

دراسات في البيان النبوي

دراسات في البيان النبوي

تشمل مناقشة موضوعات علم البيان في الحديث النبوي الشريف
من خلال شرح الإمام الحسين الطيبي (ت 743 هـ) على "مشكاة المصابيح"
والمسمى بكتاب

"الكاشف عن حقائق السنن"

بقلم:
أ.د. محمد رفعت أحمد محمد سليم زنجير

تمت طباعة الطبعة الأولى من هذا الكتاب ونشره ورقياً في دار اقرأ بدمشق
1428هـ/2007م

بسم الله الرحمن الرحيم

أصل هذا الكتاب رسالة علمية بعنوان:

(الفنون البيانية في كتاب "الكاشف عن حقائق السنن" للإمام

الطبي)

تقدم بها الباحث لنيل درجة الماجستير في البلاغة العربية من جامعة أم القرى

بمكة المكرمة:

● وقد أشرف عليها: سعادة الأستاذ الدكتور علي محمد حسن عبد

الله العماري رحمه الله تعالى وأسكنه فسيح جناته.

● وقد ناقشها: سعادة الدكتور محمد الحارثي عميد كلية اللغة العربية

بجامعة أم القرى، وسعادة الدكتور فتحي فريد .

وذلك في يوم السبت 1410/5/13 هـ 1989/12/9 م. وتمت إجازتها

بتقدير جيد جدا، والحمد لله رب العالمين.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام الأنبياء والمرسلين، وقائد المجاهدين، سيدنا محمد الذي أرسله الله رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، اللهم ارزقنا حبهم، واحشرنا معهم في جنان النعيم، إنك أنت أكرم الأكرمين، وأرحم الراحمين.

وبعد:

فقد أنعم الله علينا بنعم لا تعد ولا تحصى، وأجل هذه النعم هي الانتساب إلى أمة محمد صلى الله عليه وسلم، هذه الأمة التي شرفها الله بحمل رسالته إلى العالمين، لتنال بذلك سؤدد الدنيا وعز الآخرة، وجعلها خير الأمم، وأنزل إليها كتاباً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وتكفل بحفظه، فكان هو المعجزة الباقية المتحدّية بها إلى قيام الساعة، لا يزيده مرور الزمان إلا تألقاً، ولا كيد الأعداء إلا انتصاراً باهراً، من تمسك به نال السعادة ولو كان في غيابة الحب، ومن أعرض عنه حاب وخسر ولو كان في برج مشيد.

وقد يسر الله بفضلله وكرمه لهذا الكتاب من يخدمه من العلماء عبر القرون الطويلة، حتى أصبحت الدراسات القرآنية مثل نجوم السماء في كثرتها وإشراقها،

وسموها وهديتها، ينال بها الطالب أسمى الرغائب وأعلى المراتب، وإن أهم ما أثرى علم البلاغة العربية عبر تاريخها الطويل هو "القرآن الكريم"، فقد شغلت قضية الإعجاز أذهان العلماء فالتمسوها في كل اتجاه، ويأتي في مقدمة الاتجاهات جميعاً أسلوب القرآن وبيانه وفصاحته التي بمرت العقول، وأعيت الفصحاء، وهزت المشاعر، وجردت من أعراب الصحراء جنداً للسماء، بعد أن اعتقدوا أن هذا القرآن تعجز البشرية عن أن تقول مثله كعجزها عن أن تبث الحياة في الجمادات.

* * *

وفي خلال العصور الإسلامية الأولى وما جرى فيها من حروب وفتوحات وأحداث، تركز اهتمام المسلمين على حفظ كتاب ربهم، بينما كانت هنالك مؤامرات خطيرة تحاك ضد الإسلام في أقطاره، تقودها الفرق المنحرفة، والشعوبية، والزنادقة، وغيرهم من أهل الباطل، حيث سعى هؤلاء جميعاً إلى هدم الإسلام من داخله عن طريق الفتن والثورات من ناحية، وعن طريق الافتراء على رسول الإسلام ﷺ وذلك ببيت الأحاديث الموضوعية، والعقائد الهدامة في صفوف المسلمين، وهنا تنبه الغيارى من علماء المسلمين وحكامهم، فبدأت عملية تدوين الحديث، وتوثيق رجاله، وتصنيف علومه، وانصرف جهد العلماء المحدثين في معظمه إلى دراسة سند الحديث، ومنتنه، وفقهه، ولغته، دون أن يهتموا بالكشف عن جمال البيان النبوي، اللهم إلا بإشارات عابرة في أماكن متناثرة، ولعل عذرهم هو:

1- انشغالهم بالقرآن المعجز أكثر من السنة التي لم يتحد بها.

2- اهتمامهم بتوثيق الحديث متناً وسنداً سبق اهتمامهم عن كشف الجانب البياني فيه؛ إذ كانت السنة مهددة بالضياح أو التحريف لو لم يفعلوا ذلك.

3- كانت الأذواق الأدبية عالية في فترة ظهور الإسلام وحتى القرن الرابع الهجري، فلم تكن بحاجة إلى كشف الجمال الأسلوبي في البيان النبوي قبل أن تفسو العجمة ويظهر اللحن في العصور اللاحقة بينما احتاجت لأن تظهر أسلوب القرآن الكريم؛ لأن التحدي قائم به، وهناك الغمازون، والطاعنون من الزنادقة والملاحدة، ولا بد من إقامة الحجة عليهم بالعقل والبرهان والأدلة الدامغة.

* * *

ولعل مما ميز الله به هذه الأمة إضافة إلى حفظ كتاب ربها، هو حفظ أحاديث نبيها ﷺ، وهذا لم يتيسر لأي نبي غيره ﷺ فبعض المحدثين ألموا بالأحاديث النبوية كلها، مثل الإمام ابن تيمية . رحمه الله تعالى .، يقول عنه الأستاذ أبو الأعلى المودودي: ((كان ابن تيمية إماماً في الحديث، حتى قيل: إن كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فليس بحديث))⁽¹⁾.

(1) موجز تاريخ تحديد الدين وإحيائه، ص (76).

علماء أن حفظ الحديث أصعب من حفظ القرآن كماً وكيفاً، وما كان أولئك العلماء الأجلاء ليقدروا على حفظ حديث رسول الله ﷺ لولا أن الله آتى نبيه ﷺ جوامع الكلم، فكان بيانه غاية في عذوبته وإحكامه وإيجازه.

* * *

بعد القرن الرابع بدأت البلاغة العربية تضرب جذورها فناً من أجل فنون العربية وقد أخذت شكلاً مميزاً وحيزاً مستقلاً على يد الإمام عبد القاهر الجرجاني (ت 471 هـ) في كتابيه: (دلائل الإعجاز) و(أسرار البلاغة). ثم على يد جار الله الزمخشري (ت 538 هـ).

وانتهت بشكل قواعد محددة على يد الإمام فخر الدين الرازي (ت 606 هـ) والسكاكي (ت 626 هـ)، وبدأ المحدثون يفيدون من البلاغة العربية بشكل فعلي، فلم تعد مجرد إشارات خاطفة، بل صار هنالك عناية بالجانب البياني في الحديث النبوي مثلما سبق وأن عُنِيَ بهذا الجانب في تفسير القرآن، إلا أن العناية بالحديث النبوي من هذا الجانب ظلت أقل بكثير مما هي في القرآن. وكان ممن عنوا بالجانب البياني في القرآن والسنة معاً الإمام الحسين الطيبي (ت 743 هـ) في حاشيته على "الكشاف"، وشرحه لمشكاة المصابيح الذي سماه "الكشاف عن حقائق السنن".

والطبيي من أعلام بلاغتنا العربية⁽¹⁾، ألف فيها قبل أن يتناول الكتابة في التفسير وشرح الحديث، ولما اطلعت على شرحه للمشكاة أعجبتني أسلوبه، وذوقه الأدبي الرفيع، وطريقته العلمية في التصنيف، فاخترت موضوع رسالتي في هذا الكتاب بعنوان: (الفنون البيانية في كتاب "الكاشف عن حقائق السنن" للإمام الطيبي) لأسباب عدة، وهي:

- 1- خدمة البيان النبوي الذي لم ينل حظه من الدراسة الأسلوبية حتى الآن.
- 2- الإسهام في تعميق دراساتنا للسان العربي المبين، لا سيما أن المتكلم هنا سيد الفصحاء، وإمام البلغاء، وأكرم الأنبياء . صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً.
- 3- السعي لإثراء الدراسات البيانية، حيث إن كتب البلاغة قليلة محدودة.
- 4- الرغبة في الكشف عن شخصية الطيبي، وجهوده البيانية التي لم تلق حظها الكافي من الدرس.

* * *

(1) ستأتي ترجمته.

الخطبة في الرسالة:

أذكر فيما يلي الهيكل العام للخطبة التي اتبعتها في الرسالة:
قسمت الرسالة إلى: تمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة.

تناولت في التمهيد الموضوعات التالية:

أولاً: الجانب البياني في الحديث النبوي قبل الطيبي.

ثانياً: حياة المؤلف

ثالثاً: منهج المؤلف.

أما الأبواب الثلاثة فهي:

الباب الأول: (فن التشبيه)

وهو مقسم إلى ثلاثة فصول هي:

الفصل الأول: أركان التشبيه.

الفصل الثاني: صور من التشبيه.

الفصل الثالث: أغراض التشبيه.

الباب الثاني: (فن المجاز)

ويبدأ بتمهيد، يليه ثلاثة فصول أيضاً هي:

الفصل الأول: المجاز العقلي.

الفصل الثاني: المجاز المرسل.

الفصل الثالث: الاستعارة.

الباب الثالث: (فن الكناية)

وهو مقسم إلى فصلين، هما:

الفصل الأول: أقسام الكناية، وفائدتها.

الفصل الثاني: ألقاب أخرى للكناية.

والخاتمة: ذكرت فيها أبرز ما قمت به، وخلاصة ما توصلت إليه.

وقد قسمت بعض الفصول إلى مباحث، وبعضها إلى فقرات متسلسلة حسب ما يخدم الرسالة شكلاً وجوهراً.

مصادري في كتاب "الكاشف":

اعتمدت على عدد من المخطوطات، منها ما هو مصور عن أصول محفوظة في جامعة أم القرى، ومنها ما هو مصور عن مخطوطات موجودة في الهند والمدينة المنورة وبغداد، وهذه المخطوطات هي:

- 1- صورة عن مخطوطة أصلية تبدأ من أول الكتاب، وتنتهي عند (كتاب المناسك) باب (حرم المدينة حرمها الله تعالى).
- وهي محفوظة في المكتبة المركزية في جامعة أم القرى، برقم (1152)، وهي (301) ورقة، في كل صفحة (41) سطراً، ومقاس الصفحة (19×31) سم، وهي مكتوبة بخط النسخ، ومجهولة التاريخ، وعليها بعض التواقيع.
- 2- صورة عن مخطوطة أصلية تبدأ من (كتاب الجنائز)، باب: (ما يقال عند من حضره الموت)، وتنتهي بنهاية باب: (الوصايا) من (كتاب الفرائض والوصايا).
- وهي بخط الناسخ أحمد بن محمد شاه بن بلبان بن الحسن الكاتب الشيرازي، وهي (253) ورقة، في كل صفحة (27) سطراً، ومقاس الصفحة (15.5×23) سم، وهي محفوظة في المكتبة المركزية بجامعة أم القرى، برقم (1159).
- 3- صورة عن مخطوطة أصلية تبدأ من (كتاب الإمارة)، وتنتهي بنهاية الكتاب، وهي بخط عبدالرحمن بن مرحوم طيب بن مرحوم، تمت في (1063/3/4 هـ) وهي (335) ورقة بخط نسخ جميل، مقاس الورقة (17×28) سم، وفي الصفحة (27) سطراً، وهي محفوظة في جامعة أم القرى، برقم (1160).

وهذه المخطوطات الثلاث كانت الأصول التي رجعت إليها، ومجموعها يشكل مجموع الكتاب تقريباً، ما عدا (كتاب النكاح) إلى نهاية (كتاب الحدود)، فقد استوفيته من المخطوطة رقم: (4).

4- صورة من الجامعة الإسلامية، مصدرها من الجامعة العثمانية، وتبدأ من (كتاب البيوع) وتنتهي بنهاية الكتاب، بخط سليمان بن علي عبدالحافظ، كتبت في غرة ذي القعدة سنة (1126 هـ)، وعدد الأسطر فيها من (3330) سطراً.

ومجموع هذه المخطوطات يشكل نسخة كاملة من كتاب "الكاشف"، وقد اعتمدت أيضاً على مخطوطات مساعدة، وهي التي سيأتي ذكرها وذلك للثبوت من سلامة النصوص، ومعرفة النقص، والمصحّف، والغامض من الكلام.

5- صورة عن مخطوطة مكتبة المحمودية، موجودة الآن بمكتبة الملك عبدالعزيز في المدينة المنورة، وتبدأ من أول الكتاب، وتنتهي عند باب: (ما لا يجوز من العمل في الصلاة وما يباح منه)، وهي (302) ورقة، كتبها حسن بن حاجي، في الصفحة (23) سطراً، ورقم المخطوط (548)، ومصدر الصورة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

6- صورة عن مخطوطة مكتبة المحمودية، موجودة الآن بمكتبة الملك عبدالعزيز في المدينة المنورة، وتبدأ من (كتاب الطب والرقي) وتنتهي

آخر الكتاب كتبها حسن بن حاجي جمعة، تمت في (1092/4/21 هـ)، وهي (340) ورقة، في كل صفحة (23) سطرًا، ورقم المخطوط (549)، ومصدر الصورة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

7- صورة عن مخطوط مصدرها (روضة الحديث) وعدد أوراقها (390) ورقة، وعدد الأسطر فيها (29) سطرًا، وتاريخ نسخها (888 هـ) بيد عبدالله بن مسعود بن سدي الكارزوني، وتبدأ من أول (كتاب النكاح)، وتنتهي آخر الكتاب، ومصدر الصورة الجامعة الإسلامية.

8- صورة عن مخطوطة مكتبة (مظاهر علوم) بسنهارنפור في الهند، وتبدأ من أول الكتاب، وتنتهي عند (باب المستحاضة)، وهي (208) ورقة، في الصفحة حوالي (22) سطرًا، كُتبت في (1354 هـ)، ومصدر الصورة الجامعة الإسلامية.

9- صورة عن الجزء الثاني من المخطوطة السابقة، وتبدأ من (كتاب الصلاة)، وتنتهي عند باب (زيارة القبور)، مكتوبة سنة (1354 هـ) وهي من نفس المصدر السابق، وكلاهما بخط إسماعيل بن إسحاق الكاندهلوي.

10- صورة عن مخطوطة أصلية في بغداد، تبدأ من أول الكتاب، وتنتهي عند باب (العقيقة)، وهي حوالي (724) ورقة، في الورقة حوالي (29) سطرًا، وأخذتها من مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى، وهي مصورة على (مكرو فلم)، ورقمها (514).

ولدي صور عشر مخطوطات أخرى لكتاب الكاشف، وكنت أرجع إليها أحيانًا، وبهذا يكون لدي (20) مخطوطة لكتاب الكاشف يكمل بعضها بعضًا.

* * *

وقد أفدت من بعض شروح "المشكاة"، مثل:

كتاب (مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح) للشيخ علي القاري، وقد ضمن فيه كثيراً من كلام الطيبي، ومن كلام العلماء الذين نقل عنهم الطيبي.

وكذلك أفادني كتاب (التعليق الصبيح على مشكاة المصابيح) للشيخ محمد إدريس الكاندهلوي، الذي ضمن أشياء كثيرة من كلام الطيبي، ومن كلام العلماء الذين نقل عنهم الطيبي.

بيد أن فائدة (المرقاة) لي كانت أكبر وأعظم، فالكتاب (11) مجلداً، خلافاً (للتعليق الصبيح) فهو (4) مجلدات فقط، ولم يتم صاحب (التعليق) شرح (المشكاة)، وإنما شرح حتى (باب الترجل)، أي حوالي ثلثي كتاب (المشكاة).

* * *

المنهج الذي اتبعته:

ويمكن إبراز أهم معالمه في صور محددة، وهي:

1. كتاب (الكاشف) ما يزال مخطوطاً، لذلك حرصت على الحصول على نسخة كاملة جيدة منه تكون هي النسخة الأم التي أحيل إليها، وقد تأكدت من

وجود نسخة جيدة منه في تركيا في مكتبة أحمد الثالث في استنبول رقم (2948 - 2953) في ستة مجلدات، فسعيت للحصول عليها عن طريق مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى، ولم تَرُدَّ مكتبة أحمد الثالث على الخطاب الذي وجهته إليها عمادة المركز، فسافرت إلى تركيا لهذا الغرض. فقبل لي: إن تصوير هذه المخطوطة يحتاج إلى إذن مجلس الوزراء التركي في أنقرة، وهذا يستغرق مدة، وبالإمكان طلب الإذن عن طريق السفارة التركية في جدة، ثم توكيل شخص في تركيا لتصوير (الكاشف)، فاتصلت بالسفارة التركية عقب عودتي من تركيا وقدمت طلباً، ولم يأتني جواب حتى الآن.

ونظراً لضيق الوقت وخشية فوات المدة القانونية لمرحلة الماجستير فقد شرعت في البحث عن مخطوطات أخرى من داخل المملكة أستطيع أن أقيم الدراسة عليه مبدئياً.

وقد عثرت على المخطوطات السالفة الذكر من جامعة أم القرى ومن الجامعة الإسلامية، وهي مخطوطات مختلفة الأشكال والأحجام، ومن مصادر مختلفة، وكتب بعضها في زمن المؤلف، بيد أن معظمها كتب في أزمان متأخرة عن زمن المؤلف، وهي من بلدان شتى، ومتفاوتة في قيمتها العلمية، ولا توجد بينها نسخة أم، وإنما يكمل بعضها بعضاً.

ونظراً لما يعترض بعض هذه المخطوطات من عدم دقة وعدم وضوح أحياناً؛ حيث إن بعض اللوحات تكرر ترقيمها، وبعضها رقم بخط غير واضح، وبعضها لم يرقم، وبعضها طمس الرقم فلم يعد مقروءاً، وبعضها رقت بأرقام هندية غير واضحة في بعض المواضع، وبعض المخطوطات عليها أكثر من ترقيم، لذلك فإنني لم أرجع كل نص نقلته من هذه المخطوطات إلى صورة المخطوطة التي نقلته منها؛ إذ لا يوجد بين هذه المخطوطات نسخة أم، وأصولها حبيسة في المكتبات متوزعة في بلدان شتى،

وفي عثور القارئ عليها كلفة ومشقة، وقد اتبعت طريقة علمية عملية في الإحالة. وذلك لما كان كتاب (الكاشف) شرحاً (للمشكاة) يسير على ترتيبها، رأيت أن آتي بالحديث النبوي الذي يشرحه الطيبي، وأحيل إلى موقعه في (المشكاة)، وقد نظمها الشيخ ناصر الألباني تنظيمًا جيدًا، ورتب الأحاديث تصاعدياً، إضافة إلى ترتيبها في أبوابها، ولذلك أشير إلى موقع الحديث في (المشكاة) ورقمه، وبهذا يستطيع أي شخص في الدنيا لديه مخطوطة (الكاشف) أن يتأكد من وجود النص الذي أعزوه للطبيبي في كتاب (الكاشف)، وذلك إذا فتش عن الحديث النبوي في المخطوطة التي عنده، فإذا وجد الحديث وجد الكلام المعزوه إلى الطيبي بخلافه عند هذا الحديث، إذا كانت مخطوطته غير ناقصة. علماً أن (المشكاة) مطبوعة ومترجمة إلى الإنكليزية. وليس في العثور عليها أي مشقة.

وليس هذا الوضع مستمراً في الرسالة، وإنما هو حلٌ مبدئيٌّ إلى حين طباعة (الكاشف)، فإذا طبع. بعون الله. سهل أمر الإحالة إليه؛ حيث إنه يسير على ترتيب (المشكاة)، وطالما عرف موقع الحديث في (المشكاة) يعرف في (الكاشف). وسوف أرجئ طباعة هذه الرسالة إلى أن يطبع (الكاشف) أولاً، فأحيل إليه موثقاً كل النصوص التي نقلتها من مخطوطاته، ثم أطبع الرسالة بعد ذلك عسى أن ينفع الله بها إخواني الطلبة من أبناء أمتنا الإسلامية المحيدة⁽¹⁾.

(1) لقد مر (18) عاماً طبع فيها (الكاشف) طبعتين مخالفتين لشروط النشر والتحقيق العلمي: الأولى: طبعة في باكستان، نشر إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، (1413 هـ). وقد نقدتها في مقدمة كتابي: (الإمام الطيبي) ص (12 . 19).
والثانية: في مكة المكرمة عن مكتبة نزار الباز، (1417 هـ) وهي بتحقيق الدكتور عبد الحميد الهداوي، وهي منقولة عن الأولى، وفيها أخطاء أيضاً. وقد عرضت لها بدراسة نقدية في مجلة (عالم ↵

2 . بالنسبة لأحاديث (المشكاة) التي شرحها (الكاشف)، لم أجد ضرورة لتخريجها في كتب أئمة الحديث؛ إذ فعل ذلك الشيخ ناصر الألباني . جزاه الله خيراً . كما أن كتاب (مصايح السنة) للبعوي، وهو أصل للمشكاة، قد حقق تحقيقاً علمياً دقيقاً وطبع، وكذلك كتاب (شرح السنة) للبعوي وهو بمثابة أصل للمصايح محقق مطبوع، غني به الشيخ شعيب الأرنؤوط، ويستطيع من أراد معرفة موقع الحديث في كتب السنة أن يرجع إلى بعض الكتب السابقة، وقد نالت (المشكاة) أيضاً عناية العلماء والشارحين، فطبعت مع بعض شروحاتها وحقيقت، لذلك وجدت في هذا غني عن تحقيق أحاديثها، فهو مجهود لا طائل من ورائه، وتكرار لا فائدة فيه، فاكتمت بالإحالة إلى (المشكاة) التي حققها الشيخ ناصر الألباني، وأذكر راوي الحديث من (المشكاة) نفسها.

الكتب) التي تصدر بالرياض العدد (الثاني والثالث) من المجلد (21) لعام (1420 هـ)، ص (167-198).

ونظراً لما بذلته من جهد، ورغبة في إيصال هذا العلم الشريف إلى القارئ الكريم، فقد قدمت رسالتي للطباعة كما هي دون حذف أو تعديل يذكر، وقد رأيت أن أشير إلى ما يقابل مواضع النصوص . التي نقلتها من مخطوطات كتاب الكاشف . في الطبعة المكية الثانية من كتاب الكاشف؛ وذلك لكي يسهل على من يريد المراجعة والبحث في كتاب الكاشف، وأرجو أن يهنيئ الله لهذا الكتاب من يحققه تحقيقاً علمياً متقناً، فلم تكن دراستي له يوم كنت طالبا في عام 1406 هـ من (20) مخطوطة مختلفة إلا بقصد التنويه بالكتاب لعله يرى النور، وكنت أتمنى القيام بذلك لولا الغربة الطويلة، والسفر المتواصل الذي أتعبني وأرهقني، وحال دون تحقيق كثير من الأماني، ناهيك عن قلة الأعوان، وانقلاب أحوال الزمان... وإني لأرجو من الله الثواب الجزيل، فقد ضيعت في هذا العلم الشريف زهرة شبابي، وحفظني الله به من موارد الفتن ومواضع الزلل، وأعتذر للقارئ الكريم إذا كان هنالك هفوات أو تقصير، ومن الله الجليل أستمد العون والتوفيق.

3. ضبطت الآيات القرآنية، ووثقت الأحاديث التي استشهد بها من خلال شرحه ولم ترد في (المشكاة).

4. أما نُقول الطيبي عمّن سبقه، فقد أحلتها إلى المطبوع من كتب أصحابها، ومن لم يطبع كتابه ووجدت كلامه في بعض الكتب المقتبسة منه، فإنني أحيل إليها. وأنه إلى أنه سلك مسلك الاختصار في نُقوله؛ لذلك لم أشر إلى الفروق بين عباراته المنقولة، وبين مظانها الأصلية في كتب أصحابها، إلا إذا كانت كبيرة.

5. أما فيما يتعلق بشواهد البيانية: فقد أحلت إلى أماكنها في الدواوين، أو إلى أماكنها في بعض كتب البلاغة العربية ما أمكن ذلك.

6. جمعت المادة البيانية التي في الكتاب كلها، ثم أخذت خلاصتها، وقسمتها إلى موضوعات، ودرست كل موضوع على حدة، فقدمت رأي الطيبي فيه ثم قارنت ما قاله بما قاله أئمة علماء البلاغة، وبينت مواطن الالتقاء، وأماكن الاختلاف.

7. بينت في التمهيد منهج الطيبي في كتابه (الكاشف)، ومصادره.

8. لم أكن مجرد ناقل ومنسق لكلام الطيبي وعلماء البيان، بل كنت أبدي رأياً، وأبذل اجتهادي في بعض الموضوعات، بتحفظ حيناً وبصراحة حيناً آخر، كما أضفت، وشرحت، وعلقت على كلام الطيبي في بعض الأحيان.

9. أبقيت كلام الطيبي كما هو فإذا اختصرته أشرت إلى ذلك.

10. ربما ذكرت بعض النقول الطويلة التي ينقلها الطيبي عن أسلافه من العلماء لاتصالها بما سيقوله، أو لعلاقتها بعلم البيان.

11. قد يلابس بعض الأحاديث بعض الأمور البيانية، يذكرها الطيبي توضيحاً، أو استطراداً، وهي لا تتصل بنص الحديث مباشرة، فنذكر الحديث الذي

قيلت عنده لتحديد موضعها في كتابه، أو لأن هناك صلة غير مباشرة بينهما وبين
نص الحديث.

* * *

وبعد:

فإن الله يعلم كم بذلت من جهد في هذا البحث، سواء في الحصول على المخطوطات، أو في جمع المادة العلمية، وتهذيبها، وترتيبها، أو في الدراسة نفسها، ولكن كل ما يبذل في سبيل الله هو قليل بجانب ما وهبنا سبحانه من النعم. فلك الحمد يا رباه في الأولى والآخرة، ولك الشكر يا إلهي حتى ترضى.

ولا يفوتني أن أشكر كل من ساعدني وأرشدني إلى كتابة هذه الرسالة من الأساتذة الكرام، وأخص بالشكر:

المشرف الفاضل: سعادة الدكتور علي محمد حسن عبد الله العماري الذي كان ينير أمامي الطريق، ويفتح الآفاق.

كما أشكر عمادة كلية اللغة العربية، وأخص بالشكر كلاً من الأساتذة الفضلاء الذين تشرفت بالدراسة على أيديهم، هم كل من:

سعادة الدكتور محمد الحارثي، عميد الكلية

وسعادة الدكتور عليان الحازمي، العميد السابق.

وسعادة الدكتور حسن باجودة، رئيس قسم الدراسات العليا العربية.

وسعادة الدكتور صالح بدوي، وكيل الكلية.

كما أشكر جامعة أم القرى ممثلة بمديرتها معالي الدكتور راشد الراجح.
سائلاً المولى عز وجل للجميع سعادة الدارين ولأمة الإسلام أن يجمع الله
شملاً على كتابه العظيم، وسنة نبيه الأكرم سيدنا محمد ﷺ. كما أسأل الله الكريم
في عليائه أن ينفذ بهذا الجهد المتواضع، وأن يكتب له القبول، وأن يعفو عن
السيئات.. إنه سبحانه سميع مجيب.. وبالله التوفيق.

مكة المكرمة

1410/2/10 هـ

الباحث

محمد رفعت أحمد زنجير

بيان الرموز والمصطلحات

عمدنا إلى اختصار أسماء بعض الكتب التي تكثر الإحالة إليها، واستعملنا بعض الرموز لبعض الكلمات التي ترد بكثرة، وذلك حسب ما يلي:

أ. الاصطلاحات:

- . التعليق = التعليق الصبيح على مشكاة المصابيح للكاندهلوي.
- . الفائق = الفائق في غريب الحديث للزمخشري.
- . الكشاف = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعميون الأفاويل في وجوه التأويل للزمخشري.
- . المرقاة = مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري.
- . المشكاة = مشكاة المصابيح للتبريزي.
- . النهاية = النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير.

ب. الرموز:

- . ت = تحقيق.
- . ج = جزء.
- . ص = صفحة.
- . ط = طبعة.

* * *

النميد

أولاً: الجانب البياني في الحديث النبوي قبل الطيبي

اتصل البحث البلاغي في تراثنا بموضوع إعجاز القرآن⁽¹⁾، وتطور البحث البلاغي تطوراً ملحوظاً على يد الجاحظ (ت 255 هـ) ثم أخذ أسسه وأبعاده على يد الإمام عبدالقاهر الجرجاني (ت 471 هـ)، وانتهى بشكل قواعد محددة ومنظمة عند السكاكي (ت 626 هـ) في كتابه: (مفتاح العلوم)، ثم جاء الخطيب القزويني (ت 739 هـ) فوضع كتابيه: (التلخيص) و(الإيضاح)، وابتدأ بعد ذلك عصر الشروح والحواشي.

وقد رأيت من الأفضل أن لا أكتب عن البحث البلاغي قبل الطيبي بشكل عام، فما أكثر ما كتب في تاريخ البلاغة العربية، فأغلب من يحققون كتباً في البلاغة، أو يدرسون كتبها، أو رجالها، أو علومها، نجدهم يتحدثون في مقدماتهم عن نشأة

(1) ينظر (فكرة إعجاز القرآن منذ البعثة النبوية حتى عصرنا الحاضر)، لنعيم الحمصي. ومقدمة السيد صقر لكتاب (إعجاز القرآن) للباقلاني.

علوم البلاغة وتطورها (1)، كما أن هناك كتباً متخصصة في تاريخ البلاغة (2)، ومعظم ما كتب متشابه ومكرر، والاختلاف فيه محصور في التقسيمات والأسلوب؛ فمنهم من يطنب عند دراسة أحد العلماء، ومنهم من يوجز في دراسته، لذلك أرى عدم جدوى كتابة مقدمة في البحث البلاغي بشكل عام، وأفضل أن أدرس الجانب البياني في الحديث النبوي.

* * *

نستطيع أن نلخص أبرز عناصر هذا الموضوع بالأمور التالية:

أ- انصرفَ جلُّ اهتمام علماء المسلمين في مجال الدراسات البلاغية نحو القرآن الكريم، وقضية الإعجاز فيه، وحظيت الدراسات البلاغية المتصلة بالإعجاز بعناية كبار أهل العلم، أمثال: الجاحظ، والباقلاني، وعبد القاهر، وغيرهم، مما جعل

(1) هكذا فعل د. عبد العزيز عتيق في كتابه (علم البيان) و(علم المعاني) و(علم البديع)، والدكتور عبد المنعم خفاجي في مقدمته للإيضاح، والدكتور عبد الفتاح لاشين في كتابيه (البيان في ضوء أساليب القرآن) و(المعاني في ضوء أساليب القرآن)... وكثيرون قد فعلوا ذلك.

(2) مثل: (البلاغة تطور وتاريخ) للدكتور شوقي ضيف، وكتاب (مع البلاغة العربية في تاريخها) للدكتور محمد سلطاني، وكتاب (التفكير البلاغي عند العرب أسسه وتطوره إلى القرن السادس) لحمادي صمود، وكتاب (القزويني وشروح التلخيص) للدكتور أحمد مطلوب، وغيرها...

حظ الحديث النبوي في الدراسات البلاغية ضئيلاً إذا ما قورن
بالدراسات القيمة التي عُنيَتْ بالقرآن، وقضية الإعجاز.

ب- كان معظم اهتمام علماء المسلمين من المحدثين وغيرهم منصباً
في القرون الأولى على جمع السنة، وتدوينها، ومعرفة الصحيح
من المنتحل، وضبط الرواة، ودراسة أحوالهم. وذلك حفظاً
للسنة النبوية من الدسّ والتحريف، وهذا العمل العظيم قد شغل
العلماء في العصور الأولى عن دراسة الحديث النبوي من الوجهة
البيانية.

ج- لقيت دراسة الحديث النبوي من الوجهة البيانية بعض الاهتمام
عند بعض علماء الأدب والبلاغة، ومن هؤلاء:

1. الجاحظ (ت 255 هـ):

تكلم الجاحظ عن البيان النبوي ووصفه وصفاً شاملاً دقيقاً عميقاً، فكان مما
قاله: ((... ثم لم يسمع الناس بكلامٍ قط أعم نفعاً، ولا اقصد لفظاً، ولا أعدل وزناً،
ولا أجمل مذهباً، ولا أكرم مطلباً، ولا احسن موقفاً، ولا أسهل مخرجاً، ولا أفصح
معنى، ولا أبين في فحوى من كلامه . صلى الله عليه وسلم . كثيراً))⁽¹⁾.

(1) البيان والتبيين، ج 2، ص (18.17).

وقرر الجاحظ أن ما ذهب إليه في وصفِ كلامِ النبي ﷺ هو الحق، وأنه لم يتكلف في مدحِ كلامِ النبي ﷺ بل قال الحقيقة الساطعة كما هي فقال: ((ولعل بعض من لم يتسع في العلم ولم يعرف مقاديرَ الكلم، يظن أننا قد تكلفنا له من الامتداح والتشريف ومن التزيين والتجويد ما ليس عنده، ولا يبلغه قدره، كلا والذي حرّم التزييد على العلماء، وقبح التكلف عند الحكماء، وبهرج الكذابين عند الفقهاء، لا يظن هذا إلا من ضل سعيه)) (1).

ويأتي الجاحظ بنماذج من أحاديثه ﷺ ويقارن بينها وبين أقوال بعض الشعراء، مقررًا من خلال ذلك فضل كلامه ﷺ على كلام غيره من البشر.

وكثيراً ما يورد الأحاديث دون أن يعلق عليها، وقد انتقده أحد الباحثين لإيراده بعض الأحاديث الموضوعية، قال الأستاذ محمد الصباغ: ((وقد لاحظت أن عدداً من هذه الأحاديث غير صحيح، بل قد ذكر العلماء أن بعضها من الموضوعات)) (2).

وهذا مما يؤخذ على الجاحظ، وعلى عدد من علماء التفسير والدين والأدب الذين ذكروا بعض الأحاديث الموضوعية في كتبهم، دون أن يتثبتوا من صحتها.

(1) البيان والتبيين، ج 2، ص (18).

(2) التصوير الفني في الحديث النبوي، ص (37).

2 . الشريف الرضي (ت 406 هـ):

ألف الشريف الرضي كتاباً مستقلاً في البيان النبوي سماه: (المجازات النبوية) قال في مقدمته إنه رغب ((في عمل كتاب يشتمل على مجازات الآثار الواردة عن رسول الله ﷺ إذ كان فيها كثير من الاستعارات البديعة، ولمع البيان الغريبة وأسرار اللغة اللطيفة، يعظم النفع باستنباط معادنها، واستخراج كوامنها، وإطلاعها من أَكْمَتِهَا⁽¹⁾، وَأَكْنَانِهَا⁽²⁾، وتجريدها من خَلِيلِهَا⁽³⁾، وأجفانها⁽⁴⁾)).

وذكر في مقدمته أنه: أشار إلى مواضع النكت، ومواقع الغرض بالاعتبارات الوجيزة والإيماءات الخفيفة، وذكر أن ما فاته أكثر مما وقع إليه⁽⁵⁾، وإنه اعتمد على كتب غريب الحديث المعروفة، وأخبار المغازي المشهورة، ومسانيد المحدثين الصحيحة. وذكر أنه سيضيف في كتابه جملة من كلامه عليه الصلاة والسلام الموجز الذي لم يسبق إلى لفظه، ولم يفترع من قبله⁽⁶⁾.

(1) الأَكْمَتَةُ: جمع كِمَام، وهو الغطاء. ينظر: لسان العرب مادة (كمم).

(2) الكِنَانُ: كل ما يرد الحر والبرد من الأبنية والغيران ونحوها، جمع أكنان. ينظر: المعجم الوسيط، مادة (كن).

(3) الخِلَلُ: جمع خِلٍّ وهي: جفن السيف المِعْتَشَى بالأدم، وبطانة يُعْتَشَى بها جَفْنُ السيف تُنْقَشُ بالذهب وغيره. ينظر: المعجم الوسيط، مادة (خل).

(4) المجازات النبوية ص (21).

(5) ينظر: المجازات النبوية ص (22).

(6) ينظر: المصدر السابق، ص (23).

ومجموع الأحاديث الرئيسية التي درسها في كتابه (361) حديثاً، كما ذكر أحاديث أخرى خلال شرحه للأحاديث السابقة.

وكتاب الشريف الرضي يعد محاولة رائدة لدراسة الأحاديث النبوية من الوجهة البيانية، ويمتاز بسهولة العبارة، والإيجاز، وقد استعمل بعض المصطلحات البيانية مثل، التشبيه، والمجاز، والاستعارة، والكناية⁽¹⁾، دون التعرض لما يدخل تحت كل مصطلح من المصطلحات السابقة من أقسام، وكان يستحسن بعض الأنواع البيانية مثل الاستعارة. يقول: ((ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً) وهذا الكلام من محاسن الاستعارات، وبدائع المجازات؛ لأنه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام غريباً في أول أمره تشبيهاً بالرجل الغريب الذي قلَّ أنصاره، وبعثت دياره؛ لأن الإسلام كان على هذه الصفة في أول ظهوره، ثم استقرت قواعده، واشتدت معاقده، وكثر أعوانه، وضرب جرانه⁽²⁾). وقوله عليه الصلاة والسلام: (وسيعود غريباً) أي: يعود إلى مثل الحال الأولى في قلة العاملين بشرائعه، والقائمين بوظائفه، لا أنه . والعياذ بالله . تمحى سماته، وتدرس آياته))⁽³⁾.

وهذا مثال آخر ينوه فيه بالاستعارة، يقول: ((ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: في حديث يذكر فيه أشراف الساعة: (فعند ذلك تقيء الأرض أفلاذ كبدِها) وهذه من الاستعارة العجيبة؛ لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الكنوز التي استودعتها بطون الأرض بأفلاذ الكبد، وهي شعبها وقطعها؛ لأن شعب الكبد من شرائف الأعضاء الرئيسة، فكذلك الكنوز من جواهر الأرض النفيسة، ولما شبهها

(1) ينظر: المصدر السابق، ص (83.82)، الحديث رقم (72).

(2) الجران: باطن العنق، ينظر: النهاية (263/1).

(3) ينظر: المجازات النبوية ص (36).

عليه الصلاة والسلام بأفلاذ الكبد من الوجه الذي ذكرناه، جعل الأرض عند إخراجها كأنها تقيت ودسعت⁽¹⁾ بما استودعته منها⁽²⁾.

وخلاصة القول: إن الشريف الرضي عني بالجانب البياني في الحديث النبوي من ناحية المجاز خاصة، ولم يتناول بقية الجوانب البيانية تناولاً واسعاً، كما أن المصطلحات البيانية عنده عامة، ومتداخلة أحياناً؛ لأن علم البيان لم يُدَوَّن حتى ذلك الوقت بقواعد منظمة.

(1) الدسع: الدفع، ينظر: المعجم الوسيط، مادة (دسع).

(2) ينظر: المجازات النبوية ص (204).

3 . ابن رشيق القيرواني (ت 463هـ):

استشهد ابن رشيق في كتابه (العمدة) بكلام النبي . صلى الله عليه وسلم . على القواعد التي يضعها، ولم يكن يعتمد إلى تحليل النص ودراسته بيانياً، وإنما كان كلامه موجزاً، وقد امتدح بيان النبي . صلى الله عليه وسلم . فقال في باب الإيجاز: ((وقال النبي . صلى الله عليه وسلم . للأَنْصار: (إنكم لتكثرون عند الفزع، وتقلون عند الطمع) وقال: (كفى بالسلامة داء) ومثل هذا كثير في كلامه . صلى الله عليه وسلم ..

ومن أولى منه بالفصاحة؟ وأحق بالإيجاز؟ وقد قال . صلى الله عليه وسلم .:

(أعطيتُ جوامع الكلم) ⁽¹⁾؟!.

وفي بداية كلامه في باب البلاغة يبدأ بكلام للنبي . صلى الله عليه وسلم . ثم يُتَّيَّ بكلام غيره، مما يدل على تعظيمه للبيان النبوي فيقول: ((تكلم رجل عند النبي . صلى الله عليه وسلم . فقال له النبي . صلى الله عليه وسلم .: (كم دون لسانك من حجاب؟) فقال: شفتاي وأسناني . فقال له . صلى الله عليه وسلم .: (إن الله يكره الانبعاق ⁽²⁾ في الكلام، فنصَّر الله رجلاً أوجز في كلامه واقتصر على حاجته). وسئل رسول الله . صلى الله عليه وسلم . فيم الجمال؟. فقال: (في اللسان). يريد البيان)) ⁽³⁾.

(1) العمدة، ج 1، ص (175).

(2) الانبعاق: الصراخ، ينظر (المعجم الوسيط)، مادة (بعق).

(3) العمدة، ج 1، ص (168.167).

وفي كلامه عن الاستعارة يقول: ((والاستعارة كثيرة في كتاب الله عز وجل، وكلام نبيه - صلى الله عليه وسلم -)). ويمثل لها بقوله - صلى الله عليه وسلم -: (الدنيا حلوة خضرة). وقوله: (ربّ تقبّل توبتي واغسل حوبتي). ويقول عقب هذا الحديث: ((فغسل الحوبة⁽¹⁾ استعارة مليحة))⁽²⁾.

(1) الحُوبَةُ: الإثمُ والحاجةُ والهَمُّ، ينظر: (المعجم الوسيط) مادة (حاب).

(2) انظر: (العمدة)، ج 1، ص (191).

4. عبد القاهر الجرجاني (ت 471 هـ):

استشهد عبد القاهر بالحديث النبوي، وقد أتى بأحاديث كثيرة في كتابه (أسرار البلاغة). أما كتابه (دلائل الإعجاز) فكانت أحاديثه قليلة. وقد قسم عبد القاهر المعاني قسمين: عقلي، وتخيلي، وقال: ((فالذي هو العقلي على أنواع: أولها: عقلي صحيح مجراه في الشعر والكتابة والبيان والخطابة مجرى الأدلة التي تستنبطها العقلاء، والفوائد التي تثيرها الحكماء؛ ولذلك تجد الأكثر من هذا الجنس منتزعاً من أحاديث النبي . صلى الله عليه وسلم . وكلام الصحابة رضي الله عنهم، ومنقولاً من آثار السلف الذين شأنهم الصدق، وقصدهم الحق، أو ترى له أصلاً في الأمثال القديمة، والحكم المأثورة عند القدماء))⁽¹⁾.

ومن الأحاديث التي أوردها قوله - صلى الله عليه وسلم -: (الناس كإبل مائة لا تجد فيهم راحلة)⁽²⁾.

وعقب عليه بقوله: ((لا بد فيه من المحافظة على ذكر المشبه به الذي هو الإبل، فلو قلت: (الناس لا تجد فيها راحلة) أو (الناس لا تجد في الناس راحلة) كان ظاهر التعسف))⁽³⁾.

(1) أسرار البلاغة، ص (241).

(2) سيرد ضمن مبحث التشبيه المفرق.

(3) أسرار البلاغة، ص (100 . 101).

والخلاصة: أن عبد القاهر . رحمه الله تعالى . كان يستشهد بالحديث النبوي في تقريره للقواعد البلاغية التي يضعها، وقد كانت شواهده من الشعر أكثر من شواهده من الحديث.

5 . ضياء الدين بن الأثير: (ت 622 هـ):

استشهد ابن الأثير في كتابه (المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر) بالحديث النبوي كثيراً، واعتبر أن الحديث النبوي هو آلة من آلات علم البيان، وهي عنده ثمان، فقال: ((النوع السابع: حفظ ما يحتاج إليه من الأخبار الواردة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، والسلوك بما مسلك القرآن الكريم في الاستعمال))⁽¹⁾. وكان لابن الأثير عناية في حفظ الحديث. يقول: ((وكنت جردت من الأخبار النبوية كتاباً يشتمل على ثلاثة آلاف خبر، كلها تدخل في الاستعمال، وما زلت أواظب مطالعته مدة تزيد على عشر سنين، فكنت أنهي مطالعته في كل أسبوع مرة، حتى دار على ناظري وخاطري ما يزيد على خمسمائة مرة، وصار محفوظاً لا يشذ عني منه شيء))⁽²⁾.

وكان يستشهد بالأحاديث النبوية على القواعد التي يضعها، فقد قسم التشبيه إلى أربعة أقسام، ومنها تشبيه مركب بمركب⁽³⁾، وقال فيه: ((وأما القسم الثاني وهو تشبيه المركب بالمركب، فمما جاء منه مضمرة الأداة ما يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في حديث يرويه معاذ بن جبل - رضي الله عنه - وهو حديث طويل، يشتمل على فضائل أعمال متعددة، ولا حاجة إلى إيراده ههنا على نضه. بل نذكر الغرض منه، وهو أنه قال له رسول الله - صلى الله عليه

(1) ج 1، ص (40 . 41) وينظر ص (61).

(2) المصدر السابق، ج 1، ص (150).

(3) ينظر المصدر السابق، ج 2، ص (131).

وسلم .: (أَمْسِكْ عَلَيَّكَ هَذَا) وأشار إلى لسانه، . فَعَالَ مَعَاذُ: أَوْ نَحْنُ مُؤَاخِذُونَ
بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟. فَعَالَ: (تَكَلَّمْتُكَ أَمَّا يَا مُعَاذُ ! وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ عَلَيَّ مَنَاخِرَهُمْ
فِي نَارِ جَهَنَّمَ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ).

فقوله: (حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ): من تشبيه المركب بالمركب؛ فإنه شبه الألسنة وما
تمضي فيه من الأحاديث التي يؤاخذ بها بالمناجل التي تحصد النبات من الأرض)) (1).
والحق أن حَصَائِدِ الألسنة من التشبيه البليغ: من إضافة المشبه به إلى
المشبه، وليس من المركب.

وكان ابن الأثير يعلق على بعض الأحاديث ببعض الكلمات التي تدل على
استحسانه لهذه الأحاديث، ومما أورده: ((قول النبي . صلى الله عليه وسلم .:
(رويدك سوقك بالقوارير).

يريد بذلك النساء، فكفى عنهن بالقوارير، وذلك أنه في بعض أسفاره، وغلّام
أسود اسمه أنجشة يحدو، فقال له . صلى الله عليه وسلم .: (يا أنجشة: رويدك
سوقك بالقوارير). وهذه كناية لطيفة)) (2).

وقد ذهب الأستاذ محمد الصباغ إلى أن ابن الأثير ((من أكثر المتقدمين ضرباً
للأمثلة من الحديث في كتابه المذكور)) (3).

(1) المصدر السابق، ج 2، ص (136).

(2) المثل السائر، ج 3، ص (64). وسيرد كلام حول هذا الحديث ضمن مبحث الاستعارة المرشحة.

(3) التصوير الفني في الحديث النبوي، ص (55).

6. يحيى بن حمزة العلوي: (ت 745 هـ):

أشار العلوي إلى فضيلة البيان، وقال: ((الفضيلة الأولى: أن الرسول . صلى الله عليه وآله وسلم . مع ما أعطاه الله من العلوم الدينية، وخصه بالحكم والآداب الدنيوية فلم يفتخر بشيء من ذلك، فلم يقل: (أنا أفقه الناس) ولا (أنا أعلم الخلق بالحساب والطب) بل افتخر بما أعطاه الله من علم الفصاحة والبلاغة. فقال . صلى الله عليه وسلم .: (أنا أفصح من نطق بالضاد)).⁽¹⁾

كما تحدث عن فضيلة البيان النبوي. فقال: ((فإن كلامه . صلى الله عليه وسلم . وإن كان نازلاً عن فصاحة القرآن وبلاغته، في الطبقة العليا حيث لا يدانيه كلامٌ، ولا يقاربه وإن انتظم أي انتظام))⁽²⁾.

وقد أتى العلوي بطائفة من الأحاديث النبوية استشهد بها على القواعد البلاغية التي وضعها في كتابه، وكان يعلق على بعضها بأحسن العبارات، من ذلك قوله بعد أن أورد طائفة من الأحاديث النبوية: ((فليُنظر المتأمل ما اشتملت عليه هذه الكلم القصيرة من المعاني الجمّة، والنكت العديدة، مع نهاية البلاغة، ووقوعه في الفصاحة أحسن موقع))⁽³⁾.

والعلوي معاصر للطبي (ت 743 هـ)، وقد فرغ من تأليف كتاب (الطرّاز)

سنة (728 هـ)⁽⁴⁾.

(1) الطراز، ج 1، ص (32 . 33).

(2) المصدر السابق، ج 1، ص (160).

(3) الطراز، ج 1، ص (163).

(4) المصدر السابق، ج 3، ص (466).

د- لقيت دراسة الحديث النبوي من الوجهة البيانية اهتماماً عند أغلب شراح الحديث النبوي بعد مرحلة التدوين، وقد بذل بعض الشراح جهوداً حسنة؛ حيث أظهروا بعض الجوانب البيانية في الحديث النبوي، ومن هؤلاء: الإمام الخطابي (ت 388 هـ)، والإمام النووي (ت 676 هـ)، والإمام البيضاوي (ت 685 هـ)، وغيرهم. ولكن المسائل البيانية عند هؤلاء لم تكن تعرض بشكل موسع، وهي أشبه بإشارات مقتضبة غالباً إلى بعض المواطن البلاغية، وقد يرافقها تحليل موجز، ولعل دراسة الإمام الطيبي (ت 743 هـ) كانت من أوائل الدراسات القيمة التي تدرس الحديث النبوي من الوجهة البيانية دراسة مستفيضة، وتوليها الاهتمام، وقد قدمت إضافات جيدة أسهمت في إثراء ميدان دراسة الحديث من الوجهة البيانية بعد أن أفادة من الدراسات السابقة عليها، مما جعلها تنال عناية الدراسات التي أتت بعدها، فاعتمد عليها كثير من شراح الحديث النبوي، وربما كانت دراسة الطيبي للحديث النبوي من الوجهة البيانية نافعة لبعض الشراح كي يهتموا بالجانب البياني في الحديث النبوي، فيتحدثون عنه بشكل مستقل ضمن فقرات خاصة، كما فعل الإمام البدر العيني في كتابه (عمدة القاري).

* * *

ثانياً . حياة المؤلف الطيبي

الإمام الحسين بن عبد الله بن محمد، شرف الدين الطيبي، من علماء الحديث والتفسير والبيان. لم تذكر المصادر تاريخ ولادته⁽¹⁾، ولكنه ألف كتابه التبيان في نهاية القرن السابع الهجري أو في أوائل القرن الثامن، واتفقت المصادر على أن وفاته سنة (743هـ = 1342م). مما يعني أنه أدرك القرنين السابع والثامن.

والطيبي من بلدة تبريز، وهو أحد أعلام عصره، قال عنه الحافظ ابن حجر: "قرأت بخط بعض الفضلاء: كان ذا ثرة من الإرث والتجارة، فلم يزل ينفق ذلك في وجوه الخيرات إلى أن كان في آخر عمره فقيراً، قال: وكان كريماً متواضعاً حسن المعتقد، شديد الرد على الفلاسفة والمبتدعة، مظهراً فضائلهم مع استيلائهم في بلاد المسلمين حينئذ، شديد الحب لله ورسوله، كثير الحياء، ملازماً للجماعة ليلاً ونهاراً، شتاءً وصيفاً، مع ضعف بصره بآخرة، ملازماً لإشغال الطلبة في العلوم الإسلامية بغير طمع، بل يحذوهم ويعينهم، ويعير الكتب النفيسة لأهل بلده وغيرهم من أهل البلدان، من يعرف منهم ومن لا يعرف، محباً لمن عرف منه تعظيم الشريعة، مقبلاً على نشر العلم".

(1) ترجمته في: الدرر الكامنة لابن حجر (2/156) تحقيق محمد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، الطبعة الثانية، 1385 هـ، وبغية الوعاة للسيوطي (1/522) الطبعة الأولى، 1384 هـ، وهدية العارفين للبغدادي (5/285) دار الفكر، 1402 هـ، والبدر الطالع للشوكاني (1/299) مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، 1348 هـ، وشذرات الذهب لابن العماد (6/137) المكتب التجاري، بيروت. والأعلام، للزركلي، (2/256). وقد ترجمت له في كتاب بعنوان: الإمام الطيبي الإمام في التفسير والحديث والبلاغة العربية. حياته وجهوده العلمية) نشر بماليزيا، 1998 م.

شارك الطيبي في علوم: البلاغة والتفسير والحديث والحساب وغير ذلك، وقد أوتي الطيبي موهبة فائقة في تحليل النصوص، وذوقا سليما رائعا، حتى وصفه الحافظ ابن حجر بأنه كان: "مقبلا على نشر العلم، آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنن، شرح الكشاف شرحا كبيرا، وأجاب عما خالف مذهب السنة أحسن جواب، يعرف فضله من طالعه، وصنف في المعاني والبيان: (التيبان)، وشرحه، وأمر بعض تلامذته باختصار المصاييح على طريقة نهجها لمن وسماه المشكاة، وشرحها هو شرحا حافلا، ثم شرع في جمع كتاب في التفسير".

وكتاب (التيبان في البيان) تقدمت الإشارة إليه، وقد رتبته على فنين: فن البلاغة ودرس فيه علم المعاني وعلم البيان، وعلم البديع. وفن الفصاحة، وتناول فيه فصاحة الألفاظ وفصاحة التراكيب، وقد تحدث في مقدمته عن أهمية علم البلاغة، فهي السبيل إلى معرفة إعجاز القرآن، يقول: "أما بعد، فإن أولى ما أعملت فيه القرائح، وعلقت به الأفكار اللوارجح، وصرفت إليه الهمم العالية، وصدقت فيه العزائم الماضية: الفحص عن أسرار التنزيل، أو الكشف عن أسرار التأويل، إذ به تشعب الطرائق إلى إدراك الحقائق، وبه تقوم المعالم، وتثبت الدعائم، وتتقدم المنازل، وتتحيز به الأمثال، والعلوم المعزوة إليه كثيرة، وعوائد كل منها غزيرة، لكن لا يغوص على حقائقه، ولا يفوز بشيء من دقائقه، إلا رجل بحث عن فوائد المعاني، ونظر في اختلاف دلالات تلك المعاني، واجتلى من سماء محاسن البديع أنجما زهرا، واجتنى من أفانين البلاغة ثمرا وزهرا. نعم هي التي توفي كلام رب العزة في مؤونة التفسير حقه،

وتصون له في مظان التأويل ماءه ورونقه، فالويل كل الويل لمن يتعاطاها وهو فيها راجل، وعن دون مغزاها راجل⁽¹⁾.

ونشير إلى أن الطيبي قد شرح كتابه التبيان في كتاب سماه: "حدائق البيان في شرح التبيان". ولم يطبع بعد.

وللطيبي شرح على تفسير الكشاف للزمخشري، سماه (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب)، وهذا الشرح كما عده ابن خلدون⁽²⁾، أو الحاشية كما عدها الحاج خليفة، هو أفضل الشروح والحواشي التي كتبت على الكشاف قاطبة كما صرح بذلك عدد من العلماء، فقد قال طاش كبري زاده: "ومن لطائف التفسير: تفسير الطيبي وحاشية الكشاف للطيبي"⁽³⁾.

وقال الحاج خليفة عن حاشية الطيبي في حديثه عن حواشي الكشاف: "وهي أجل حواشيه في ستة مجلدات ضخمة"⁽⁴⁾.

وذكر الحاج خليفة أن الطيبي قال في مقدمة حاشيته: " رأيت النبي . صلى الله عليه وسلم . قبيل الشروع، أنه ناولني قدحا من اللبن، وأشار إليّ فأصبتُ منه، ثم ناولته عليه الصلاة والسلام فأصاب منه".

وإذا كان الزمخشري قد حرص على توجيه الآيات بما يوافق مذهب المعتزلة، مستخدما مقدرته البلاغية، حتى عاب عليه العلماء ذلك، فإن الطيبي قد حرص

(1) كتاب التبيان في علم المعاني والبدیع والبيان، تحقيق الدكتور هادي عطية مطر الهلالي، ص (44)،

عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، 1407هـ/ 1984م.

(2) ستأتي كلمة ابن خلدون في الفقرة التالية.

(3) مفتاح السعادة ومصباح دار السيادة في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبري زاده، تحقيق كامل كامل بكرة، وعبد الوهاب أبو النور، (2/101)، دار الكتب الحديثة، مصر.

(4) كشف الظنون، (2/1478).

على توجيه البلاغة في تفسير الآيات بما يتوافق مع اعتقاد أهل السنة، وقد نجح في ذلك، ونال ثناء ابن خلدون وغيره من العلماء، وهذه أعظم خدمة أسداها الطيبي لكتاب الله العظيم، وهنا تكمن أهمية جهوده البلاغية التي استحققت ثناء ابن خلدون، والذي كان قد أثنى أولاً على الكشاف بصورة عامة، وأخذ على الزمخشري تأييده للاعتزال، ثم ذكر الطيبي بعد ذلك، ورأى في منهجه أكثر علمية وسلامة في الدين مع إجادته وإمتاعه في فنون البلاغة، يقول رحمه الله تعالى: "ومن أحسن ما اشتمل عليه هذا الفن من التفاسير . يقصد التفاسير اللغوية . كتاب الكشاف للزمخشري، من أهل خوارزم العراق، إلا أن مؤلفه من أهل الاعتزال في العقائد، فيأتي بالحجاج على مذاهبهم الفاسدة، حيث تعرض له في آي القرآن من طرق البلاغة، فصار بذلك للمحققين من أهل السنة انحراف عنه، وتحذير للجمهور من مكانه، مع إقرارهم برسوخ قدمه فيما يتعلق باللسان والبلاغة، وإذا كان الناظر فيه واقفاً مع ذلك على المذاهب السنية، محسناً للحجاج عنها، فلا جرم أنه مأمون من غوائله، فلتغتنم مطالعته لغرابة فنونه في اللسان، ولقد وصل إلينا في هذه العصور تأليف لبعض العراقيين، وهو شرف الدين الطيبي من أهل توريث من عراق العجم، شرح فيه كتاب الزمخشري هذا، وتتبع ألفاظه، وتعرض لمذاهبه في الاعتزال بأدلة تزييفها، وتبين أن البلاغة إنما تقع في الآية على ما يراه أهل السنة، لا على ما يراه المعتزلة، فأحسن في ذلك ما شاء، مع إمتاعه في سائر فنون البلاغة، وفوق كل ذي علم عليم"⁽¹⁾.

وللطيبي كتاب اسمه (الكاشف عن حقائق السنن)، وهو شرح لكتاب مشكاة المصابيح الذي ألفه الخطيب التبريزي، وموضوع المشكاة في الحديث

(1) مقدمة ابن خلدون، ص (440) دار القلم، بيروت، الطبعة الخامسة، 1974م.

النبوي، وهي تحتوي على (6285) حديثاً نبوياً⁽¹⁾، موزعة على أبواب العبادات والعلم والترغيب والترهيب والفقه والأحكام وغير ذلك، وقد ألف التبريزي كتاب المشكاة بتوجيه من شيخه الطيبي الذي كان يريد كتاباً بخصائص علمية معينة في الحديث، ليقوم بشرحه وفق قواعد البلاغة، فيكون قد خدم السنة كما خدم القرآن من قبل عندما ألف حاشيته على الكشاف، "فعمد التبريزي إلى كتاب مصابيح السنة للبخاري . وهو كتاب ذائع الصيت في الحديث النبوي . وقام بتنقيحه والإضافة عليه، فزاد عليه (1511) حديثاً كما ذكرنا"⁽²⁾، فلما أتم التبريزي تأليف كتاب المشكاة، قام الطيبي بوضع شرح لها، وكان أول من شرحها شرحاً حافلاً اعتمد فيه البلاغة العربية قاعدة لفهم الحديث، يقول الطيبي في مقدمة الكاشف مبيناً سبب تأليفه وقصة تأليف كتاب المشكاة بناءً على طلبه: " لما كان من توفيق الله تعالى إياي، وحسن عنايته لدي، أن وُفقت للاستعداد بسعادة الخوض في الكشف عن قناع الكشاف؛ توسلاً به إلى تحقيق دقائق كلام الله المجيد، الذي (لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ) (فصلت:42)، ويسر بمنه إتمامه، كان الخاطر مشغولاً بأن أشفع ذلك بإبراز بعض معاني أحاديث سيد المرسلين، وخاتم النبيين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، وحبیب رب العالمين، صلوات الله وسلامه عليه، وكنت من قبل قد استشرت الأخ في الدين، المسهم في اليقين، بقية الأولياء، قطب الصالحاء، شرف الزهاد والعباد، ولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب، دامت بركته، بجمع أصل من الأحاديث المصطفوية، على صاحبها أفضل التحية والسلام، فاتفق رأينا

(1) ينظر: (المشكاة)، (1771/3).

(2) انظر: المصدر السابق، [مقدمة التحقيق] (1/ح).

على تكملة المصاييح، وتهدييه، وتشذيه، وتعيين روايته، ونسبة الأحاديث إلى الأئمة المتقنين، فما قصر فيما أشرت عليه من جمعه، فبذل وسعه واستفرغ طاقته فيما رمت منه، فلما فرغ من إتمامه، شمرت عن ساق الجد في شرح معضله، وحل مشكله، وتلخيص عويصه، وإبراز نكاته ولطفه، على ما تستدعيه غرائب اللغة والنحو، ويقتضيه علما المعاني والبيان"⁽¹⁾.

جدير بالذكر أن كتاب الطيبي هذا كان مرجعا لشرح كتب السنة في الناحية البلاغية والأسلوبية، وقد استفاد منه كبار العلماء واتخذوه مصدرا لهم في شروحهم من أمثال: الحافظ ابن حجر العسقلاني الذي نقل عنه كثيرا في فتح الباري، وكذلك البدر العيني صاحب كتاب عمدة القاري، والقسطلاني في إرشاد الساري، والمباركفوري في تحفة الأحوذى، وأبي الطيب آبادي في عون المعبود، والقاري في مرقاة المفاتيح، والكاندهلوي في التعليق الصييح، وابن عاشور في التحرير والتنوير، وغيرهم كثير⁽²⁾.

وقد كانت دراستنا للبيان النبوي من خلال تتبع شرح الطيبي للحديث النبوي في كتاب الكاشف، فرحم الله الطيبي، وأجزل مثوبته يوم الدين.

(1) ينظر: الكاشف (2/368).

(2) ينظر كتابنا: الإمام الطيبي الإمام في التفسير والحديث والبلاغة العربية، حياته وجهوده العلمية، ص (137-151).

ثالثاً: منهجُ المؤلفِ الطيبي:

1 . ذكر الإمام الطيبي . رحمه الله تعالى . في مقدمة كتابه (الكاشف) المنهج الذي اتبعه في هذا الكتاب، وحدد القواعد الأساسية التي أقام عليها كتابه، وذكر مصادره، وطريقة نقله منها، وما أضافه هو في هذا الكتاب، وخصائص كتابه والمزايا التي تفرد بها عن غيره، وما بذله من جهد في تحرير الكتاب وإخراجه في أكمل صورة، وأنه نهج في شرحه نهج العلماء المحدثين، ومن خلال مقدمته يمكن تحديد الخطوط العريضة لمنهجه في الكتاب بالأمر التالية:

أ . الشرح والتلخيص وحل المشكل، وإبراز النكات البيانية، واللطائف الأسلوبية على ما تستدعيه غرائب اللغة والنحو، ويقتضيه علما المعاني والبيان. وقد أشار إلى ذلك بقوله: ((فلما فرغ من إتمامه، وثمرت عن ساق الجذ، في شرح معضله، وحل مشكله، وتلخيص عويصه، وإبراز نكاته ولطفه، على ما تستدعيه غرائب اللغة والنحو، ويقتضيه علما المعاني والبيان، بعد تتبع الكتب المنسوبة إلى الأئمة . رضي الله عنهم . وشكر مساعيهم، معلماً لكل مصنف بعلامة مختصة به))⁽¹⁾.

ب . المصادر الأساسية لكتاب (الكاشف):

(1) ينظر: الكاشف (2/368).

ذكر الطيبي . رحمه الله تعالى . في مقدمة (الكاشف) أسماء الكتب التي اعتمد عليها، والتي تكاد تشكل العمود الفقري للكتاب، فقال . رحمه الله تعالى : ((... فلما فرغ (1) من إتمامه (2)، شمرت عن ساق الجدد، في شرح معضله، وحل مشكله، وتلخيص عويصه، وإبراز نكاته ولطفه، على ما تستدعيه غرائب اللغة والنحو، ويقتضيه علما المعاني والبيان، بعد تتبع الكتب المنسوبة إلى الأئمة . رضي الله عنهم . وشكر مساعيهم، معلماً لكل مصنف بعلامة مختصة به (3).

- فعلامه معالم السنن وأعلامها (4) (خط)
وشرح السنن (5) (حس)
وشرح صحيح مسلم (مح)
والفائق للزمخشري (فا)
ومفردات الراغب (غب)

(1) أي: الخطيب التبريزي.

(2) أي: إتمام (مشكاة المصابيح).

(3) تنبيه: استبدلت هذه الرموز بعبارة: قال الخطابي، أو قال في شرح السنة ... وذلك تسهيلاً على القارئ، فقد لا يكون من أهل الاختصاص، فأحببت أن أيسر ذلك عليه.

(4) معالم السنن في شرح سنن أبي داود، وأعلام السنن في شرح صحيح البخاري، للإمام حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب الخطابي البستي، أبو سليمان، كان محدثاً، فقيهاً، أديباً، شاعراً، لغوياً. (319-388هـ). انظر: معجم الأدباء، (10/268).

(5) شرح السنة للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، (ت 510هـ) بمروؤذ. انظر: وفيات الأعيان، (1/402).

- ونهاية الجوزي⁽¹⁾ (نه)
والشيخ التوريشي⁽²⁾ (تو)
والقاضي ناصر الدين البيضاوي⁽³⁾ (قض)
والمظهر⁽⁴⁾ (مظ)
والأشرف⁽⁵⁾ (شف)

ج . ذكر أن نقله من مصادره كان باختصار . فقال عنه : ((وقد سلكت في النقل منها طريق الاختصار))⁽⁶⁾.

-
- (1) النهاية في غريب الحديث والأثر للمبارك بن محمد ، أبو السعادات الملقب بمجد الدين، المعروف بابن الأثير، (544-606هـ). انظر: وفيات الأعيان، (3/290).
- (2) هو فضل الله بن حسن التوريشي، فقيه حنفي، ومحدث من أهل شيراز، شرح كتاب مصابيح السنة للبعوي. (ت661هـ). انظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، (8/349).
- (3) هو عبد الله بن عمر ، ناصر الدين البيضاوي، من شراح كتاب مصابيح السنة للبعوي. ولي القضاة بشيراز، ودخل تبريز وتوفي فيها سنة (685هـ). انظر: طبقات الشافعية الكبرى، (8/157-158).
- (4) هو مظهر الدين الحسين بن محمود بن الحسن الزيداني، من شراح كتاب مصابيح السنة للبعوي. (ت727هـ). انظر: كشف الظنون، (2/1699).
- (5) هو إسماعيل بن محمد، المدعو بالأشرف الفُقعاني، من شراح كتاب مصابيح السنة للبعوي. (642-715هـ). انظر: كشف الظنون، (2/1701).
- (6) ينظر: الكاشف (2/369).

د . كان مصدره الأول في الأهمية (شرح النووي على صحيح مسلم).
وقد أثنى على هذا الكتاب بشكل خاص. فقال عنه: ((وكان جل اعتمادي وغاية
اهتمامي بشرح مسلم للإمام المتقن محيي الدين النووي؛ لأنه أجمعها فوائد وأكثرها
عوائد، وأضبطنها للشوارد والأوابد))⁽¹⁾.

هـ . ذكر أن هنالك إضافات أتى بها في كتابه. فقال: ((وما لا ترى عليه
علامة فأكثره من نتائج خاطري الكليل، فإن تر فيه خللاً فسده جزالك الله خيراً)).

و . قام بضبط ألفاظ الحديث النبوي. وقد قال في هذا المجال:
((وكتيراً ما تجد في هذا الكتاب ضبط الألفاظ التي غيرها في المصاييح بعض من لا يد
له في الرواية وفي نقل الثقات بما سنح له من وجوه العربية "سهواً منه"، مُبَيَّنًا خَطَأَهُ،
مُتَوَخِّئًا صَوَابَهُ، فجاء بحمد الله كاشفاً لأستار أسرارها، حاوياً لمقاصدها وفوائدها))⁽²⁾.

ز . ذكر أن كتابه امتاز بالجمع، والإيجاز، والتحقيق في بيان حقائق
السنة ودقائقها. فقال: ((فإن نظرت بعين الإنصاف لم تر مصنفأ أجمع ولا أوجز
"منه" ولا أشد تحقيقا في بيان حقائق السنة ودقائقها، وسميته "بالكاشف عن حقائق
السنن"))⁽³⁾.

(1) ينظر: الكاشف (2/369).

(2) ينظر: الكاشف (2/369).

(3) ينظر: الكاشف (2/370).

ح . بين أن نهجه في الشرح هو نهج العلماء المحدثين⁽¹⁾:

فقد قال: ((وإذا كنا التزمنا أن يكون شرحنا هذا على نهج أهل هذه الصناعة، أوجب أن نصدر الكتاب بمختصر جامع لمعرفة علم الحديث، ملخصاً من كتاب ابن الصلاح وغيره، مرتباً على مقدمة ومقاصد وخاتمة، أما المقدمة ففي بيان أصوله واصطلاحاته...))⁽²⁾.

2 . مدى التزام المؤلف الطيبي بمنهجه:

لدى عودتي إلى كتاب (الكاشف)، ومن خلال دراستي له . وجدت أن الطيبي التزم بما قال التزاماً دقيقاً؛ فقد شرح المعضل وحل المشكل، ولخص العويص، وأبرز النكات واللطائف على ما تستدعيه اللغة والنحو، ويقتضيه علما المعاني والبيان، وكذلك كان ينقل عن المصادر التي ذكرها باختصار وتصرف يسير غالباً، ويرمز لكل كتاب بالرمز الذي وضعه له في مقدمة كتابه، ونقوله كثيرة، ومائلة إلى القصر في أكثر المواضع، وقد اعتمد على (شرح النووي على مسلم) كثيراً، وقد أضاف الطيبي إضافات كثيرة، ومعظم إضافاته كانت في بيان البلاغة النبوية؛ إذ كشف أسرارها، وسر أغوارها، وظهر كنوزها، وقام بضبط الألفاظ النبوية، وأشار إلى أوهام الرواة،

(1) يقصد بأهل هذه الصناعة: المحدثين، ومن طريقتهم: بيان أحكام الأصول والفروع والآداب والزهديات، وإيضاح معاني الألفاظ اللغوية، وأسماء الرجال، وضبط المشكلات، واستخراج لطائف من علم الحديث، والجمع بين الأحاديث المتعارضة ظاهراً. ينظر (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 1، ص (5).

(2) ينظر: الكاشف (370/2). وهذا الترتيب اتبعه المؤلف في كتابه (الخلاصة في أصول الحديث) ولدى مقارنتي هذا الملخص مع (الخلاصة) وجدته مختصراً لها مع فروق يسيرة بالكلام.

وإلى تباين النسخ، واختلاف المصادر في بعض الألفاظ والروايات، وكان يرجح ويختار، ويصحح ونحو ذلك، وقد سار على نهج العلماء المحدثين في الكتاب. وكان يثني على النبي . صلى الله عليه وسلم . كلما ذكره ويثني على صحابته، ويتأدب مع من قبله من العلماء، ويدعو لهم، ويعرض رأيه بتواضع شديد، ويرد على أهل البدع بالحجة والبرهان وأحسن البيان. وقد كان كتابه جامعاً بحق وموجزاً إذا ما قورن بغيره، وقد أظهر الدقائق وكشف الحقائق، وهو بحق من أفضل الكتب التي عنيت بالجانب البلاغي في الحديث النبوي، وقد أمتاز بوضوح العبارة، وعدوبة البيان، وسهولة التعبير، وعمق الأفكار، وبراعة التحقيق. فجزى الله مؤلفه أحسن الجزاء.

ولي بعض النظر في منهجه، ويتمثل في أمور، وهي:

1^أ . تأثر الطيبي . رحمه الله تعالى . بكتاب (الكشاف) تأثراً كبيراً، فأكثر النقل عنه، وكثيراً ما يقول: قال صاحب (الكشاف)، أو ينقل كلاماً يذكر في أوله أحياناً، أو في آخره أنه من (الكشاف).
وتأثر بأسلوب الزمخشري في (الكشاف) لا سيما أسلوب الحوار الذي استخدمه الزمخشري في كشف النكات البلاغية، إذ يلاحظ أن الزمخشري يفترض وجود القارئ أمامه ويجاوره، لذلك كثيراً ما يورد اعتراضات على لسان قارئه. فيقول: ((فإن قلت...))، ويورد اعتراض قارئه أو سؤاله ثم يجيب: ((قلت...))⁽¹⁾.

(1) ينظر: (الكشاف) مثلاً: ج 1، ص (2 . 3 . 4 . 6 . 7 . 8 . 9 . 11 . 12 . 13 . 14 . 15 . 16 . 17 . 20 . 21 . 23 . 24 . 25 . 26...)، إلى آخره.

وهذا الأمر بالذات يوجد بشكل واضح عند الطيبي، ولا أبالغ إذا قلت إن الطيبي قد تأثر بالكشاف حتى في تسمية كتابه فسماه (الكشاف عن حقائق السنن)، واسم كتاب (الكشاف) الكامل هو (الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل)، ويلاحظ من مقارنة عنوان (الكشاف) مع عنوان (الكشاف) أن هناك جناساً غير تام بين كلمة (الكشاف) و(الكشاف)، ويوجد اتفاق في الكلمتين: الثانية والثالثة.

وامتد التأثير إلى المنهج الذي اتبعه كل منهما، فقد قال الزمخشري في مقدمته للكشاف: ((والواعظ وإن كان من الحسن البصري أوعظ، والنحوي وإن كان أنحى من سيبويه، واللغوي وإن علك اللغات بقوة لحييه، لا يتصدى أحد منهم لسلك تلك الطرائق، ولا يغوص على شيء من تلك الحقائق إلا رجل قد برع في علمين مختصين بالقرآن؛ وهما: علم المعاني وعلم البيان))⁽¹⁾.

فمزية (الكشاف) الأولى: أنه غني بالبلاغة القرآنية من خلال هذين العَلَمَيْنِ، ونجد أن الطيبي قد ذكر في مقدمته أنه شرح معضل الكتاب، وحل مشكله، ولخص عويصه، وأبرز نكاته ولطفه، على ما تستدعيه غرائب اللغة والنحو، ويقتضيه علما المعاني والبيان⁽²⁾.

لقد كان مركز انطلاق كلٍ منهما في بحثه هو البلاغة العربية ممثلة في أهم علومها، وهما هذان العلمان الجليلان: المعاني والبيان.

والظاهر أن الطيبي كان مهتماً بهذين العلمين في وقت مبكر من حياته العلمية بقصد الدخول من خلالهما إلى فهم الكتاب والسنة على طريقة العرب،

(1) (الكشاف)، ج 1، ص (ن).

(2) تقدم كلام الطيبي حول منهجه آنفاً.

فألف (التبيان) في أواخر القرن السابع أو أوائل القرن الثامن، ثم شرحه، وبعد أن تمكن منهما تمكناً جيداً أقبل على وضع شرح للكشاف، ثم أعقبه بشرح للمشكاة، بعد أن أحاط ببلاغة الزمخشري علماً، وتأثر به تأثراً كبيراً في مجال البلاغة وفي منهج البحث، ولكنه لم يتأثر بما عند الزمخشري من اعتزال وفلسفة. بل رد عليه ردوداً حسنة مع تأدبه. رحمه الله. مع الزمخشري، وهذه هي أخلاق العلماء.

2. سلك منهجاً قائماً على علوم البلاغة العربية، ويمكن تحديد بعض ملامح ذلك المنهج في الأمور التالية:

أ. اتخذ البلاغة العربية حجة في فهم الحديث، واستنباط الأحكام، ولو خالفت هذه الأحكام المستخرجة جمهور أهل الحديث، وأضرب ذلك مثلاً وهو موقفه من مسألة "تكفير الحج للذنوب الكبائر" فقد استنبط حكماً يخالف حكم جمهور شراح الحديث النبوي معتمداً على البلاغة وهذا الحكم هو أن الحج يكفر كل الذنوب وفيما يلي نص الحديث وتعقيب الطيبي: ((عن عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ . رضي الله عنه . قال: ((أَتَيْتُ النَّبِيَّ . صلى الله عليه وسلم . فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَأُبَايِعَكَ . فَبَسَطَ يَمِينَهُ . قَالَ فَقَبَضْتُ يَدِي . قَالَ: ((مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟)). قُلْتُ: ((أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ)). فَقَالَ: ((تَشْتَرِطُ مَاذَا؟)). قُلْتُ: ((أَنْ يُغْفَرَ لِي)). قَالَ: ((أَمَا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو: أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟ وَأَنَّ الْهَجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا؟ وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟))⁽¹⁾.

(1) رواه مسلم. ينظر (المشكاة)، ج 1، ص (15 . 16)، رقم الحديث: (28).

يبدأ ناقلاً عن الثوريثي قوله: ((الإسلام يهدم ما كان قبله مطلقاً، مظلمة كانت أو غير مظلمة، كبيرة كانت أو صغيرة، فأما الهجرة والحج فإنهما لا يكفران المظالم، ولا يقطع فيهما أيضاً بغفران الكبائر التي بين الله وبين العباد. فيحمل الحديث على أن الحج والهجرة يهدمان ما كان قبلهما من الصغائر. ويحمل أنهما يهدمان الكبائر أيضاً فيما لا يتعلق به حقوق العباد، بشرط التوبة. عرفنا ذلك من أصول الدين، فرددنا الجمل إلى المفصل، وعليه اتفاق الشارحين))⁽¹⁾.

ثم يعقب الطيبي على كلام الثوريثي بقوله: ((وأقول: نحن لا ننكر ما اتفق عليه الشارحون، ولكن نتكلم بالحديث بحسب ما تقتضيه البلاغة؛ وذلك أن فيه وجوهاً من التأكيد تدل على أن حكم الهجرة والحج حكم الإسلام:

أحدها: أنه من الأسلوب الحكيم، فإن غرض عمرو من إبائه عن المبايعة ما كان إلا حكم نفسه في إسلامه، وحديث الحج والهجرة زيادة في الجواب، كأنه قيل: لا تهتم بشأن الإسلام وحده، وهو يهدم ما كان قبله، فإن حكم الهجرة والحج كذلك.

(1) ينظر: (المرفأة)، ج 1، ص (102). و(التعليق)، ج 1، ص (41). ولعله يريد بالشارحين شراح كتاب (المصاييح)، وإلا فإن الإمام مسلماً أورد الحديث في باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الحج والهجرة وقال النووي في شرحه: ((فيه عظم موقع الإسلام والهجرة والحج، وأن كل واحد منها يهدم ما كان قبله من المعاصي)). ينظر: (صحيح مسلم بشرح النووي) ج 2، ص (136) - (138).

وثانيها: أن العطف في علم المعاني يستدعي المناسبة القوية بين المعطوف والمعطوف عليه، وإلا فيدخل في حكم الجمع بين الأروى والنعام.

قال "صاحب الكشاف" في قوله تعالى: ﴿ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ قَالُوا ﴾ [سورة آل عمران، الآية (181)]: عطف ﴿ وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ ﴾ على ﴿ مَا قَالُوا ﴾ ليدل على أن قولهم: ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾⁽¹⁾ [سورة آل عمران، الآية (181)] في الفظاعة كقتل الأنبياء، وفي أنه يجري مجرى الذنب السابق كقتل الأنبياء⁽²⁾.

وثالثها: (أَمْ) فإن الهمزة فيها معنى النفي، و(ما) نافية، فإذا اجتمعا دلا على التقرير، لا سيما وقد أتبعنا بقوله: (علمت) إيذاناً بأن ذلك أمرٌ مقررٌ لا نزاع فيه، ولا ينبغي أن يرتاب فيه مرتابٌ فيما يتلوها.

(1) والآية بتمامها: ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾.

(2) في (الكشاف): ((وجعل قتلهم الأنبياء قرينة له إيذاناً بأهمها في العظم أخوان، وبأن هذا ليس أول ما ركبه من العظائم، وأهم أصلاء في الكفر لهم فيه سوابق، وأن من قتل الأنبياء لم يستبعد منه الاجترار على مثل هذا القول)). ينظر: ج 1، ص (447).

ورابعها: لفظ (يهدم) فإنه قرينة للاستعارة المكنية، شبهت الخصال الثلاث في قلعها الذنوب من سنحها، بما يهدم البناء من أصله، من نحو: الزلازل والمعاول، ثم أثبت للإسلام ما يلزم المشبه به من الهدم، ونسب إليه على سبيل الاستعارة التخيلية.

وخامسها: الترقى⁽¹⁾ فإن قوله: (الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ) أبلغ في إرادة المبالغة من الهجرة؛ لأنه دونها، فإذا هدم الحج الذنوب فالبطريق الأولى أن تهدمها الهجرة؛ لأنها مفارقة الأوطان والأحباب، وموافقة حبيب الله . صلى الله عليه وسلم . وكذا حكم الهجرة مع الإسلام، وعلى هذا قول المعري شعراً:

سرى برقُ المعرة بعدَ وهنٍ فباتَ برامة يصف الكلالا⁽²⁾
شجا ركباً وأفراساً وإبالاً وزادَ فكادَ أن يشجو الرِحالاً⁽³⁾

وسادسها: تكرير يهدم في كل من الخصال ليدل على استقلال كل منها بالهدم.

ودعم الطيبي رأيه هذا بذكر بعض الأحاديث النبوية التي تدل على أن الحج يكفر الكبائر من الذنوب، منها:

(1) هو أن يذكر معنى ثم يردف بأبلغ منه. ينظر: شروح التلخيص (عموس الأفراح)، ج 4، ص (473).

(2) رامة: اسم موضع. و الكلال: التعب.

(3) شجا: أحزان. والبيتان في (سقط الزند)، ص (51).

قوله . صلى الله عليه وسلم .: ((ما رُئي الشيطان يوماً هو فيه أصغر ولا أذحر ولا أحقر ولا أغيظ منه في يوم عرفة، وما ذلك إلا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رُئي يوم بدر))⁽¹⁾.

ب . كشف الإمام الطيبي عن جوانب مهمة من البلاغة النبوية لم يقف عليها الشارحون قبله، وربما أشاروا إلى بعضها دون أن يحللوها وبوضحوها، فمن ذلك ما فعله عند قوله . صلى الله عليه وسلم .: ((إن الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينامَ يخفضُ القسطَ ويرفعه، يُرفعُ إليه عملُ الليل قبلَ عملِ النهار، وعملُ النهار قبلَ عملِ الليل، حِجابُهُ النور لو كشفه لأحرقت سُبحاتُ وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه))⁽²⁾. فبعد أن عرض ما في هذا الحديث من نكات بلاغية تكلم عنها الشارحون، أضاف نكاتاً جديدة فقال: ((وههنا وجوه متعلقة بلطائف المعاني ومحسنات البديع لا بد من ذكرها:

أحدها . أن قوله: (ولا ينبغي له أن ينام) جملة معترضة واردة على التتميم صوناً للكلام عن المكروه، فإن قوله: (لا ينام) لا ينفي جواز النوم كما قال الأشرف⁽³⁾، فعقب به لدفع ذلك التجوز، قال أبو الطيب شعراً:

(1) رواه مالك مرسلاً عن طلحة بن عبد الله . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (798)، الحديث رقم: (2600). وينظر: الكاشف (2/482-483).

(2) رواه مسلم عن أبي موسى . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (33)، الحديث رقم (91).

(3) في (التعليق) عزاه للطبي، ينظر: ج 1، ص (86).

وتحتقر الدنيا احتقار مجرب يرى كل ما فيها وحاشاك فانيا⁽¹⁾

فإن (حاشاك) تميم⁽²⁾ في غاية الحسن، ومعنى (لا ينبغي): لا يصح ولا يستقيم النوم؛ لأنه مناف لحال رب العالمين.

وثانيها . (يخفض ويرفع) و(عمل الليل وعمل النهار) من باب التضاد والمطابقة.

وثالثها - (لو كشفه) الجملة من الشرط والجزاء استئنافية مبينة للكلام السابق، كأنه لما قيل إن (حجابه النور) وعرف الخبر المفيد للتخصيص، أتجه لسائل أن يقول: لم خص الحجاب بالنور؟ أجيب بأنه لو كان من غيره لاحترق.

(1) شرح ديوان المتنبي للبرقوقي، ج 4، ص (427).

(2) وقد ورد في (الإيضاح) شاهداً على الاعتراض، ينظر: ج 1، ص (313 . 314). وقال الخطيب: ((فإن قوله: (وحاشاك) دعاء حسن في موضعه)).

والتميم: هو أن يؤتى في كلام لا يوهم خلاف المقصود بفضلة تفيد نكتة. والاعتراض: هو أن يؤتى في أثناء الكلام، أو بين كلامين متصلين معنى بجملة أو أكثر لا محل لا من الإعراب لنكتة كالتنزيه والتعظيم سوى ما ذكر في تعريف التكميل. وقد أطلق الطيبي على إحدى صور الاعتراض اسم التميم هنا، وجعل التميم يكون صوتاً للكلام عن المكروه، وهذا ما يسميه الخطيب بالتكميل أو الاحتراس؛ وهو: أن يؤتى به في كلام يوهم خلاف المقصود بما يدفعه. ينظر: (الإيضاح)، ج 1، ص (310). ولا ريب أنه ليس في قول النبي . صلى الله عليه وسلم .: (لا ينام) ما يوهم خلاف المقصود. وعليه: فالطيبي يتسامح في استعمال هذه المصطلحات البلاغية. حسب تعريف الخطيب لها.

ورابعها - الجمل الفعلية في النفي والإثبات كلها واردة على صيغ المضارع لإرادة الاستمرار، والمنفيان فيها تدلان على الدوام من غير انقطاع، والأربع المثبتة على التجدد مع الاستمرار.

وأما الجملة الاسمية فدلالتها على سبيل الثبات والدوام في هذا العالم. والشرطية منبئة عن ذلك، لما دلت أنها مخالفة للنور المتعارف، فإذا انقلبت إلى النور لم يكن كذلك.

وخامسها - أن معنى الحديث بأسره مسبوك من معنى آية الكرسي [هي في سورة البقرة، الآية (255)]. فإن قوله سبحانه وتعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إلى قوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ﴾ مشعر بصفة الإكرام، ومنه إلى الخاتمة يشير إلى صفة الجلال، لما فيه من المنع عن الشفاعة إلا بالإذن، ومن ذكر الكرسي الذي هو سرير الملك، وهو مناسب لحديث الحجاب. كذلك الحديث إلى قوله: (حجابه النور) منبئ عن صفة الإكرام، ومنه الخ عن صفة الجلال فتكون صفة الجلال محتجة عن صفة الإكرام، فلو كشف حجاب الإكرام لتلاشت الأشياء، وتغنى بتجلي صفة الجلال الكائنات، ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [سورة الرحمن، الآية (27)].

ومن أسماء الله الحسنى وصفاته العظمى "النور"، قال تعالى: ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ [سورة الزمر، الآية (69)]، وبيانه أن قوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ﴾

﴿ مقرر للكلام السابق. "الكشاف": وهو تأكيد للقيوم؛ لأن من جاز عليه ذلك استحال أن يكون قيوماً⁽¹⁾، وهو مثل قوله: (لا ينام ولا ينبغي له أن ينام)، وقوله: ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ كالتعليل لمعنى القيومية؛ أي كيف ينام وهو مالك ما في السماوات وما في الأرض ومربيهم ومدبر أمور معاشهم ومعادهم؟ وإلى الأول الإشارة بقوله: (يخفض القسط ويرفعه) وإلى الثاني بقوله: (يرفع إليه عمل الليل) إلى آخره.

فإن قلت: فأين معنى قوله تعالى: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ . . . الآية، في

الحديث؟

قلت: تخصيص ذكره البصر هو نوع من طريق العلم ملوح إليه، فما أجمعه من كلمات، وما أفحصه من عبارات، ولعمرك إن هذا الحديث سيد الأحاديث، كما أن آية الكرسي سيدة الآيات⁽²⁾.

ج . صحح الطيبي بعض المفاهيم اللغوية التي تتصل ببلاغة المتكلم، وذلك عند شرحه لقوله . صلى الله عليه وسلم .: ((إن العبد إذا وُضِعَ في قبره،

(1) الكشاف، ج 1، ص (300).

(2) ينظر: الكاشف (2/550-552).

وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمعُ قرعَ نعالهم، أتاه ملكان فيقعدانه))⁽¹⁾. وهنالك رواية عن البراء (فيجلسانه)⁽²⁾.

فهنا ينقل كلاماً للتوريشتي، ويعقب عليه. فيقول نقلاً عن التوريشتي: ((هذا اللفظ أولى اللفظين؛ لأن الفصحاء يستعملون القعود في مقابلة القيام والجلوس في مقابلة الاضطجاع، فيقولون: القيام والقعود، ولا نسمعهم يقولون: القيام والجلوس، يقال: قعد الرجل عن قيامه، وجلس عن مضجعه.

وحكي أن النضر بن شمیل دخل على المأمون عند مقدمه مرو، وتمثل وسلم. فقال له المأمون: اجلس. فقال: يا أمير المؤمنين لست بمضطجع فأجلس! قال: فكيف أقول؟ قال: قل: اقعد.

فعلى هذا المختار من الروایتين هو الإجماع لما أشرنا إليه من دقيق المعنى، وفصيح الكلام، وهو الأحق والأجدر ببلاغة الرسول . صلى الله عليه وسلم . ولعل من روى (فيقعدانه) ظن أن الفعلين ينزلان من المعنى بمنزلة واحدة، ومن هذا الوجه أنكر كثير من السلف رواية الحديث بالمعنى خشية أن يزل في الألفاظ المشتركة فيذهب عن المعنى المراد جانباً⁽³⁾.

ثم يعقب الطيبي بقوله: ((أقول: لا ارتياب أن الجلوس والقعود مترادفان، وأن استعمال القعود مع القيام والجلوس مع الاضطجاع مناسبة لفظية، ونحن نقول بموجبه

(1) من حديث متفق عليه عن أنس . رضي الله عنه . ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (45)، الحديث رقم (126).

(2) من حديث رواه أحمد عن البراء بن عازب . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (515512)، الحديث: رقم: (1630).

(3) ينظر: (المرقاة)، ج 1، ص (198)، و(التعليق)، ج 1، ص (107).

إذا كانا مذكورين معاً قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [سورة آل عمران، الآية (191)]، وكقوله: ﴿دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا﴾ [سورة يونس، الآية (12)]، لكن لم قلت إذا لم يكن أحدهما مذكوراً كان كذلك؟ ألا ترى إلى حديث جبريل عليه السلام: حتى جلس النبي . صلى الله عليه وسلم . بعد قوله: (إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا) ⁽¹⁾ ولا خفاء أنه . عليه الصلاة والسلام . لم يضطجع بعد الطلوع عليهم، وكذلك لم يرد في هذا الحديث الاضطجاع ليجب أن نذكر معه الجلوس .

وأما الترجيح بما رواه عن النضر وهو من رواة العربية، على رواية الشيخين العلمين الثقتين فبعيد عن مثله، وهو من مشاهير المحدثين)) ⁽²⁾.

د . طابق بين معاني القرآن والسنة معتمداً على البلاغة العربية:

فمن ذلك قوله في الحديث الآتي:

ه . عن مسلم بن يسار قال: سئل عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى

عنه - عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [سورة

(1) من حديث جبريل، متفق عليه عن عمر . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج1، ص (9)، الحديث رقم (2).

(2) ينظر: الكاشف (2/588-589).

الأعراف، الآية (172)]. قال عمر: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُسأل عنها فقال: (إن الله خلق آدم، ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذريةً، فقال: خلقت هؤلاء للجنة، ويعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار، ويعمل أهل النار يعملون). فقال رجل: فقيم العمل؟ يا رسول الله! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عملٍ من أعمال أهل الجنة، فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار، استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عملٍ من أعمال أهل النار فيدخله به النار)⁽¹⁾.

قال الطيبي بعد أن أفاضَ في شرح هذا الحديث: ((فإن قلت: فكيف يتطابق السؤال عن معنى الآية، والجواب على معنى الحديث وبينهما هذا الاختلاف؟

قلت: يتطابق من حيثية الأسلوب الحكيم، على منوال قوله تعالى: ﴿

يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الدِّينُ ﴿ [سورة البقرة، الآية (215)] . ((سألوا عن بيان ما ينفقونه، فأجيبوا ببيان المصرف، وضمن بيان ما ينفقونه))⁽²⁾. كذا ههنا، سأل الصحابي عن بيان الميثاق الحالي فأجيب عن المقالي، وضمن فيه الحالي، على أطف وجهه، كأنه قيل: الميثاق المسئول عنه ظاهر مكشوف بنصب الدلائل على ربوبيته ووحدانيته، ومنح العقول والبصائر وجعلها مُمَيَّزَةً بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، لَكِنَّ ههنا ميثاق آخر خفي عن العقول لا يعلمه أحدٌ إلا من أرشده الله

(1) رواه مالك والترمذي وأبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (34-35)، الحديث رقم (95).

(2) ينظر: (الكشاف)، ج 1، ص (257).

تعالى إليه فسل عن ذلك، وفائدته توكيد الميثاقين، والإقامة على العهدين. والله أعلم⁽¹⁾.

و . وازن بين القرآن والسنة في بعض الأساليب:

فمن ذلك: قوله في شرح قول النبي . صلى الله عليه وسلم :: ((... وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَتَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ. لَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ))⁽²⁾.

قال الطيبي: ((شَبَّهَ حَالَ الزَّائِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ فِي اسْتِيْلَاءِ تِلْكَ الْأَهْوَاءِ عَلَيْهِمْ، وَذَهَابِهَا بِحِمِّ فِي كُلِّ وَادٍ مُودٍ، وَفِي سَرَايَةِ تِلْكَ الضَّلَالَةِ مِنْهُمْ إِلَى الْغَيْرِ بِدَعْوَتِهِمْ إِلَيْهَا، ثُمَّ تَنْفَرَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَامْتِنَاعَهُمْ مِنْ قَبُولِهِ حَتَّى يَهْلِكُوا جَهْلًا، بِحَالِ صَاحِبِ الْكَلْبِ وَسَرِيَانِ يَلِكُ الْعِلَةَ فِي عُرُوقِهِ وَمَفَاصِلِهِ، وَحُصُولِ شَبهِ الْجُنُونِ مِنْهُ، ثُمَّ تَعْدِيهِ إِلَى الْغَيْرِ بِعَقْرِه إِيَّاهُ، وَتَنْفَرِهِ مِنَ الْمَاءِ وَامْتِنَاعِهِ عَنْهُ حَتَّى يَهْلِكَ عَطْشًا، وَلِعَمْرِي إِنْ هَذَا

(1) ينظر: الكاشف (577/2).

(2) من حديث رواه أحمد وأبو داود عن معاوية . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (61)، الحديث رقم: (172).

التمثيل أبلغ من تمثيل (بلعم بن باعور) ⁽¹⁾ في قوله تعالى: ﴿فَمَثَلُ كَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلُ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ﴾ [سورة الأعراف، الآية (176)] ⁽²⁾.

ويقصد الطيبي بقوله: ((أبلغ)) أي أكثر مبالغة لا أكثر بلاغة، وإلى هذا ذهب العلماء عندما يقولون المجاز أبلغ من الحقيقة.

ز . اعتبر صحابة رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قِمماً شامخةً في البلاغة؛ فكان يخطئ الرواة والشعراء ولا يخطئ صحابة رسول الله . صلى الله عليه وسلم ؛ لأنهم عنده أفصح الناس وأعلاهم بلاغة . فمثلاً قال في حديث روته عائشة . رضي الله عنها . ومنه: (كنت أغتسل أنا والنبي . صلى الله عليه وسلم . وكان يأمري فأترز...) ⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله (فأترز): قال التوريشي: صوابه بهمزتين فإن إدغام الهمزة في التاء غير جائز ⁽⁴⁾، ولما كانت أم المؤمنين . رضي الله عنها . من البلاغة بمكان علمنا أنه نشأ من بعض الرواة)) ⁽⁵⁾.

(1) في (الكشاف): بلعم بن باعوراء . ينظر، ح 2، ص (178). وكذا في تفسير أبي السعود ج 3، ص (292).

(2) ينظر: الكاشف (641/2-642).

(3) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (171 . 172)، الحديث رقم (546).

(4) وفي (لسان العرب) ج 4، ص (17) مادة (أزر): ((الهمزة لا تدغم في التاء)).

(5) ينظر: الكاشف (856/3).

وكذلك يرد الطيبي على بعض العلماء عند كلامه على قول عمر . رضي الله عنه : ((بيننا نحن عند رسول الله . صلى الله عليه وسلم . ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب..)) الحديث (1) إذ يورد كلاماً لابن الأثير حول جواب (بيننا وبينما) إذ الأفصح أن لا يكون فيه "إذ" و"إذا" (2). وينقل كلاماً من الكتاب بهذا الخصوص، إذ يقول صاحبه نقلاً عن الأصمعي: ((لا يستفصح إلا طرحهما في جواب بين وبينما، وأنشد:

" وبيننا نحنُ نَرْقُبُهُ أَتَانَا " (3) (4).

-
- (1) من حديث جبريل، متفق عليه عن عمر . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج1، ص (9)، الحديث رقم (2).
- (2) ينظر: (النهاية) ج1، ص (176).
- (3) تنمة البيت :

"مُعَلَّقٌ وَقُضَّةٌ وَزِنَادٌ رَاعٌ"

والشطر الأول دون واو. وقد ورد كلام الأصمعي في (المفصل). ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ج4، ص(97). ولم أجد الكلام في كتاب سيبويه، وإنما قد ذكر الشاهد في ج1، ص (171). وقائل هذا البيت رجل من قيس عيلان. ولعل الطيبي أراد الكتاب المعهود ذهنياً عنده فأطلق عليه اسم الكتاب.

- (4) ينظر: الكاشف (421/2).

ويعقب الطيبي بقوله: ((لا ريب أن عمر وأبا هريرة . رضي الله عنهما . كانا أفصح من الشاعر، وقد أتيا بـ"إذ" في الحديث...))⁽¹⁾. ويستشهد لرأيه بكلام للزمخشري وغيره مدعماً رأيه الذي ذهب إليه.

إن الطيبي يعتبر بلاغة أصحاب النبي . صلى الله عليه وسلم . بلاغة قائمة على الفطرة والطبع والسليقة.. لذلك هو لا يدافع عن بلاغتهم . رضي الله عنهم . دفاعاً عاطفياً. بل إن دفاعه قائم على الأدلة العلمية والفهم لهذه اللغة الكريمة.. لغة القرآن العظيم.

ح . وقد صرح الطيبي بضرورة الاعتماد على علوم البلاغة العربية في دراسة الكتاب والسنة في مواضع متعددة، منها قوله: ((إن الإطناب والإيجاز والحذف والإضمار، والتقديم والتأخير، والحصر وعدمه ولا سيما توسط العاطف بين الجمل وعرائها عنه، وطريق المجازات والكنائيات، والتشبيهات، والتحسين الراجع إلى اللفظ والمعنى باب ذو ذيول وكلام ذو أطراف، قل ما يقف عليه إلا المهرة من علماء البيان).

وكان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . أفصح من نطق بالضاد، وأوتي جوامع الكم، وكلامه مصبوب في هذه الأساليب، ومسبوك في هذه القوالب، فلا بد من مراعاتها، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل))⁽²⁾.

(1) ينظر: الكاشف (421/2).

(2) ذكر ذلك عند الحديث رقم (228) وهو في (المشكاة)، ج 1، ص (78). وينظر: الكلشف (687/2).

وقال في موضع آخر: ((... وعلم التفسير علمٌ يؤخذُ من أفواه الرجال، كأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، ومن أقوال الأئمة وتأويلاتهم، ثم يُنظر فيه بالمقاييس العربية كالحقيقة والمجاز والمحمل والمفصل، والعام والخاص...))⁽¹⁾.

إنَّ منهجَ الطيبي في فهم الحديث النبوي حسب القواعد البلاغية هو منهجٌ صحيحٌ، وهو يتفق مع القواعد الأصولية عند المحدثين⁽²⁾، فهو الطريق لمعرفة مراده . صلى الله عليه وسلم . ممَّا يقول وعندما يكون المحدث بعيداً عن البلاغة؛ فإنه يحفظ متون الأحاديث وأسانيدها، دون أن يفقه أسرارها ومعانيها وكنوزها، فهو يملك ثروة هائلة من العلم ولكنه لا يحسن الاستفادة منها، ولا يدرك أبعادها، ولا ينفذ إلى أغوارها، ولا ينفع بها الناس النفع المطلوب.

وما أشبه أحاديث رسول الله . صلى الله عليه وسلم . بالمفاتيح؛ إنها مفاتيح الخير في الدنيا والآخرة، ولو ملكَ حاملوها قدرةً النفوذِ إلى مضمونها، واستطاعوا أن

(1) ذكر ذلك عند الحديث رقم (235) وهو في (المشكاة)، ج 1، ص (79). وينظر الكاشف (689/2).

(2) مما يؤكد أهمية علم البلاغة في فهم الحديث النبوي ذهاب بعض المحدثين إلى منع رواية الحديث النبوي بالمعنى، وأجاز بعضهم روايته بالمعنى شريطة الإمام باللغة. وفي هذا الصدد يقول الدكتور صبحي الصالح: ((وإذ كانت علومُ العربية متشعبةً، والإحاطة بها وبالفوارق الدقيقة بين ألفاظها ومدلولاتها شبه مستحيلة، منع بعض العلماء غير الصحابة من رواية الحديث بالمعنى؛ لأن جبلتهم عربية ولغتهم سليقة... على أن ابن الصلاح لا يرى ضرورةً للتشدد في رواية الحديث بالمعنى في المرفوع دون سواه، وإنما هو يشترط على من يريد الأداءً بالمعنى في المرفوع وغيره اكتساب العلم بالعربية والمقدرة على التصرف الصحيح فيها...)). ينظر: (علوم الحديث ومصطلحه) ص (84 . 85).

يحللونها التحليلَ الجيد الذي يفهمه الناس، وليس تحليلاً سطحياً مباشراً، لو ملكوا ذلك لفتحوا بها العالم من جديد، فكلامُ النبوة له بالغُ التأثيرُ في النفس البشرية، وهو كأشعةِ الشمسِ التي تستنبُثُ البذورَ في التربةِ الصالحةِ مهما تراكمَ عليها الترابُ.

3 . اعتمد الطيبي على كلام أهل اللغة في الشرح، وربما قدمه على

كلام المحدثين، مما جعل العلامة المحدث علي القاري ينتقده في (مرقاة المفاتيح) فيقول: ((قال الطيبي: أما المرزبةُ فالمحدثون يشددون الباء، والصواب تخفيفه، إنما تشدد الباء إذا أبدلت الهمزة من الميم وهي الإزربةُ، وأنشد الفراء:
" ضَرْبُكَ بِالْمِرْزَبَةِ الْعُودَ النَّخْرُ " (1).

أقول: أخطأ الطيبي . رحمه الله . في تخطئة المحدثين، وتصويب اللغويين إذ نقل الأوليين من طرق العدول على وجه الرواية، ونقل الآخرين من سبيل الفضول على وجه الحكاية، وأما استشهادُه بإنشاد الفراء فضعيف، إذ يُحتمَلُ تخفيفه ضرورة أو لغة أخرى، وقد ذكرهما صاحب القاموس . روح الله روحه أبداً . فقال: الأزرَبَةُ والمِرْزَبَةُ مُشَدَّدَتَانِ، أو الأولى فقط، عُصْبَةٌ من حديدٍ)) (2). انتهى، فظهر أن التشديد فيهما لغة مشهورة عند أكثر أهل اللغة، فلو وافق بعض اللغويين جميع المحدثين لا أشك ولا ريب أنه هو الصواب، فكيف بالأكثر؟! مع أنه عند التعارض أيضاً يرجح جانب المحدثين، لما تقدم، وأغرب من ذلك طعن بعض علماء العربية في القراءات المتواترة

(1) ذكره ابن منظور في (لسان العرب)، مادة: (رزب). وأضاف قائلاً: ((وفي حديث المَلِك: ويبيده مرزبة. ويقال لها: الإزرَبَةُ أيضاً، بالهمز والتشديد)).

(2) القاموس المحيط مادة (رزبة).

حيث لم تكن على وفق مسموعهم، وهو كفر ظاهر. والله ولي دينه وحافظ كتابه،
وقادر على ثوابه وعقابه⁽¹⁾.

4. أما طريقة عرضه للمادة العلمية:

فقد كان الطيبي لا يذكر متن الحديث، وإنما يقول مثلاً: (كتاب الإيمان)
الحديث الأول، عن عمر. ثم يأتي بالعبارات التي يشرحها من الحديث عبارة عبارة،
وفي آخر الحديث قد يذكر أحياناً راوي الحديث؛ فيقول رواه البخاري ومسلم، ونحو
ذلك، وعلى هذا النحو سار في كتابه.


وربما شرح الأحاديث المتتالية ممتزجاً بعضها ببعض إذا كانت تلك الأحاديث
قصيرة وذات موضوع واحد؛ فيقول مثلاً: الحديث الأول إلى الرابع، ويتناول بعض
العبارات الغامضة ويشرحها.

ولم تكن المادة العلمية مرتبة بشكل خاص، بل هي ممزوج بعضها ببعض
غالباً، فربما تحدث عن البلاغة والنحو في آن واحد، وربما اعتمد على البلاغة في
إصدار أحكام شرعية، ثم تحدث عن غريب الحديث، ثم عاد يتحدث عن أمور
بلاغية في الحديث.

ولكن المؤلف كثيراً ما يبدأ شرح الغريب، ثم يعرض ما في الحديث من فقه
وأحكام، ثم يكشف ما فيه من بلاغة، ويعرض في آخر الحديث ما نسميه فوائد
الحديث. وهذا الترتيب نجده في قسم كبير من الأحاديث، وإن كان ليس ترتيباً
مستقلاً تماماً. بل فيه تداخل أحياناً بين النحو واللغة والفقه والبلاغة، وهذا التداخل

(1) المرقاة ج 1، ص (207).

يفرضه مهج البحث؛ حيث يتناول الحديث كنص مستقل فيعرض له من جميع جوانبه عرضاً متلاحماً يستخدم فيه علوم اللغة والدين؛ للكشف عن كل جملة من جملة، ولهذا لم يعن الطيبي . رحمه الله . بفصل المادة اللغوية عن المادة النحوية أو الفقهية أو البلاغية بشكل مستقل تماماً وهذا التداخل يشبه تداخل الألوان في اللوحة الجميلة عندما يصنعها فنان، فهو يخدم الفكرة والأسلوب، ويجعل من كل حديث مع شرحه وحدة مستقلة عن غيرها كاستقلال كل كائن عن الآخر.



الباب الأول: (فن التشبيه)

الفصل الأول: أركان التشبيه:

المبحث الأول: طرفا التشبيه والعلاقة بينهما.

المبحث الثاني: أداة التشبيه.

المبحث الثالث: وجه الشبه.

الفصل الثاني: صور من التشبيه:

المبحث الأول: التشبيه المفرق.

المبحث الثاني: التشبيه التمثيلي.

المبحث الثالث: التشبيه البليغ.

الفصل الثالث: أغراض التشبيه:

المبحث الأول: الأغراض العامة للتشبيه.

المبحث الثاني: الأغراض الخاصة للتشبيه.

المبحث الثالث: أغراض أخرى للتشبيه.

ملحقات الباب:

أولاً: التشابه.

ثانياً: مغزى التشبيه.

ثالثاً: صلة التشبيهات النبوية بالقرآن الكريم.

الباب الأول

فن التشبيه

عرّف الطيبي التشبيه بأنه: ((وصف الشيء بمشاركته لآخر في معنى))⁽¹⁾.
ويضيف: ((فهو مستدعي خمسة أشياء: الطرفين ليحصل. والوجه ليجمع،
والغرض ليصح، والأحوال ليحسن، والأداة لتوصل)).

ويلاحظ أن تعريف الطيبي للتشبيه قريب من تعريفات البلاغيين، وقد عرض
الطيبي أموراً تتصل بفن التشبيه من حيث أركانه وصوره وأغراضه من خلال شرح
للحديث النبوي، وهذا ما سنجده في الفصول الثلاثة القادمة.

(1) كتاب التبيان في علم المعاني والبديع والبيان، تحقيق الدكتور هادي عطية الهلالي، ص (180).

الفصل الأول

أركان التشبيه

المبحث الأول

طرفا التشبيه والعلاقة بينهما

أولاً - المشبه:

المشبه: عنصر من عناصر التشبيه الأربعة، وقد تكلم الطيبي عن المشبه في بعض المواضع، وكان له بعض المواقف في هذا المجال، وهي:

أ. وضَّح الطيبي المشبه في بعض الصور التي قد يلتبس على المرء فيها المشبه، كما في المثالين الآتيين:

1 . عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: (هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟ قَالَوا: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟) قَالَوا: لَا. قَالَ: (فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا) (1).

قال الطيبي: ((قال القاضي: في (تَضَارُونَ) المشدد من الضرر والمخفف من الضير؛ أي تكون رؤيته تعالى رؤية جلية لا تقبل مرأى ولا مرية فيخالف فيها بعضكم بعضاً، ويكذبه، كما لا يشك في رؤية أحدهما، يعني: الشمس والقمر. فالتشبيه إنما وقع في الرؤية باعتبار جلائها وظهورها بحيث لا يرتاب فيها، لا في سائر كفياتها، ولا في المرئي، فإنه سبحانه وتعالى منزه عن الجسمية وعمَّا يؤدي إليها)) (2).

2 . ونحو ذلك صنع عند قوله - صلى الله عليه وسلم -: (إنكم ستَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ) (3).

(1) من حديث رواه مسلم. ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1540 . 1541)، الحديث رقم (5555).

(2) ينظر: (المرفأة) ج 10، ص (266). والكاشف (3508/11).

(3) من حديث رواه الشيخان عن جرير بن عبد الله. ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1574)، الحديث رقم (5655). وقد ذكر الشريف الرضي هذا الحديث في كتابه (المجازات النبوية) ص (4945) وطعن في سنده. وقال: ((لو صح نقله، وسلم أصله لكان مجازاً كغيره من المجازات التي تحتاج أن تحمل على التأويلات الموافقة للعقل)). وهذا خطأ فالحديث صحيح، وهو على ظاهره، والرؤية متحققة بكرم الله، وهل يمنع العقل رؤية الرب التي هي كمال النعيم في دار النعيم؟! وأهل السنة ↵

فقد قال الطيبي: ((كَمَا تَرُونَ)) قال في (جامع الأصول): ((قد يخيل إلى بعض السامعين أن الكاف في قوله (كما ترون) كاف التشبيه للمرئي، وإنما هو كاف التشبيه للرؤية، وهو فعلُ الرائي. ومعناه: ترون ربكم رؤية ينزاح معها الشك كرؤيتكم القمر ليلة البدر لا ترتابون فيه ولا تمترون.

قوله: ((لا تضامون)) زوي بتخفيف الميم من الضميم، المعنى: إنكم ترونه جميعكم، ولا يظلم بعضكم بعضاً في رؤيته فيراه البعض دون البعض، وروي بتشديد الميم من الانضمام والازدحام؛ أي: لا يزدحم بكم في رؤيته، ويضم بعضكم إلى بعض من ضيق كما يجري عند رؤية الهلال مثلاً دون رؤية القمر، إذ يراه كل منكم موسعاً عليه منفرداً به)) (1).

فالمشبه في الحالتين هو الرؤية لا المرئي على رأي الطيبي الذي نقله من القاضي أولاً، ومن ابن الأثير ثانياً.

ب . وتكلم عن التلميح إلى المشبه، وعدم ذكره صراحة، وذلك بمقام التعظيم.

ذكر ذلك في حديث جابر . رضي الله عنه . قال: ((جاءت ملائكة إلى النبي . صلى الله عليه وسلم . وهو نائم، فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثلاً، فاضربوا

يثبتون الرؤية في الدار الآخرة لأهل الجنة. وهذا هو الصواب. ينظر (العقيدة الطحاوية) ص (26).
(28).

(1) جامع الأصول، ج 10، ص (558). والكاشف (3575/11).

له مثلاً، قال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة، والقلب يقظان، فقالوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَاراً، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْذِبَةً، وَبَعَثَ دَاعِياً، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ، وَأَكَلَ مَعَهُ مِنَ الْمَأْذِبَةِ، وَمَنْ لَمْ يَجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْذِبَةِ، فقالوا: أوَّلُوهَا لَهُ يَفْقَهُهَا، قال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: الدارُ الجنة، والداعي محمدٌ . صلى الله عليه وسلم . فمن أطاع محمداً . صلى الله عليه وسلم . فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً . صلى الله عليه وسلم . فقد عصى الله، ومحمد . صلى الله عليه وسلم . فَفَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((روعي في التأويل أدب حسن حيث لم يصرح المشبه بالرجل، ولكن لمح في قوله (فقد أطاع الله) ما يدل على أن المشبه من هو))⁽²⁾.
أقول: التلميح هنا هو أولى وأليق بالبلاغة النبوية والذات الإلهية.

(1) رواه البخاري. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (51 . 52) الحديث رقم (144).

(2) ينظر: الكاشف (607/2).

ثانياً - المشبه به:

من المعلوم أن المشبه به لا بد أن يكون ملائماً للمشبه، واختيار المشبه به المناسب للمشبه هو من أسرار البيان التي لا يهتدي إليها إلا من رزقه الله فهماً سليماً، وذوقاً عالياً.

وقد تكلم الطيبي عن سر اختيار المشبه به في بعض المواضع، وفيما يلي طائفة من الأحاديث النبوية الشريفة، يَعْتَبُ كلاً منها كلاماً طيبياً مبيناً سبب اختيار المشبه به وملاءمته للمشبه:

1. قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - متحدثاً عن الملكين للمؤمن في القبر: ((ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً فِي سَبْعِينَ . ثُمَّ يُتَوَرَّ لَهُ فِيهِ . ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: نَمْ . فَيَقُولُ: أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِي فَأَخْبِرْهُمْ؟ فَيَقُولَانِ: نَمْ كَنَوْمَةِ الْعُرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ))⁽¹⁾.

يوضح الطيبي سر التمثيل بنومة العروس. فيقول: ((إنما مثل بنومة العروس؛ لأن الإنسان أعز ما يكون في أهله وذويه وأرغد وأنعم ليلة الإعراس))⁽²⁾.

(1) من حديث رواه الترمذي عن أبي هريرة. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (46. 47) الحديث رقم (130).

(2) ينظر: الكاشف (594/2).

أقول: من جمال هذا التشبيه أنه يؤنس نفس المؤمن، ويجعله غير هيباب للموت، لاسيما وقت الجهاد؛ حيث يتشوق إلى لقاء ربه عز وجل.

2 . عَنْ أَبِي مُوسَى . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا...) (1).

قال الطيبي مبيناً سر استعمال كلمة الغيث هنا: ((والغيث: المطر، وإنما اختير الغيث على سائر أسماء المطر ليؤذن باضطرار الخلق إليه حينئذ، قال الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا ﴾ [سورة الشورى، الآية (28)] وقد كان الناس في الزمان الأول قبل المبعث، وهم على فترة من الرسل، قد امتحنوا بموت القلب ونضوب العلم، حتى أصابهم الله برحمة من عنده، فأفاض عليهم بسجّال⁽²⁾ الوحي السماوي، فأشبهت حالهم حال من توالى عليهم السنون وأخلفتهم المخايل⁽³⁾، حتى تداركهم الله بلطفه، وأرخت عليهم السماء غزاليها⁽⁴⁾. ثم كان حظ كل فريق من تلك الرحمة على ما ذكره من الأمثلة والنظائر.

(1) من حديث متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (54) الحديث رقم (150).

(2) السجّال: جمع السجّل، وهي الدّلّو العظيمة، ينظر: المعجم الوسيط، مادة (سجل).

(3) المخايل: جمع المخييلة، وهي السحابة التي تتألمها ماطرة لرعدتها وبرقها ينظر: المعجم الوسيط، مادة (خال).

(4) في المعجم الوسيط، مادة (عزله): ((أرسلت السماء غزاليها: انهمرت بالمطر، وأرخت الدنيا غزاليها: كثر نعيمها)).

وإنما ضرب المثل بالغيث للمشاهدة التي بينه وبين العلم؛ فإن الغيث يجيي البلد الميت، والعلم يجيي القلب الميت))⁽¹⁾.

أقول: إن الغيث هو مطر يذهب الظمأ ويجيي الأرض، وأما غيث الإسلام الذي بعث به نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم -، فهو يقى حر جهنم، ويقود المؤمن إلى الحياة الطيبة الرغيدة في الدنيا والآخرة معاً، فشتان ما بين الغيثين، وإن بدا أنهما متشابهان.

3. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((شبه الإيمان، وفرار الناس من آفات المخالفين والتجائهم إلى المدينة، بانضمام الحية وانقباضها في جحرها، ولعل هذه الدابة أشد فراراً وانضماماً من غيرها، فشبه بها بمجرد هذا المعنى، فإن المماثلة يكفي في اعتبارها بعض الأوصاف. والله أعلم))⁽³⁾.

إذاً فالتشبيه بالحية هنا لمجرد الفرار والانقباض لا لشيء آخر، فالمراد من سياق الحديث تصوير حالة لجوء الإيمان إلى المدينة وفراره إليها، ولما كانت الحية هي

(1) ينظر: الكاشف (616/2).

(2) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (56) الحديث رقم (160). وذكره الشريف الرضي في (المجازات النبوية) ص (85) بلفظ: (إن الإسلام..). وقال: ((وهذه استعارة، والمراد: أن الإسلام ليأوي إلى المدينة كما تأوي الحية إلى جحرها، وأصل ذلك مأخوذ من التقبض والاجتماع، يقال: أرزُ أُرُوزاً إذا كان منه ذلك)).

(3) ينظر: الكاشف (627/2).

أشد فراراً من غيرها شبه رسول الله . صلى الله عليه وسلم . بها، فالتناسق قائم إذاً بين المشبه والمشبه به.

4 . قال . صلى الله عليه وسلم : (.. وَلَيَعْقِلَنَّ الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مِعْقَلِ الْأَرْوِيَّةِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ)⁽¹⁾.

قال الطيبي مبيناً سر التشبيه بالأروية: ((قوله (لَيَعْقِلَنَّ): ليتحصن به ويعتصم ويلتجئ إليه كما يلتجئ الوعل إلى رأس الجبل، و(الأروية: الأنثى من الوعول)⁽²⁾، كأنه . صلى الله عليه وسلم . خص الأنثى بالذكر؛ لأنها أقدر على التمكن مما توعد من الجبال))⁽³⁾.

أقول: وناسب ذكر الأروية هنا ذكر الحجاز التي تكثر فيها الجبال الوعرة؛ فالتشبيه قريب من الواقع، ملائم لبيئة المخاطبين.

5 . عن أبي هريرة قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم : (من سئل عن علمٍ ثم كتّمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار)⁽⁴⁾.

(1) من حديث رواه الترمذي عن عمرو بن عوف. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (60) الحديث رقم (170).

(2) الصحاح للجوهري، مادة (روى).

(3) ينظر: الكاشف (639/2).

(4) رواه أحمد وأبو داود والترمذي. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (77) الحديث رقم (223).

يبين الطيبي سبب اختيار "اللجام" هنا. فيقول: ((وخص اللجام بالذكر تشبيهاً له بالحيوان الذي سخر ومنع من قصده ما يريده، فإن العالم شأنه أن يدعو الناس إلى الحق ويرشدهم إلى الطريق المستقيم. قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لُبَيِّنْتُهُ لِّلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [سورة آل عمران، الآية (187)]. لا سيما وقد سئل مما يضطره إلى الجواب، فإذا امتنع عنه جوزي بما امتنع عن الاعتذار، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [سورة المرسلات، الآية (36)]. ويدخل في زمرة من ﴿نَخْتُمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيَهُمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ﴾ [سورة يس، الآية (65)]⁽¹⁾.

أقول: إن قوله: (بلجام من نار) هو من الاستعارة المكنية، شبه كاتم العلم بحيوان، ثم حذف المشبه به وأبقى من لوازمه ما يدل عليه وهو اللجام، وتسمية الاستعارة بالتشبيه من باب التسامح⁽²⁾ هذا إذا حمل الكلام على غير الحقيقة. والظاهر أنه على سبيل الحقيقة؛ لأن في المجاز مبالغة وتخيلاً، ولا مبالغة في هذا الجزاء.

(1) ينظر: الكاشف (681/2).

(2) ينظر مبحث العلاقة بين الطرفين، فقد ذكر أمثلة عند الحديث عن الطرفين من جهة المعقول والمحسوس هي من باب الاستعارة وأطلق عليها لقب التشبيه، فقد كان يتجاوز أحياناً في استعمال المصطلحات.

6 . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ أَنْاسًا مِنْ أُمَّتِي سَيَتَفَقَهُونَ فِي الدِّينِ ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، وَيَقُولُونَ : نَأْتِي الْأَمْرَاءَ فَنَصِيبُ مِنْ دَنِيَاهُمْ وَنَعْتَزِلُهُمْ بِدِينِنَا ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ . كَمَا لَا يُجْتَنَى مِنَ الْقِتَادِ إِلَّا الشُّوكُ .) (1) .

يشير الطيبي في هذا الحديث إلى أن المشبه به إذا كان حقيراً كان المشبه كذلك، فلا بد من التوافق بينهما؛ لذلك لا بد من اختيار المشبه به الملائم للمشبه، فيقول: ((قوله: (ولا يكون ذلك) أي: لا يصح ولا يستقيم الجمع بين الأمرين لما سبق أن مثل هذا النفي يستلزم لنفي الشيء مرتين تعميماً أو تخصيصاً، ثم ضرب له مثلاً بقوله: (كَمَا لَا يُجْتَنَى) شبه التقرب إليهم لإصابة جدواهم، ثم الخيبة والخسارة في الدين بطلب الجنى القتاد فإنه من المحال؛ لأنه لا يثمر إلا الجراحة والألم. وتخصيص المشبه به بالقتاد، وأنه لا يصلح إلا للنار، تلميح إلى أن المشبه لا يستأهل إلا النار، وكذا من ركن إليهم تمسهم النار، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا تَمْسِكُمُ النَّارُ ﴾ . [سورة هود، الآية (113)] ((2) .

7 . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ . وَكَانَ جَبْرِيلُ

(1) من حديث رواه ابن ماجه . ينظر (المشكاة) ج 1، ص (87) الحديث رقم (262) .

(2) ينظر: الكاشف (710/2) .

يلقاه كل ليلة في رَمَضانَ، يَعْرضُ عَلَيْهِ النبي . صلى الله عليه وسلم . الْقُرْآنَ . فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ⁽¹⁾.

يبين الطيبي معنى: (الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ) والجهة الجامعة بين المشبه والمشبه به. فيقول: ((قوله: (كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ) يحتمل أنه أراد بها التي أرسلت بالبشرى بين يدي رحمة الله تعالى، وذلك لشمول روحها وعموم نفعها، قال تعالى: ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴾ [سورة الْمُرْسَلَاتِ، الآية (1)] . وأحد الوجوه في الآية أنه أراد بها الرياح المرسلات للإحسان والمعروف، ويكون انتصاب عرفاً بالمفعول⁽²⁾، يعني هو أجود من تلك الرياح في عموم النفع والإسراع فيه، فالجهة الجامعة بينهما: إما الأمران أو أحدهما، ولفظ الخير شامل لعموم أنواعه، فهذه المعاني في المرسلة شبه نشر جوده بالخير في العباد بنشر الريح القطر في البلاد، وشتان شتان ما بين الأكثرين، فإن أحدهما يجيي القلب بعد موته، والآخر يجيي الأرض بعد موتها، وإنما لم تقتصر في تأويل الخير على ما يبذله من مال ويوصله من احتياج، لما عرفنا من تنوع أغراض المضطرين إليه، واختلاف حاجات السائلين عنه، وكان . صلى الله عليه

(1) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (648) الحديث رقم (2098).

(2) في (الكشاف)، ج 4، ص (677) ما يلي: ((ويكون بمعنى العرف الذي هو نقيض النكر وانتصابه على أنه مفعول له؛ أي أرسلن للإحسان والمعروف)). ويلاحظ أن كلام الطيبي مستوحى من (الكشاف).

وسلم . يوجد على كل واحد منهم بما يسد خَلَّتُهُ⁽¹⁾، وينفع غلته، ويشفي علته، وذلك المراد بقوله: (أَجُودٌ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ).⁽²⁾

8 . عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . : (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَةِ⁽³⁾ . رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ . لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ)⁽⁴⁾ .

هذا الحديث من روائع الصور الجميلة في البيان النبوي، وقد بين الطيبي ملاءمة المشبه به للمشبه، وأفاض في ذلك. فقال: ((قال التوربشتي: (الأُتْرُجَةُ) أفضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان وأجدى لأسباب كثيرة جامعة للصفات المطلوبة منها، والخواص الموجودة فيها، فمن ذلك كبر جرمها، وحسن منظرها، وطيب مطعمها، ولين ملمسها، تأخذ الأبصار صبغة ولوناً ﴿ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاطِرِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآية (69)] تتشوق إليها النفس قبل تناولها، يفيد أكلها بعد الالتذاذ بمذايقها طيب نكهة، ودباغ معدة، وقوة هضم، اشتركت الحواس الأربع دون

(1) الخَلَّةُ: الحاجة والفقر. ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة (خل).

(2) ينظر: الكاشف (1628/5-1629).

(3) الأُتْرُجَةُ: بضم الهمزة وتشديد الجيم، فاكهة معروفة، الواحدة أُتْرُجَةٌ. ينظر: (المصباح المنير) مادة: (ترج).

(4) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (652) الحديث رقم (2114).

الاحتذاء بها، البصر والذوق والشم واللمس، ثم إنها في أجزائها تنقسم على طبائع، فقشرها حارٌ يابس، ولحمها حار رطب، وحماسها بارد يابس، وبزرها حار مجفف، وفيها من المنافع ما هو مذكور في الكتب الطبية⁽¹⁾.

وأية ثمرة تبلغ هذا المبلغ في كمال الخلقه وشمول المنفعة؟ ثم إنه . صلى الله عليه وسلم . ضرب المثل بما تنبته الأرض ويخرجه الشجر للمشاهدة التي بينها وبين الأعمال، فإنها من ثمرات النفوس، فخص ما يخرجه الشجر من الأترجة، والتمر بالمؤمن، وما تنبته الأرض من الحنظلة والريحانة بالمنافق، تنبيهاً على علو شأن المؤمن وارتفاع عمله ودوام ذلك، وتوقيفاً على صفة شأن المنافق وإحباط عمله وقلة جدواه⁽²⁾.

أقول: إذا كان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قد ضرب المثل بما تنبته الأرض للمشاهدة التي بينه وبين الأعمال، فإن القرآن الكريم قد سبق في هذا الاتجاه حينما شبه النبي . صلى الله عليه وسلم . ومن معه من الصحابة الكرام . رضي الله عنهم . بزرع يعجب الزُّرَّاع . فقال الله تعالى في صفة النبي . صلى الله عليه وسلم . وأصحابه: ﴿ ذَلِكُمْ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ [سورة الفتح الآية (29)].

(1) أفاض الإمام ابن قيم الجوزية في ذكر فوائد الأترجة، وقال بعد ذلك: ((وحيق بشيء هذه منافعه، أن يشبه به خلاصة الوجود، وهو المؤمن الذي يقرأ القرآن)). ينظر: (الطب النبوي)، ص (309) . 311.

(2) (التعليق)، ج 3، ص (5 . 6) . وينظر: الكاشف (5/1636).

9 . عن ابن مسعود . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ) (1).

قال الطيبي: ((قوله (مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ): قال في النهاية: الشراك: أحد سُيور النعل التي تكونُ على وجهها(2)).

أقول: ضرب القرب مثلاً بالشراك؛ لأن سبب حصول الثواب والعقاب إنما هو بسعي العبد، وتحري السعي بالأقدام (3)، وكل من عمل خيراً استحق الجنة بوعده، ومن عمل شراً استحق النار بوعيده، وما وعد وأوعد منجزان فكأنهما حاصلان. وقوله (مثل ذلك) إشارة إلى المذكور؛ أي: النار مثل الجنة في كونها أقرب من شراك النعل)) (4).

والأرجح: أنه لا تشبيه في قوله (الجنة... نعله) ويأتي التشبيه في قوله: (والنار مثل ذلك).

(1) رواه البخاري. ينظر (المشكاة) ج 2، ص (732.731)، الحديث رقم (2368).

(2) النهاية، ج 2، ص (467466).

(3) يؤيد كلام الطيبي قوله تعالى: ﴿إِنْ تَصَرُّوا لِلَّهِ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ . [سورة محمد ﷺ

الآية (7)]. قال الزمخشري شارحاً: ((في مواطن الحرب أو على محجة الإسلام)). ينظر: (الكشاف) ج4، ص (318).

(4) ينظر: الكاشف (6/1861-1862).

10 . عن أبي موسى عن النبي . صلى الله عليه وسلم . قال : (كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ)⁽¹⁾ .

يلاحظ أن في الحديث تشبيهاً، فما السر في تشبيه عائشة رضي الله عنها . بالثريد؟ هذا ما يجيب عنه الطيبي قائلاً:

((قال التوريشتي: قيل: إنما مثل بالثريد؛ لأنه أفضل طعام العرب، ولا يرون في الشيع أغنى غناء منه، وقيل: إنهم كانوا يجمدون الثريد فيما طبخ بلحم، وروى (سيد الطعام اللحم)⁽²⁾، فكأنها فضلت على النساء كفضل اللحم على سائر الأطعمة. والسر فيه أن الثريد مع اللحم جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة تناول وقلة المؤونة⁽³⁾ في المضغ وسرعة المرور في المري، فضرب به مثلاً ليؤذن بأنها أعطيت مع حسن الخلق والخلق حلاوة النطق وفصاحة اللهجة، وجودة القريحة ورزانة الرأي، ورصانة العقل، والتحبب إلى البعل، فهي تصلح للتبعل والتحدث والاستئناس والإصغاء إليها، وحسبك أنها عقلت من النبي . صلى الله عليه وسلم . ما لم تعقل غيرها من النساء، وروت ما لم يرو مثلها من الرجال، ومما يدل على أن الثريد أشهى الأطعمة عندهم وألذها قول الشاعر:

(1) متفق عليه . ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1595) الحديث رقم: (5724).

(2) في سنن ابن ماجه من حديث أبي الدرداء . رضي الله عنه .: (سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم). ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1099)، الحديث رقم: (3305). وهو مذكور في (الطب النبوي)، ص (392).

(3) المؤونة: تمز ولا تمز.. وهي التعب والشدة. ينظر: (الصحاح)، مادة (مأن).

إذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك أمانة الله الثريد⁽¹⁾

أقول: مما يؤيد كلام الطيبي الذي نقله عن التوريشتي حول فضل الثريد قول الإمام ابن قيم الجوزية: ((والثريد . وإن كان مركباً . فإنه مركب من خبز ولحم، فالخبز أفضل الأقوات، واللحم سيد الإدام، فإذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية))⁽²⁾. ولعل في هذا التمثيل ما يشير إلى أنها أفضل النساء، ومما يدل على علو مكانتها قول الزمخشري:

((لقد برأ الله تعالى أربعة بأربعة:

برأ يوسف بلسان الشاهد: ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا ﴾ [سورة يوسف،

الآية (26)].

وبرأ موسى من قول اليهود فيه بالحجر الذي ذهب بثوبه.

وبرأ مريم بإنطاق ولدها.

وبرأ عائشة بهذه الآيات العظام في كتابه المعجز المتلو على وجه الدهر.

ومثل هذه التبرئة بهذه المبالغات، فانظر، كم بينها وبين تبرئة أولئك؟⁽¹⁾.

(1) ينظر (المرقاة) ج 11، ص (32)، والكاشف (3622/11). وبيت الشعر المذكور يقال: إنه مما

وضعه النحويون، وقد ذكرته عدد من المصادر منها: (الكتاب) لسيبويه، ج 3، ص (61) وص

(498). و(الكشاف)، ج 1، ص (24). و(شرح المفصل) لابن يعيش، ج 9، ص (92) وص

(102) وص (104). و(شرح الكافية الشافية) لابن مالك، ج 2، ص (824). و(الطب

النبوي) لابن قيم الجوزية، ص (393).

(2) الطب النبوي ص (321).

وتفضيلها على سائر النساء قد لا يدخل فيه تفضيلها على مريم وآسية،
لاحتمال أن يكون المراد تفضيلها على نساء هذه الأمة فقط، حسب ما ذكره النووي
(2).

**11 _ عن عائشة . رضي الله عنها . قالت : ((أول ما بدئ به رسول الله
- صلى الله عليه وسلم . من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم، فكان لا يرى رؤيا
إلا جاءت مثل فلق الصبح...)) (3).**

يشرح الطيبي هذا التشبيه مبيناً وجه الشبه فيه . فيقول : ((قوله : (مثل فلق
الصبح) قال القاضي : شبه ما جاءه في اليقظة ووجدته في الخارج طبقاً لما رآه في المنام
بالصبح في إنارته ووضوحه، والفلق : الصبح، لكنه لما كان مستعملاً في هذا المعنى وفي
غيره كالفلق في قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ [سورة الفلق، الآية (1)]
وغير ذلك أضيف إليه للتخصيص والبيان إضافة العام إلى الخاص كقولهم : عين
الشيء ونفسه)) (4).

بعد ذلك يبين سر التشبيه بالفلق . فيقول : ((للفلق شأن عظيم، ولذلك جاء
وصفاً لله تعالى في قوله سبحانه : ﴿ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ ﴾ [سورة الأنعام، الآية (96)]).

(1) الكشاف، ج 3، ص (223).

(2) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي ج 15، ص (199).

(3) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1624.1623) الحديث رقم (5841).

(4) المرقاة، ج 11، ص (105). وينظر : الكاشف (3714/12).

وأمر بالاستعانة برب الفلق؛ لأنه ينبئ عن انشقاق ظلمة عالم الشهادة، وتباشير
الصبح بظهور سلطان الشمس وإشراقها الآفاق، كما أن الرؤيا الصالحة مبشرات تنبئ
عن وفود أنوار عالم الغيب، وآثار مطالع الهدايات، شبه به الرؤيا التي هي جزء يسير
من أجزاء النبوة، وتنبيه من تنبيهاً لمشتركي العقول على ثبوت النبوة؛ لأن النبي إنما
سمي نبياً؛ لأنه ينبئ عن عالم الغيب الذي لا تستقل العقول بإدراكه⁽¹⁾.

(1) ينظر: الكاشف (3714/12-3715).

ثالثاً - قيمة القيود في المشبّه به:

للقيود في المشبّه به أهمية كبيرة في التشبيه، يقول الدكتور محمد أبو موسى: ((من عادة القرآن في رسم صورة التشبيه إن يذكر فيها من القيود وأحوال الصياغة ما يجعلها معبرة تعبيراً دقيقاً عن الغرض المسوّقة فيه، ولهذا القيود والأحوال شأن في صورة التشبيه لا ينتبه إليها إلا المعنى بإبراز نواحي الجمال وسر البلاغة في الأسلوب، وللمخشري وقفات في هذا المجال يدرك فيها أسرار هذه القيود ومعانيها الأدبية الدقيقة)) (1).

أقول: إذا كان من عادة القرآن ذكر القيود التي تعبر تعبيراً دقيقاً عن الغرض، فإن من عادة الحديث النبوي ذلك أيضاً. وإن كان للمخشري وقفات فإن للطبي صولات وجولات كما يظهر في الأمثلة الآتية:

1 . عَنِ ابْنِ عُمَرَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .: (مَثَلُ الْمُتَأَفِّقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ . تُعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً) (2).

(1) البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري، ص (407).

(2) رواه مسلم. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (24) الحديث رقم (57).

يقول الطيبي معللاً وصف الشاة بكلمة (العائرة): ((قال التوريشتي: (العائرة): أكثر تستعمل في الناقة وهي التي تخرج من الإبل إلى أخرى ليضربها الفحل، والجمل عائر يترك الشؤل إلى أخرى⁽¹⁾، ثم يتسع في المواشي، ضرب النبي . صلى الله عليه وسلم . للمنافق مثل السوء فشبه تردده بين الطائفتين من المؤمنين والمشركين تبعاً لهواه، وقصداً لغرضه الفاسد، وميلاً إلى ما يبتغيه من الشهوات بتردد الشاة العائرة، وهي التي تطلب الفحل فتتردد بين الثلثين، فلا تستقر على حال، ولا تثبت مع إحدى الطائفتين، وبذلك وصفهم الله تعالى في كتابه العزيز. فقال جل من قائل: ﴿

مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ ﴾ [سورة النساء، الآية (143)]⁽²⁾.

ثم يعقب الطيبي: ((أقول: وخص الشاة العائرة إدماجاً⁽³⁾ لمعنى سلب الرجولية عن المنافقين من طلب الفحل للضراب))⁽⁴⁾.

2. عن أبي موسى الأشعري . رضي الله عنه . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (مثل القلب كريشة بأرض فلاة يقلبها الريح ظهراً لبطن)⁽⁵⁾.

(1) نحوه في (الصحاح)، مادة (عير). وأما الشؤل: فهي جمع شائل، وهي الناقة التي تشول بذئبها للقاح ولا لبن لها أصلاً. ينظر: (الصحاح)، مادة (شول).

(2) ينظر: (المرفأة) ج 1، ص (128). و(التعليق)، ج 1، ص (54).

(3) الإدماج: هو أن يضمن كلام سيق معنى آخر. ينظر (الإيضاح) ج 2، ص (526).

(4) ينظر: الكاشف (510/2).

(5) رواه أحمد. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (37) الحديث رقم (103).

قال الطيبي موضحاً سر وصف الأرض بـ(فلاة): ((قوله: (مثل القلب) المثل هنا بمعنى الصفة لا القول السائر؛ لأن المعنى صفة القلب العجيبة الشأن، وورد ما يردُّ عليه من عالم الغيب من الدواعي وسرعة تقلبها بسبب الدواعي كصفة ريشة واحدة تقلبها الرياح بأرضٍ خاليةٍ عن العمران، فإن الرياح اشد تأثيراً فيها من العمران))⁽¹⁾.

3. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (من آتاه الله مالاً، فلم يؤدِّ زكاته، مُثِّلَ له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع، له زبيبتان، يُطَوِّقُهُ يوم القيامة..) ⁽²⁾.

قال الطيبي مبيناً سر وصف المشبه به بالزبيبتين: ((قال في (الفائق): الزبيبتان هما النكتتان السوداوان فوق عينيّه، وهو أَوْحَشُ ما يكون من الحيات وأحبثها ⁽³⁾...))⁽⁴⁾.

4. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صلى الله عليه وسلم .: (مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ . كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ . قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تُدْيِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا . فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ

(1) ينظر: الكاشف (567/2).

(2) من حديث رواه البخاري. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (557) الحديث رقم (1774).

(3) ج 2، ص (223).

(4) ينظر: الكاشف (1475/2).

انْبَسَطَتْ عَنْهُ. وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ فَلَصَّتْ. وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلَقَةٍ
بِمَكَانِهَا (1).

يبين الطيبي القيود التي ذكرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالمشبه بهما.
فيقول: ((خص المشبه بهما بلبس الجنتين من الحديد إعلماً بأن القبض والشح من
جيلة الإنسان وخلقته، ومن ثم أضاف الشح إليه في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُوقِ شَحَّ
نَفْسِهِ ﴾ [سورة الحشر، الآية (9)] (2)، وأن السخاوة من عطاء الله وتوفيقه يمنحها
من يشاء من عباده المفلحين.

وخص اليد بالذكر؛ لأن السخي والبخيل يوصفان ببسط اليد وقبضها، فإذا
أريد المبالغة في البخل قيل: يده مغلولة إلى عنقه وثنديه وتراقيه، وإنما عدل عن الغل
إلى الدرع لتصوير معنى الانبساط والتقلص (3).

5. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : (إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ
الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَائِبَ فِي الْأُفُقِ ، مِنْ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ ؛ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ)
(4).

(1) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (584) الحديث رقم (1864).

(2) وفي (الكشاف)، ج 4، ص (505): ((وقد أضيف إلى النفس؛ لأنه غريزة فيها)). ويلاحظ أن
عبارة الطيبي هنا مستمدة من (الكشاف).

(3) ينظر: الكاشف (1525/5).

(4) من حديث متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1564) الحديث رقم (5624).

يوضح الطيبي فائدة القيد بقوله (مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ) فيقول: ((فإن قلت: ما فائدة ذكر المشرق والمغرب، وهلا قيل: من السماء أي في كبدها؟، قلت: لو قيل في السماء كان القصد الأولي في بيان الرفعة ويلزم منه البعد، وفي ذكر المشرق والمغرب القصد الأولي البعد ويلزم منه الرفعة))⁽¹⁾.

* * *

وقد يشرح الطيبي ما يلابس المشبه به من النكات البلاغية كالتعريف والتنكير مثلاً، ويستطرد خلال ذلك فيذكر شواهد قرآنية، ويوازن بينها وبين الحديث، يفعل ذلك كله لبيان ما في الصورة البيانية من جمال وأسرار كما في الحديث التالي:

- عن عبد الله بن مسعود . رضي الله عنه . قال : ((خط لنا رسول الله . صلى الله عليه وسلم . خطأً، ثم قال: (هذا سبيل الله)، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله، وقال: (هذه سُبُلٌ، على كل سبيل منها شيطانٌ يدعو إليه). وقرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [سورة الأنعام، الآية (153)]⁽²⁾.

(1) ينظر: الكاشف (2558/11-2559).

(2) رواه أحمد والنسائي والدرامي. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (58 . 59) الحديث رقم (166).

قال الطيبي: ((قوله: (هذا سبيل الله) وقوله: ﴿ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا ﴾ أضيفا إلى رب العزة وعرفا وفخما وتفخيماً وتعظيماً لشأنهما، ونكر حين نسب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في قوله: ﴿ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة الزخرف، الآية (43)] وقوله: ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة الشورى، الآية (52)] مدحاً وتنويهاً بشأن رسوله - صلى الله عليه وسلم - أي: إنك على صراط وتهدي إلى صراط، أي: صراط؟ ﴿ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [سورة سبأ، الآية (6)] ثم عرّف في قوله: ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [سورة الفاتحة، الآية (5)] تعليماً للعباد وإرشاداً لهم إلى طلب هذه البغية السننية والرفعة العلية والثبات عليها، والمواظبة لها، ولرفعة شأنها جيء بالفاء في قوله تعالى: ﴿ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾ [سورة الأنعام، الآية (153)] ((١)).

* * *

(1) ينظر: الكاشف (635/2).

رابعاً - العلاقة بين الطرفين:

يمكن تحديد ما قاله الطيبي حول العلاقة بين الطرفين بالأمور التالية:

أ. إذا ذكر الطرفان فالصورة من باب التشبيه.

هذا ما أكدّه الطيبي عند هذين المثالين:

1. قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (من آتاه الله مالاً، فلم يؤدّ زكاته، مثّل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع، له زبيبتان، يُطوّقُهُ يوم القيامة..)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (يُطَوِّقُهُ) أي يجعل طوقاً في عنقه، فهو تشبيه لذكر المشبه والمشبه به⁽²⁾ كأنه قيل: يجعل كالطوق في عنقه))⁽³⁾.

(1) من حديث رواه البخاري. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (557) الحديث رقم (1774).
(2) هذا مذهب البلاغيين عموماً، فقد أشار عبد القاهر إلى أن ذكر المشبه والمشبه به في نحو: "زيد أسد" و"هند بدر" يدل على التشبيه، وفي إطلاق الاستعارة هنا الشبهة. ينظر (أسرار البلاغة) ص (298,297). وقال السكاكي: ((إن وجود طرقي التشبيه يمنع عن حمل الكلام على غير التشبيه)).
ينظر (مفتاح العلوم) ص (168).
(3) ينظر: الكاشف (1475/5).

2 . عن الزبير . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (الْحَالِقَةُ): فإنها تستعمل في حلق الشعر، فاستعملت فيما يُستأصل من الدين، وهي ليست باستعارة لذكر المشبه والمشبه به؛ أي: البغضاء تذهب بالدين كالموسى يذهب بالشعر)) (2).

(1) من حديث رواه أحمد والترمذي. ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1401) الحديث رقم (5039). ونحوه في (المجازات النبوية) ص (127)، وقال الشريف الرضي بعد أن ذكر الحديث: ((وهذه استعارة، والمراد بالحالقة هنا: المبيدة المهلكة)). وذهاب الطيبي إلى التشبيه هو الصواب.

(2) ينظر: الكاشف (3214/10).

ب . يذكر الطيبي أن باب التشبيه بابٌ واسعٌ لا يفتقر إلا إلى العلاقة بين الطرفين . يبين ذلك عند الحديث الآتي :

. عن عائشة . رضي الله عنها . قالت : ((سأل أناس رسول الله . صلى الله عليه وسلم . عن الكهان . فقال لهم رسول الله . صلى الله عليه وسلم . : (إنهم ليسوا بشيء)) قالوا يا رسول الله : فإنهم يحدثون أحياناً بالشئ يكون حقاً ! . فقال رسول الله . صلى الله عليه وسلم . : (تلك الكلمة من الحق يخطئها الجنى ، فيقرأها في أذن وليه قرّ الدجاجة ، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة) (1).

قال في النهاية : ((في حديث استراق السمع : يأتي الشيطان فيتسمع الكلمة فيأتي إلى الكاهن فيقرأها في أذنه كما تقرأ القارورة إذا أفرغ فيها ، وفي رواية : (فيقذفها في أذن وليه كقرّ الدجاجة... ويروى : كقرّ الزجاجة ، بالزاي ؛ أي صوتها إذا صب فيها الماء)) (2).

قال الطيبي : ((أقول : لا ارتياب أن قرّ الدجاجة مفعولٌ مطلق ، وفيه معنى التشبيه ، فكما يصح إيراد ما اختطفه من الكلام في أذن الكاهن بصب الماء في القارورة ، يصح أن يشبه ترديد الكلام من الجنى في أذن الكاهن بترديد الدجاجة صوتها في أذن صاحبها ، كما تشاهد الديكة إذا وجدت حبة أو شيئاً فتقر وتسمع صواحبها فيجتمعن عليها . وباب التشبيه باب واسع لا يفتقر إلا إلى العلاقة...)).

(1) متفق عليه . بنظر (المشكاة) ج 2 ، ص (1293) الحديث رقم (4593).

(2) النهاية ، ج 4 ، ص (39).

ويقرر الطيبي أن رواية: (قَرَّ الدَّجَاجَةَ) أنسب من (كَقَرَّ الرُّجَاجَةَ) فيقول:
(على أن الاختطاف ههنا مستعار من خطف الطير، قال تعالى: ﴿ فَتَخْطَفُهُ
الطَّيْرُ ﴾ [سورة الحج، الآية (31)] فتكون الدجاجة أنسب من القارورة لحصول
الترشيح في الاستعارة)⁽¹⁾.
وما ذهب إليه الطيبي فيه دلالة على أن الترشيح أبلغ من التجريد عنده،
وهذا مذهب البلاغيين، وسيرد الحديث حول هذا الأمر في مبحث الاستعارة
المرشحة.

(1) ينظر: الكاشف (2988/9-2989).

ج . يوضح الطيبي العلاقة المشبه والمشبه به في بعض الصور الغامضة،
يظهر هذا من خلال الأحاديث الآتية:

1 . عن السائب بن يزيد . رضي الله عنه . قال : ((ذَهَبْتُ بِي خَالَتِي إِلَى
النبي . صلى الله عليه وسلم .. فَقَالَتْ : ((يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ ابْنُ أُخْتِي وَجِعَ .
فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبِرْكَه . ثُمَّ تَوَضَّأَ ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ . ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ
ظَهْرِهِ ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتِمِ النُبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ)) (1) .

يبين الطيبي معنى (خَاتِمِ النُبُوَّةِ) ومعنى (زُرِّ الْحَجَلَةِ) . فيقول : ((قال
القاضي : خاتم النبوة، أثر بين كتفيه، نعت به في الكتب المتقدمة، وكان علامة يعلم
بها أنه النبي الموعود المبشر به في تلك الكتب، وصيانةً لنبوته عن طريق التكذيب
والقدح إليها صيانة الشيء المستوثق بالختم (2) .

قوله (زر الحجلة): قال التوريشتي: الرواية بتقديم الزاء المنقطه على الراء
المهملة المشددة، والحجلة بتحريك الجيم، قيل: إن المراد به واحد الأزرار التي يشد بها
حجال العرائس من الحلل والستور، وهذا بعيد من طريق البلاغة، قاصر عن التشبيه
والاستعارة، ثم إنه لا يلائم الأحاديث المروية في خاتم النبوة)) (3) .

ويعقب على رأي التوريشتي مبيناً العلاقة بين المشبه والمشبه به . فيقول :
((أقول: في قوله: ((قاصر عن التشبيه والاستعارة)) نظر؛ لأن الاستعارة ذكر أحد

(1) متفق عليه . ينظر (المشكاة) ج 1، ص (148) الحديث رقم (476) .

(2) المرقاة، ج 2، ص (53 . 54) .

(3) المصدر السابق .

طرفي التشبيه، والمراد به الطرف الآخر، وههنا الطرفان المذكوران فلا يكون استعارة، ولا يجب في التشبيه أن يكون المشبه موافقاً للمشبه به في جميع الأوصاف، فيكفي في خاتم النبوة أن يكون شيئاً نابتاً من الجسد له نوع مشابهة بزر الحجلة، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ [سورة آل عمران، الآية (59)]، فإن ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ يبين لما شبه به عيسى . صلى الله عليه وسلم . بآدم . صلى الله عليه وسلم .⁽¹⁾ وآدم . صلى الله عليه وسلم . مخلوق من التراب حقيقة، وعيسى . صلى الله عليه وسلم . مخلوق منه بوسائط كثيرة⁽²⁾.

2. عَنْ أَبِي مُوسَى . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقُلِهَا)⁽³⁾.

قال الطيبي مبيناً العلاقة بين الطرفين: ((قوله: (أَشَدُّ تَفْصِيًّا) التفصي من الشيء التخلص منه، تقول: تفصيت من الديوان إذا خرجت منه⁽⁴⁾)).
شبه القرآن وكونه محفوظاً على ظهر القلب بالإبل الأبدية النافرة وقد عقل عليها⁽¹⁾ وشد بذراعيها الحبل المتين، وذلك أن القرآن ليس من كلام البشر بل هو

(1) ينظر: (الكشاف)، ج 1، ص (367).

(2) ينظر: الكاشف (826/3-827).

(3) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (671) الحديث رقم (2187).

(4) في (الصحاح)، مادة (فصا): ((وَتَفَصَّيْتُ مِنَ الدِّيَوَانِ، إِذَا خَرَجْتَ مِنْهَا وَتَخَلَّصْتَ)).

كلام خالق القوى والقدر، وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة؛ لأنهم حادثون وهو قديم، والله . سبحانه . بلطفه العميم، وكرمه القديم، مَنْ عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة، فينبغي لهم أن يتعاهدوه بالحفظ والمواظبة عليه ما أمكنهم))⁽²⁾.

3. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .: (مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ . لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ . حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)⁽³⁾.

يوضح الطيبي العلاقة بين المشبه: وهو (المُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، والمشبه به وهو: (الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ) فيقول: ((فإن قلت: فيم شُبّهت حالُ المجاهد بحال الصائم؟

قلت: في نيل الثواب في كل حركة وسكون في كل حين وأوان؛ لأن المراد من الصَّائِمِ الْقَائِمِ مَنْ لا يفتر ساعةً من ساعاته آناء الليل وأطراف النهار من صيامه وصلاته.

شبه المجاهد الذي لا تضيع لمحّة من لمحاته من اجرٍ وثوابٍ سواء كان قائماً أو نائماً، يقاتل العدو أم لا، بالصائم القائم الذي لا يفتر عما هو فيه، فهو من التشبيه الذي المشبه به مفروض غير محقق، وهو من قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ

(1) في (المعجم الوسيط)، مادة (عقل): ((عقل البعير: ضم رسغ يده إلى عضده وربطهما معاً بالعقال ليبقى باركاً))..

(2) ينظر: الكاشف (1680/5).

(3) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1117) الحديث رقم (3788).

ظَمًا وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْؤُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ
 مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ
 ﴿120﴾ وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ
 اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿ [سورة التوبة، الآيتان (120 . 121)] ﴾⁽¹⁾.

وكان يمكن للطبي أن يقول هذا من التشبيه الخيالي، وهو أدق من قوله:
 المشبه به مرفوض.

4. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه
 وسلم .: (الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ كَالصَّائِمِ الصَّابِرِ)⁽²⁾.

يوضح الطبي العلاقة المشبه: وهو (الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ)، والمشبه به وهو:
 (الصَّائِمِ الصَّابِرِ). فيقول: ((قوله: (كالصَّائِمِ الصَّابِرِ) قد تقرر في علم البيان أن
 التشبيه يستدعي الجهة الجامعة، والشكر نتيجة النعماء كما أن الصبر نتيجة البلاء،
 فكيف شبه الشاكر بالصابر؟

وأجاب المظهر: بأن هذا تشبيه في أصل استحقاق كل واحد منهما الأجر
 لا في المقدار، وهذا كما يقال: "زيد كعمرو"، ومعناه: زيد يشبه عمراً في بعض
 الخصال ولا يلزم المماثلة في جميعها فلا يلزم المماثلة في الأجر أيضاً⁽¹⁾.

(1) ينظر: الكاشف (2624/8).

(2) رواه الترمذي. ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1217) الحديث رقم (4205).

أقول: قد ورد: (الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر) ⁽²⁾ وربما يتوهم متوهم أن ثواب شكر الطاعم يقصر عن ثواب صبر الصائم، فأزيل توهمه به، يعني هما سيان في الثواب، ونظيره قولك لِعِمَامَةٍ سوداء بحضرة السامع وهو متردد في لون عمامتك، فقلت: (لونُ عِمَامَتِي كلون هذه) ⁽³⁾.
وفيه وجه آخر: أن الشاكر لما رأى النعمة من الله تعالى، وحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب، وأظهرها باللسان، نال درجة الصابر، قال ⁽⁴⁾:
وقيدتُ نفسي في ذراكِ محبةٍ ومن وجد الإحسانَ قيلاً تقيداً

فيكون التشبيه واقعاً في حبس النفس بالمحبة والجهة الجامعة حبس النفس مطلقاً، فأينما وجد الشكر وجد الصبر ولا ينعكس) ⁽⁵⁾.

* * *

كما يوازن الطبي بين تشبيهين مبرزاً ملائمة المشبه للمشبه به في كل منهما:

(1) ينظر: (المرفأة)، ج 8، ص (182).

(2) قال الحافظ العراقي في تخريج احاديث الإحياء: ((أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من رواية يزيد القرشي عن أنس . رضي الله عنه . ويزيد ضعيف)). ينظر: (إحياء علوم الدين)، ج 4، ص (60).

(3) المثال مقتبس من (مفتاح العلوم) للسكاكي، ص (162).

(4) ديوان المتنبي بشرح العكبري، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شليبي، (292/1)، دار الفكر.

(5) ينظر: الكاشف (2853/9).

. عن أبي مالك الأشعري . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى
الله عليه وسلم .: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ
اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنَّ ، أَوْ تَمْلَأُ ، مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَالصَّلَاةُ نُورٌ .
وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ . وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ .) (1).

قال الطيبي موضحاً الفرق بين تشبيه الصلاة بالنور، والصبر بالضياء: ((فإن
قلت: هل في تخصيص الصلاة بالنور، والصبر بالضياء فائدة؟

قلت: أجل؛ لأن الضياء فرط الإنارة، قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ
الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا ﴾ [سورة يونس، الآية (5)]، ولعمري إن الصبر بنيت
عليه أركان الإسلام، وبه أحكمت قواعد الإيمان؛ لأنه تعالى لما مدح عباده المخلصين
بقوله: ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا ﴾ [سورة الفرقان، الآية
(63)] إلى قوله: ﴿ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [سورة الفرقان، الآية (74)]، عقبه
بقوله: ﴿ أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا ﴾ [سورة الفرقان، الآية (75)]، فوضع
الصبر موضع تلك الأعمال الفاضلة، والأخلاق المرضية؛ لأنه ملاكها وعليه يدور
قطبها)) (2).

فالطيبي يرى أن النور أقل من الضياء، وأن الصبر فوق الصلاة، فتشبيه
الصلاة بالنور والصبر بالضياء هو ذروة البلاغة؛ لأن المشبه به ملائم للمشبه في

(1) من حديث رواه مسلم. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (93) الحديث رقم (281).

(2) ينظر: الكاشف (742/3).

الصورتين، فالمشبه به لا يأتي في البيان النبوي كيفما اتفق كما في كلام بعض البشر.
بل يأتي ملائماً للمشبه في انسجام كامل وصورة بيانية رائعة.

وما ذهب إليه الطيبي هو الصواب، فالضياء من الشمس، والنور من القمر
قال تعالى: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا
﴿ [سورة الفرقان، الآية (61)]. ولا شك أن نور الشمس أكثر فائدة من نور
القمر، ولولا ضياء الشمس ما أنار القمر، ولذلك نجد أن القرآن عني بالصبر . الذي
شبه هنا بالضياء . عناية فائقة فقدمه على الصلاة في الذكر. قال تعالى: ﴿ وَاسْتَعِينُوا
بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ﴾ [سورة البقرة، الآية (45)].

كما أوصى بالصبر مرتين، قال تعالى: ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا
بِالصَّبْرِ ﴾ [سورة العصر، الآية (3)]. حيث عطف الخاص على العام ((وتخصيص
هذا التواصي بالذكر مع اندراجه تحت التواصي بالحق لإبراز كمال الاعتناء به))⁽¹⁾.

(1) تفسير أبي السعود، ج 9، ص (197).

د . الطرفان من جهة المعقول والمحسوس:

ذكر البلاغيون أن طرفي التشبيه يأتيان على أربعة أقسام هي:

إما حسيان: كما في تشبيه الخد بالورد.

وإما عقليان: كما في تشبيه العلم بالحياة.

وإما مختلفان: والمعقول هو المشبه، كما في تشبيه المنية بالسبع.

أو العكس: كما في تشبيه العطر بخلق كريم⁽¹⁾.

وفي البيان النبوي يهدف الرسول الأكرم . صلى الله عليه وسلم . إلى تقريب المعاني الكبرى المتعلقة بعالم الغيب والكون والإنسان والحياة إلى أذهان المخاطبين وقلوبهم عن طريق تشبيه الأشياء المعقولة بالأشياء المحسوسة، وفي هذا الصدد يقول الطيبي نقلاً عن التوريشتي: ((والمعاني إذا ارتفعت عن مدارك الأفهام، واستعلت عن معارج النفوس، لكبر شأنها، صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى تتصور في القلوب، وتستقر في النفوس))⁽²⁾.

ولذلك يكثر تشبيه المعقول بالمحسوس في البيان النبوي، وقد أشار إلى هذا الطيبي في دراسته، لكنه لم يعن ببيان الأقسام الأخرى من خلال دراسته للحديث، فكل ما وجدته أنه عرض صوراً من تشبيه المعقول بالمحسوس، علماً أنه لو

(1) ذكرت هذه التقسيمات في عدد من كتب البلاغة، ومنها: (نهایة الإيجاز في دراية الإعجاز) للفخر الرازي، ص (92 . 93). و(مفتاح العلوم) للسكاكي، ص (185). و(المصباح) لابن الناظم، ص (51). و(التلخيص) للخطيب القزويني، ص (243). و(الإيضاح) ج 2، ص (335).

(2) ذكر ذلك عند الحديث رقم (5591) من (المشكاة)، وهو في (المشكاة) ج 3، ص (1556)، والكلام مذكور في المرقاة، ج 10، ص (304). وينظر: الكاشف (3541/11).

أراد استنباط صور للأقسام الأخرى لأنه ممكن ذلك؛ لأن الحديث النبوي غني بمادته
البيانية.

وفيما يلي بعض الأمثلة التي ذكرها من تشبيه المعقول بالمحسوس:

1 . عن عبد الله بن أبي أوفى . رضي الله عنهم . قال : كان رسول الله .
صلى الله عليه وسلم . إذا رفع ظهره من الركوع قال : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ،
اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِائَةَ السَّمَاتِ وَمِائَةَ الْأَرْضِ ، وَمِائَةَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ
بَعْدُ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي مبنياً التشبيه في قوله : (مِائَةَ السَّمَاوَاتِ ...) : قال المظهر : هذا
تمثيل وتقريب إذ الكلام لا يقدر بالمكاييل ولا تسعه الأوعية ، وإنما المراد منه تكثير
العدد حتى لو يقدر أن تكون تلك الكلمات أجساماً تملأ الأماكن لبلغت من كثرتها
ما تملأ السموات والأرض)⁽²⁾ .

وعن فائدة هذا التشبيه يقول الطيبي : ((قال التوربشتي : وهذا يشير إلى
الاعتراف بالعجز عن أداء حق الحمد بعد استفراغ المجهود ، فإنه حمده ملء السموات
والأرض ، وهذه نهاية إقدام السابقين ثم ارتفع فأحال الأمر فيه على المشيئة ، إذ ليس
وراء ذلك للحمد منتهى ، فإن حمد الله تعالى أعز من أن نتصوره بحسبان أو يكشفه

(1) رواه مسلم . ينظر (المشكاة) ج 1 ، ص (276) الحديث رقم (875) .

(2) المرقاة ، ج 2 ، ص (312) . والتعليق ، ج 1 ، ص (388) .

زمان، ولم ينته أحد من خلق الله في الحمد مبلغه ومنتهاه، وبهذه الرتبة استحق . صلى الله عليه وسلم . أن يسمى بأحمد)) (1).

2 . عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : . (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَةِ (2) . رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ . لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ) (3).

قال الطيبي: ((اعلم أن هذا التشبيه والتمثيل في الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه إلا تصويره بالمحسوس المشاهد، ثم إن كلام الله المجيد له تأثير في باطن العبد وظاهره، وإن العباد متفاوتون في ذلك، فمنهم من له النصيب الأوفر من ذلك التأثير؛ وهو المؤمن القارئ، ومنهم من لا نصيب له البتة؛ وهو المنافق الحقيقي، ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه؛ وهو المرائي، أو بالعكس وهو المؤمن الذي لم يقرأه، وإبراز هذه المعاني وتصويرها في المحسوسات ما هو المذكور في الحديث، ولم نجد ما يوافقها ويلائمها أقرب ولا أحسن ولا أجمع من ذلك؛ لأن الناس إما مؤمن أو غير مؤمن، والثاني إما منافق صرف أو ملحق به،

(1) المرقاة، ج 2، ص (313). والتعليق، ج 1، ص (388). وينظر: الكاشف، (1016/3).

(2) الأترج: بضم الهمزة وتشديد الجيم، فاكهة معروفة، الواحدة أترجة. ينظر: (المصباح المنير) مادة: (ترج).

(3) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (652) الحديث رقم (2114).

والأول إما مواظب على القراءة أو غير مواظب عليها، فعلى هذا قس الأثمار المشبه بها، ووجه التشبيه في المذكورات مركبٌ منتزع من أمرين محسوسين طعم وريح، وليس بمفروق كما في قول امرئ القيس شعراً: (1)

كأن قلوبَ الطيرِ رطباً ويايساً لدى وكرها العناب والحشف البالي

ثم إن إثبات القراءة في قوله . صلى الله عليه وسلم :: (يقراً القرآن) على صيغة المضارع، ونفيه في قوله . صلى الله عليه وسلم :: (لا يقرأ). ليس المرادُ حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام، وأن القراءة دأبه وعادته (2)، وليس ذلك من هاجريه، كقولك: فلان يقري الضيف ويحمي الحرثيم. والله أعلم)) (3).

3 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . أَنَّ النَّبِيَّ . صلى الله عليه وسلم . قال : (مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ - مُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ،

(1) ديوان امرئ القيس، ص (38).

(2) يريد الطيبي هنا أن الجملة الفعلية تدل على التجديد، وهو في هذا يذهب إلى نحو ما قاله عبد القاهر في (دلائل الإعجاز)، ص (133)، وذلك من خلال حديثه عن الفروق في الخبر، حيث قال: ((إن موضوع الاسم على أن يثبت به المعنى للشيء، من غير أن يقتضي تجدده شيئاً بعد شيء، وأما الفعل فموضوعه على أنه يقتضي تجدد المعنى المثبت به شيئاً بعد شيء)).

(3) ينظر: الكاشف (1636/5-1637).

وَكُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ. وَمَنْ طَافَ فَتَكَلَّمَ وَهُوَ فِي
تِلْكَ الْحَالِ، خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ بِرَجُلَيْهِ، كَخَائِضِ الْمَاءِ بِرَجُلَيْهِ⁽¹⁾.

قال الطيبي في شرحه لهذا الحديث: ((قوله (وَمَنْ طَافَ فَتَكَلَّمَ): أي بتلك
الكلمات وهو في حالة الطواف، وإنما كرر طاف ليناط به غير ما نيظ به أولاً، وليبرز
المعنى المعقول في صورة المشاهد المحسوس، فشبه الرحمة المعنى بها الثواب بالماء، وسعيه
في حالة الذكر بالخائض فيه، فترك المشبه به وهو الماء وجعل القرينة الدالة عليه كلمة
(خاض) ثم شبه هذا التمثيل بما يزيد التصوير من قوله: (كَخَائِضِ الْمَاءِ بِرَجُلَيْهِ)). ((
(2).

يلاحظ أن الطيبي أطلق على الاستعارة المكنية في قوله: (خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ
بِرَجُلَيْهِ) مصطلح التشبيه.

4 . عن أنس . رضي الله عنه . عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم .
قال: (أبا ذر ! ألا أدلُّك على خَصْلَتَيْنِ هُمَا أَخْفُ عَلَى الظَّهْرِ وَأَثْقَلُ فِي
المِيزَانِ؟). قال: قلت: ((بلى)). قال: (طُولُ الصَّمْتِ وَحُسْنُ الخُلُقِ، والذي
نفسى بيده ما عمل الخلائقُ بمثلهما)⁽³⁾.

(1) رواه ابن ماجه. ينظر (المشكاة) ج 2، ص (795)، الحديث رقم (2591).

(2) ينظر: الكاشف (1986/6).

(3) رواه البيهقي في شعب الإيمان. ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1365)، الحديث رقم (4867).

قال الطيبي: ((قوله: (أخفُّ على الظهر) تشبيهه، شبه المعقول بالחסوس، في تأتية بسهولة كما في قوله . صلى الله عليه وسلم .: (كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان))⁽¹⁾.

أقول: قوله: (أخفُّ على الظهر) هو من الاستعارة المكنية، وسماه تشبيهاً تجوزاً؛ لأن التشبيه أصل الاستعارة، يقول عبد القاهر . رحمه الله .: ((أما الاستعارة فهي ضرب من التشبيه، ومتمِّط من التمثيل، والتشبيه قياس، والقياس يجري فيما تعيه القلوب، وتدركه العقول، وتُسْتَفْتَى فيه الأفهام والأذهان، لا الأسماع والآذان))⁽²⁾. ويقول في موضع آخر من (الأسرار): ((والتشبيه كالأصل في الاستعارة، وهي شبيهة بالفرع له، أو صورة مقتضبة من صورته))⁽³⁾.

ومثل هذا الخروج عن دائرة المصطلحات البلاغية، نجده عند الزمخشري. يقول الدكتور محمد أبو موسى في حديثه عن الفرق بين التشبيه والاستعارة عند الزمخشري بعد أن قدم أمثلة لتفريق الزمخشري بينهما: ((ومع هذه التفرقة الدقيقة، والتنبيه اليقظ للفرق بين الأسلوبين، نرى في كلام الزمخشري ما يوهم عدم مراعاة هذه الفروق؛ حيث يطلق المجاز على صورة التشبيه البليغ في قوله تعالى: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [سورة البقرة، الآية (223)] يقول فيها مواضع: ﴿حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ وهذا مجاز شبههن بالمحارث تشبيهاً لما يلقي في أرحامهن من النطف التي منها النسل

(1) ينظر: الكاشف (3134/10). وسيرد الحديث: (كلمتان خفيفتان على اللسان....) في المبحث الثاني من مباحث الاستعارة ضمن هذه الرسالة.

(2) أسرار البلاغة، ص (20).

(3) المصدر السابق، ص (28). وينظر المبحث الثالث من مباحث الاستعارة ضمن هذه الرسالة.

بالبدور⁽¹⁾ وقد تردد العلماء في تفسير كلامه هذا؛ لأنه وضع رأيه في مثل: "زيد أسد" أنه من التشبيه، فكيف يطلق المجاز على مثله؟... ولست أجد مبرراً لهذه التفسيرات، ولعل أقربها إلى الحق هو القول بأنه أطلق المجاز هنا باعتبار حمل المشبه به على المشبه، فيكون قد أطلق المجاز على صورة التشبيه تساهلاً، وعدم التزام برأي المحققين، فقد قال: (هذا مجاز شبهه بالمحارث) وهذا تفسير واضح لظاهر التركيب ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ ولعل بناء هذا التشبيه على تشبيه آخر هو الذي ساعد على هذا التساهل.

وقد يتسامح العلماء في غير مواطن التحقيق، فالخطيب القزويني يطلق الاستعارة على اليد في قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: (المؤمنون تتكافأ دماءهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يدٌ على من سواهم)⁽²⁾ وواضح أن هذا من التشبيه البليغ كما يذكر المحققون، ومنهم الخطيب.

والإمام عبد القاهر وهو خير من حقق الفرق بين التشبيه والاستعارة يذكر قولهم: "هو يصفو ويكدر، ويمر ويجلو، ويشح ويأسو، ويسرج ويلجم" مثلاً لما يجيء فيه التشبيه معقوداً على أمرين أو أمور لا تتشابهك تشابك المركب⁽³⁾، وواضح أيضاً أن هذا من قبيل الاستعارة المكنية.

كما يذكر في أمثلة التشبيه التمثيلي الذي ينتزع فيه الشبه من الوصف لأمر لا يرجع إلى نفسه قولهم: "أخذ القوس باريها" وقولهم: "ما زال يفتل منه في الذروة

(1) ينظر المبحث الثاني من مباحث الكناية ضمن هذه الرسالة.

(2) الإيضاح، ج 2، ص (398).

(3) ينظر (أسرار البلاغة) ص (92.91).

والغارب". وواضح أيضاً أن هذا من قبيل الاستعارة التمثيلية كما حقق عبد القاهر نفسه.

وقد أشار عبد القاهر إلى هذا الذي نقوله، فذكر أن المتخصصين في هذا الشأن قد يتسامحون، ولكن ذلك لا يكون عند ذكر القوانين، وحيث تقرر الأصول⁽¹⁾، ثم ذكر كلاماً للآمدي فيه هذا التسامح⁽²⁾.
فالتسامح جائز، لكن يجب ألا يكون في أمور مقننة ومعروفة.

* * *

(1) ينظر المصدر السابق، ص (371.370).

(2) (البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري)، ص (412.411).

هـ . التشبيه في الحركات:

اعتمدت بعض التشبيهات النبوية الكريمة على عنصر الحركة، فقد يكون المشبه به حركة أو إشارة أو رسماً بيانياً⁽¹⁾ حتى تستوعب الأذهان المعاني الكبرى، فربما أدت الحركة والإشارة ما لم تؤده الكلمة والعبارة.

يقول الدكتور محمد أبو موسى موضحاً أهمية التمثيل بالحركات:
(هناك إدراك ذهني من خلال اللغة المجردة والتعبير المباشر، وهذا هو المستوى الأول، وفيه قدرٌ صالح من الوعي بالمعنى والتأثر به.
وهناك إدراك من خلال الصور التي تمثلها الكلمات، ويتحول المعنى بواسطتها إلى شيء محسوس يشخص في هذه الصور، ويمثل فيها، وهذا هو المستوى العالي لإدراك المعاني، واستيعاب المواقف بواسطة اللغة.
وهناك إدراك من خلال الأفعال والحركات التي تراها العين بواسطة الكلمة، وإنما تراها وهي تقع أحداثاً حية في الوجود، كالقصة الممثلة والرواية المشاهدة، وهذا المستوى أعلى وأقدر على بث المعاني إقناع النفوس بها)⁽²⁾.
وقد أشار الشيخ عبد الله علوان إلى منهج الرسول - صلى الله عليه وسلم - في إلقاء الموعظة، وذكر منه "الموعظة بالتمثيل باليد". وقال: ((وكان - صلى الله عليه

(1) ينظر المبحث الثالث (أغراض أخرى للتشبيه) ضمن الفصل الثالث: (أغراض التشبيه) وسيأتي لاحقاً.

(2) التصوير البياني، ص (130).

وسلم . إذا أراد أن يؤكد أمراً هاماً يمثل بكلتا يديه إشارة منه إلى الأمر الهام الذي يجب أن يهتموا به ويمثلوه... والمثلة على هذا في السنة كثيرة ومستفيضة)) (1).

ومن الأحاديث النبوية التي أشار فيها الطيبي إلى عنصر الحركة ما يلي:

1 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم :: (لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرُبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ) متفق عليه .

وفي رواية ابن عباس: (ولا يَقْتُلُ حِينَ يَقْتُلُ، وهو مؤمن). قال عكرمة: قلت لابن عباس: ((كيف ينزع الإيمان منه؟)). قال: هكذا، وشبك بين أصابعه، ثم أخرجها، فإن تاب عادَ إليه، هكذا، وشبك بين أصابعه (2).

قال الطيبي: ((مثل حياؤه فيه ثم وقاحته وخروج الحياء منه ثم نزعه عن الذنب وإعادة الحياء إليه، بتشبيك الرجل أصابعه ثم إخراجها منها، ثم إعادةها إليها، كما كانت على ما روى عكرمة عن ابن عباس . رضي الله عنه . تخويفاً وردعاً حيث صورت بهذه الصورة)) (3).

(1) تربية الأولاد في الإسلام ج 2، ص (717.716).

(2) هذا لفظ البخاري، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (23) الحديث رقم (53) و(54).

(3) ينظر: الكاشف (506/2).

2. عَنْ أَبِي مُوسَى . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنْ النَّبِيِّ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
قَالَ : (الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا) ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . (1).

قال الطيبي: ((قوله: (يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا) بيان لوجه التشبيه، وقوله: (ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ) كالبيان للوجه؛ أي شداً مثل هذا الشد)) (2).

3. عن أبي أمامة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ أَوْ يَتِيمَةً لَمْ يَمْسُحْهُ إِلَّا لِلَّهِ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَمْرٌ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ) وَقَرْنَ بَيْنَ أَصْبَعِيهِ (3).

قال الطيبي: ((قوله: (كهاتين) أي مقترنين في الجنة اقتراناً مثل هاتين الأصبعين (4). ويجوز أن يكون كهاتين حالاً من الضمير المستتر في الخبر، وأن يكون (هو) الخبر و(في الجنة) ظرفاً لـ (كنت).)) (1).

(1) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 3، ص(1385) الحديث رقم (4955).

(2) ينظر الكاشف (3176/10). وفي هذه الإشارة تأكيد على أخوة الإسلام التي لو استشعرها المسلمون اليوم لما كان واقعهم مؤملاً إلى هذا الحد الذي نراه.

(3) رواه احمد والترمذي وقال: وهذا حديث غريب، ينظر (المشكاة) ج 3، ص(1388) الحديث رقم (4974).

(4) في هذه الإشارة تأكيد على سمو مرتبة كافل اليتيم، وحث على رعاية الأيتام والضعفاء في المجتمع، ودليل على رحمة الإسلام، ورعايته للمستضعفين في الأرض، فهو الذي ينصر الأيتام بحق إلى قيام
↵

3 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . أن نبي الله . صلى الله عليه وسلم . قال : (إذا قضى الله الأمر في السماء ، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله ، كأنه سلسلة على صفوان ، فإذا فزَع عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربُّكم؟ قالوا للذي قال : الحق ، وهو العليُّ الكبير ، فسمعها مُسترقو السَّمع ، مُسترقو السَّمع هكذا بعضه فوق بعضٍ) ووصف سفيان⁽²⁾ بكفه فحرَّفها ، وبدد بين أصابعه⁽³⁾ . قال الطيبي : ((قوله : (بعضه فوق بعضٍ) توضيح أو بدل وفيه معنى التشبيه ، أي : مسترقو السَّمع بعضهم راكب فوق بعض مردفين ركوب أصابعي هذه بعضها فوق بعض))⁽⁴⁾ .

أقول : لقد أشار الطيبي إلى قيمة عنصر الحركة في التشبيه الوارد في الحديث الأول ، وهي التخويف والردع ، وكنت أود لو انه أشار إلى قيمة هذا العنصر في باقي الأحاديث وبسط القول فيه .

* * *

الساعة ، وما تدعيه بعضُ المذاهبِ المادية من نصرتها للفقراء والأيتام محض كذب ، فجل أيتام العالم اليوم سبب يُثمِّهم جرائم هذه المذاهب وحروبها ضد الشعوب .

(1) ينظر : الكاشف (3178/10) .

(2) في (المشكاة) : أي ابن عيينة راوي الحديث .

(3) من حديث رواه البخاري ، ينظر (المشكاة) ج 2 ، ص(1295) الحديث رقم (4600) .

(4) ينظر : الكاشف (2994/9) . وفي هذه الإشارة دليل على تعاون الشياطين وتعاضدهم في الشر من أجل غواية الإنسان ، فهم يجتمعون ويصعدون لاستراق السَّمع وإضلال البشر ، فجدير بالإنسانية أن تتبعد عن درب الشياطين وأن تتساعد في طريق الخير .

المبحث الثاني

أداة التشبيه

عرض الطيبي لأداة التشبيه، وكان في عموم ما قاله يجذو جذو أسلافه من البلاغيين، وقد قسم أدوات التشبيه تقسيماً مشابهاً لتقسيم البلاغيين؛ إذ قسمها إلى حروف وأسماء وأفعال⁽¹⁾، ويمكن إبراز أهم ما قاله عن الأداة بالأمور التالية:

أولاً . موقفه من حذف الأداة:

عرض الطيبي لموضوع حذف أداة التشبيه، وكان يرى أن حذفها أبلغ من إثباتها. يقول عند قول أبي موسى الأشعري . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .: ((مَا أَبَالِي شَرِبْتُ الْخَمْرَ أَوْ عَبَدْتُ هَذِهِ السَّارِيَةَ دُونَ اللَّهِ))⁽²⁾: ((قوله (مَا أَبَالِي)؛ أي: ما أبالي في

(1) ينظر: كتاب التبيان في علم المعاني والبدع والبيان، تحقيق الدكتور هادي عطية الهلالي، ص (212).

(2) رواه النسائي، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1084)، الحديث رقم (3660).

تسويقي بين هذين الأمرين وجعلهما منحرفين في سلك واحدٍ مبالغة، وهو أبلغ مما مرّ في الحديث السابق من قوله: (مُدْمِنُ الْخَمْرِ إِنْ مَاتَ لَقِيَ اللَّهَ كَعَابِدٍ وَثَنٍ)⁽¹⁾؛ لتصريح أداة التشبيه فيه وخلوه عنه هنا)⁽²⁾.
وأنبه إلى أن حديث أبي موسى ليس فيه تشبيه اصطلاحى، وإنما فيه معنى التشبيه.

* * *

(1) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1084)، الحديث رقم (3657).

(2) ينظر: الكاشف (2557/8).

ثانياً. تقدير حرف التشبيه:

قد تحذف أداة التشبيه في بعض المواضع⁽¹⁾، فيقوم الطيبي بتقديرها أو الإشارة إلى حذفها، كما فعل عند الأحاديث التالية:

1 . قال . صلى الله عليه وسلم .: ((تَقِيئُ الْأَرْضُ أَفْلاذَ كَبِيدِهَا أَمْثَالَ الْأَسْطُوانَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَتَلْتُ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قَطَعْتُ رَحْمِي...))⁽²⁾.

قال الطيبي: ((وقوله (هذا) المشار إليه ليس عين ما قتل فيه بل هو من جنسه، فيكون في الكلام تشبيه نحو قوله تعالى: ﴿ هَذَا الَّذِي رَزَقْنَا مِنْ قَبْلُ ﴾ [سورة البقرة، الآية (25)؛ أي: مثل هذا])⁽³⁾.

والطيبي في تقدير أداة التشبيه يسير على خطى الزمخشري الذي يقول عند الآية السابقة: ((وكيف تكون ذات الحاضر عندهم في الجنة هي ذات الذي رزقوه في الدنيا؟ قلت: معناه: هذا مثل الذي رزقناه من قبل وشبهه بدليل قوله: ﴿ وَأَتُوا بِهِ

(1) لا سيما كلمة (مثل) فحذفها كثير، ينظر (الكشاف) ج 1، ص (384) وص (624).

(2) رواه مسلم عن أبي هريرة . رضي الله عنه . ينظر (المشكاة) ج 3، ص(1499) الحديث رقم (5444).

(3) ينظر: الكاشف (3439/11).

مُتَشَابِهًا ﴿ [سورة البقرة، الآية (25)]، وهذا كقولك: أبو يوسف أبو حنيفة، تريد أنه لاستحكام الشبه كأن ذاته ذاته)) (1).

2 . قال عند حديث عمر . رضي الله عنه .: ((تَعَلَّمَنَّ . أَيُّهَا النَّاسُ . أَنَّ الطَّمَعَ فَقْرٌ)) (2): ((تشبيهه بحذف الأداة، والمعنى الجامع: كما أن الفقير لم يزل عنه الاحتياج، كذلك الطامع الحريص لا يشبع)) (3).

3 . وقال عند قوله . صلى الله عليه وسلم .: ((أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)) (4): ((قوله: (كَلُّكُمْ رَاعٍ): تشبيهه مضمرة الأداة (5)؛ أي كلكم مثل الراعي)) (6).

4 . وقال عند قوله . صلى الله عليه وسلم .: ((اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَاءً يُعْبَدُ)) (7): ((فيه تشبيه؛ أي لا تجعل قبري مثل الوثن المعبود في تعظيم الناس وعودهم

(1) (الكشاف) ج 1، ص (108).

(2) من حديث رواه رزين، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (581) الحديث رقم (1856).

(3) ينظر: الكاشف (1521/5).

(4) من حديث متفق عليه عن عبد الله بن عمر . رضي الله عنهما . ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1090) الحديث رقم (3685).

(5) أراد بالإضمامار: الحذف، وقد استعمل بعض البلاغيين كلمة "إضمامار" بهذا المعنى مثل ابن الأثير في كتابه (المثل الثائر)، ج 2، ص (115). والعلوي في (الطرز)، ج 1، ص (204) و(311).

(6) ينظر: الكاشف (2568/8).

(7) من حديث رواه مالك مرسلاً، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (234) الحديث رقم (750).

للزيارة إليه بعد بدئهم واستقبالهم نحوه في السجود، كما نسمع ونشاهد الآن بعض المزارات والمشاهد⁽¹⁾.

ثالثاً . تقديم حرف التشبيه:

تحدث الطيبي عن تقديم حرف التشبيه اهتماماً به، فقال عند قول النبي . صلى الله عليه وسلم . عن الشعر: (والذي نفسي بيده، لكَأَنَّمَّ اَ ترمونهم به نَضَحَ التَّبِيلِ)⁽²⁾: ((واللام في قوله (لِكَأَنَّمَّ اَ) زائدة لتأكيد القسم، والتقدير: والذي نفسي بيده إنَّمَّ اَ ترمونهم به كَنَضَحَ التَّبِيلِ؛ لأن أصل "كَأَن زِيداً الأَسْدُ"، "أَن زِيداً كالأَسْدِ" فقدم حرف التشبيه اهتماماً به، يدل عليه ما في (المفصل) من قوله: والفصل بينه وبين الأصل أنك ههنا بانٍ كلامك على التشبيه من أول الأمر و[من]⁽³⁾ ثم بعد مضي صدره على الإثبات))⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف (960/3).

(2) من حديث رواه أحمد والبخاري عن كعب بن مالك . رضي الله عنه . ينظر (المشكاة) ج 3، ص(1352) الحديث رقم (4795).

(3) ليست في (المفصل).

(4) شرح المفصل لابن يعيش، ج 8 ص (81). وينظر: الكاشف، (3104/10).

* * *

رابعاً . اختيار أداة التشبيه:

تحدث الطيبي عن اختيار أداة التشبيه المناسبة للمعنى، فقال عند حديث عُثْمَانَ . رضي الله عنه . وكان قد توضأ، ثم قال: ((رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا)) (1).

قال نقلاً عن الإمام النووي: ((قال (نحو) ولم يقل مثل؛ لأن حقيقة مماثلة ووضوئه . صلى الله عليه وسلم . لا يقدر عليها غيره)) (2).

* * *

(1) من حديث متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص(95) الحديث رقم (287).
(2) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 3، ص (108). وينظر: الكاشف، (746/8).

خامساً . تحدث عن موقع أداة التشبيه من حيث الإعراب، واختار ما هو أوجه من حيث الأسلوب:

قال عند قوله . صلى الله عليه وسلم . عندما سأله جبريل عن الإحسان: ((أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه؛ فإنه يراك) ⁽¹⁾: ((كأنك): إما مفعول مطلق، أو حال من الفاعل، والثاني أوجه؛ لأنه يحصل فيه للعباد حالات ثلاث، كما إذا قلت: (كأن زيداً قائم) فتصور له حالات القعود والانتصاب والقيام، فتشبه حالة الانتصاب بالقيام؛ لأنك بإدخال (كأن) توهم أن له حالة غير القيام، وهي المشبهة بالقيام كما إذا رأى الناظر شخصاً من بعيد، فتردد بين قيامة وقعوده، ثم خيل إليه أنه إلى القيام أقرب، فقال: (كأنه قائم)؛ أي: يشبه انتصابه القيام. وكذلك الحديث للعبد بين يدي مولاه حالات ثلاث:

- أحدها: اشتغاله بالعبادة على سنن تسقط عنه القضاء من حفظ شرائطها وأركانها وهيئاتها.
- وحالة تمكنه من الإخلاص في القصد، وأنه بمرأى من مولاه، وهو مراقب لحركاته وسكناته.

(1) حديث جبريل متفق عليه عن عمر . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة)، ج1، ص (9)، الحديث رقم: (2).

• وحالة مشاهدته واستغراقه في بحار المكاشفة وإليه لمح قوله . صلى
الله عليه وسلم :: (وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ)⁽¹⁾ و(أرحنا بها
يا بلال)⁽²⁾.

فشبه الحالة الثانية التي هي حالة المراقبة بحالة المكاشفة التي هي من خواص
سيد المرسلين . صلى الله عليه وسلم . في الدنيا، ووجه التشبيه حصول الاستلذاذ
بالطاعة، والراحة بالعبادة، وانسداد مسالك الالتفات إلى الغير باستيلاء أنوار
الكشف عليه)⁽³⁾.

* * *

(1) من حديث رواه أحمد والنسائي، عن أنس . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة)، ج3، ص
(1448)، الحديث رقم: (5261).

(2) هو في مسند أحمد بن حنبل، ج5، ص (364) بلفظ: (يا بلال أرحنا بالصلاة). وقد رواه عن أبي
الجدع عن رجل من أسلم.

(3) ينظر: الكاشف (430/2).

سادساً. صور التشبيه عند حذف الأداة:

عندما تحذف الأداة، وجب أن يجيء التشبيه على صورة خاصة حتى يعتبر تشبيهاً اصطلاحياً، وصور التشبيه كثيرة عند حذف الأداة، وقد اعتبر الطيبي بعض الصور من باب التشبيه، كما سيتضح من خلال الأمثلة التالية:

1 . عن أنس . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم : (إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم) ⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (مجرى الدم): مجرى يجوز أن يكون مصدراً ميمياً، وأن يكون اسم مكان، وعلى الأول تشبيه، شبه كيد الشيطان وجريان وساوسه في الإنسان بجريان دمه في عروقه، وجميع أعضائه، والمعنى: أن الشيطان يتمكن من إغواء الإنسان وإضلاله تمكناً تاماً، ويتصرف فيه تصرفاً لا مزيد عليه)) ⁽²⁾.

أقول: يلاحظ أنه اعتبر مجيء المشبه به مصدراً ميمياً هو أحد صور التشبيه المحذوف الأداة.

(1) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص(26) الحديث رقم (68).

(2) ينظر: الكاشف (521/2).

2. عن أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قَالَ : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم :: (النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَفَّهُوا)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (النَّاسُ مَعَادِنُ) المعدن المستقر والمستوطن من (عَدَنُ) البلد إِذَا تَوَطَّئَتْهُ⁽²⁾، ومنه المعدن المستقر الجواهر والفلذات⁽³⁾ . ومعادن خبر المبتدأ، ولا يستقيم عليه إلا بأحد وجهين:

- إما أن يكون محمولاً عليه على التشبيه، كقولك: "زيد أسد"، فيكون (كمعادن الذهب) بدلاً منه.
- وإما أن يكون المعادن مجازاً من التفاوت، فالمعنى: الناس متفاوتون تفاوتاً مثل تفاوت معادن الذهب والفضة⁽⁴⁾).

يلاحظ أنه اعتبر مجيء المشبه به خبراً للمشبه هو أحد صور التشبيه المحذوف الأداة، وأما ذهابه إلى أن المعادن مجاز فلا وجه له، وهو بعيد عن المعنى المراد.

(1) رواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 1، ص(70) الحديث رقم (201). وذكر بعضه الشريف الرضي في (المجازات النبوية)، ص (101). وقال: ((قوله . صلى الله عليه وسلم . (الناس معادن) وهذه استعارة)).

(2) ينظر: (الصحاح)، مادة (عدن).

(3) في (المعجم الوسيط)، مادة: (عدن): ((المَعْدِنُ: مكانٌ كلُّ شيءٍ فيه أصلُهُ ومركزُهُ، وموضع استخراج الجَوْهَرِ من ذهب ونحوه. والفَيْلُ في لغة العلم)).

(4) ينظر: الكاشف (661/2).

3 . عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . رضي الله عنهما . قال : قال رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - (مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُغْبِرًا) (1) .

قال الطيبي : ((قوله : (دَخَلَ سَارِقًا) هو حال بيان لهيئة الفاعل عند الدخول ، وهو تشبيهه لذكر المشبه والمشبه به ، يعني : إن هيئة كهيئة السارق من الدخول بالخفية واستراق النظر ، وعلى هذا قوله : (وَخَرَجَ مُغْبِرًا)) (2) .

أقول : يلاحظ أنه اعتبر مجيء المشبه به حالاً هو أحد صور التشبيه المحذوف الأداة .

* * *

(1) رواه أبو داود، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (962) الحديث رقم (3222).

(2) ينظر: الكاشف (2318/10).

المبحث الثالث

وجه الشبه

فيما يلي أبرز آراء الطيبي حول "وجه الشبه". وأبرز ما صنعه هنا:

- يرى الطيبي أن "وجه الشبه" إذا أضمر⁽¹⁾ عم تناوله، فيكون أبلغ مما لو صرح به.
- "وجه الشبه" يكون صفة أو صفات معينة، ولا يراد جميع الصفات بالضرورة.
- أظهر أكثر من وجه في بعض التشبيهات.
- وازن بين وجوه الشبه في بعض التشبيهات، وفاضل بينها.
- تحدث عن الغرابة في "وجه الشبه".
- معظم التشبيهات النبوية محذوفة الوجوه، مما جعل الطيبي يعنى بذكر وجوه الشبه المحذوفة في أكثر التشبيهات النبوية.

وستتناول هذه الأمور بالتفصيل:

(1) الإضمار: الحذف. وقد تقدم ذلك عند الحديث عن تقدير حرف التشبيه.

أولاً: موقفه من الوجه:

- عن أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْنَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْنَدَةِ الطَّيْرِ) (1).

يبين الطيبي ما ذهب إليه العلماء في بيان وجه الشبه هنا فيقول: ((قال النووي: ((قيل مثلها في رقتها، كما ورد: (أهل اليمن أرق قلوباً وأضعف أفئدة)، وقيل في الخوف والهيبة، والطير أكثر الحيوان خوفاً وفزعاً كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [سورة فاطر، الآية (28)]. وقيل المراد: متوكلون)) كما ورد: (لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرْوُحُ بِطَانًا)) (2).

وبعد نقله لكلام النووي يرى أن المراد جميع الصفات السابقة، وهي: الرقة والخوف والتوكل، وذلك لأن الوجه مضمّر هنا بقصد التعميم، لذلك يعقب بقوله: ((قد تقرر في علم البيان: أن وجه التشبيه إذا أضمر عم تناوله فيكون أبلغ مما لو صرح به، فينبغي أن يحمل على المذكورات كلها، ومن ثمة خص الفؤاد بالذكر دون القلب. قال الراغب: ((الفؤاد كالقلب، لكن يقال له فؤادٌ إذا اعتُبر فيه معنى التَّفَوُّد؛

(1) رواه مسلم. ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1565)، الحديث رقم (5625).

(2) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 17، ص (177). ولم يورد الحديث الثاني وهو في (المشكاة) ج

3، ص (1458)، الحديث رقم: (5299). ورواه الترمذي وابن ماجه عن عمر . رضي الله عنه ..

أي: التَّوَقُّدِ، يقال: فَأَذَتْ اللحمَ: شَوَيْتُهُ، وَلَحِمٌ فَيَيْدٌ: مشوي. قال تعالى: ﴿ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ﴾ [سورة النجم، الآية (11)].⁽¹⁾ ((⁽²⁾).

أقول: إن حذف الوجه يوهم العموم ولا يعم، فليس المراد إلا صفات معينة مشتركة بين أفئدة الأقوام وأفئدة الطير، ولو أريد العموم لأدى ذلك إلى المماثلة وإلى تطابق المشبه والمشبه به في كل شيء، وهذا غير المراد وغير الواقع، وإنما المراد بعض الصفات لا كلها، فحذف الوجه يوهم العموم فقط، ولا يعم تناوله كل شيء، كما قال الطيبي.

أما كون حذف الوجه أبلغ من ذكره، فهذا مذهب جمهور البلاغيين.

(1) ينظر: (المفردات في غريب القرآن)، مادة (فأذ). .

(2) ينظر: الكاشف (3559/11).

ثانياً: وجه الشبه يكون في بعض الصفات لا كلها:

هذا ما قرره الطيبي عند الأمثلة التالية:

1. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (مَثَلُ عِلْمٍ لَا يُنْتَفَعُ بِهِ كَمَثَلِ كَنْزٍ لَا يُنْفَقُ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) (1).

قال الطيبي: ((هذا التشبيه على نحو قولهم: (النحو في الكلام كالمالح في الطعام) (2)، في الصلاح باستعمالهما، والفساد بإهماهما، لا في القلة والكثرة. كذلك تشبيه العلم بالكنز وارد في مجرد عدم النفع في الانتفاع والإنفاق منهما لا في أمر آخر، وكيف لا والعلم يزيد بالإنفاق، والكنز ينقص، والعلم باق، والكنز فان؟! قال شعراً:

فإن المال يفنى عن قريبٍ وإن العلم باق لا يزال) (3).

(1) رواه أحمد والدارمي . ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (92)، الحديث رقم (280).
(2) من أمثلة عبد القاهر في (أسرار البلاغة)، ص (65). والفخر الرازي في (نهایة الإيجاز)، ص (99).
والسكاكي في (مفتاح العلوم)، ص (161). والخطيب القزويني في (التلخيص)، ص (248)، وفي (الإيضاح)، ج 2، ص (340). ومحمد بن علي الجرجاني في (الإشارات والتنبيهات)، ص (177). ووجه الشبه الذي ذكره الطيبي هو خلاصة ما ذهبوا إليه.
(3) ينظر: الكاشف (722/2).

2 . عن أبي أمامة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم :: (مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهَّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ، فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضَّحَى لَا يُنْصَبُ إِلَّا آيَاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي معقباً على هذا الحديث : ((قال التوريشتي : شبه حال المتطهر الخارج من بيته للصلاة بحال الحاج المحرم من حيث أنه يستوفي أجره من لدن خروجه من بيته إلى أن يرجع إليه كالحاج المحرم فإنه يستوفي أجره من حيث يخرج من بيته إلى أن يرجع ، وذلك مثل قولنا : "فلان كالأسد" فلا يقتضي تشبيهه به من سائر الوجوه ، بل يحمل على الشجاعة ، فكذلك الأجران لا يقتضيان المشاركة من سائر الوجوه)) .
وقال في قوله : (فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ) : ((إشارة إلى أن نسبة ثواب الخروج للنافلة من الصلوات إلى الخروج لفرائضها مثل نسبة ثواب الخروج للعمرة إلى الخروج للحج))⁽²⁾ .

3 . عن سعد . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم :: (لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْعَمَ كَمَا يَنْمَعُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ)⁽³⁾ .

(1) من حديث رواه أحمد وأبو داود . ينظر : (المشكاة) ج 1 ، ص (227) ، الحديث رقم (728) .

(2) ينظر : الكاشف (949/3) .

(3) متفق عليه . ينظر : (المشكاة) ، ج 2 ن ص (838) الحديث رقم (2743) .

قال الطيبي: ((قوله: (كَمَا يَنْمَاعُ): قال في (النهاية): ((أي يذوب ويجري، مَاعَ الشيءُ يَمِيعُ وانمَاعَ إذا ذابَ وسالَ))⁽¹⁾.

وعقب على ذلك الطيبي بقوله: ((أقول: وفيه معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [سورة فاطر، الآية (43)]. شبه أهل المدينة مع وفور علمهم وصفاء قريحتهم بالماء، وشبه من يريد الكيد بهم بالملح؛ لأن نكايه كيدهم لما كانت راجعة إليهم شبهوا بالملح الذي يريد إفساد الماء فيذوب هو نفسه. فإن قلت: يلزم على هذا كدورة أهل المدينة بسبب إفنائهم؟ قلت: المراد مجرد الإفساء ولا يلزم من وجه التشبيه أن يكون شاملاً لجميع أوصاف المشبه به، نحو قولهم: "النحو في الكلام كالملح في الطعام"⁽²⁾)).⁽³⁾.

4. عن ابن عباسٍ رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .: (يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَنْخَضِبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ ، لَا يَجِدُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ)⁽⁴⁾.

قال الطيبي مبيناً سر تشبيه الخضاب بالسواد بحواصل الحمام: ((التشبيه بالحواصل لأجل أنه لا يشوبه شيء من لون آخر، ونحوه في التشبيه قول ابن المعتز:

-
- (1) النهاية، ج 4، ص (381). أقول: وفي كلمة (انماع) استعارة، والمراد: أنه ينمحق كيده ويضمحل أمره فيكون كالهباء. ينظر: (المجازات النبوية) للشريف الرضي، ص (222).
- (2) تقدم تحريجه قبل قليل.
- (3) ينظر: الكاشف (2061/6).
- (4) رواه أبو داود والنسائي. ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (1265) الحديث رقم (4452).

وكأنَّ البرقَ مُصْحَفُ قَارٍ فانطباقاً مرةً وانفتاحاً⁽¹⁾.

ولم ينظر إلى شيء من أوصاف المشبه والمشبه به سوى الهيئة من انبساط
غِبِّ انقباض⁽²⁾.

أقول: بيت ابن المعتز السابق ذكره عبد القاهر. وقال: ((لم ينظر من جميع
أوصاف البرق ومعانيه إلا إلى الهيئة التي تجدها العين له من انبساطٍ يعُتْبُه انقباضٌ،
وانتشارٍ يتلوه انضمامٌ، ثم فكر في نفسه عن هيئات الحركات لينظر أيها أشبه بها،
فأصاب ذلك فيما يفعله القارئ من الحركة الخاصة بالمصحف إذا جعل يفتحه مرة
ويطبقه أخرى، ولم يكن أعجاب هذا التشبيه لك وإيناسه إياك؛ لأن الشئيين مختلفان
في الجنس أشدَّ الاختلاف فقط، بل لأن حصلَ بإزاء الاختلاف اتفاقٌ كأحسن ما
يكون وأتمه، فبمجموع الأمرين . شدة ائتلاف في شدة اختلاف . حلا وحسُنَ وراق
وفتن⁽³⁾)).

ويلاحظ أن عبارة الطيبي قريبة من عبارة الشيخ عبد القاهر، فلا يبعد أن
يكون قد تأثر به ونقل عنه، وإن لم يصرح بذلك.

(1) ديوانه، ص (132) وأول البيت فيه: "فكأن" وقد ورد في عدد من كتب البلاغة منها: (نهاية
الإيجاز) للرازي، ص (105). و(التلخيص) للخطيب القزويني، ص (258)،
و(الإيضاح)، ج 2، ص (348). و(الطراز)، للعلوي ج 1، ص (284). و(معاهد التنصيص)
للعباسي، ج 2، ص (34).
(2) ينظر: الكاشف (2933/9).
(3) أسرار البلاغة، ص (140).

والخلاصة: أن ما ذهب إليه الطيبي من أن وجه الشبه يكون في بعض الصفات لا كلها - هو أمر أشار إليه عددٌ من العلماء قبله.

ثالثاً: إظهار أكثر من وجه في بعض التشبيهات:

1. عن عمار . رضي الله عنه . قال سمعت رَسُولَ اللَّهِ . صلى الله عليه وسلم . يَقُولُ : (إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ ، مِثْنَةٌ ⁽¹⁾ مِنْ فِقْهِهِ . فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ . وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا ⁽²⁾ .

قال الطيبي مبيناً وجه الشبه بين البيان والسحر: ((قوله: (وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا): الجملة حال من (أَقْصِرُوا) أي: اقصروا الخطبة وأنتم تأتون بما معاني جملة في ألفاظ يسيرة، وهو من أعلى طبقات البيان، ولذلك قال . صلوات الله وسلامه عليه .: (أوتيتُ جوامعَ الكلم) ⁽³⁾ . قال النووي: ((قال القاضي عياض: فيه تأويلان:

• أحدهما: أنه ذم لإمالة القلوب وصرفها بمقاطع الكلام حتى يكسب أبق الإثم به، كما يكسب بالسحر، وأدخله مالك في (الموطأ) في باب: (ما يكره من الكلام) وهو مذهبه في تأويل الحديث.

(1) أي: علامة.

(2) رواه مسلم. ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (442)، الحديث رقم (1406).

(3) هو في (المشكاة) ج 3، ص (1601)، الحديث رقم (5748). وقد رواه مسلم عن أبي هريرة . رضي الله عنه . وهو بلفظ: ((أُعْطِيتُ)). وفي رواية للشبخين عن أبي هريرة . رضي الله عنه .: ((بعثت بجوامع الكلم)). ينظر الحديث رقم (5749)، ص (1602).

● **والثاني:** أنه مدح؛ لأن الله تعالى امتن على عباده بتعليمهم البيان، وشبهه بالسحر لميل القلوب إليه، وأصل السحر الصرف والبيان، يصرف القلوب إلى ما يدعو إليه، وهذا التأويل الثاني هو الصحيح المختار⁽¹⁾.

لكن الطيبي يعود إلى نفس التشبيه في الحديث الأتي، ويقرر رأياً آخر:

2 . عن ابن عمر . رضي الله عنهما . قال : قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا ، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . : (إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْرًا)⁽²⁾ .

قال الطيبي: ((وجه التشبيه يتغير إرادة المدح والذم. قال في (شرح السنة): اختلفوا في تأويله:

فمنهم من حمّله على الذم، وذلك أنه ذم التصنع في الكلام والتكلف لتحسينه ليروق للسامعين قوله، ويستميل به قلوبهم، وأصل السحر في كلامهم الصرف، وسمي السحر سحراً لأنه مصروف عن جهته، فهذا المتكلم يصرف قلوب السامعين إلى قبول قوله، وإن كان غير حق، والمراد من صرف الكلام: فضله، وما يتكلف الإنسان من الزيادة فيه من وراء الحاجة قد يدخله الرياء ويخالطه الكذب، وأيضاً فإنه قد يختل الشيء عن ظاهره ببيان ويزيله عن موضعه بلسانه.

(1) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 6، ص (158 . 159).

(2) رواية البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1350)، الحديث رقم (4783). وقد أورده الشريف الرضي في كتابه: ((المجازات النبوية)). وقال: ((هذا القول مجاز)).

وقيل: أراد التلبيس عليهم فيصير بمنزلة السحر الذي هو تخيلٌ بما لا حقيقة له.

وقيل: أراد به أن من البيان ما يكتسب به صاحبه من الإثم ما يكتسب الساحر بسحره.

وقيل: معناه الرجلُ يكون عليه الحقُّ وهو ألحنُّ بحجته من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه، فيذهب بالحق، شاهده قول النبي . صلى الله عليه وسلم .: (إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحنَّ بحجته من بعض، فاقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيتُ له بشيء من حق أخيه فلا يأخذنه) الحديث. وذهب آخرون إلى أن المراد منه مدحُ البيان والحثُّ على تحسينِ الكلام وتجبير الألفاظ؛ لأن إحدى القرينتين، وهي قوله: (إن من الشعر حكماً) ⁽¹⁾ على طريقة المدح فكذلك القرينة الأخرى.

وروي عن عمر بن عبد العزيز أن رجلاً طلب إليه حاجة كان يتعذر عليه إسعافه بها، فاستمال قلبه بالكلام، فأجزها له ثم قال: هذا هو السحرُ الحلال) ⁽²⁾. وبعد هذا النقل الطويل... يناقش الطيبي رأي من قال: إن الحديث أراد مدح البيان والحث على تحسين الكلام، فيبرز رأياً جديداً في القرينة التي استند إليها من قال بالمدح مطلقاً، فيقول: ((أقول: يمكن أن يجاب عن التمسك بقوله؛ لأن أحد القرينتين وهو قوله: (إن من الشعر حكماً) الخ... بأن يقال إنه رد لمن زعم أن الشعر

(1) يريد ما رواه أبو داود عن بُرَيْدَةَ، أنه . صلى الله عليه وسلم قال: (إنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا..) والحديث في (المشكاة) ج 3، ص (1354)، الحديث رقم (4804).

(2) شرح السنة للبعوي، ج 12، ص (365.363).

كله مذموم قبيح يشهد لذلك التوكيد بأن واللام، ولذلك صان الله رسوله . صلى الله عليه وسلم . عن ذلك.

والنثر كله حسن محمود فقيل له: إن بعض البيان كالسحر في الباطل، وبعض الشعر كالحكمة في أنه حق، يدل عليه وقوله عن الشعر: "هو كلام فحسنة حسن، وقبيحة قبيح" (1).

ثم يقرر الطيبي بعد التبيان السابق ما يراه حقاً في نظره، فيقول: ((والحق أن الكلام ذو وجهين يختلف بحسب المغزى والمقاصد؛ لأنه مورد المثل على ما رواه الشيخ التوريشتي...، وقال الميداني: يضرب هذا المثل في استحسان المنطق ... وإيراد الحجة البالغة)) (2).

ويلاحظ أن الطيبي عدل رأيه في الحديث الثاني، ففي الأول ارتضى ترجيح النووي، وفي الثاني قرر أن الكلام ذو وجهين، وأعتقد أن موقفه الثاني هو الصواب، فلا يمكن مدح البيان مطلقاً؛ لأنه بيان حتى لو كان البيان زخرفاً من القول وزوراً، ولا يمكن ذمه مطلقاً وهو من أجل نعم الله على الإنسان، وإنما يمدح أو يذم بحسب الموضوع والهدف منه.

(1) رواه الدارقطني عن عائشة . رضي الله عنها .. ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1355)، الحديث رقم (4807).

(2) ينظر: (مجمع الأمثال) للميداني، ج 1، ص (7). والكاشف (3097/10-3098). وقد استشهد الطيبي بكلام الميداني ليثبت أن الحديث موضع المثل فقط. وإلا فالميداني يرى أن هذا المثل يضرب لاستحسان المنطق، والطيبي يرى أنه يجوز أن يضرب لدم البيان أيضاً.

3. عن عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عن أَبِيهِ، عن جَدِّهِ، عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قَالَ: (يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ أَمْثَالَ الذَّرِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الذَّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ..)⁽¹⁾.

يشرح الطيبي الذر فيقول: ((قوله: (أَمْثَالَ الذَّرِّ). قال في النهاية: ((الذَّرُّ: النَّمْلُ الْأَحْمَرُ الصَّغِيرُ، وَاحِدُهَا ذَرَّةٌ. وقيل: يُرَادُ بِهَا مَا يُرَى مِنْ شُعَاعِ الشَّمْسِ الدَّاخِلِ فِي النَّافِذَةِ))⁽²⁾.

ثم ينقل أقوال العلماء في هذا التشبيه فيقول: ((قال التوريشتي: يحمل ذلك على المجاز دون الحقيقة؛ أي أذلاء مهانين تطأهم الناس بأرجلهم، وإنما منعنا عن القول بظاهره ما أخبرنا به الصادق المصدوق . صلى الله عليه وسلم . أن الأجساد تعاد على ما كانت عليه من الأجزاء حتى أنهم يحشرون عُزْلاً يعاد فيهم ما انفصل عنهم من القُلْفَةِ، وإلى هذا المعنى أشار بقوله . صلى الله عليه وسلم :: (يغشاهم الذل من كل مكان)⁽³⁾.

وقال الأشرف: إنما قال في (صور الرجال) بعد قوله: (أَمْثَالَ الذَّرِّ) قطعاً منه على حمل قوله: (أَمْثَالَ الذَّرِّ) على الحقيقة، ودفعاً لوهم من يتوهم أن المتكبر لا يحشر في صورة الإنسان، وتحقيقاً لإعادة الأجساد المعدومة على ما كانت عليه من الأجزاء⁽⁴⁾.

(1) من حديث رواه الترمذي. ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1414)، الحديث رقم (5112).

(2) النهاية، ج 2، ص (157).

(3) ينظر: (المرقاة)، ج 9، ص (310).

(4) ينظر: (المرقاة)، ج 9، ص (310).

وقال المظهر: يعني صورهم صور الإنسان وجثتهم كجثة الذر⁽¹⁾.
ثم يبين رأيه في وجه الشبه في هذا الحديث فيقول: ((أقول: لفظ الحديث يساعد هذا؛ لأن قوله: (أمثال الذر) تشبيه لهم بالذر، ولا بد من بيان وجه التشبيه؛ لأنه يحتمل أن يكون وجه التشبيه الصغر في الجثة، وأن يكون الحقارة والصغار، فقوله: (في صور الرجال) بيان للوجه ودفع لوهم من يتوهم خلافه، وأما قوله: (إن الأجساد تعاد على ما كانت عليه من الأجزاء) فليس فيه أنه لا تعاد تلك الأجزاء الأصلية في مثل الذر؛ لأنه تعالى قادر عليه. وعلى هذا: الحقارة ملزوم هذا التركيب، فلا ينافي إرادة الجثة مع الحقارة⁽²⁾)).

لقد حاول الطيبي التوفيق بين آراء العلماء التي ذكرها، ولذلك أظهر أكثر من وجه للشبه، إذ يجوز عنده أن يكون وجه الشبه الصغر في الجثة مع إرادة التحقير، وهذا موقف سليم جمع فيه بين آراء العلماء المختلفة.

* * *

(1) ينظر: المصدر السابق، في الجزء نفسه، والصفحة نفسها.

(2) ينظر: الكاشف (3247/10-3248).

رابعاً: المفاضلة بين وجوه الشبه:

يقارن الطيبي بين أوجه الشبه ويفضل ما هو أكمل وأجمل كما يلاحظ عند
المثاليين التاليين:

1. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ :: (إِنْ أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . ثُمَّ الَّذِينَ
يَلُونَهُمْ كَأَشَدَّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً..⁽¹⁾ .

قال الطيبي مبيناً الفرق بين الزمرة الثانية ممن يدخلون الجنة والزمرة الأولى:
قوله: (كَأَشَدَّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ) أفرد المضاف إليه ليفيد الاستغراق⁽²⁾ في هذا النوع من
الكوكب، يعني إذا تقصيت كوكباً كوكباً رأيتهم كأشد إضاءة.
فإن قلت: ما الفرق بين هذا التركيب والتركيب السابق؟
قلت: كلاهما تشبيهان، إلا أن الوجه في الثاني هو الإضاءة فقط، وفي الأول
الهيئة والحسن والضوء، كما إذا قلت: ((إن زيدا ليس بإنسان، بل هو في صورة الأسد
وهيئته وجرأته)) وهذا التشبيه قريب من الاستعارة المكنية.
والكوكب الدرّي هو شديد الإنارة⁽³⁾ نسب إلى الدر وشبه صفاءه
بصفائه⁽¹⁾.

(1) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1563 . 1564) الحديث (5619).

(2) الاستغراق: الاستيعاب. ينظر: (الصحاح)، مادة (غرق).

(3) في (الصحاح): ((الكوكب الدرّي: الثاقب المضيء، نسب إلى الدر لبياضه)) ينظر: مادة (در).

2. عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . رضي الله عنه . قال في صفة النبي . صلى الله عليه وسلم .: ((.. وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ . فَقَالَ رَجُلٌ: وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ؟ قَالَ: لَا . بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . وَكَانَ مُسْتَدِيرًا...)) (2).

قال الطيبي مبيناً الفرق بين تشبيه وجه النبي . صلى الله عليه وسلم . بالسيف أو بالشمس والقمر: ((قوله: (لَا . بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ...)) رده الراوي رداً بليغاً حيث شبهه بالسيف الصقيل، ولما لم يكن الوجه شاملاً للطرفين، قاصراً عن إتمام المراد من الاستدارة والإشراق الكامل والملاحاة، قال: (لَا . بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ) في نهاية الإشراق، (والقمر) في الحسن والملاحاة.

وحين جرى التعارف في تمثيل الشمس بالإشراق والقمر بالحسن دون الاستدارة أتى بقوله: ((وَكَانَ مُسْتَدِيرًا...)) (3).

أقول: إن التشبيه بالشمس والقمر شائع في لغة العرب، والظاهر من كلام أكثر العلماء عدم التفريق بينهما في الحسن والجمال، ومنهم من فرق مثل الشيخ عبد القاهر. وفيما يلي بعض أقوالهم:

قال الجاحظ: ((وقد يشبه الشعراء والعلماء والبلغاء الإنسان بالقمر والشمس، والغيث والبحر، وبالأسد والسيف)) (4).

(1) ينظر: الكاشف (3555/11).

(2) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1609) الحديث (5779).

(3) ينظر: الكاشف (3698/12).

(4) الحيوان، ج 1، ص (211).

وقال المبرد: ((والعرب تشبه المرأة بالشمس والقمر))⁽¹⁾.
وذكر ابن طباطبا من تشبيه الشيء بالشيء معنى لا صورة: ((تشبيه الجميل
الباهر الحسن الرواء بالشمس))⁽²⁾.
وذكر أبو هلال العسكري أن: ((الطريقة المسلوكة في التشبيه والنهج القاصد
في التمثيل عند القدماء والمحدثين، فتشبيه الجواد بالبحر والمطر، والشجاع بالأسد،
والحسن بالشمس والقمر))⁽³⁾.
ويرى عبد القاهر أن القمر ((هو الأصل والمثل، وعليه الاعتماد والمعول في
تحسين كل حسن، وتزيين كل مزين، وأول ما يقع في النفوس إذا أُريد المبالغة في
الوصف بالجمال، والبلوغ في غاية الكمال، فيقال: "وجهٌ كأنه القمر، وكأنه فُلقة
القمر")⁽⁴⁾.
ولم أجد فيما يعتمد عليه من كلام أهل العلم ما يوافق ما ذهب إليه الطيبي
من أن المتعارف عليه تمثيل الشمس بالإشراق والقمر بالحسن، فربما كان كلامه
اجتهاداً منه، بيد أنه يحتاج إلى إثبات.

* * *

-
- (1) الكامل، ج 2، ص (55).
 - (2) عيار الشعر، ص (26).
 - (3) الصناعتين، ص (265).
 - (4) أسرار البلاغة، ص (320).

خامساً: الغرابة في وجه الشبه:

التشبيه البعيد الغريب هو ((مالا ينتقل فيه من المشبه إلى المشبه به إلا بعد فكر، لخباء وجهه في بادئ الرأي))⁽¹⁾. وسبب الغرابة كون المشبه به كثير التفصيل، أو ندور حضور المشبه به في الذهن. وفي الحديث النبوي بعض التشبيهات الغريبة، أشار الطيبي إلى نموذجين منها، وهما:

1 . عن أبي أمانة الباهلي . رضي الله عنه . قال : سمعتُ رسولَ الله . صلى الله عليه وسلم . يقولُ : (اقرأوا القرآن . فإنه يأتي يومَ القيامةِ شفيعاً لأصحابه . اقرأوا الزهراوين⁽²⁾ : البقرة وسورة آل عمران ، فإنهما تأتيان يومَ القيامةِ كأنهما غمامتان . أو غيابتان⁽³⁾ . أو فرقان من طير صواف . تُحاجان عن أصحابهما ...)⁽⁴⁾.

(1) الإيضاح، ج 2، ص (337).

(2) في (المرقاة): ((الزهراوين: تشية الزهراء، تأنيث الأزهر، وهو المضىء الشديد الضوء)).

(3) في (المرقاة): ((ما يكون أدونَ منهما في الكثافة وأقرب إلى رأس صاحبهما، كما يفعل بالملوك، فيحصل عنده الظل والضوء جميعاً)). ينظر، ج 4، ص (342). وفي (المعجم الوسيط) مادة: (أغيا): ((الغياية كل ما أظل الإنسان فوق رأسه كالسحابة والغبرة والظل، ونحو ذلك)).

(4) من حديث رواه مسلم. ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (654) الحديث رقم (2120).

في هذا الحديث يبين الطيبي تفاوت المشبهات فيقول: ((قال في شرح السنة: (أو) في الحديث للتنويع، لا لشك الرواي⁽¹⁾، لا تساق الروايات كلها على هذا الوجه. قالوا:

الأول: يقرأهما ولا يفهم معناهما.

والثاني: من وفق للجمع بين تلاوة اللفظ ودراية المعنى.

والثالث: لمن ضم إليهما تعليم المستعدين وبيان حقائقهما لهم لا جرم تتمثل له يوم القيامة مساعيه طيوراً صواف يجرسونه ويحاجون عنه. انتهى كلامه.))

ويعقب الطيبي بعد ذلك مبيناً تفاوت المشبه بها فيقول: ((وإذا تحقق التفاوت في المشبهات يلزم التفاوت في المشبه بها، فالتظليل بالغمامة دون التظليل بالغيابة؛ فإن الأول عام في كل واحد، والثاني يختص بمثل الملوك، والثالث مختص بمن دعا بقوله:

﴿ وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ [سورة (ص)، الآية (35)] بعد

ذلك يتحدث عن الغرابة في هذا التشبيه، فيقول: ((ثم في هذا التشبيه من الغرابة أنه شبههما أولاً بالنيرين في الإشراق وسطوع النور، وثانياً بالغمامة والغيابة بما ينبئ عما يخالف النور من الظل والسواد كما في الحديث الذي يلي هذا الحديث (أو ظلتان سوداوان)⁽²⁾ فأذن بهما أن تينك المظلتين على غير ما عليه المظلة المتعارفة في الدنيا

(1) قال ابن هشام في مغني اللبيب، ج 1، ص (95): ((التحقيق أن (أو) موضوعة لأحد الشئيين أو الأشياء، وهو الذي يقوله المتقدمون، وقد تخرج إلى معنى (بل)، وإلى معنى (الواو)، وأما بقية المعاني فمستفادة من غيرها)).

(2) وهو حديث رواه مسلم عن التَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ . تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالْ

↵

فإنها وإن كانت لدفع كرب الحر عن صاحبها ولتكرمه، ولكن لم تخل عن نوع كدورة وشائبة أو نصب، وتلك رزقنا الله منها مبرأة عن ذلك كالنيرين في النور والإشراق مسلوبي الحرارة والكرب. وأذن بالتشبيه الثالث أهما مع كونهما مشرقتين مشبهتان بمظلة نبي الله، ثم بولغ فيه وزيد (تجاجان) لينبه على أن ذينك الفريقيين على غير ما عليه طير نبي الله من كونهما حاميتين صاحبهما عما يسوءه.

شبههما أولاً بالنيرين لينبه على أن مكانيهما مما عداها مكان القمرين بين سائر النجوم فيما يتشعب منهما لذوي الأبصار، ثم أوقع قوله: (البقرة وسورة آل عمران) بدلاً منهما مبالغة في الكشف والبيان، كما تقول: "هل أدلك على الأكرم والأفضل؟ فلان" وهو أبلغ في وصفه بالكرم والفضل من قولك: "هل أدلك على فلان الأكرم الأفضل"؛ لأنك ثبت ذكره مجماً أولاً، ومفصلاً ثانياً، وأوقعت البقرة وآل عمران تفسيراً وإيضاحاً للزهراوين فجعلتهما عَلمَين في الإشراق والإضاءة⁽¹⁾.

ويعتبر الطيبي التشبيه المبين أقوى من الاستعارة التي ليس فيها بيان، فيقول: ((ثم إن هذا البيان أخرج الزهراوين من الاستعارة إلى التشبيه، كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [سورة البقرة، الآية (187)] وهو مع كونه تشبيهاً⁽²⁾ أبلغ من الاستعارة⁽¹⁾ لادعاء أن مفسر مبين للمبهم⁽²⁾)).

عِمْرَانُ، كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ أَوْ ظَلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ. بَيْنَهُمَا شَرْقٌ. أَوْ كَأَنَّهُمَا فَرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجَّانِ عَنِّ صَاحِبَيْهِمَا)). ينظر (المشكاة) ج 1، ص (654) الحديث رقم (2121).

(1) كلامه هنا مستوحى من (الكشاف) مع تصرف العبارات، ينظر: ج 1، ص (16).

(2) إلى هذا ذهب الزمخشري في (الكشاف) ج 1، ص (231)، والسكاكي في (مفتاح العلوم) ص (168).

2 . عن أنسٍ . رضي الله عنه . قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ . صلى اللهُ عليه وسلم .: (مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ، لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ) (3).

قال الطيبي: ((وتمثيل الأمة بالمطر إنما يكون بالهدى والعلم، كما أن تمثيله . صلوات الله عليه وسلامه . الغيث بالهدى والعلم (4)، فتختص هذه الأمة المشبهة بالمطر بالعلماء الكاملين منهم، المكملين لغيرهم، فيستدعي هذا التفسير أن يراد بالخير النفع، فلا يلزم من هذا المساواة في الأفضلية، ولو ذهب إلى الخيرية، فالمراد وصف الأمة قاطبة سابقها ولاحقها، أولها وآخرها بالخيرية، وأنها ملتحمة بعضها مع بعض مرصوصة كالبنيان، مفرغة كالحلقة التي لا يدرى أين طرفاها. على منوال قوله

(1) قال الزمخشري: ((... من شرط المستعار: أن يدل عليه الحال أو الكلام، ولو لم يذكر ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ لم يعلم أن الخيطين مستعاران فزيد ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فكان تشبيهاً بليغاً وخرج من أن يكون استعارة)). وكان الطيبي نظر إلى كلام الزمخشري هنا فاستنبط منه أن التشبيه المبين أبلغ من الاستعارة التي ليس فيها بيان.

(2) ينظر: الكاشف (1641/5-1642).

(3) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1770) الحديث رقم (6286).

(4) وذلك في حديث أبي موسى . رضي الله عنه . عنه . صلى اللهُ عليه وسلم . قال: (مثل ما بعثني اللهُ به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً..). من حديث متفق عليه. ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (54)، الحديث رقم: (150).

تعالى: ﴿المرْتَلِكُ آيَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ﴾ [سورة الرعد، الآية (1)].

قال في (الكشاف): ((أي تلك الآيات آيات السورة الكاملة العجيبة في آياتها، ثم قال: ﴿وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ من القرآن كله هو ﴿الْحَقُّ﴾ الذي لا مزيد عليه لا هذه السورة وحدها، وفي أسلوب هذا الكلام قول "الأنمارية": ((هم كالحلقة المفرغة لا يُدرى أين طرفاها))⁽¹⁾، تريد الكلمة⁽²⁾، ويلمح إلى هذا المعنى قول الشاعر:

إن الخيار من القبائل واحد وبنو حنيفة كلهم أختيار)⁽³⁾

أقول: هذا التشبيه لا يخلو وجه الشبه فيه من غرابة، وهو محتاج إلى تأمل دقيق وبحث عميق، وفي استشهاد الطيبي بقول "الأنمارية" إشارة إلى الغرابة في وجه الشبه، وليس معنى الخير هو ما يتبادر للذهن من أول وهلة، بل إن هذه الكلمة لتمتد وتتسع حتى تملأ الأفق فهي شاملة لكل معاني البر والفضل والإحسان في هذا الوجود، وقوله: (لَا يُدْرَى أَوْلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ) لا ينفي أفضلية أوائل الأمة.

قال النووي وقد أورد الحديث بطريق آخر بلفظ: (مثل أمّتي كالمطر لا يُدرى أَوْلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ): ((هو حديث ضعيف، ولو صح لكان معناه، أن هذا يقع

(1) هذا القول نسبه عبد القاهر إلى كعب الأشقر في وصف بني المهلب. ينظر: (أسرار البلاغة)، ص (84). والأنمارية هي: فاطمة بنت خرشب. وقد سئلت عن بنيتها: أيهم أفضل؟ فقالت: ((هم...)).

(2) ج 2، ص (511).

(3) ينظر: الكاشف (3968/12).

بعد نزول عيسى . عليه السلام . حين تظهر البركة ويكثر الخير، ويظهر الدين بحيث
يتشكك الرائي هل هؤلاء أفضل من أوائل الأمة أم الأوائل أفضل، وهذا فيما يظهر
للرائي، وإلا فأول الأمة أفضل في نفس الأمر...)) (1).

(1) فتاوى الإمام النووي، ص (282.281).

سادساً: تبيان وجه الشبه:

تبيان وجه الشبه وإبرازه في الحديث النبوي عمل بلاغي وديني عظيم، فهو بلاغي؛ لأنه - صلى الله عليه وسلم - سيد البلغاء، وهو عمل ديني؛ لأنه ما لم يفهم وجه الشبه لم يفهم التشبيه، ومن ثمَّ لم يفهم المراد من كلامه - صلى الله عليه وسلم - المتضمن لهذا التشبيه، وحينذاك يتعد الخيال بمن لا يعرف أسرار العربية عن الطريق المستقيم، ولا يخفى ما يترتب على ذلك من آثار وأخطار.

وقد بذل الطيبي جهداً ملحوظاً في تبيان الوجه في التشبيهات النبوية، وفيما يلي بعض الأحاديث النبوية مبيناً فيها وجه الشبه:

1 . عن جابر . رضي الله عنه . أن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال: (الفارُّ من الطاعونِ كالفارِّ من الرَّحْفِ، والصَّابرِ فيه له أجرُ شهيدٍ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (كالفارِّ من الرَّحْفِ) شبهه به في ارتكاب الكبيرة قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمُ الْأَدْبَارَ ﴾ [سورة الأنفال، الآية (15)].

والزحف: الجيش الدهم الذي يرى لكثرتة كأنه يزحف؛ أي يدب دبيباً، من زحف الصبي إذا دب على استه قليلاً قليلاً، سمي بالمصدر)) (2).

(1) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (501) الحديث رقم (1597).
(2) الكشاف، ج 2، ص (206)، وتفسير أبي السعود، ج 4، ص (12). وينظر: الكاشف (1361-1360/4).

أقول: ذكر العلامة القاري رأياً آخر في وجه الشبه، فقال: ((شبه به إبطال أجر الشهادة لا في أنه كبيرة))⁽¹⁾.

وهذا الرأي هو الأقرب إلى الصواب، حيث جاء في كتاب (أخبار عمر) لعلي الطنطاوي وأخيه ناجي ما يلي:

((ولما خرج عمر بن الخطاب . رضي الله عنه . إلى الشام، في إحدى قدماته لقيه في سَرَع (قرب تبوك) أمراء الأجناد، أبو عبيدة وأصحابه، فأخبروه أن الطاعون قد وقع في الشام. (قال ابن عباس . رضي الله عنهما .): فقال عمر . رضي الله عنه .: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم، واستشارهم وأخبرهم أن الوباء وقع في أرض الشام فاختلفوا، فقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله . صلى الله عليه وسلم . ولا نرى أن تُقَدِّمَهُمْ على هذا الوباء، وقال بعضهم: قد خرجت لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي الأنصار، فدعوتهم فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم، فلم يختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تُقَدِّمَهُمْ على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: إني مُصَبِّحٌ على ظَهْرٍ فأصْبِحُوا عليه. قال أبو عبيدة بن

(1) المرقاة، ج 3، ص (382). وقد نقله عنه الشيخ محمد إدريس الكاندهلوي، ينظر: (التعليق)، ج 2، ص (211).

الجراح: أفراراً من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة؟! نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله... (1).

فكيف يكون الفرار كبيرة وقد فعله عمر . رضي الله عنه . ومعه عدد كبير من الصحابة، وهم أحرص الناس على اتباع سنة نبيهم . صلى الله عليه وسلم .!؟.

2 . قال . صلى الله عليه وسلم . في صفة خروج روح المؤمن: (فتخرجُ تسيلُ كما تسيلُ القطرةُ من السَّقاء)⁽²⁾ وقال في صفة نزع روح الكافر: (ثم يجيءُ ملكُ الموتِ حتى يجلسَ عند رأسه فيقول: أيتها النفسُ الخبيثةُ اخرجي إلى سخطٍ من الله) قال: (فَتَفَرَّقَ في جسده فينتزِعُها كما يُنزعُ السَّفُودُ من الصُّوفِ المبلولِ)⁽³⁾.

قال الطيبي شارحاً التشبيهين، ومبيناً لوجه الشبه في كل منهما: ((قوله: (فَتَفَرَّقَ) أي: فتنفرك الروح من جسده كراهة الخروج إلى ما يسخن عينه من العذاب الأليم، كما أن روح المؤمن تخرج وتسيل كما تسيل القطرة من السقاء فرحاً إلى ما تقر به عينه من الكرامة والنعيم، شبه نزع روح الكافر من أقصى عروقه بحيث تصحبها

(1) ص (8180) وقد أحال الحديث إلى صحيح البخاري، وموطأ مالك. وقد رواه مسلم أيضاً، ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي، ج 14، ص (211208). وقد ذكره ابن قيم الجوزية في (الطب النبوي)، ص (8483).

(2) من حديث رواه أحمد عن البراء بن عازب . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (515512) الحديث رقم (1630).

(3) المصدر السابق.

العروق كما قال في الرواية الأخرى: (وتنزع نفسه مع العروق) ⁽¹⁾ بنزع السفود، وهو الحديد التي يشوى بها اللحم فيبقى معها بقية من المحروق فيستصحب عند الجذب شيئاً من ذلك الصوف مع قوة وشد، وبعكسه شبه خروج روح المؤمن من جسده بترشيح ⁽²⁾ الماء وسيلانه من القرية المملوءة ماء مع سهولة ولطف ⁽³⁾.

3 . عن عبد الرحمن بن عوف . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (صائمُ رمضانَ في السفرِ كالمفطرِ في الحضرِ) ⁽⁴⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (كالمفطرِ في الحضرِ): شبه الصائم في السفرِ بالمفطرِ في الحضرِ، في كونهما متساويين في الإباء عن الرخصة في السفر، وعن العزيمة في الحضر)) ⁽⁵⁾.

4 . عن عبد الله بن عمر . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (إن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد إذا أصابه الماء)، قيل : يا رسول الله، وما جلاؤها؟ قال : (كثرة ذكر الموت، وتلاوة القرآن) ⁽⁶⁾.

(1) مسند الإمام أحمد، ج 4، ص (296).

(2) الترشيح: تنقية الماء ونحوه من المواد العالقة به. ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة (رشح).

(3) ينظر: الكاشف (1382-1381/4).

(4) رواه ابن ماجه، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (630) الحديث رقم (2028).

(5) ينظر: الكاشف (1600/5).

(6) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (666) الحديث رقم (2168).

يوضح الطيبي العلاقة بين صدأ القلوب وصدأ الحديد، فيقول: ((قوله: (كما يصدأ الحديد) صدأ الحديد وسخه، شبه القلوب الطاهرة من أَوْضَارِ الذنوب بالمرآة المجلوة، وما يكتسبها من الآثام بالصدأ في تكدير الصفاء، قال الله تعالى: ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [سورة المطففين، الآية (14)].

أما جلاؤها فبذكر الموت، فإن ذكر هادم اللذات التي حملت الشخص على ارتكاب الفواحش والمعاصي وتصفيتها بتلاوة القرآن؛ لأن القلب الخالي عن القراءة كالبيت الضيق الخرب المظلم، ونور القرآن يشرحه ويوسعه وينوره، قال الله تعالى: ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا ﴾ [سورة الأنعام، الآية (125)].⁽¹⁾

5. عن عقبة بن عامر . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (الجاهرُ بالقرآنِ كالجاهرِ بالصدقةِ، والمُسِرُّ بالقرآنِ كالمُسِرِّ بالصدقةِ)⁽²⁾.

(1) ينظر: الكاشف (5/1673).

(2) رواه الترمذي وأبو داود والنسائي، وقال الترمذي: ((هذا حديث حسن غريب)). ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (674) الحديث رقم (2202).

قال الطيبي: ((شبه القرآن جهراً وسراً بالصدقة جهراً وسراً، ووجه الشبه أنه جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقرآن وآثار بفضيلة الإسرار، والجمع بينهما أن الإسرار أبعد عن الرياء، فهو أفضل في حق من يخاف ذلك، فإن لم يخف فالجهر أفضل بشرط أن لا يؤدي غيره من مصلٍ أو نائمٍ أو غيرهما. ودليلُ فضيلةِ الجهرِ: أن العمل فيه أكثر؛ ولأنه يتعدى نفعه إلى غيره؛ ولأنه يوقظ قلب القارئ، ويجمع همه إلى الفكر، ويصرف سمعه إليه؛ ولأنه يطرد النوم، ويزيد في النشاط، ويوقظ غيره من نائمٍ وغافلٍ وينشطه، فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل))⁽¹⁾.

يلاحظ هنا أن الطيبي لم يوضح الوجه بين القرآن والصدقة، حيث جاءت آثار بفضيلة الجهر بالصدقة وأخرى بفضيلة الإسرار، ولعل الجهر يكون أفضل إذا كان فيه تشجيع على البذل والعطاء، لا سيما في أوقات العسر والحرب، حيث يشح الناس بالعطاء، ويتزودون بالسلع الضرورية، ويشيع الاحتكار، ويعم الغلاء، فإذا تصدق مَنْ وهبه الله نعمةً المال وفضيلةً الكرم، يكون قدوةً لغيره كي يسارع في البذل والعطاء احتساباً لله عز وجل.

والسر أفضل إذا خاف المتصدق على نفسه من الرياء، أو أراد أن يتصدق على أناس يتعففون عن المسألة، فلا بأس أن يوصل صدقته إليهم سراً، كأن يبعثها مع غلام أو يسلمها لهم ليلاً، أو نحو ذلك...

فالوجه في الحديث: أن الجهر بالقرآن كالجهر بالصدقة إذا كان المراد تحريض الناس على العمل الصالح، والإسرار به كالإسرار بالصدقة إذا كان المراد البعد عن الرياء ونحو ذلك.

(1) ينظر: الكاشف (1688/5-1689).

ومن الآيات القرآنية التي ذكرت الجهر بالصدقة والإسرار بما قوله تعالى: ﴿

إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ

عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [سورة البقرة، الآية (271)].

قال العلامة الزمخشري: ((﴿ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾ فنعم شيئاً إبدؤها... ﴾ ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ فالإخفاء خير لكم. والمراد الصدقات المتطوع بها، فإن الأفضل في الفرائض أن يجاهر بها)) (1). وذكر نحوه أبو السعود (2).

6 . عن أبي موسى الأشعري . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم . : (مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ) (3).

وجه الشبه هنا محذوف فيحدثنا عنه الطيبي قائلاً: ((شبه الذاكر بالحي الذي تزين ظاهره بنور الحياة وإشراقها فيه وبالتصرف فيما يريد، وباطنه منور بنور العلم والفهم والإدراك كذلك الذاكر مزين ظاهره بنور العمل والطاعة، وباطنه بنور العلم والمعرفة، وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطنه باطل)) (4).

(1) الكشاف، ج 1، ص (316).

(2) تفسير أبو السعود، ج 1، ص (263).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (198) الحديث رقم (2263).

(4) ينظر: الكاشف (1722/5).

7 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : ((كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُدٌ فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ)) (1) .

قال الطيبي : ((قوله (كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ) : قال التوريشي : أي المقطوعة ، والجذم سرعة القطع ، يعني أن كل خطبة لم يؤت بالثناء فيها على الله تعالى فهي كاليد المقطوعة التي لا فائدة فيها لصاحبها . وأصل التشهد قولك : (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله) ويعبر به عن الثناء)) (2) .

8 . عن أنس . رضي الله عنه . أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : ((اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَيْبِيَّةٌ)) (3) .

قال الطيبي : ((قوله (كَأَنَّ رَأْسَهُ زَيْبِيَّةٌ) : صفة أخرى لعبد ، شبه رأسه بالزيبية إما لصغره ، وإما لأن شعر رأسه مُقَقَّطٌ كالزيبية ، تحقيراً لشأنه)) (4) .

(1) رواه الترمذي ، وقال : ((هذا حديث حسن غريب)) . ينظر : (المشكاة) ، ج 2 ، ص (942) الحديث رقم (3150) .

(2) ينظر : (المرقاة) ، ج 6 ، ص (216) . وينظر : الكاشف (2290/7) .

(3) رواه البخاري ، ينظر : (المشكاة) ، ج 2 ، ص (1085) الحديث رقم (3663) .

(4) ينظر : الكاشف (2558/8) .

9 . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (أَلَا كَلَّكُمْ رَاعٍ وَكَلَّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رِعْيَتِهِ: فالإمامُ الذي على الناسِ راعٍ وهو مَسْئُولٌ عن رِعْيَتِهِ، والرَّجُلُ راعٍ على أهل بيته وهو مَسْئُولٌ عن رِعْيَتِهِ، والمرأةُ راعيةٌ على بيتِ زوجها وولده وهي مَسْئولةٌ عنهم، وعبد الرجل راعٍ على مالِ سيده وهو مَسْئُولٌ عنه، ألا فَكَلَّكُمْ رَاعٍ وَكَلَّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رِعْيَتِهِ) (1).

قال الطيبي مبيناً وجه الشبه: ((وجه التشبيه: حفظ الشيء، وحسن التعهد لما استحفظ، وهو القدر المشترك في التفصيل، وفيه أن الراعي ليس مطلوباً لذاته، وإنما أُقيم بحفظ ما استرعاه المالك، فعلى السلطان حفظُ الرعية، فيما يتعين عليه من حفظ شرائعهم والذبُّ عنها لكل متصدٍ لإدخال داخله فيها أو التحريف لمعانيها، أو إهمال حدودهم أو تضييع حقوقهم، أو ترك حماية من جار عليهم، ومجاهدة عدوهم، أو ترك سيرة العدل فيهم، فينبغي أن لا يتصرف في الرعية إلا بإذن الله ورسوله . صلى الله عليه وسلم . ولا يطلب أجره إلا من الله (2)، فهو كالراعي)).

(1) من حديث متفق عليه عن عبد الله بن عمر . رضي الله عنهما . ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1090) الحديث رقم (3685).

(2) يريد بالأجر: الثواب، فالثواب الحقيقي للأمام العادل هو رضوان الله وحننته، وهذا لا ينفي أن يكون له أجر من بيت المال طالما سيشتغل بأمور المسلمين. فإن أبا بكر . رضي الله عنه . وهو أفضل صحابة رسول الله . صلى الله عليه وسلم . كان له أجر من بيت المال وعلى هذا سار بقية الخلفاء والولاة. ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1106) الحديث رقم (3747).

ثم عقب مبيناً رأيه بهذا التشبيه: ((وهذا تمثيل لا يرى في الباب ألطف وأجمع ولا أبلغ منه، ولذلك أجمل أولاً، ثم فصله ثانياً، ثم أتى بحرف التنبيه مكرراً وبالفلذكة (1) كالحاتمة)) (2).

10 . عن عبد الله بن عمرو . رضي الله عنه . أن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال : (فَقُلَّةٌ كَغَزْوَةٍ) (3).

ينقل الطيبي عن ابن الأثير وجوهاً في هذا التشبيه، فيقول: ((قال في (النهاية): هي المرّة من القُفول، وهو الرجوع من سفره، وفيه وجوه:

- أحدها: أجرُ المجاهد في انصرافه إلى أهله بعد غزوة كأجره في إقباله إلى الجهاد.
- وثانيها: أراد بذلك التّعقيب، وهو رجوعه ثانياً في الوجه الذي جاء منه مُنصرِفاً، وإن لم يلقَ عدوّاً ولم يشهد قتالاً...
- وثالثها: أن يكون رسول الله . صلى الله عليه وسلم . سُئل عن قوم قَفَلُوا لِخَوْفِهِمْ أَنْ يَدَهُمُهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ مَنْ هُوَ أَكْثَرُ عَدَدًا مِنْهُمْ، فَفَقَلُوا؛ لَيْسَتْ تُضِيفُوا إِلَيْهِمْ عَدَدًا آخَرَ مِنْ أَصْحَابِهِمْ ثُمَّ يَكْرَهُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ.

(1) الفَذْلَكَةُ: مجمل ما فصل وخلاصته (محدثة). ينظر: (المعجم الوسيط)، ج 2، ص (678)، مادة (فَذْلَك).

(2) ينظر: الكاشف (2568/8-2569).

(3) رواه أبو داود، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1128) الحديث رقم (3841).

والأول أقوم؛ لأن القفول إنما يستعمل في الرجوع عن الوجه الذي ذهب إليه
لحاجة إلى حيث توجه منه⁽¹⁾.

ثم يعقب الطيبي مبيناً وجه الشبه، فيقول: ((أقول: التشبيه إنما يذهب إليه،
إما لإلحاق الناقص بالكامل، أو لبيان المساواة. فالتنكير إما للتعظيم فيكون معناه:
رُبَّ قفلةٍ تساوي الغزوة لمصلحة ما، كما مر في الوجه الأول، بل ربما تكون القفلة
أريح من الغزوة إذا لم يكن في الغزوة مصلحة للمسلمين وفي القفلة مصلحة لهم كما
مر في الوجه الثالث، ولا يبعد أن تستعار القفلة للكرة⁽²⁾).

**11 . عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه .: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ .
صلى الله عليه وسلم . قالوا: الكُمَّاءُ جُدْرِيّ الأَرْضِ؟ فقال رسول الله . صلى الله
عليه وسلم .: (الكُمَّاءُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ) ⁽³⁾.**

قال الطيبي: ((قال في (النهاية): شَبَّه الكُمَّاءُ بالجُدْرِيّ، وهو الحُبُّ الذي
يظهر في جسد الصَّبِيّ، لظهورها من بطن الأرض، كما يظهر الجُدْرِيّ من بطن الجِلْدِ،
وأراد به دَمَّهَا.

(1) النهاية، ج 4، ص (93).

(2) ينظر: الكاشف (2653/8-2654).

(3) من حديث رواه الترمذي، وقال: ((وهذا حيث حسن)). ينظر: (المشكاة) ج 2، ص
(1287.1288) الحديث رقم (4569).

وقوله: (مِنَ الْمَنِّ)؛ أي: هي ممّا مَنَّ اللهُ تعالى على عباده. وقيل: شَبَّهَهَا بالْمَنِّ، وهو العسلُ الحُلُوُّ، الذي يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ صَفْوَاً بِلَا عِلَاجٍ. وكذلك الكَمَاةُ، لا مَوْؤَنَةٌ فِيهَا يَبْدُرُ وَلَا سَقِيٌّ)) (1).

وعقّب الطيبي على صاحب (النهاية) بقوله: ((أقول: كأنهم لما ذموها وجعلوها من الفضلات التي تتضمن المضرة، وتدفعها الأرض إلى ظاهرها، كما تدفع الطبيعة الفضلات بالجدري، قابله . صلى الله عليه وسلم . بالمدح؛ أي ليست بفضلات بل هي من فضل الله ومنه أنزله على عباده، وليست مما يتضمن المضرة بل هي شفاءٌ للناس كالمَنِّ النازل، وماؤها شفاءٌ للعين)) (2).

12 . عن التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ . رضي الله عنه . قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى) (3).

قال الطيبي: (قوله: (تَدَاعَى): قال في (النهاية): كأنَّ بعضَه دَعَا بعضاً . ومنه قولهم: "تداعتِ الحيطانُ"؛ أي: تَسَاقَطَتْ أو كادت (4).
ووجه التشبيه هو: الترافُقُ في المشقةِ والراحةِ، والنفعِ والضرِّ)) (5).

(1) النهاية، ج 2، ص (246). وج 4، ص (366).

(2) ينظر: الكاشف، (2975/9). وقد ذهب صاحب (الطراز)، ج 1، ص (313) إلى أن الكَمَاةُ ((مفسدةٌ للأرض كما يفسد الجدري البدن)).

(3) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1385) الحديث رقم (4953).

(4) النهاية، ج 2، ص (121).

(5) ينظر: الكاشف (3176/10).

13 . عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال : (مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً) (1) .

وجه الشبه هنا خفي غامض، وهذا من التشبيهات الغريبة الجميلة، وقد بذل الطيبي جهده لتبيان الوجه، ويبدأ بالنقل عن سبقيه .
يقول الطيبي: ((قال المظهر:.. ووجه تشبيه الستر على عيوب الناس بإحياء المؤءودة، أن من انتهك ستره يكون من الخجالة كميته ويجب الموت منها، فإذا ستر أحد على عيبه فقد دفع عنه الخجالة التي هي عنده بمنزلة الموت)) (2) .
لكن الطيبي بعد عرضه لكلام المظهر يرى رأياً آخر، فيقول: ((يمكن أن يقال: إن وجه الشبه الأمر العظيم، يعني من ستر على مسلم فقد ارتكب (3) أمراً عظيماً كمن أحيا موءودة، فإنه أمر عظيم فيدل على فخامة تلك الشنعاء، نحوه قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَ أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [سورة المائدة، الآية (32)] .
قال صاحب (الكشاف): ((فيه تعظيم قتل النفس وإحيائها في القلوب ليشتمز الناس عن الجسارة عليها، ويتراغبوا في المحاماة على حرمتها؛ لأن المعترض لقتل النفس إذا تصور قتلها بصورة قتل الناس جميعاً عظم ذلك عليه فثبطه، وكذلك الذي أراد إحياءها)) (4) . انتهى كلامه .

(1) رواه أحمد والترمذي، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1390) الحديث رقم (4984) .

(2) ينظر: (المرقاة)، ج 9، ص (235) .

(3) هكذا وردت في المخطوطات، وفي (المرقاة) أيضاً، ولعل الأنسب أن تكون (اكتسب) .

(4) ج 1، ص (627) .

فكذلك من أراد أن يستتر عيب مؤمن وعرضه إذا تصور أنه أحيا الموءودة،
عظم عنده ستر عورة المؤمن، فيتحرى فيه ويبدل جهده⁽¹⁾.

**14 . عن أَبِي خِرَاشٍ السَّلَمِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ .
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . يَقُولُ : (مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكَ دَمِهِ)⁽²⁾.**

يشرح الطيبي هذا التشبيه ناقلاً عن المظهر، فيقول: ((قوله: (كَسَفْكَ دَمِهِ)).
قال المظهر: أي مهاجرة الأخ المسلم سنة توجب العقوبة كما أن سفك دمه يوجبها
فهي شبيهة بالسفك من حيث حصول العقوبة بسببها لا أنها مثله في العقوبة؛ لأن
القتل كبيرة عظيمة لا يكون بعد الشرك أعظم منه، فشبه المجران به تأكيداً في المنع
عنه، وفي المشاهدة تكفي المساواة في بعض الصفات⁽³⁾.

لكن الطيبي بعد إيراد هذا القول يرى رأياً آخر، فيقول: ((أقول: التشبيه إنما
يصار إليه للمبالغة كما يُقال: "زيد كالأسد"، إلخاً له بالأسد في الجرأة، وأنه نظيره
فيها، ولم يقصد أنه دونه، كذلك ههنا؛ لأن قوله . صلى الله عليه وسلم .: (لا يحلُّ
لمؤمنٍ أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث)⁽⁴⁾، دل على أن التهاجر فوق الثلاث حرام،

(1) ينظر: الكاشف (3191/10).

(2) رواه أبو داود، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1401) الحديث رقم (5036).

(3) ينظر: (المرقاة)، ج 9، ص (268).

(4) من حديث رواه أبو داود عن أبي هريرة . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) في الموضوع السابق،
الحديث رقم: (5037).

وراكبه راكب للإثم، فإذا امتد إلى مدة يهجر فيها الغائب والمسافر عن أهله غالباً بلغ التهاجر والتقاطع إلى الغاية، وهذا معنى تخصيص ذكر السنة. والله أعلم⁽¹⁾.
أقول: كأن كلام الطيبي يوحي بأن المراد في هذا التشبيه التسوية بين الذنبيين مبالغة في النهي عن القطيعة، وكلام المظهر أقوم في نظري؛ لأن التشبيه هنا وارد على المبالغة للزجر، ولا يراد منه التسوية.

15 . عن أنس بن مالك . رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :: (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((أي: كما لا يقدر القابضُ على الجمر أن يصبرَ لإحتراق يده، كذلك المتدين يومئذ لا يقدرُ على ثباته على دينه لغلبة العصاة والمعاصي، وانتشار الفتن، وضعف الإيمان))⁽³⁾.

والحقيقة أن فهم الطيبي لوجه الشبه بعيد عن الصواب، فلو كان الوجه ما رآه الطيبي لعذر الناس بترك دينهم في ذلك الزمن، وكيف يعذرون بعد أن جاءتهم البيئات والهدى، ثم إن المشبه في الحديث هو الصابر على دينه؛ أي من تحققت صفة الصبر

(1) ينظر: الكاشف (3212/10-3213).

(2) رواه الترمذي، وقال: ((هذا حديث غريب إسناداً))، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1474) الحديث رقم (5367).

(3) ينظر: الكاشف (3393/11).

فيه، فإذا تحققت هذه الصفة بالقابض على دينه تحقّقاً كاملاً استهان بكل ألوان العذاب التي يلاقها في سبيل الله، وقد ذكر القرآن مواقف خالدة لثبات المؤمنين الصادقين على دينهم؛ منها موقف السحرة من فرعون حين هددهم فقالوا: ﴿فَأَقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ [سورة طه، الآية (72)] (1).

فالوجه ما ذكره القاري بعد نقله لكلام الطيبي حيث قال: ((والظاهر أن معنى الحديث: كما لا يمكن القبض على الجمرة إلا بصبر شديد، وتحمل غلبة المشقة كذلك في ذلك الزمان، لا يتصور حفظ دينه، ونور إيمانه إلا بصبر عظيم، وتعب جسيم، ومن المعلوم أن المشبه به يكون أقوى فالمراد به المبالغة)) (2).

16 . عن حُدَيْفَةَ . رضي الله عنه . قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ . صلى الله عليه وسلم . يَقُولُ : (تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عَوْدًا عَوْدًا . فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِنَتْ فِيهِ نُكْنَةُ سُودَاءٍ . وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِنَتْ فِيهِ نُكْنَةُ بَيْضَاءٍ . حَتَّى يَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ ، أبيضَ بِمِثْلِ الصَّفَا . فَلَا تُضَرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ . وَالْآخِرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًا...) (3)

(1) أقول: ويظهر في هذه العبارة صلاية موقفهم واستهانتهم بكل ألوان العذاب في سبيل الله تعالى. وفي أمة محمد. صلى الله عليه وسلم. نماذج كثيرة من هؤلاء الأبطال، وهذا من فضل الله وكرمه.
(2) المرقاة، ج 10، ص (97).
(3) من حديث رواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1480) الحديث رقم (5380).

قال الطيبي: ((قال التوريشتي: الصفا الحجارة الملساء⁽¹⁾، وأريد به ههنا: النوع الذي صفا بياضه، ونبه عليه بقوله: (أَبْيَض) وإنما ضرب المثل به؛ لأن الأحجار إذا لم تكن معدنية لم تتغير بطول الزمان، ولم يدخلها لونٌ آخر لا سيما النوع الذي ضرب المثل به، فإنه أبداً على البياض الخالص الذي لا تشوبه كدورة، (والرَيْدَةُ لونٌ بين السواد والعُبْرَة، ومنه: ظَلِيمٌ أَرِيدُ، وقد أَرِيدَ أَرِيدَاداً)⁽²⁾؛ أي: تلون وصار على لون الرماد، وإنما وصف القلب بالريدة؛ لأنه أنكر ما يوجد من أنواع السواد)).

ويبين الطيبي وجه الشبه في هذا التشبيه، فيقول: ((قال النووي: قال القاضي عياض . رحمه الله .: ليس تشبيهه بالصفا بياناً لبياضه، لكن صفة أخرى لشدته على عقد الإيمان وسلامته من الخلل، وأن الفتن لم تلصق به ولم تؤثر فيه كالصفا الذي لا يعلق به شيء...))⁽³⁾.

17 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .: (قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا ، نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا الثَّرَكَ صِغَارَ الْأَعْيُنِ ، حُمْرَ الْوُجُوهِ ذُلْفَ الْأَنْوْفِ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَفَةُ ..)⁽⁴⁾.

(1) في (الصحاح)، مادة (صفا): ((الصَّفَاءُ صَخْرَةٌ مَلْسَاءٌ).

(2) ينظر: المصدر السابق، مادة (ريد).

(3) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 2، ص (172). وينظر: الكاشف، (3402/11).

(4) متفق عليه، ينظر (المشكاة)، ج 3، ص (1490.1491) الحديث رقم: (5411).

قال الطيبي: ((قوله: (ذُلْفُ الأُنُوفِ) قال القاضي: (ذُلْفٌ) جمع أذْلَف، وهو الذي يكون أنفه صغيراً، ويكون في طرفه غِلْظ. و(المَجَانُّ) . بفتح الميم :: جمع مَجْن، وهو الترس. وهو(المُطْرَقَةُ): الذي أطرق؛ أي: جعل ظهره طِراقاً، وهو جلد يقطع على مقدار الترس فيلصق على ظهره. شبه وجوههم بالترس لتبسطها وتدويرها، وبالمطرقه لغلظها وكثرة لحمها))⁽¹⁾.

18 . قال . صلى الله عليه وسلم . في صفة عيسى . صلى الله عليه وسلم . عند نزوله من السماء: (... فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ، شَرْقِيَّ دِمَشْقَ . بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ⁽²⁾، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنَحَةِ مَلَكَيْنِ . إِذَا طَأَطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ . وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ مِثْلُ جُمَانٍ كَاللُّؤْلُؤِ...)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((الْجُمَانُ) - بضم الجيم وتخفيف الميم :: هي حَبٌّ من الفضة تصنع على هيئة اللآلئ الكبار⁽⁴⁾.

(1) المرقاة، ج 10، ص (142). وينظر: الكاشف (3423/11).
(2) معناه: لابس مَهْرُودَتَيْنِ؛ أي: ثوبين مصبوعين بوزر ثم زعفران، وقيل: هما شقتان، والشقة نصف الملاءة. ينظر: (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 18، ص (67).
(3) من حديث النواس بن سمعان، وقد رواه مسلم والترمذي، ينظر (المشكاة)، ج 3، ص (1507.1509) الحديث رقم: (5475).
(4) ينظر: (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 18، ص (67).

شبهه بالجمان في الكبر، ثم شبه الجمان باللؤلؤ في الصفاء والحسن، فالوجه أن يكون الوجه الكبر مع الصفاء والحسن⁽¹⁾.

19 . عن سهل بن سعد . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بِيضَاءَ ، عَفْرَاءَ ، كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ ، لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ)⁽²⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (عَفْرَاءَ): قال القاضي: ((الأعفر البياض الذي لا يخلص بياضه ولا يشتد، والعفرة لون الأرض.

وقوله: (كَقُرْصَةِ⁽³⁾ النَّقِيِّ) النقي: هو الدقيق المنحول المنظف الذي يتخذ منه الحُوَّارَى⁽⁴⁾، والتشبيه بها في اللون والشكل دون القَدْرِ⁽⁵⁾.

20 . قال . صلى الله عليه وسلم . في صفة حوضه: (وَكَيْزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ يَشْرَبُ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا)⁽⁶⁾ .

(1) ينظر: الكاشف (3456/11).

(2) متفق عليه، ينظر (المشكاة)، ج 3، ص (1533) الحديث رقم: (5533).

(3) القرصة: الرغيف، ينظر: (المرقاة)، ج 10، ص (247).

(4) الحُوَّارَى: الدقيق الأبيض، وهو لباب الدقيق. ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة (حار).

(5) ينظر: (المرقاة)، الموضع السابق. وينظر: الكاشف (3493/11).

(6) من حديث متفق عليه، ورواه عبد الله بن عمرو . رضي الله عنه . ينظر (المشكاة)، ج 3، ص

(1545) الحديث رقم: (5567).

قال الطيبي: ((قوله: (وَكَيْزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ)؛ أي: في الإشراق والكثرة))

(1).

21. جاء في حديث رواه أبو سعيد . رضي الله عنه .، وذكر فيه شفاعة الملائكة والأنبياء والمؤمنين، إلى أن قال: (وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ . فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ . قَدْ عَادُوا حُمَمًا فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ، يُقَالُ لَهُ: نَهْرُ الْحَيَاةِ . فَيَخْرُجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ . فَيَخْرُجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمِ . فيقول أهل الجنة: هؤلاء عُنُقَاءُ الرَّحْمَنِ، أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ)⁽²⁾.

قال الطيبي: (((حَمِيلِ السَّيْلِ)): هو ما يحمل السيل من غشاء أو طين، فإذا اتفق فيه الحبة، استقرت على شطّ مجرى السيل، تنبت في يوم وليلة، وهي أسرع نابتة نباتاً وإنما شبههم بها لسرعة نابتها وحسنها وطراوتها))⁽³⁾.

22. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صلى الله عليه وسلم .: (سَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ، وَالْفُرَاتُ وَالنَّيْلُ، كُلُّ مَنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ)⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف (3516/11).

(2) من حديث متفق عليه، ينظر (المشكاة)، ج 3، ص (1551.1550) الحديث رقم: (5579).

(3) ينظر: الكاشف (3532/11).

(4) رواه مسلم، ينظر (المشكاة)، ج 3، ص (1565) الحديث رقم: (5628).

يقف الطيبي عند هذا الحديث وقفة طويلة ينقل فيها آراء العلماء فيما إذا كان نص الحديث محمولاً على ظاهره أم التشبيه، وهو لا يجزم بشيء في النهاية، ولكنه يقرر وجه الشبه فيما إذا كان الكلام تشبيهاً. وفيما يلي كلامه: ((قال القاضي: خص الأتجار الأربعة بالذكر؛ لعذوبة مائها، وكثرة منافعها، كأنها من أنهار الجنة، ويحتمل أن يكون المراد بها الأتجار الأربعة⁽¹⁾ التي هي أعظم أنهار الدنيا وأشهرها وأعذبها وأفيدها عند العرب على سبيل التشبيه والتمثيل، ليعلم أنها في الجنة بمثابة، وأن ما في الدنيا من أنواع المنافع والغنائم فموجزات لما يكون في الآخرة، وكذا ما فيها من المضار المردية والمستكرهات المؤذية.

وقال النووي: ((قال القاضي عياض: كون هذه الأتجار من الجنة: أن الإيمان عم ببلادها، وأن الأجسام المتغذية بمائها صائرة إلى الجنة. والأصح أنها على ظاهرها، وأن لها مادة من الجنة؛ لأن الجنة مخلوقة موجودة اليوم عند أهل السنة. وقد ذكر مسلم في (كتاب الإيمان)، في حديث الإسراء: أن الفرات والنيل يخرجان من الجنة، وفي البخاري: من أصل سدره المنتهى))⁽²⁾.

(1) زاد في (المراقبة): ((التي هي أصول اتجار الجنة، وسماها بأسماء الأتجار الأربعة التي...)). ينظر: ج10، ص (329).

(2) في صحيح مسلم بشرح النووي: ((فيه تأويلان ذكرهما القاضي عياض: أحدهما: أن الإيمان عم ببلادها... والثاني: وهو الأصح أنها على ظاهرها...)) ينظر ج 17، ص (177). ولا ريب أن الطيبي قد اختصر الكلام فأوهم قوله: ((والأصح أنها على ظاهرها)) أنه كلام النووي، فكان الاختصار هنا مخالفاً.

وفي (معالم التنزيل) ⁽¹⁾: ((إن الله تعالى أنزل هذه الأربعة من الجنة واستودعها الجبال، وأجراها في الأرض، وذلك قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ ﴾ [سورة المؤمنون، الآية (18)].

بعد هذه النقول يعقب الطيبي معتمداً على ما أورده من كلام العلماء: ((أقول: (سَيِّحَانٌ): مبتدأ، و(كُلٌّ): مبتدأ ثان، والتقدير: كل منهما، و(مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ) خبر المبتدأ الثاني، والجملة خبر الأول، فإذا أريد التشبيه قدر من جنس أنهار الجنة. والفرق بين الوجه الأول والثاني على ما ذكره القاضي ناصر الدين: أن المشبه في الأول: أنهار الدنيا، والمشبه به: أنهار الجنة، ووجه التشبيه: السلالة والعذوبة والمضم والبركة، وفي الثاني: على العكس. وعلى هذا وجه التشبيه: الشهرة والفائدة والعذوبة، وفي الوجه الثالث. على ما ذكره القاضي عياض. وجه التشبيه: المجاورة والانتفاع بها، سمى أنهار الدنيا بأنهار الجنة؛ لمجاورتها للمؤمنين والانتفاع بها. و(مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ): على الوجه الرابع يجوز أن تكون (من): ابتدائية؛ أي مبتدئة ناشئة منها، أو اتصالية، أو تبعيضية)) ⁽²⁾.

أقول: لقد أحسن الطيبي صنفاً حين لم يجزم هنا بالتشبيه أو عدمه؛ لأن هذا الحديث وأمثاله لا يعرف كنه المراد منه حقيقة إلا الله تعالى، ورسوله. صلى الله عليه

(1) معالم التنزيل للبخاري، ج5، ص (3534).

(2) ينظر: الكاشف (3561/11-3562). ونشير هنا إلى أن (من) تأتي على خمسة عشر وجهاً عند ابن هشام منها: ابتداء الغاية والتبعيض. ينظر: (مغني اللبيب)، ج 1، ص (419. 425).

وسلم . والأولى الوقوف عند ظاهر النص، والإيمان به دون الانحراف في بحر التأويل ما لم يستند التأويل إلى أدلة علمية ثابتة.

23 . عن سعد بن أبي وقاص . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم . لعلي: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) (1).

يوضح الطيبي وجه الشبه في هذا الحديث، فيقول: ((يعني: "أنت متصل بي ونازل مني منزلة هارون من موسى"، وفيه تشبيه، ووجه الشبه منه مبهم، لم يفهم أنه . رضي الله عنه . فيما شبهه به . صلى الله عليه وسلم . فبين بقوله: (إلا أنه لا نبي بعدي) أن اتصاله به ليس من جهة النبوة، فبقي الاتصال من جهة الخلافة؛ لأنها تلي النبوة في المرتبة، ثم هي إما أن تكون في حياته أو بعد مماته، فخرج أن تكون بعد مماته؛ لأن هارون . عليه الصلاة والسلام . مات قبل موسى . عليه الصلاة والسلام . فتعين أن تكون في حياته عند مسيره إلى غزوة تبوك)) (2).

24 . عن زيد بن أرقم . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يوماً فينا خطيباً . بماءٍ يُدعى حمماً . بين مكة والمدينة . فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر . ثم قال:

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1719) الحديث رقم: (6087).

(2) ينظر: الكاشف (3882/12).

(أَمَا بَعْدُ. أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبُ. وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: أَوْلَهُمَا كِتَابَ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ. فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ. وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ) فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ. ثُمَّ قَالَ: (وَأَهْلُ بَيْتِي. أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي. أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي) (1).

قال الطيبي: ((قال في (الفائق): الثَّقَل: المتاع المحمول على الدابة. وإنما قيل للحن والإنس "الثقلان"؛ لأنهما قُطَّانُ الأرض فكأنهما أثقلاها، وقد شبه بهما الكتاب والعِترَة في أن الدين يستصلح بهما، ويعمر كما عمّرت الدنيا بالثقلين)) (2).
يلاحظ أن الطيبي قد اكتفى بنقل كلام الزمخشري، ولم يضيف إليه شيئاً.

25. عن جعفر، عن أبيه، عن جده . رضي الله عنه .، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أبشروا وأبشروا إنما مثلُ أُمَّتِي مثلُ الغيثِ، لا يُدرى آخرُهُ خيرٌ أم أولُهُ، أو كحديقةٍ أُطعم منها فوجٌ عاماً، ثم أُطعم منها فوجٌ عاماً، لعلَّ آخرها فوجاً أن يكون أعرضها عرضاً، وأعمقها عمقاً، وأحسنها حسناً) (3).

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1732) الحديث رقم: (6131).

(2) الفائق، ج 1، ص (170). وينظر: الكاشف (3903/12).

(3) من حديث رواه رزين، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1770) الحديث رقم: (6278). وقد سبق

ذكر حديث آخر حول تمثيل الأمة بالمطر عند الحديث عن الغرابة في وجه الشبه.

يشرح الطيبي هذا التشبيه مبيناً وجهه خلال ذلك، فيقول: ((معناه: أن كيفية صفة أمي مشبهة بكيفيتي المطر والحديقة، وأنهما سواء في استقلال كل واحد منهما بوجه التمثيل، فبأيتها مثلتها فأنت مصيب، وإن مثلتها بهما جميعاً فكذلك، فإن قلت: أي فرق بين التمثيلين؟

قلت: شبهت في التمثيل الأول بالمطر في نفع الناس بالهدى والعلم، وفي الثاني بالاستنفاع من علم الرسول . صلى الله عليه وسلم . وهداه في إنباته الكأ والعشب الكثير، وحصول الأخذ⁽¹⁾، ثم انتفاع الناس منهما بالرعي والسقي، وهو المعني بالفوج الذي أطمع من الحديقة عاماً⁽²⁾)).

* * *

نعقب هذا الفصل ببعض الأمور التي ذكها الطيبي، وهي تتصل بفن التشبيه فنذكرها باقتضاب:

1 . تحدث عن الشك في وجه الشبه، وهو "السرعة الشديدة" في حديث أبي هريرة . رضي الله عنه . عن النبي . صلى الله عليه وسلم .، وهو

(1) في (الصحاح)، مادة (أخذ) ما يلي: ((الإخاذةُ شيء كالغدير، والجمع إخاذةٌ، وجمع الإخاذة: أخذٌ)).

(2) ينظر: الكاشف (3969/12).

يتحدث عن الصراط: (فَيَمُرُّ أَوْلَكُمْ كَالْبَرْقِ). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَيُّ شَيْءٍ كَمَرَ الْبَرْقُ؟. قَالَ: (أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرَ الرِّيحِ. ثُمَّ كَمَرَ الطَّيْرَ وَشَدَّ الرَّجَالَ⁽¹⁾). تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ. وَنَبِيِّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ: يَا رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ. حَتَّى تَعَجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ...⁽²⁾).

قال الطيبي: ((قوله: (أَيُّ شَيْءٍ كَمَرَ الْبَرْقُ؟)؛ أي: ما الذي شبهه من المارين

بمر البرق؟

وقوله: (أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ) بيان لما شبهوا به بالبرق، وهو سرعة اللمعان، يعني سرعة مرورهم على الصراط كسرعة لمعان البرق كأنه استبعد أن يكون في الإنسان ما يشبه البرق في السرعة، فسأل عن أمر آخر وهو المشبه، فأجاب بأن ذلك غير مستبعد وليس بمستنكر أن يمنحهما الله تعالى ذلك بسبب إعمالهم الحسنة، ألا ترى كيف أسند الجريان إلى الإعمال بقوله: (تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ)؛ أي: تجري وهي متلبسة بهم، كقوله تعالى: ﴿ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ ﴾⁽³⁾. [سورة هود، الآية (42)].

(1) أي: جريهم.

(2) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1560.1561) الحديث رقم: (5609).

(3) قال أبو السعود في تفسيرها: ((أي: فركبوا فيها مسمين، وهي تجري ملتبسة بهم)). ينظر ج 4، ص

(209). وهذا يؤيد ما ذهب إليه الطيبي.

ويجوز أن تكون "الباء" للتعديّة (1). ويؤيد الأول قوله: (حَتَّى تَعْجَزَ أَعْمَالُ
الْعِبَادِ). (2).

2 . استعان الطيبي بالتشبيه في بيان بعض المعاني الغامضة مبيناً وجه
الشبه من خلال مقارنة المعنى بالتشبيه الذي أضافه، وذلك كما في المثال الآتي:

. عن حسان (3) قال: ((ما ابتدَعَ قوم بدعة في دينهم إلا نزعَ اللهُ من سنَّتِهِم
مثلاً ثم لا يُعيدُها إليهم إلى يوم القيامة)) (4).

قال الطيبي: ((قوله: (ثم لا يُعيدُها إليهم إلى يوم القيامة) وذلك أن السنة
القديمة كانت متأصلة مستقرة في مكانها، فلما أزيلت عن مقرها لم يكن إعادتها كما
كانت أبداً، فمثلها كمثل شجرة ضربت عروقها في تُحْمِ الأرض، فلا تكون إعادتها
بعد قلعها مثلما كانت في أصلها، قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً
طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴾ . [سورة إبراهيم، الآية
(24)])) (5).

-
- (1) باء التعديّة، وتسمى باء النقل أيضاً، وهي: المعاقبة للهمزة في تصير الفاعل مفعولاً.. تقول في ذهب
زيد: ذهب بزيد، وأذهبت. ينظر: (معني اللبيب)، ج 1، ص (138).
- (2) ينظر: الكاشف (3550/11).
- (3) هو ابن عطية، وليس حسان بن ثابت.
- (4) رواه الدارمي، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (66) الحديث رقم: (188).
- (5) ينظر: الكاشف (652/2).

3 . صحح الطيبي ما قاله الشارحون عن بعض الأحاديث بأن فيها تشبيهات، فينفي ذلك معتمداً على أسس علمية من النحو والآثار المروية، وفيما يلي نموذج من هذا الذي صنعه الطيبي:

. عن عائشة، ورافع بن خديج . رضي الله عنهما . عن النبي . صلى الله عليه وسلم _ قال: (الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) الفيح سطوع الحر وفوران، وفيه وجهان:

- أحدهما: أنه تشبيه، قال المظهر: شبه اشتعال حرارة الطبيعة في كونها مؤذية للبدن ومعذبة له بنار جهنم، فكما أن النار تزال بالماء كذلك حرارة الحمى تزال بالماء البارد.
- وثانيهما: قال بعضهم: إن الحمى من حرارة جهنم حقيقة، أرسلت إلى الدنيا نذيراً للجاحدين، وبشيراً للمتقين؛ لأنها كفارة لذنوبهم، وجابرة عن تقصيرهم)) (2).

وهو بعد نقل رأي المظهر، سرعان ما يعود إليه مفنداً رأيه، ومبيناً أنه لا تشبيه ولا ثمة وجه شبه، فيقول: ((أقول: (مِنْ) ليست بيانية حتى تكون تشبيهاً،

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (1279) الحديث رقم: (4525).

(2) المرقاة، ج 8، ص (347).

كقوله تعالى: ﴿ حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [سورة البقرة، الآية (187)]. فهي: إما ابتدائية؛ أي: الحمى نشأت وحصلت من فيح جهنم، أو تبعيضية؛ أي: بعضٌ منها، ويدل على هذا التأويل ما ورد في الصحيح: (اشتكت النارُ إلى ربِّها، فقالت: رب أكلَ بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف) ⁽¹⁾ الحديث، فكما أن حرارة الصيف أثر من فيحها كذلك الحمى ⁽²⁾.

4. اخترع الطيبي تشبيهاً عجبياً في الحديث الآتي:

- عن البراء بن عازب، وزيد بن أرقم . رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل بغدير خمٍّ، أخذَ بيدِ عليٍّ، فقال: (أَلَسْتُمْ تعلمون أني أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟) قالوا: بلى. قال: (أَلَسْتُمْ تعلمون أني أُولَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟) قالوا: بلى. قال: (اللَّهِمَّ من كنت مولاه فإني مولاه، اللهم والِ من والاه. وعادِ من عاداه). فلقية عمر . رضي الله عنه . بعد ذلك فقال له: هنيئاً لك يا ابن أبي طالب، أصبحتَ وأمسيَتَ مولى كل مؤمن ومؤمنة ⁽³⁾.

(1) تمام الحديث: ((فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِرِيِّ)). وقد رواه البخاري

عن أبي هريرة . رضي الله عنه .. ينظر: (فتح الباري)، ج 6، ص (330)، وهو بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحِب الدين الخطيب، نشر دار الفكر والمكتبة السلفية.

(2) ينظر: الكاشف (2958/9-2959).

(3) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1723) الحديث رقم: (6094).

يقول الطيبي مبيناً هذا التشبيه ووجهه: ((قوله: (إني أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ) يعني به قوله تعالى: ﴿التَّبِيِّ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [سورة الأحزاب، الآية (6)]. أطلق فلم يعرف بأي شيء هو أولى بهم من أنفسهم، ثم قيد بقوله: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [سورة الأحزاب، الآية (6)] ليؤذن أنه بمنزلة الأب وأزواجه بمنزلة الأمهات، ويؤيده ((قراءة ابن مسعود: (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وهو أب لهم)، وقال مجاهد: كل نبي فهو أبو أمته، ولذلك صار المؤمنون إخوة))⁽¹⁾ فإذا وقع التشبيه في قوله: (من كنت مولاه فعلي مولاه) في كونه كالأب فيجب على الأمة احترامه وتوقيره وبره، وعليه أن يشفق عليهم ويرأف بهم رافة الوالد على الأولاد، ولذلك هنأه عمر . رضي الله عنه . بقوله: (هنيئاً يا لك ابن أبي طالب، أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة))⁽²⁾.

ويذكر الطيبي أن الشيعة فهمت من الحديث: (من كنت مولاه فعلي مولاه)⁽³⁾، إمامة علي . رضي الله عنه . على المؤمنين، فيقول: ((قال القاضي: قالت الشيعة: هو المتصرف، وقالوا: معنى الحديث أن علياً . رضي الله عنه . يستحق التصرف في كل ما يستحق الرسول . صلى الله عليه وسلم . التصرف فيه، ومن ذلك أمور المؤمنين فيكون إمامهم))⁽⁴⁾.

(1) ينظر: (الكشاف) للزنجشيري، ج 3، ص (523)، و(تفسير أبي السعود)، ج 7، ص (91).

(2) ينظر: الكاشف (3889/12).

(3) رواه أحمد، والترمذي، عن زيد بن أرقم، ينظر: (المشكاة)، (6082/3).

(4) ينظر (المرقاة)، ج 11، ص (341).

ولكن الطيبي يرد على هذا الرأي قائلاً: ((لا يستقيم أن تحمل الولاية على الإمامة التي هي التصرف في أمور المؤمنين؛ لأن المتصرف المستقل في حياته . صلى الله عليه وسلم . هو هو لا غيره، فيجب أن تحمل على المحبة وولاء الإسلام ونحوهما))⁽¹⁾.
أقول: لقد تكلف الطيبي كثيراً في اختراع التشبيه في هذا الحديث، لماذا لا تكون كلمة (مولى) هنا بمعنى محب أو حليف أو نحو ذلك، ألم ينقل الطيبي نفسه عن ابن الأثير قوله في (النهاية)⁽²⁾: ((المولى): يقع على جماعة كثيرة، وهو الرب، والسيد، والمالك، والمنعم، والمعتق، والناصر، والمحب، والتابع، والجار، وابن العم، والحليف، والعقيد، والصهر، والعبد، والمعتق، والمنعم عليه وأكثرها قد جاءت في الحديث، فيضاف كل واحد إلى ما يقتضيه الحديث الوارد فيه. وقوله: (من كنت موله فعلي موله) يُحمل على أكثر هذه الأسماء المذكورة. قال الشافعي . رحمه الله .: يعني بذلك ولاء الإسلام، كقوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴾ [سورة محمد، الآية (11)]))⁽³⁾.

(1) ينظر: الكاشف (3884/12).

(2) عند الحديث (6082)، وهو في: (المشكاة)، ج 3، ص (1720).

(3) النهاية، ج 5، ص (228). وقد ورد نحو هذا الكلام في (فتاوى الإمام النووي) ص (285284). وينظر: الكاشف، (3884/12).

فإذا كانت كلمة (مولى) تحمل أكثر المعاني السابقة، فلماذا تخصيها بالأب؟ ولماذا حمل الأسلوب على التشبيه؟ ليس لهذا أي تفسير عندي سوى أنه من اهتمام الطيبي الزائد في إبراز النكات البيانية في الحديث النبوي.

5. أضاف الطيبي إلى بعض التشبيهات ما يتممها حتى تبدو صورة متكاملة كما في الحديث الآتي:

. عن أبي ذر . رضي الله عنه . أنه قال . وهو آخذ بباب الكعبة .: سمعتُ رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يقول : ((ألا إن مثلَ أهل بيتي فيكم مثلُ سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها هلك) ⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((شبه الدنيا بما فيها من الكفر والضلالات والبدع والجهالات والأهواء الزائغة ببحرٍ ﴿ لَجِي يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ﴾ [سورة النور، الآية (40)] ⁽²⁾.

(1) رواه الطبراني، والبخاري، وإسناده واهٍ، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1742) الحديث رقم: (6174).

(2) اقتباس من سورة النور، الآية (40)، وأولها: ﴿ أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ . . . ﴾ . . . والاقتباس: هو أن يضمن المتكلم كلامه كلمة من آية أو آية من آيات كتاب الله تعالى خاصة. هذا هو الإجماع. ينظر: (معجم البلاغة العربية)، لبدوي طبانة، باب القاف، ص (519).

وقد أحاط بأكنافه وأطرافه الأرض كلها، وليس منه خلاص ولا مناص إلا تلك السفينة، وهي محبة أهل بيت رسول الله . صلى الله عليه وسلم .⁽¹⁾ يلاحظ أنه أضاف تشبيه الدنيا بما فيها من ضلال ببحر لحي، ثم فسر السفينة بأنها محبة أهل بيت النبي . صلى الله عليه وسلم .، ولعل هذا وجه الشبه، وإن لم يشير إليه الطيبي صراحة⁽²⁾. فلا يعدو أن يكون الوجه غير حبيهم، والدعاء لهم، والتأسي بهم، حتى ينجو من يفعل ذلك كما نجا من ركب سفينة نوح . عليه الصلاة والسلام . من غرق الدنيا وعذاب الآخرة.

6. قد يشرح الطيبي التشبيه شرحاً بيانياً جميلاً في الحديث :

عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (المعدة حوضُ البدنِ، والعروقُ إليها واردةٌ، فإذا صحَّت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسُّقْمِ)⁽³⁾.

(1) ينظر: الكاشف (3919/12).

(2) هذا من باب التسامح، وقد نبه عليه السكاكي قائلاً: ((واعلم أنه ليس بملتزم فيما بين أصحاب علم البيان أن يتكلفوا التصريح بوجه التشبيه على ما هو به، بل قد يذكرون على سبيل التسامح ما إذا أمعنت فيه النظر لم تجده إلا شيئاً مستتبعاً لما يكون وجه التشبيه في المال)). ينظر: (مفتاح العلوم)، ص (161).

(3) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (1287) الحديث رقم (4566). وأورده ابن قيم الجوزية في (الطب النبوي)، ص (142).

يشرح الطبي هذا التشبيه، مبيناً وجه الشبه فيه فيقول: ((شبهه - صلوات الله وسلامه عليه . المعدة بالحوض، والبدن بالشجر، والعروق الواردة إليها بعروق الشجر الضاربة إلى الحوض الجاذبة ماءه إلى الأغصان والأوراق، فمتى كان الماء صافياً ولم يكن ملحاً أجاجاً كان سبباً لنضارة الأشجار وعضاضتها، وإلا كان سبباً لذبولها وجفافها، فكذا حكم البدن مع المعدة، وذلك أن الله تعالى بلطيف حكمته وبديع فطرته جعل الحرارة الغريزية في بدن الإنسان مسلطة عليه بحلل الرطوبات تسليط السراج على السليط⁽¹⁾، وخلق فيه أيضاً قوة جاذبة سارية في مجاري العروق، واردة إلى الكبد، طالبة منه ما صفى من الأخلاط التي حصلت فيه بسبب عروق واردة منه إلى المعدة، جاذبة م انهضم فيها من المشروب والمطعم، ليطبخ في الكبد مرة أخرى، فتصير بدلاً لما تحلل منه، وهذا معنى الصدور بعد الورود؛ لأن العروق مجاري لما يريد فيها ويصدر عنها كعروق الشجر، فالأسلوب من باب: "سال الوادي وجرى الميزاب"⁽²⁾ فإذا كان ما في المعدة غذاءً صالحاً وانحدر في تلك العروق إلى الكبد، يحصل منه الغذاء المحمود للأعضاء خلفاً لما تحلل منها، وإذا كان فاسداً، إما لكثرة أكل وشرب، أو إدخال طعام على طعام، أو غير ذلك كان سبباً لتولد الأخلاط الرديئة الموجبة للأمراض المردية، وذلك بتقدير العزيز العليم))⁽³⁾.

* * *

(1) السليط: الزيت، ينظر: (الصحاح)، مادة (سلط).

(2) يريد أن الإسناد إلى العروق في الحديث هو إسناد مجازي علاقته المكانية.

(3) ينظر: الكاشف (2974/12).

الفصل الثاني

صور من التشبيه

عرض الطيبي بعض صور التشبيه، وتسهيلاً لدراستها قسمتها إلى مباحث
ثلاثة، هي:

المبحث الأول: التشبيه المفرق.

المبحث الثاني: التشبيه التمثيلي.

المبحث الأول: التشبيه البليغ.

المبحث الأول

التشبيه المفرق

نتناول في هذا المبحث نماذج من التشبيه المفرق، وصلة التشبيه المفرق مع التشبيه التمثيلي.

أولاً: أشار الطيبي إلى التشبيه المفرق، وهو عنده ما أمكن مقابلة كل جزء من أحد الطرفين بما يقابله بالطرف الآخر⁽¹⁾.

وفيما يلي بعض الأحاديث التي ذكر عندها التشبيه المفرق:

1. عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا. فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيَنِي. وَإِنِّي أَنَا التَّذِيرُ الْعُرْيَانُ! فَالتَّجَاءَ التَّجَاءَ. فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ. فَأَذْلَجُوا، فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَجَؤُوا. وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ. فَصَبَّحَهُمْ

(1) ينظر مبحث الطرفين من جهة المعقول والمحسوس، ومبحث نماذج من التشبيه التمثيلي ضمن هذه الرسالة، فقد ورد فيهما أمثلة تثبت ما ذكرناه.

الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَا حُهُمْ. فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ. وَمَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ (1).

قال الطيبي: ((أقول: التشبيه من التشبيهات المفرقة، شبه ذاته . صلى الله عليه وسلم . بالرجل، وما بعثه الله به من إنذار القوم بعذاب الله القريب بإنذار الرجل قومه بالجيش المصبح، وشبه من أطاعه من أمته ومن عصاه بمن كذب الرجل في إنذاره وصدقه)) (2).

وهذا التشبيه واضح في أنه مركب، والذهاب إلى التفريق فيه بُعد.

2 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ . كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيَّهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ . قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تُدْيِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا . فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ . وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ . وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلَقَةٍ بِمَكَانِهَا) (3).

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (53)، الحديث رقم: (148).

(2) ينظر: الكاشف (612/2). وقد أطلق الطيبي على أحاديث مشابهة لهذا الحديث اسم "التمثيل"، ينظر مبحث نماذج من التشبيه التمثيلي في الحديث النبوي ضمن هذه الرسالة.

(3) متفق عليه. ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (548) الحديث رقم (1864).

قال الطيبي: ((... الأسلوب من التشبيه المفرق، شبه السخي الموفق إذا قصد التصديق يسهل عليه، ويطاوعه قلبه، بمن عليه الدرع ويده تحت الدرع، فأراد أن يخرجها منها وينزعها يسهل عليه، والبخيل على عكسه))⁽¹⁾.

3 . عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا ، مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً ، فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا ، قَالَ : وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا ، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا ، فَتَأَذُّوا بِهِ ، فَأَخَذَ فَأَسَأَ ، فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ ، فَأَتَوْهُ . فَقَالُوا : مَا لَكَ ؟ قَالَ : تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَيَّ يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ ، وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ)⁽²⁾.

يرد الطيبي كل جزء من أحد الطرفين إلى ما يقابله بالطرف الآخر، فيقول: ((قال الأشرف: شبه النبي - صلى الله عليه وسلم - المداهن في حدود الله بالذي في أعلى السفينة، وشبه الواقع في تلك الحدود بالذي في أسفلها، وشبه انهماكته في تلك الحدود وعدم تركه إياها بنقره أسفل السفينة، وعبر عن نهي الناهي الواقع في تلك الحدود بالأخذ على يديه ومنعه إياه عن النقر، وعبر عن فائدة ذلك المنع بنجاة الناهي والمنتهي، وعبر عن عدم نهي الناهي بالترك، وعبر عن الذنب الخاص للمداهنين الذين ما نحووا الواقع في حدود الله بإهلاكهم إياه وأنفسهم. وكان السفينة

(1) ينظر: الكاشف (5/1525).

(2) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1421)، الحديث رقم: (5138).

عبارة عن الإسلام المحيط بالفريقين⁽¹⁾، وإنما جمع فرقة النهاية إرشاداً إلى أن المسلمين لا بد وأن يتعاونوا على أمثال هذا النهي، أو إلى أن من يصدر عنه هذا النهي يكون كاملاً فهو كالجميع، قال تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ ﴾ [سورة النحل، الآية (120)] وأفرد الواقع في حدود الله تعالى لأدائه إلى ضد الكمال⁽²⁾.

وهذا الحديث من روائع الكلم والصورة فيه من التشبيه المركب، والذهاب إلى التفريق فيه بُعد، ويتضح من خلال الأمثلة السابقة أنه يريد بالتشبيه المفرق ما عده البلاغيون متعدد الطرفين⁽³⁾.

(1) ذكر الأستاذ محمد قطب هذا الحديث تحت عنوان (سفينة المجتمع) وهذا أليق، فالجتماع يغرق آنثذ وليس الإسلام؛ لأن كلمة الله هي العليا دائماً، فلا يناسبها الغرق، ينظر: (قيسات من الرسول)، ص (157).

(2) المرقاة، ج 9، ص (331). وينظر: الكاشف (3261/10).

(3) ينظر: (الإيضاح) للخطيب القزويني، ج 2، ص (370). و(الإشارات والتنبيهات) لمحمد بن علي الجرجاني، ص (182). و(علوم البلاغة) للمراغي ص (200). و(جواهر البلاغة) للهاشمي ص (252). . وقد درس الدكتور محمد أبو موسى التشبيه المفرق تحت عنوان "المفرد والمتعدد والمركب"، وذلك في كتابه: (البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري)، ينظر: ص (402398) من كتابه.

ثانياً: يردد الطيبي بعض صور التشبيه بين التشبيه التمثيلي من جهة،
والتشبيه المفروق أو المفرد من جهة ثانية، كما في الأمثلة:

1 . عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صلى الله عليه وسلم :: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ . تُفَيِّئُهَا الرِّيحُ . تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتُعَدِّلُهَا . حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجْلُهُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَةِ ⁽¹⁾ . الَّتِي لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ ، حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا ⁽²⁾ مَرَّةً وَاحِدَةً ⁽³⁾ .

شرح الطيبي بعض ألفاظ الحديث، فقال: ((قال في (النهاية): الحُامَةِ: الطاقة العَضَّة اللَّيْنَةُ مِنَ الزَّرْعِ ⁽⁴⁾ .

وقال المظهر: الأَرْزَنُ: شجر صلب يجعل منه السوط والعصا) ⁽⁵⁾ .

ثم عقب الطيبي بقوله: ((وهذا التشبيه يجوز أن يكون مفروقاً فنقدر للمشبه معاني مقابلة للمشبه به، وأن يكون تمثلياً فيتوهم للمشبه ما للمشبه به، وأن يكون قولاً بأن تؤخذ الزيدة من المجموع)) ⁽⁶⁾ .

(1) الْمُجْدِيَّة: الثابتة، ينظر: (الصحاح)، مادة (جذى).

(2) فِي الصَّحاح، مادة (جعف): ((جَعَفَتِ الشَّيْءُ فَالْجَعْفُ؛ أَي: قَلَعْتُهُ فَانْقَلَعَ).

(3) متفق عليه، (المشكاة)، ج 1، ص 487، الحديث رقم: (1541).

(4) النهاية، ج 2، ص 89.

(5) فِي (الصَّحاح)، مادة (رزن): ((الأَرْزَنُ: شَجَرٌ صُلْبٌ تَتَّخَذُ مِنْهُ الْعَصِي)). وفي (المرقاة)، ج 3، ص (357): المراد بالأَرْزَةُ: شجرة الصنوبر أو الأرز.

(6) ينظر: الكاشف (1340/4).

2. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم .: (تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَأَقْرؤُوهُ، فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَ فَقَرَأَ وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكَاً، تَفُوحُ رِيحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَـرَقَدَ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ أَوْكِيَ عَلَى مِسْكِ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (فَرَقَدَ) أي نام وغفل، وقع مقابلاً لقوله: (فَقَرَأَ) وَقَامَ بِهِ) فالتشبيهان يحتمل أن يكونا مفرقين، شبه قراءة القارئ وتعليمه الناس وإسماعهم قراءته بفتح رأس الجراب، وشبه استفادة الناس من التعليم واستلذازهم بسماعه والعمل بمقتضاه، باستنشاق الخياشم عرف المسك وانتفاعهم به، وشبه الإمساك عن القراءة والتعليم وبخله عنها، بإيكاء الجراب، وشبه عدم الاستفادة والاستلذاذ بعدم التذوق (2). ويجوز أن يكونا مركبين تمثيليين، لجواز انتزاع الوجه من عدة أمور متوهمة (3).

3. عن ابن عمر . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَائَةِ لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً) (4).

(1) رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (661)، الحديث رقم: (2143).

(2) في (المعجم الوسيط)، مادة (ضاع): ((ضَاعَ الشَّيْءُ ضَوْعًا: تَحَرَّكَ فَانْتَشَرَتْ رَائِحَتُهُ، تَضَوَّعَ: اشْتَدَّ ضَوْعُهُ)).

(3) ينظر: الكاشف (1664/5).

(4) متفق عليه، (المشكاة)، ج 3، ص (1473)، الحديث رقم: (5360).

قال الطيبي: ((قوله: (كَاإِبِلِ الْمَائَةِ) اللام فيهما للجنس، قال التوريشتي: الرواية فيه على الثب كإِبِلِ مائة بغير ألف ولام فيهما⁽¹⁾، والمعنى: أنك لا تكاد تجد في مائة إبل راحلة تصلح للركوب، وإنما يصلح للركوب ما كان وطياً سهلاً القياد، وكذلك لا تجد في مائة من الناس من يصلح للصحة ويعاون صاحبه ويلين له جانبه))⁽²⁾.

وعقب على كلام التوريشتي بقوله: ((أقول: على القول الأول: (لا تَكَادُ تَجِدُ...)) صفة للإبل، والتشبيه مركب تمثيلي، والوجه منتزع من عدة أمور متوهمة. وعلى الثاني: هو وجه للتشبيه، وبيان لمناسبة الناس بالإبل، والتشبيه مفرد))⁽³⁾.

* * *

تعقيب :

أقول: جَوَزَ البلاغيون في بعض التشبيهات المركبة الطرفين تشبيه كل جزء من أجزاء أحد الطرفين بما يقابله من أجزاء الطرف الآخر، ولكن الإبقاء على التركيب

(1) هكذا ذكره عبد القاهر في (أسرار البلاغة). وينظر الحديث عن عبد القاهر ضمن التمهيد من هذه الرسالة.

(2) ينظر: (المقاة)، ج 10، ص (92).

(3) ينظر: الكاشف (3290/11).

أفضل عندهم، يقول الشيخ عبد القاهر: ((وقد يكون الشيء منه إذا فض تركيبه
استوى التشبيه في طرفيه، إلا أن الحال تتغير، ومثال ذلك قوله:

وكان أجرامَ النجومِ لوامعاً دُرُّرٌ تُثرنَ على بساطِ أزرقِ

فأنت وإن كنت إذا قلت: (كان النجوم دُرُّرٌ وكان السماء بساط أزرق) وجدت التشبيه مقبولاً معتاداً مع التفريق، فإنك تعلم بُعد ما بين الحالتين، ومقدار الإحسان الذي يذهب من البين، وذلك أن المقصود من التشبيه أن يُريك الهيئة التي تملأ النواظر عجباً، وتستوقف العيون، وتستنطق القلوب بذكر الله تعالى من طلوع النجوم مؤتلفةً مفترقةً في أديم السماء، وهي زرقاء زرقتها الصافية التي تحدع العين، والنجوم تتألاً وتبرق في أثناء تلك الزرقة، ومن لك بهذه الصورة إذا فَرَّقْتَ التشبيه وأزلت عنه الجمع والتركيب؟ وهذا أظهر من أن يخفى)) (1).

أقول: لو أن الطيبي أبقى على التركيب والتمثيل في الأحاديث السابقة لكان أجمل وأقوم من الذهاب إلى التفريق وإرجاع كل جزء من أحد الطرفين إلى ما يقابله في الطرف الآخر.

(1) أسرار البلاغة، ص (177.178).

المبحث الثاني التشبيه التمثيلي

نتناول في هذا المبحث العلاقة بين التشبيه والتمثيل، وتعريف التمثيل، ونماذج من التشبيه التمثيلي عند الطيبي:

أولاً . التشبيه والتمثيل عند الطيبي:

استعمل الطيبي كلمة التمثيل بمعان متعددة، منها التشبيه التمثيلي، والاستعارة، والكناية، وغير ذلك... فهي كلمة عامة الدلالة عنده، فلا يراد عند إطلاقها التشبيه التمثيلي، أو الاستعارة التمثيلية دائماً. وهذه نماذج تؤيد ما ذكرته:

1 . عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ . حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ) (1) .

قال الطيبي: ((قوله: (خَرَجَتْ خَطَايَاهُ) تمثيل وتصوير لبراءته عن الذنوب كلها على سبيل المبالغة، لكن هذا العام خص بالصغائر)) (2) .
أقول: قوله: (خَرَجَتْ خَطَايَاهُ) هو استعارة مكنية؛ لأن الخروج من صفات الأعيان فاستعاره للخطايا. وقد أطلق عليها الطيبي مصطلح التمثيل.

2 . جَاءَ فِي حَدِيثِ قَوْلِهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (...) فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ) (3) .

قال الطيبي في أحد وجوه الحديث: ((إنه من باب التمثيل، شبه الشيطان فيما يُسْأَلُهُ لعبدة الشمس، ويدعوهم إلى معاندة الحق، بذوات القرون التي تعالج الأشياء وتدافعها بقرونها)) (4) .

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (94)، الحديث رقم: (284).

(2) ينظر: الكاشف (744/3).

(3) من حديث رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو . رضي الله عنهما .، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (184)، الحديث رقم: (581).

(4) ينظر: الكاشف (876/3).

أقول: (قَرْنِي الشَّيْطَانِ) استعارة مكنية، والتركيب كله كناية عن سوء هذا الوقت، وقد أطلق الطيبي على هذا التركيبي مصطلح التمثيل.

3. عَنْ سَلْمَانَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (مَنْ غَدَا إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ ، غَدَا بِرَأْيَةِ الْإِيمَانِ . وَمَنْ غَدَا إِلَى السُّوقِ ، غَدَا بِرَأْيَةِ إِبْلِيسَ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((تمثيل لبيان حزب الله وحزب الشيطان، فمن أصبح يغدو إلى المسجد كأنه يرفع أعلام الإيمان، ويظهر شرائع الإسلام، ويتحرى في توهين أمر المخالفين، ومن أصبح يغدو إلى السوق فهو من حزب الشيطان يرفع أعلامه، ويشد من شوكته، وينصر حزيه، ويتوخى توهين دينه))⁽²⁾ .
أقول: هذا التركيبي من الاستعارة المكنية؛ حيث شبه الإيمان بجيش له راية، ثم حذف المشبه به وأبقى الراية وهي من لوازمه لتدل عليه، وكذلك الأمر بشأن راية إبليس، وقد أطلق على الاستعارة المكنية هنا مصطلح التمثيل.

4. عن علي بن أبي طالب . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (بادروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطأها)⁽³⁾ .

(1) رواه ابن ماجه، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (201)، الحديث رقم: (640).

(2) ينظر: الكاشف (902/3).

(3) رواه رزين، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (591)، الحديث رقم: (1887).

قال الطيبي: ((قوله: (فإن البلاء لا يتخطأها) تعليل للأمر بالمبادرة، وهو تمثيل، جعلت الصدقة والبلاء كفرسي رهان، فأيهما سبق لم يلحقه الآخر، ولم يتخطه))⁽¹⁾.

أقول: قوله: (لا يتخطأها) هو استعارة مكنية، فهو بعد أن شبه الصدقة والبلاء بفرسي رهان يسابق أحدهما الآخر، حذف المشبه به، وأبقى من لوازمه التخطي، وقد أطلق عليها مصطلح التمثيل.

5. عن حذيفة بن اليمان . رضي الله عنه . قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم . إذا أخذ مَضْجَعَهُ من الليل وضع يده تحت خدّه، ثم يقول: (بِسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا)؛ وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قال في (النهاية): ((سَمَى النَّوْمَ مَوْتًا، لأنه يزول معه العقل والحركة، تمثيلاً وتشبيهاً...))⁽³⁾.

والأقرب: أن إطلاق الموت على النوم هو استعارة تصريحية، فقد شبه النوم بالموت ثم حذف المشبه، واستعار المشبه به وهو الموت للمشبه وهو النوم. واشتق من الموت بمعنى النوم (أموتُ)، وكذلك (وأحيا) استعارة تصريحية تبعية، وكذلك الأمر في قوله: (أحيانا) و(أماتنا) والقرينة في هذه الاستعارات حالية.

(1) ينظر: الكاشف (5/1539).

(2) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (736)، الحديث رقم: (2382).

(3) النهاية، ج 4، ص (369). وينظر: الكاشف، (6/1873).

وقد أطلق الطيبي على استعارة الموت للنوم مصطلح التشبيه والتمثيل، وهذا يدل على عموم كلمة التمثيل عنده، وهو يقرنها بكلمة التشبيه أيضاً، وكأن هاتين الكلمتين مترادفتان عنده. صحيح أنه ناقل للنص، ولكن سكوته يعد إقراراً.

6 . عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (سَبَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلافٌ وَفَرْقَةٌ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقِيلَ وَيُسَيِّئُونَ الْفِعْلَ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يُمْرِقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، لَا يَرْجِعُونَ حَتَّى يَرْتَدَّ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ...)(¹).

قال الطيبي: ((قوله: (مَرْوَقَ السَّهْمِ) مصدر؛ أي مثل مروق السهم، ضرب مثلهم في دخولهم في الدين وخروجهم منه بالسهم الذي لا يكاد يلاقيه شيء من الدم لسرعة نفوذه، تنبيهاً على أنهم لا يتمسكون من الدين بشيء، ولا يلوون عليه، وقد أشار إلى هذا المعنى في غير هذه الرواية بقوله: (قد سبق الفرث الدم)⁽²⁾).

(1) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (1052-1053)، الحديث رقم: (3543).

(2) وردت في البخاري من حديث رواه أبو سعيد . رضي الله عنه .، ينظر: (فتح الباري)، ج 12، ص (290)، الحديث رقم: (6933). وقد ذكرها الشريف الرضي في (المجازات النبوية)، ص (37). وقال: ((وفي هذا القول مجاز)). وأشار إلى نحو هذا الحديث أيضاً في ص (235) من كتابه المذكور.

قوله: (حَتَّى يَرْتَدَّ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ): كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا

عَلَى أَدْبَارِهِمْ ﴾ [سورة محمد ﷺ، الآية (25)]. والفُوق: موضع الوتر من السهم⁽¹⁾، وهذا من التعليق بالمحال، علق رجوعهم إلى الدين بما يعد من المستحيلات مبالغة في إصرارهم على ما هم عليه، حسماً للطمع في رجوعهم إلى الدين، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ﴾. [سورة الأعراف، الآية (40)].

وفيه من اللطف: أنه راعى بين التمثيلين المناسبة في أمر واحد؛ مثل أولاً: خروجهم من الدين بخروج السهم من الرمية، وثانياً: فرض دخولهم فيه ورجوعهم إليه برجوع السهم على فُوقِهِ إلى ما خرج منه الوتر⁽²⁾. وهذا تشبيه محذوف الوجه والأداة بمجيء المشبه به مصدراً مبيناً للنوع، وقد أطلق الطيبي عليه مصطلح التمثيل.

7 . عن علي . رضي الله عنه . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا)⁽³⁾.

(1) في المعجم الوسيط، مادة (فاق): ((الفوقُ من السهم: حيث يثبت الوتر منه... جمع فُوق، وأفواق)).

(2) ينظر: الكاشف (2503/8).

(3) رواه الترمذي، وقال: ((هذا حديث غريب)). ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1721)، الحديث رقم: (6087). وذكر نحوه الشريف الرضي في (المجازات النبوية)، ص (144). وقال: ((وفي هذا القول مجاز؛ لأنه . صلى الله عليه وسلم . شبه علمه بالمدينة المحصنة التي لا يطعم طامع في دخولها والوصول إليها إلا من بابها...)). أقول: ولا يخفى أن هذا تشبيه صريح.

قال الطيبي: ((لعل الشيعة تتمسك بهذا التمثيل أن أخذ العلم والحكمة منه مختص به لا يتجاوز إلى غيره إلا بواسطته . رضي الله عنه ؛ لأن الدار إنما يدخل فيها من بابها . وقد قال تعالى: ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى وَآتَى الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ [سورة البقرة، الآية (189)] . ولا حجة لهم فيه؛ إذ ليست دار الجنة بأوسع من دار الحكمة، ولها ثمانية أبواب)) (1).

وفي هذا الحديث أطلق الطيبي على التشبيه البليغ مصطلح التمثيل . وقد جاء المشبه به خبراً للمشبه .

* * *

(1) ينظر: الكاشف (3886/12-3887). وأراد الطيبي هنا أن للجنة ثمانية أبواب، وقد ورد بذلك حديث عن عبادة بن الصامت . رضي الله عنه .. ينظر: (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 1، ص (227.226).

وقد أراد الطيبي أن النبي . صلى الله عليه وسلم . وهو المشبه بدار الحكمة علمه واسع، فلو قدر علمه بشيء مخلوق مثل الجنة، فإنه يوازيه أو يزيد، ولا تكون الجنة أوسع منه؛ ولأن الجنة لها ثمانية أبواب، فإن دار الحكمة لها أبواب عدة أيضاً، منها باب علي . رضي الله عنه . وهذا التأويل اجتهاد منه، وهو اجتهاد موفق؛ لأن علم النبي . صلى الله عليه وسلم . الذي تركه لنا هو سنته، ومعرفتها تتم عن طريق الرواة، وهم الصحابة ومن بينهم علي . رضي الله عنهم جميعاً . والله أعلم .

من تلك الأمثلة يظهر أن الطيبي يطلق كلمة "تمثيل" على كثير من الأنواع
البيانية، من بينها "التشبيه التمثيلي"، فهي كلمة عامة عنده، خلافاً للشيخ عبد
القاهر وجمهور البلاغيين، فقد ميز الشيخ عبد القاهر بين التشبيه والتمثيل قائلاً:
(فاعلم: أن التشبيه عام، والتمثيل أحص منه، فكل تمثيل تشبيه، وليس كل تشبيه
تمثيلاً) (1).

ولعل سبب عموم كلمة "تمثيل" عند الطيبي تأثره بالزمخشري. يقول الدكتور
محمد أبو موسى مبيناً دلالة التمثيل عند الزمخشري: ((وللتمثيل مدلولات كثيرة في
بلاغة (الكشاف)، وهي أقرب إلى الاستعمال اللغوي، فهو يطلقه على التشبيه،
وعلى الاستعارة التمثيلية، وعلى الاستعارة في المفرد، وعلى فرض المعاني)) (2).

(1) أسرار البلاغة، ص (74).

(2) البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري، ص (402).

ثانياً: تعريف التشبيه التمثيلي:

للتشبيه التمثيلي تعريفات كثيرة، أشهرها ثلاثة تعريفات:

الأول: وصاحبه الشيخ عبد القاهر، وخلاصته: أن التمثيلي عنده ((ما كان وجه الشبه فيه متأولاً، أو ما لم يكن الوجه فيه بيناً ظاهراً، وذلك إذا لم يقع الاشتراك بين الطرفين في الصفة نفسها، وإنما في لازمها ومقتضاها، ويتحقق ذلك في التشبيه ذي الوجه العقلي غير الغرزي))⁽¹⁾.

الثاني: لأبي يعقوب السكاكي، فقد عرفه بقوله: ((واعلم أن التشبيه متى كان وجهه وصفاً غير حقيقي، وكان منتزعاً من عدة أمور، خص باسم التمثيلي))⁽²⁾.

الثالث: للخطيب القزويني، وهو: ((ما وجهه وصف، منتزع من متعدد، أمرين أو أمور))⁽³⁾.

ويمكن الموازنة بين هذه الآراء حسبما يلي:

رأي عبد القاهر: كل تشبيه يكون وجه الشبه فيه عقلياً غير غرزي⁽⁴⁾ مفرداً أو مركباً، فهو تمثيلي.

(1) علم البيان للدكتور يوسف البيومي، ص (14).

(2) مفتاح العلوم، ص (164).

(3) التلخيص، ص (274)، والإيضاح، ج 2، ص (371).

(4) أي: ليس من الصفات المتقررة في النفس، أو ليس من جهة الغريزة والطباع.

رأي السكاكي: كل تشبيه يكون وجه الشبه فيه عقلياً غير غرزي مركباً، فهو تمثيلي.

رأي الخطيب القزويني: كل تشبيه يكون وجه الشبه فيه مركباً حسياً أو عقلياً، فهو تمثيلي⁽¹⁾. وهذا مذهب الجمهور، وهو الأولي بالترجيح والقبول. قدمت تلك التعريفات تمهيداً لمعرفة رأي الطيبي في التمثيل:

عرّف الطيبي " التشبيه التمثيلي " بأنه: ((الذي ينتزع فيه الوجه من أمور متعددة متوهمة منضم بعضها مع بعض))⁽²⁾.

وهذا التعريف يوافق تعريف السكاكي، فمعنى (متوهمة)؛ أي: الوجه غير حقيقي، ومعنى (منضم بعضها مع بعض)؛ أي: أن الوجه مركب منتزع من عدة أمور. وقد كرر الطيبي تعريف التمثيل في أماكن عدة، كما سيظهر من خلال الفقرة التالية.

* * *

(1) ينظر: (علم البيان) للدكتور يوسف البيومي، ص (17.13).

(2) ورد هذا التعريف في شرحه للمشكاة، ونحوه في (كتاب التبيان) للطيبي، بتحقيق الدكتور الهلالي، ص (191).

ثالثاً: نماذج من التشبيه التمثيلي في الحديث النبوي:

عرض الطيبي صوراً رائعة لهذا اللون البياني الجميل من كلام الرسول المصطفى . صلى الله عليه وسلم . وقد اخترت بعضها، فمن أمثلة التشبيه التمثيلي عنده ما يلي:

1 . عن جابر . رضي الله عنه . قال: ((جاءت ملائكة إلى النبي . صلى الله عليه وسلم . وهو نائم، فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثلاً، فاضربوا له مثلاً، قال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة، والقلب يقظان، فقالوا: مثله كمثل رجلٍ بنى داراً، وجعل فيها مأذبة، وبعث داعياً، فمن أجاب الداعي دخل الدار، وأكل معه من المأذبة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأذبة، فقالوا: أولوها له يفقهها، قال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: الدار الجنة، والداعي محمد . صلى الله عليه وسلم . فمن أطاع محمداً . صلى الله عليه وسلم . فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً . صلى الله عليه وسلم . فقد عصى الله، ومحمد . صلى الله عليه وسلم . فرّق بين الناس⁽¹⁾.

قال الطيبي عند هذا الحديث: ((قوله: (مثله كمثل رجلٍ) مطلع للتشبيه، وهو مبني على أن هذا التشبيه ليس من التشبيهات المفرقة، كقول امرئ القيس شعراً:
(2)

(1) رواه البخاري. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (51 . 52) الحديث رقم (144).

(2) ديوان امرئ القيس، ص (38).

كأن قلوب الطير رطباً ويابساً لدى وكرها العناب والحشف البالي

شبهت القلوب الرطبة بالعناب، واليابسة بالحشف، على التفريق، بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من أمور متعددة منضم بعضها مع بعض، إذ لو أريد التفريق ل قيل: "مثله كمثل داع بعثه رجل"، ومن ثم قدمت الملائكة في التأويل الدار على الداعي، وعلى المضيف)).

والطبي لا يكتفي بتبيان وجه التمثيل، بل يقرن التشبيه بنظائره، فيعقب قائلاً: ((ونظيره في التمثيل قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ ﴾ . [سورة يونس، الآية (24)]. قال صاحب (الكشاف): "كيف ولي الماء الكاف، وليس الغرض تشبيه الدنيا بالماء، ولا بمفرد آخر يتمحل تقديره؟ وما هو بين في هذا قول لبيد شعراً: (1)

وما الناس إلا كالديار وأهلها
بها يوم حلوها وغدواً بلا قع

لم يشبه الناس بالديار، وإنما شبه وجودهم في الدنيا، وسرعة زوالهم وفنائهم بحلول أهل الديار فيها، ووَشَكِ نُحُوضُهُمْ عَنْهَا، وتركها حلاء خاوية" (2)).

(1) هو في ديوانه، ينظر: (شرح ديوان لبيد)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، ص (169).

(2) الكشاف، ج 1، ص (81).

ثم يعود لتحليل صورة التمثيل في الحديث، فيقول: ((وتحريره: أن الملائكة مثلوا سبق رحمة الله تعالى على العالمين بإرساله الرحمة المهداة إلى الخلق، كما قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [سورة الأنبياء، الآية (107)]. ثم إعدادة الجنة للخلق، ودعوته . صلوات الله عليه . إياهم إلى الجنة ونعيمها وبهجتها، ثم إرشاده الخلق بسلوك الطريق إليها، واتباعهم إياه بالاعتصام بالكتاب والسنة المدليين إلى العام السفلي، وكان الناس واقعين في مهواة⁽¹⁾ طبيعتهم، ومشتغلين بشهواتهم، وأراد الله بلطفه أن يرفعهم، فأدلى جبل القرآن والسنة إليهم، ليخلصهم من تلك الورطة، فمن تمسك بما نجا، وحصل في الفردوس الأعلى والجناب الأقدس عند ملك مقتدر، ومن أخلد إلى الأرض هلك، وأضاع نصيبه من رحمة الله تعالى، بحال مضيع كريم بنى داراً، وجعل فيها من ألوان الأطعمة المستلذة والأشربة المستعذبة ما لا يحصى ولا يوصف، ثم بعث داعياً إلى الناس يدعوهم إلى الضيافة إكراماً لهم، فمن تبع الداعي، نال من تلك الكرامة، ومن لم يتبع حرم منها، ثم إنهم وضعوا مكان حلول سخط الله بهم، ونزول العقاب السرمدي عليهم، قولهم⁽²⁾: (لم يدخل الدار ولم يأكل من المأذبة)؛ لأن فاتحة الكلام سيقت لبيان سبق الرحمة على الغضب، فلم يطابق أن لو ختمت بما يصرح بالعذاب والغضب، فجاءوا بما يدل على المراد على سبيل الكناية)⁽³⁾.

(1) المهوأة: ما بين الجبلين ونحو ذلك، و" تهاوى القوم في المهوأة ": إذا سقط بعضهم في إثر بعض، ينظر: (الصحاح)، مادة: (هوى).

(2) الضمير عائد على الملائكة . عليهم السلام ..

(3) ينظر: الكاشف (607/2-608).

2. عن معاذ بن جبل . رضي الله عنه .، قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (إن الشيطان ذئبُ الإنسانِ كذئبِ الغنم، يأخذ الشاذةَ، والقاصيةَ، والناحيةَ، وإياكم والشعابَ، وعليكم بالجماعة والعامَّة) (1).

قال الطيبي: ((معنى التشبيه: وهو تمثيل، مثل حالة مفارقة الجماعة والسواد الأعظم وانقطاعه عنهم، واعتزاله عن صحبتهم، ثم تسلط الشيطان عليه وإغوائه، بحالة قاصية شاذة عن قطيع الغنم، ثم افتراس الذئب إياها بسبب انقطاعها. ووصف الشاة بصفات ثلاث:

- بالشاذة: وهي النافرة التي لم تؤنس.
- والقاصية: التي قصدت البعد لا عن التنفير.
- والناحية: التي غفل عنها، وبقيت في جانب منها، فإن الناحية هي التي صارت من ناحية الأرض)) (2).

3. عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الْكَلِمَةُ الْحَكْمَةُ ضَالَّةُ الْحَكِيمِ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهِيَ أَحَقُّ بِهَا) (3).

(1) رواه أحمد، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (65) الحديث رقم (184).

(2) ينظر: الكاشف (2/650).

(3) رواه الترمذي، وابن ماجه، وقال الترمذي: ((هذا حديث غريب))، ينظر (المشكاة) ج 1، ص

(75) الحديث رقم: (216).

قال الطيبي: ((شبه حالة كلمة الحكمة في أن من سمعها ووعاها، لزم عليه حفظها وأداؤها إلى من يستحقها، ثم انتهز فرصة الحكيم بها، بحالة بهيمة ضائعة وجدها غير صاحبها، ولزم عليه أن يحتفظ بها ويوصلها إلى صاحبها، ثم فرح صاحبها بنيل ما ضاع منه.

وفي الحديث: دليل على وجوب أداء اللفظ بعينه، أما والله إن هي إلا كلمة حكيمة ضالة كل حكيم))⁽¹⁾.

أقول: الصورة في هذا الحديث من التشبيه التمثيلي، ولم يذكر الطيبي مصطلح التشبيه التمثيلي صراحة، بيد أن فحوى كلامه يدل على ذلك.

4. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَتْ عَيْنَاهُ ، وَعَلَا صَوْتُهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ . حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ ، يَقُولُ : (صَبَّحَكُمْ وَمَسَاكُمْ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (كأنه منذر جيش): مثل حال رسول الله - صلى الله عليه وسلم . في خطبته وإنذاره القوم، بمجيء القيامة وقرب وقوعها، وتهالك الناس فيما يرددهم، بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم، يقصد الإحاطة بهم بغتة من كل جانب، بحيث لا يفوت منهم أحداً، فكما أن المنذر يرفع من صوته،

(1) ينظر: الكاشف (677/2).

(2) من حديث رواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (442)، الحديث رقم (1407).

وتحمر عيناه، ويشتد غضبه على تغافلهم، كذلك حال الرسول صلى الله عليه وسلم عند الإنذار⁽¹⁾.

لم يذكر الطيبي هنا مصطلح التشبيه التمثيلي، وهذا يدل على تسامحه بذكر المصطلحات البلاغية.

5. ونحوه حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: لَمَا نَزَلَتْ هَذِهِ

الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء، الآية (214)] صَعِدَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - الصَّفَا. فجعل ينادي: (يَا بَنِي فُهْر! يَا بَنِي عَدِي!) لبطون قريش حتى اجتمعوا. فَقَالَ: (أَرَأَيْتُكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالوَادِي تَرِيدُ أَنْ تَغِيرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟). قَالُوا: نعم، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صَدَقًا. قَالَ: (فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((فيه تمثيل: مثل إنذاره القوم بعذاب الله تعالى النار على القوم بنذير قوم يتيقن جيش العدو فينذرهم))⁽³⁾.

يلاحظ أن الطيبي أطلق على التشبيه التمثيلي هنا مصطلح التمثيل.

(1) ينظر: الكاشف (1283/4).

(2) من حديث متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1476.1477)، الحديث رقم (5372).

(3) ينظر: الكاشف (3297/11).

6. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا) شبه حالة المريض وإصابة المرض جسده، ثم محو السيئات عنه سريعاً، بحالة الشجرة وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الأوراق منها سريعاً وتجردها عنها، فهو تشبيه تمثيلي؛ لانتزاع الأمور المتوهمة في المشبه من المشبه به، فوجه الشبه الإزالة الكلية على سبيل السرعة، لا الكمال والنقصان؛ لأن إزالة الذنوب على الإنسان سبب كماله، وإزالة الورق عن الشجرة سبب نقصانها)) (2).

7. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا. أَي يَدُهُ. فَذَبَّهُ عَنْهُ (3).

قال الطيبي: ((التشبيه تمثيل: شبه حالة ذنوبه، وأنها مهلكة، بحالته إذا كان تحت جبل، على منوال قوله: (4)

(1) من حديث متفق عليه، عن عبد الله بن مسعود . رضي الله عنه .، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (478486)، الحديث رقم (1538).

(2) ينظر: الكاشف (4/1339).

(3) من حديث رواه البخاري، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (729.728)، الحديث رقم (2358).

(4) من شعر لبيد، وقد تقدم قبل قليل.

وما الناس إلا كالديار وأهلها بما يوم حلوها وغدواً بلا قع

لم يشبه الناس بالديار، وإنما شبه وجودهم في الدنيا، وسرعة زوالهم بحلول أهل الديار، ووَشكِ نهم عندها، وتركها خلاء خاوية.
دل التمثيل الأول: على غاية الخوف والاحتراز من الذنوب، والثاني: على نهاية قلة المبالاة والاحتفال بها⁽¹⁾.

8 . عن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلُ الْإِيمَانِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ⁽²⁾ يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ، فَأَطْعَمُوا طَعَامَكُمْ الْأَتْقِيَاءَ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ⁽³⁾).

قال الطيبي: ((أقول : (وإن المؤمن يسهو) عطف على قوله: (يجول) وخولف بين الجملتين لإرادة التجديد في الأولى، والثبوت في الثانية⁽⁴⁾؛ لأن المؤمن لا

(1) ينظر: الكاشف (1275/6).

(2) الآخية: عروة تثبت في أرض أو حائط وترتبط فيها الدابة، ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة: (أخا).

(3) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، وأبو نعيم في (الحلية)، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1226)، الحديث رقم (4250).

(4) تقدم الحديث عن فائدة الجملة الفعلية، وفائدة الجملة الاسمية خلال الحديث عن منهج الطيبي، وأيضاً ضمن الحديث عن الطرفين من جهة المعقول والمحسوس من هذه الرسالة.

ينفك عن الإيمان البتة، وكلاهما بيان للسابق، كأنه قيل: لم شبهت حال المؤمن بحال
الفرس؟ وما حال المشبه به؟ فأجيب: (يجول)؛ أي: الفرس.. إلى آخره. والتشبيه
تمثيلي؛ لأن الوجه منتزع من عدة أمور متوهمة⁽¹⁾.

9. عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوَّةِ ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ
طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا ، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ)⁽²⁾.

نقل الطيبي عن ابن الأثير قوله: ((كلُّ حَرَكَةٍ مِنْ كَلِمَةٍ أَوْ جَارٍ يَجْرِي فَهُوَ
طَائِرٌ مَجَازاً، أَرَادَ: "عَلَى رَجُلٍ قَدَرٍ جَارٍ، وَقَضَاءٍ مَاضٍ، مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ"، وَمَعْنَاهُ: لَا
يَسْتَقِرُّ تَأْوِيلُهَا حَتَّى تُعْبَرُ . يَرِيدُ أَنَّهَا سَرِيعَةُ السُّقُوطِ إِذَا عُبِّرَتْ . كَمَا أَنَّ الطَّيْرَ لَا يَسْتَقِرُّ
فِي أَكْثَرِ أَحْوَالِهِ، فَكَيْفَ يَكُونُ مَا عَلَى رَجُلِهِ؟))⁽³⁾.

وعقب الطيبي قائلاً: ((أقول: التركيب من باب التشبيه التمثيلي، شبه الرؤيا
بالطير السريع طيرانه، وقد علق على رجله شيء يسقط بأدنى حركة، فينبغي أن يتوهم
للمشبه حالات متعددة مناسبة لهذه الحالات، وهي أن الرؤيا مستقرة على ما يسوقه

(1) ينظر: الكاشف (2870/9).

(2) رواه الترمذي، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1301)، الحديث رقم (4622). وقد ورد بلفظ
آخر في (المجازات النبوية) للشريف الرضي، ص (227.226)، وهو: (الرؤيا على الرجل طائر ما
لم تُعْبَرُ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ، فَلَا تُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا حَبِيباً أَوْ لَيْبِياً). وقال الشريف: ((وفي هذا
الكلام مجاز، والمراد بالطائر ههنا الأمر الذي يُتَطَيَّرُ به)).

(3) النهاية، ج 3، ص (150).

التقدير إليه من التعبير، فإذا كانت في حكم الواقع قبيض وألهم من يتكلم بتأويلها على ما قدر، فيقع سريعاً، وإن لم تكن في حكمه لم يقدر لها من يعبرها⁽¹⁾.

10 . عن جابر . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الزَّرْعَ) ⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النَّفَاقَ) معناه: الْغِنَاءُ سبب للنفاق، ويؤدي إليه، وأصله وشعبته، كما قال: (وَالْبَدَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النَّفَاقِ) ⁽³⁾. وهذا تشبيه تمثيلي؛ لأنه منتزع من عدة أمور متوهمة)) ⁽⁴⁾.

11 . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، وَمَا أَنَا وَالِدُنْيَا إِلَّا كَرَكَبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا) ⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الكاشف (3011/9).

(2) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1355)، الحديث رقم (4810).

(3) من حديث رواه الترمذي عن أبي أمامة . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1352)،

الحديث رقم (4796)، وينظر: (النهاية) لابن الأثير، ج 1، ص (174).

(4) ينظر: الكاشف (3110/10).

(5) من حديث رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، عن ابن مسعود . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج

3، ص (1433)، الحديث رقم (5188).

قال الطيبي: ((قوله: (مَا لِي وَلِلدُّنْيَا)؛ أي: ليس حالي مع الدنيا إلا كحال راكب مستظل. وهو من التشبيه التمثيلي، ووجه التشبيه: سرعة الرحيل، وقلة المكث، ومن ثم خص الراكب))⁽¹⁾.

12 . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءُونَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الْأُفُقِ، مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ)⁽²⁾.

علق الطيبي على هذا الحديث قائلاً: ((فإن قلت: ما فائدة تقييد الكوكب بالدري، ثم الغابر في الأفق؟ قلت: للإيدان بأنه من باب التمثيل الذي وجهه منتزع من عدة أمور متوهمة في المشبه. شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة، برؤية الرائي الكوكب المستضيئ الباقي في جانب الشرق أو الغرب في الاستضاءة مع البعد. فلو قيل: (الغابر) لم يصح؛ لأن الإشراق يفوت عند الغروب، اللهم إلا أن يقدر: المستشرف على الغروب كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ [سورة البقرة،

(1) ينظر: الكاشف (3290/10).

(2) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1564.1565)، الحديث رقم (5624).

الآية (234)، وسورة الطلاق، الآية (2)؛ أي: شارفن بلوغ أجلهن⁽¹⁾، لكن لا يصح هذا المعنى في الحال الشرقي، نعم يجوز على التقدير كقوله:
يا ليت بعلك قد غدا
مُتَقَلِّداً سيفاً ورُحاً⁽²⁾

وقوله: علفتها تبناً وماءً بارداً⁽³⁾

أي: طالعاً في الأفق من المشرق وغابراً في المغرب⁽⁴⁾.

13. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (مثلي ومثل الأنبياء كمثل قصرٍ أحسن بُنيانه، وتُرك منه موضعُ لبنةٍ،

(1) في (الكشاف)، ج 4، ص (555): ((وهو آخر العدة، وشارفنه))، ونحوه في (تفسير أبي السعود)، ج 8، ص (261).

(2) قائله: عبد الله بن الزبيري، وقد أورده المبرد بلفظ: (يا ليت زوجك...). وقال: ((والرمح لا يُتقلد، ولكن أدخله مع ما يتقلد، فتقديره: متقلداً سيفاً وحاملاً رُحاً)). ينظر: (الكامل)، ج 1، ص (403). وقد تكرر ذكره في (الكامل)، ج 1، ص (196) وص (218). وهو في (الكشاف)، ج 4، ص (160).

(3) لم ينسب هذا الشاهد لقائل معين، والشاهد فيه: (وماءً) فإنه لا يعطف على ما قبله، وقد ذكر النحويون تأويلات لذلك، منها: تقدير فعل يعطف على (علفتها)، والتقدير: (علفتها تبناً، وسقيتها ماءً). ينظر: (شرح ابن عقيل) بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ج 1، ص (596-595). و(أوضح المسالك) لابن هشام، ج 2، ص (245). و(شرح شذور الذهب) لابن هشام، ص (240).

(4) ينظر: الكاشف (3558/11-3559).

فطافَ به النظَّارُ يتعجَّبونَ من حُسنِ بنيانِهِ، إلا موضعَ تلكَ اللَّبِنَةِ، فكنتُ أنا
سدَّدْتُ موضعَ اللَّبِنَةِ، خَتَمَ بي البُنيانُ وخَتَمَ بي الرِّسْلُ⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (مَثلي ومثَلُ الأنبياءِ) هذا من التشبيه التمثيلي، شبه
الأنبياء، وما بعثوا به من الهدى والعلم، وإرشادهم الناس إلى مكارم الأخلاق، بقصر
شديد بنيانه وأحسن بناؤه، لكن ترك منه ما يصلحه، وما يسد خلله من اللبنة، فبعث
نبينا . صلى الله عليه وسلم . لسد ذلك الخلل، مع مشاركته إياهم في تأسيس القواعد
ورفع البنيان... هذا على أن يكون الاستثناء منقطعاً، ويجوز أن يكون متصلاً من
حيث المعنى؛ إذ حاصل الكلام: تعجبهم المواضع إلا موضع تلك اللبنة، وليس ذلك
المصلح إلا ما اختص به من معنى المحبة، وحق الحقيقة الذي يعتنيه أهل العرفان))⁽²⁾.

* * *

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1601)، الحديث رقم (5745).

(2) ينظر: الكاشف (3634/11).

المبحث الثالث

التشبيه البليغ

إن الطيبي يصرح بأن عبارة "زيد بحر" هي من التشبيه البليغ، وهذا يعني أن التشبيه البليغ عنده: ما حذف منه الوجه والأداة، فقد سار على ما هو متعارف عليه عند عموم المتأخرين من البلاغيين، وفي المثال الآتي صورة بيانية سامية من الكلام النبوي الشريف، يعلق عليها الطيبي، ويبين رأيه بما عرف باسم "التشبيه البليغ".

- عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي)⁽¹⁾.

يبين الطيبي معنى الحديث قبل أن يتحدث عنه من الجانب البياني، فيقول: ((قال في (شرح السنة): قيل معنى الحديث: إن الصلاة في ذلك الموضع والذكر فيه يؤدي إلى روضة من رياض الجنة، ومن لزم العبادة عند المنبر يسقى يوم القيامة من

(1) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (219)، الحديث رقم (649). وقد أورده الشريف الرضي في كتابه: (المجازات النبوية)، ص (84) حديثاً قريباً منه، وهو: (منبري هذا على ترعة من ترع الجنة). وقال: ((وفي هذا الكلام مجاز)).

الحوض، وهذا كما قال: (عائِدُ المَرِيضِ على مَخَارِفِ الجَنَّةِ) ⁽¹⁾ يعني عيادة المريض تؤديه إليها، وكما جاء في الحديث: (الجَنَّةُ تحتَ ظلالِ السِّيوفِ) ⁽²⁾ يريد أن الجهاد يؤديه إلى الجنة ⁽³⁾.

وقال التوريشتي: إنما سمى البقعة المباركة روضة؛ لأن زوار قبره وعمّار مسجده من الملائكة والجن والإنس لم يزالوا مكبين فيها على ذكر الله تعالى وعبادته، إذا صدر عنها فريق ورد عليها آخرون، كما جاء: (إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الجَنَّةِ فَارْتَعُوا). قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الجَنَّةِ؟! قَالَ: (حَلَقُ الذَّكْرِ) ⁽⁴⁾.

وقال: (وَمَنْبَرِي على حَوْضِي)؛ أي: على حافته، فمن شاهده مستمعاً إليه شهد الحوض. ونبه . صلى الله عليه وسلم . على أن المنبر مورد القلوب الصادئة في بيداء الجهالة، كما أن الحوض مورد الأكباد الظائمة في حر القيامة، وهما متلازمان لا مطمع لأحد في الآخرة دون انتفاعه بالأول، هذا ونحن لا نقطع بالقول في المناسبة بكل شيء، بل نذهب فيها إلى الاستنباط والتأويل، ونعتقد أن المراد منه ما أراده رسول الله . صلى الله عليه وسلم .، هو الحق وإن لم تهتد إليه عقولنا وأفهامنا) ⁽⁵⁾.

(1) أورد الشريف الرضي في كتابه: (المجازات النبوية)، ص (88). والمخارِفُ: جمع مخْرَف، وهو جَنَى النخل، أو جمع مخْرَفَة، وهي الطريق. وفي الكلام مجاز على التأويلين معاً، حسب ما ذكره الشريف الرضي.

(2) سيأتي ضمن الحديث عن الكناية عن صفة في هذه الرسالة.

(3) شرح السنة للبعوي، ج 2، ص (339).

(4) رواه الترمذي عن أنس . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (702)، الحديث رقم (2371). وقد أورد الترمذي حديثاً آخر مشابهاً له عن أب هريرة . رضي الله عنه . وذكر فيه أن رياض الجنة المساجد، ينظر مبحث العلاقة المسببية وهو من مباحث المجاز المرسل ضمن هذه الرسالة.

(5) ينظر: (المرقاة)، ج 2، ص (191). و(التعليق)، ج 1، ص (308).

ثم عَقَّب الطيبي على كلام البغوي والتوريشتي قائلاً: ((أقول: لما شبه المسافة التي بين البيت والمنبر بروضة الجنة؛ لأنها مكان الطاعات والذكر، ومواضع السجود والفكر أتى بقوله: (وَمُنْبَرِي عَلَى حَوْضِي) تنبيهاً أن استمدادها من البحر الزاخر النبوي، ومكانه المنبر الموضوع على الكوثر، يفيض منه العلم الإلهي، فجعل فيضان العلم اللدني من المنبر إلى الروضة، وري الناس به، والعمل بموجبه، سبباً لريهم من الحوض الكوثر، وحصولهم في رياض الجنة...)).

بعد ذلك يبين الطيبي التشبيه من الناحية البيانية، فيقول: ((فإن قلت: الذي يفهم من كلام الشارحين: أن الحديث وارد على التسبب فماذا يقتضيه علم البيان؟ قلت: كلتا الجملتين من باب التشبيه البليغ، فإن قوله: (مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمُنْبَرِي) مبتدأ حمل عليه (رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ)، كما يقال: "زيد بحر" شبه تلك البقعة الطيبة التي تفيض عليها بركات الوحي السماوي والعلم الإلهي، فيثمر الأعمال الصالحة والأفكار الصائبة، بروضة من رياض الجنة، التي فيها حلول رضوان الله وحصول ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولذلك شبه صفة المنبر العجيبة الشأن بصفة الحوض الكوثر، وكما أنه . صلى الله عليه وسلم . يسقي غليل الجهل بماء علمه، ويشفي عليه بمواعظه ونصائحه، كذلك يروي صدى كرب يوم القيامة بماء الكوثر، فلما أريد مزيد المبالغة وتناسي التشبيه، جعل المنبر الذي هو منصة العلم على حافة الحوض، كما تقول: "زيد كالبحر في العلم" ثم "هو على ساحل بحر العلم، يغترف منه ويفيض على الناس" ، وكأنه نظر إلى هذا المعنى من قال:

فاضت على الناس في دنيا وآخره من كوثر المصطفى طوبى ولألاء⁽¹⁾

(1) ينظر: الكاشف (930/3).

والبيان النبوي غني بالصور البيانية من التشبيه البليغ، وقد كان الطيبي يشير إليها دون أن يذكر أنها من باب التشبيه البليغ غالباً، خلافاً للتشبيه التمثيلي الذي أكثر من ذكره.

ومن الصور البيانية الجميلة التي ينطبق عليها تعريف التشبيه البليغ، وقد ذكرها الطيبي دون ذكر مصطلح التشبيه البليغ عندها الأمثلة الآتية، وقد صنفها في التشبيه البليغ؛ لأنها منسجمة مع تعريفه لهذا التشبيه، علماً أن بعض هذه الصور نقلها عن أسلافه من العلماء، ولم يزد شيئاً على ما نقله.

1 . عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال : سمعت رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا ، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِى عَيْدًا ، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((بيان نظم الحديث أن يقال: إن قوله: (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا) معناه: لا تجعلوا بيوتكم كالقبور الخالية عن ذكر الله تعالى وعبادته؛ لأنها غير صالحة لها، وكذلك لا تجعلوا القبور كالبيوت محلاً للاعتياد لحوائجكم، ومكاناً للعبادة والصلاة، أو مرجعاً للسرور والزينة كالعيد))⁽²⁾ .
وقد جاء المشبه به مفعولاً ثانياً لـ "جعل" .

(1) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (292.291)، الحديث رقم (926).

(2) ينظر: الكاشف (1043/3).

2 . عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ : (يَا حَكِيمُ ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ يَبْرُكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكَ لَهُ فِيهِ...) (1) .

قال الطيبي: ((قوله: (إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ): قال النووي: شبه المال في الرغبة فيه والميل إليه وحرص النفوس عليه بالفاكهة الخضراء الحلوة المستلذذة، فإن الأخضر مرغوب فيه من حيث النظر، والحلوة من حيث الذوق (2)، فإذا اجتمعا زادا في الرغبة، وفيه إشارة إلى عدم بقاءه ووخامة عاقبته)) (3) .
وقد وقع المشبه به خبراً للمشبه.

(1) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (577)، الحديث رقم (1842). وذكر بعضه الشريف الرضي في: (المجازات النبوية)، ص (64.63). وقال: ((قوله . صلى الله عليه وسلم .: (إن هذا المال خضرة حلوة) مجاز؛ لأنه شبه حلاوة المال في القلوب بحلاوة الثمرة الطيبة بالأفواه...)). أقول: هذا تشبيه بليغ، وما أكثر ما يطلق الشريف على هذا التشبيه مصطلح المجاز .

(2) في (شرح النووي): ((فإن الأخضر مرغوب فيه على انفراده، والحلو كذلك على انفراده فاجتماعهما أشد...)).

(3) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 7، ص (126). وينظر: الكاشف، (1513/5).

3. قال . صلى الله عليه وسلم . في صفة القرآن وهو: (الذَّكْرُ الْحَكِيمُ وهو الصراطُ المستقيم) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (وهو الصراطُ المستقيم)؛ أي: هو مثل الصراط المستقيم في أن يوصل سالكه إلى المقصد، فتشبيهه بحذف وجهه وأداته)) (2).
أراد أنه تشبيهه بليغ، بيد أنه لم يذكر المصطلح هنا كما هي الحال في معظم أمثلة هذا المبحث، وقد وقع المشبه به خبراً للمشبه.

4. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
(إِنَّكُمْ سَتَحْرُصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ،
وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ) (3).

(1) من حديث رواه الترمذي، والدارمي، عن الحارث بن الأعور عن علي . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (660659)، الحديث رقم (2138). وقال الترمذي: ((إسناده مجهول، وفي الحارث مقال)).

(2) ينظر: الكاشف (1660/5-1661).

(3) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1089)، الحديث رقم (3681). وقد ذكره الشريف الرضي في (المجازات النبوية): بلفظ: (سيحرصون بعدي على الإمارة، فنعمت المرضع، وبئست الفاطم). وقال: ((وهذه استعارة، كأنه . صلى الله عليه وسلم . أقام الإمارة في حلاوة أوائلها، ومرارة أواخرها، مقام المرضع التي تحسن الرضاع وتسيء الفطام، وهذا من أوقع تشبيهه، وأحسن تمثيل)).
ويلاحظ تداخل المصطلحات البيانية عند الشريف الرضي، مما يؤكد ما ذكرته عنه في التمهيد من هذه الرسالة.

قال الطيبي: ((قوله: (فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ)) قال القاضي: شبه الولاية بالمرضعة، وانقطاعها بالموت أو العزل بالفاطمة؛ أي: نعمت المرضعة الولاية، فإنها تدر عليك المنافع واللذات العاجلة، وبئست الفاطمة المنية، فإنها تقطع عنك تلك اللذات والمنافع، وتبقى عليك الحسرة والتبعة، فلا ينبغي للعاقل أن يلم بلذة تتبعها حسرات)) (1).

5. عَنْ جَابِرٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا ، يَقُولُ : (اسْتَكْبَرُوا مِنَ النَّعَالِ . فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ)) قال النووي: معناه: أنه شبيه بالراكب، في خفة المشقة عليه، وقلة تبعه، وسلامة رجله مما يُلقى في الطريق من خشونة وشوك وأذى ونحو ذلك. وفيه: استحباب الاستظهار في السفر بالنعال وغيرها، مما يحتاج إليه المسافر)) (3). وقد وقع المشبه به خبراً لأحد أخوات (كان).

(1) ينظر: (المرقاة)، ج 7، ص (209). والكاشف (2576/8).

(2) رواه مسلم،، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1259)، الحديث رقم (4409).

(3) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 14، ص (73). وينظر: الكاشف، (2921/9).

6 . عن أبي مسعود الأنصاري . رضي الله عنه . قال لأبي عبد الله أو قال أبو عبد الله لأبي مسعود . رضي الله عنه .: (مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي " زَعَمُوا " ؟) . قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (بِنَسِ مَطِيئَةَ الرَّجُلِ) . رواه أبو داؤد ، وقال : إن أبا عبد الله حَدَّثَنَا (1) .

قال الطيبي : ((قوله : (بِنَسِ مَطِيئَةَ الرَّجُلِ) قال في (النهاية) : معناه : أن الرجل إذا أراد شيئاً من المسير إلى بلد والظعن في حاجة ركب مطيته ، وسار حتى يفضي أرتبه ، فشبّه ما يُقَدِّمُهُ المِتَكَلِّمُ أمام كلامه وَيَتَوَصَّلُ إلى غَرَضِهِ من قوله : (زَعَمُوا كَذَا وكذا) بالمطية التي يُتَوَصَّلُ بها إلى الحاجة . وإنما يقال : " زَعَمُوا " في حديث لا سند له ولا تَثَبَّتَ فيه ، وإنما يُحَكِّي على الألسن على سبيل البلاغ ، فدَمَّ من الحديث ما كان هذا سبيله)) (2) .

7 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن أحدكم مرآة أخيه ، فإذا رأى به أذى فليمط عنه) رواه الترمذي وضعفه ، وفي رواية له ولأبي داود : (الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ ، يَكْفُفُ عَنْهُ ضِيَعَتَهُ (3) ، وَيَحْوِطُهُ مِنْ وِرَائِهِ) (1) .

(1) ينظر : (المشكاة) ج 3 ، ص (1348) ، الحديث رقم (4777) .

(2) النهاية ، ج 2 ، ص (303) . وينظر : الكاشف ، (10/3094) .

(3) ضيعة الرجل : ما يكون من معاشه ، من صناعة أو غلة ... ينظر : (مختصر سنن أبي داود) للمنذري ،

ج 7 ، ص : (235) .

قال الطيبي: ((قيل: أي المؤمن في إراءة عيب أخيه إليه كالمرأة المجلوة التي تحكي كل ما ارتسم فيها من الصور، ولو كان أدنى شيء، فالمؤمن إذا نظر إلى أخيه، يستشف من وراء أقواله وأفعاله وأحواله تعريفات وتلويحات من الله الكريم، فأى وقت ظهر من أحد المؤمنين المجتمعين في عقد الأخوة عيب قاذح في أخوته نافرته، ليعود إلى دائرة الجمعية))⁽²⁾.

وما ذهب إليه الطيبي هو قريب مما ذهب إليه الشيخ عبد القاهر، بيد أنه لم يصرح بأن وجه الشبه عقلي، كما فعل عبد القاهر في تناوله للحديث في كتابه (أسرار البلاغة)، حيث قال: ((قول النبي . صلى الله عليه وسلم .: (المؤمنُ مِرْأَةُ الْمُؤْمِنِ) ليس على إثباته مرأةً من حيث الجسم الصقيل، لكن من حيث الشبه المعقول، وهو كونها سبباً للعلم بما لولاها لم يُعلم؛ لأن ذلك العلم طريقُهُ الرؤية، ولا سبيل إلى أن يرى الإنسان وجهه إلا بالمرأة، وما جرى مجراها من الأجسام الصقيلة، فقد جمع بين المؤمن والمرأة في صفة معقولة، وهي: أن المؤمن ينصح أخاه، ويُريه الحسن من القبيح، كما تُري المرأة الناظر فيها ما يكون بوجهه من الحسن وخلافه))⁽³⁾.
وقد وقع المشبه به خبراً للمشبه في هذا التشبيه.

(1) ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1390)، الحديث رقم (4985). وقد أورده الشريف الرضي في (المجازات النبوية) ص (66) بلفظ: (المؤمن مرأة أخيه)، وقال: ((وهذا القول مجاز واستعارة)).

وهو كما لا يخفى تشبيهه بليغ.

(2) ينظر: الكاشف (10/3191-3192).

(3) أسرار البلاغة، ص (252).

8 . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: (دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ خَالِصٌ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (دَرْمَكَةٌ) قال في (النهاية): ((الدَرْمَكَةُ: الدَّقِيقُ الْخُوَارِيُّ)) (2). شبه (تُرْبَةَ الْجَنَّةِ) بما لبياضها ونعومتها، وبالمسك لطبيها)) (3).

9 . عن أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاْدِيًا وَسَلَكْتُ الْأَنْصَارُ وَاْدِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاْدِيِ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ، وَالنَّاسُ دِثَارٌ...) (4).

قال الطيبي: ((الشُّعَارُ: الثُّوبُ الذي يلي شعر البدن، والدثار الذي فوقه (5)، شبه الأنصار بالشعار؛ لرسوخ صداقتهم وخلوص مودتهم)) (6).

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1519)، الحديث رقم (5496).

(2) النهاية، ج 2، ص (114). وقد تقدم معنى (الحواري) ضمن مبحث بيان وجه الشبه عند الحديث (19) ضمن هذه الرسالة.

(3) ينظر: الكاشف (3475/11).

(4) من حديث رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1752)، الحديث رقم (6209). وذكر الشريف الرضي بعضه بلفظ: (أنتم الشعار، والناس الدثار) وقال: ((وهذا مجاز)). ينظر: (المجازات النبوية)، ص (42). قلت: هو تشبيه بليغ لحذف وجهه وأداته.

(5) ينظر: (النهاية)، ج 2، ص (480).

(6) ينظر: الكاشف (3936/12).

أقول: وفي قوله . صلى الله عليه وسلم .: (وَالنَّاسُ دِثَارٌ) تشبيهه أيضاً، ولم
يشر الطبي إليه، وهو من التشبيه البليغ.

* * *

الفصل الثالث

أغراض التشبيه

قبل أن نتناول هذه الأغراض بالتفصيل، أود أن أنبه إلى أن الطيبي عني كثيراً بالتشبيه، وذلك لما كان له من أغراض سامية وقيمة ورفيعة في البيان عامة، والبيان النبوي خاصة، كما أن له منزلة عالية في نفس الطيبي، وقد دفعه ذلك إلى الإتيان بالأدلة على استحسان التشبيه من خلال الحديث النبوي؛ وذلك لأن التشبيه من فطرة الشعوب، وفي مقدمتهم العرب، قال المبرد: ((... والتشبيه جار كثير في كلام العرب، حتى لو قال قائل: هو أكثر كلامهم لم يبعد))⁽¹⁾.

وفيما يلي بعض المواطن التي تحدث الطيبي فيها عن استحباب التشبيه:

(1) الكامل، ج 2، ص (79).

1 . قال . صلى الله عليه وسلم . في حجة الوداع: (.. فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا..)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قال النووي: وفي هذا التمثيل: دليل على استحباب الأمثال، وإلحاق النظر بالنظر قياساً))⁽²⁾.
وعند عودتي إلى عبارة النووي وجدتها: ((وفي هذا: دليل لضرب الأمثال، وإلحاق النظر بالنظر قياساً))⁽³⁾.
فما هو السبب الذي جعل الطيبي يستشهد بكلام النووي، ويضع كلمة "استحباب" لولا أنه يهتم بالتشبيه، ويريد أن يحتج له من الحديث، ومن كلام أهل العلم، ويحث عليه؟! .!

2 . عن قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . يَقُولُ: ((كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيَّ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ . يُقَالُ لَهُ: "الْمَنْدُوبُ"، فَرَكِبَ، فَلَمَّا رَجَعَ . قَالَ: (مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبْحَرًا)⁽⁴⁾.

(1) من حديث رواه الشيخان، عن أبي بكر . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (817.816)، الحديث رقم (2659).

(2) ينظر: الكاشف (2015/6).

(3) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 8، ص (182).

(4) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (888) الحديث رقم (2943). وذكره الخطيب التبريزي

مرة أخرى في: ج 3، ص (1657)، الحديث رقم: (5905) وأحاله للبخاري. وقد أورد نحوه

⇐

قال الطيبي: ((شبه الفرس بالبحر في توسعة خطوه وسرعة جريه. قال الخطابي: فيه إباحة التوسيع في الكلام، وتشبيه الشيء بالشيء بمعنى من معانيه، وإن لم يستوف جميع أوصافه))⁽¹⁾.

3. عَنْ أَبِي مُوسَى . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنْ النَّبِيِّ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : (الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا) ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قال النووي: فيه تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاقد في غير إثم ولا مكروه، وفيه جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام))⁽³⁾.

* * *

الشريف الرضي في: (المجازات النبوية)، ص (131-132). وقال: ((وهذا مجاز، ربما طعن بعض الجهال بمّنايح كلام العرب في هذا القول بأن يقول: كيف شبه . صلى الله عليه وسلم . سرعة جري الفرس بالبحر والبحر راكد لا يجري؟)). ثم بيّن أن وجه الشبه: هو اتساعه في الجري باتساع ماء البحر، أو أن جريه غزير لا ينفد كما أن ماء البحر غزير لا يُنضب.

- (1) ينظر: (المرفأة)، ج 6، ص (117) ولم ينسب للخطابي. وينظر: الكاشف، (2191/7).
- (2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1385)، الحديث رقم (4955).
- (3) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 16، ص (139-140). وينظر: الكاشف، (3176/10-3177).

المبحث الأول

الأغراض العامة للتشبيه

من الأغراض العامة للتشبيه "المبالغة"، وهذا الغرض لقي اهتماماً عند الطيبي. فقد ذكر الطيبي أمثلة كثيرة للمبالغة في التشبيه:

- منها ما تكون المبالغة في المشبه به.
 - ومنها ما تكون ببعض القيود التي تلابسه.
- كما حدد الطيبي القصد الأول؛ وهو: **إلحاق الناقص بالكامل بمبالغة.**

والحقيقة: أن المبالغة هي أهم أغراض التشبيه إن لم تكن أهمها، ويعلل الأستاذ علي الجندي قائلاً: ((وسر ذلك أنك لم ترد تشبيه الشيء بغيره إلا وأنت تقصد به تقرير المشبه في النفس بصورة المشبه به أو بمعناه، فيستفاد من ذلك المبالغة فيما قصد من التشبيه على جميع وجوده من مدح أو ذم أو ترغيب أو تهيب، أو أكبر أو أصغر. وهذا القول ينسحب على جميع وجوه التشبيه، فإنه لا يخلو من إفادة المبالغة في حال من الأحوال، وإلا لم يستحق أن يكون تشبيهاً؛ لأن إفادة المبالغة هي مقصده الأعظم، وبابه الأوسع))⁽¹⁾.

(1) فن التشبيه، ج 1، ص (78.77).

ويقول الدكتور علي العماري خلال حديثه عن أغراض التشبيه: ((غير أن مبنى التشبيه على المبالغة، فينبغي أن يكون المشبه به في كل هذه الأغراض⁽¹⁾ زائداً على المشبه في وجه الشبه))⁽²⁾.

وخلال دراسة الطيبي للحديث النبوي نجده يعرض كثيراً من صور التشبيه التي ألحق فيها الناقص بالكامل بمبالغة، أو التي لا يستها بعض القيود فأضفت على صورة التشبيه معنى المبالغة.

ومن الأحاديث التي ذكرها الطيبي عندها المبالغة في التشبيه ما يلي:

1 . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .: (فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((هذا التفضيل موافق للحديث السابق⁽¹⁾ من حيث المبالغة وما به التفضيل، فإن المخاطبين بقوله (أدناكم) هم الصحابة . رضي الله عنهم . وقد

(1) يقصد: بيان حال المشبه، ومقدار حاله، وتقرير حاله، وبيان إمكان المشبه.

(2) البيان، ص (41).

(3) من حديث رواه الترمذي عن أبي أمامة الباهلي . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (74)، الحديث رقم (213).

شبهوا بالنجوم في قوله . صلوات الله وسلامه عليه .: (أصحابي كالنجوم) الحديث حسنه الإمام الصغاني (2)، . وشبهه . صلوات الله عليه . بالقمر ليلة البدر فيما روينا عن الترمذي عن جابر بن سمرة . رضي الله عنه . قال: ((رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَى الْقَمَرِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَإِذَا هُوَ أَحْسَنُ عِنْدِي مِنَ الْقَمَرِ)) (3).

- (1) يقصد قوله . صلى الله عليه وسلم .: (وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ)، من حديث رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، وغيرهم عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء . رضي الله عنه . ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (74)، الحديث رقم: (212).
- (2) الصَّغَانِي أَوْ الصَّاعَانِي: هو الحسن بن محمد الصَّغَانِي، حامل لواء اللغة في زمانه، وهو فقيه ومُحَدِّث أيضاً: (ت 650 هـ). ينظر: (بغية الوعاة)، ج 1، ص (519-520)، و(الأعلام)، ج 2، ص (232).
- وقد ورد الحديث المذكور في (كشف الخفاء للعجلوني، وقال: ((رواه البيهقي، وأسنده الديلمي عن ابن عباس . رضي الله عنهما . بلفظ: (أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، بأيهم اقتديتم، اهتديتم) ينظر: ج 1، ص (147)، وذكر الروایتين الشيخ اللباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وقال: عن كل منهما ((موضوع))، ينظر: ج 1، ص (79.78).
- (3) رواه الترمذي، والدارمي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1613.1614).
- ويظهر من كلامه أنه اعتبر أفعال التفضيل من أدوات التشبيه، ويؤيد هذا قول السبكي: ((وأشار الطيبي إلى أن من أدوات التشبيه أفعال التفضيل، مثل: "زيد أفضل من عمرو"، وفيه بُعد)). ينظر: شروح التلخيص (عروس الأفراح)، ج 3، ص (392) وص (411).

والمبالغة التي يعطيها (أدناكم) يقرب منها في قوله . صلوات الله وسلامه عليه
- (على سائر الكواكب)؛ لأن فضل القمر على بقية الكواكب أجمع يستلزم ذلك
التفاوت العظيم بين البدر وبين كوكب هو أدنى الكواكب في الضوء كالسها))⁽¹⁾.

2 . عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
(مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ
صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ) قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: (تَامَّةٌ، تَامَّةٌ، تَامَّةٌ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (كأجر حجة وعمره) وقد ذكرنا تحقيق أمثال هذا التشبيه في
الحديث الثاني عشر من الفصل الثاني من باب المساجد؛ أنه من باب إلحاق الناقص
بالكامل مبالغة ترغيباً للعامل. أو شبه استيفاء أجر المصلي تاماً بالنسبة إليه باستيفاء
أجر الحاج تاماً بالنسبة إليه، وأما وصف الحجة والعمرة بالتامة فإشارة إلى المبالغة))⁽³⁾.

(1) ينظر: الكاشف (674/2-675).

(2) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (306)، الحديث رقم: (971).

(3) ينظر: الكاشف (1062/3).

3 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : إني سمعتُ جبي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقولُ : (لا تُقبلُ صلاةُ امرأةٍ تطيّبتُ للمسجدِ حتى تغتسلَ غُسلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ) (1) .

قال الطيبي : ((شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوات الرجال ، وفتح عيونهم التي هي بمنزلة رائد الزنا بالزنا ، وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الاغتسال من الجنابة مبالغة وتشديداً ، ويعضد هذا التأويل الحديث الآتي ، وتقييد تطيبها بالمسجد مبالغة أيضاً ؛ أي : إذا كان حكم المسجد هذا ، فما بال تطيبها لغيره ؟)) (2) .

4 . عن عبد المطلب بن ربيعة ، قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ) (3) .

(1) رواه أبو داود ، وروى أحمد والنسائي نحوه ، ينظر : (المشكاة) ج 1 ، ص (334) ، الحديث رقم : (1064) .

(2) ينظر : الكاشف (1131/4) .

(3) رواه مسلم ، ينظر : (المشكاة) ج 1 ، ص (572) ، الحديث رقم : (1823) .

وذكره الشريف الرضي بلفظ : (إنما هذا المال من الصدقة أوساخ أيدي الناس) . وقال : ((وهذا القول مجاز ، والمراد تشبيه ما يخرج من صدقاتهم بالأوساخ التي يملطونها عن أيديهم ، والتشبيه بذلك من وجهين :

أحدهما : أن تكون أموال الصدقات لما كان إخراجها مطهراً لما وراءها من سائر الأموال جرت مجرى المياه التي تغسل بها الأدران ... وحصول تلك الأذناس والأنجاس فيها .

قال الطيبي: ((حمل أوساخ الناس على ضمير الصدقات، وارد على التشبيه كقولك "زيد أسد"، وفيه من المبالغة ما لا يخفى، وقد اجتمع في هذا التركيب مبالغات شتى، لا سيما جعل المشبه به أوساخ الناس للتهجين والتقييح تنفيراً واستقذاراً، وجل حضرة صاحب الرسالة ومنبع الطهارة أن ينسب إلى ذلك))⁽¹⁾.

5. عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنه حدّثه⁽²⁾ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ. كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ)؛ لأن الحسنه بعشر أمثالها، فأخرجه مخرج التشبيه للمبالغة، والحث على صيام الست))⁽⁴⁾.

والوجه الآخر: أن يكون المراد أن أموال الصدقات في الأكثر لا تكون إلا أسافل الأموال دون أواخرها... وإنما نسب . صلى الله عليه وسلم . تلك الأوساخ إلى الأيدي؛ لأن الأموال المعطاة في الأكثر إنما تكون بها وتمر عليها)). من كتابه (المجازات النبوية) ص (285.284). ولا ريب أن الشريف الرضي أظهر سر التشبيه الذي أجمله الطيبي، وقد أطلق الشريف على هذا التشبيه اسم المجاز.

(1) ينظر: الكاشف (1503/5).

(2) أي: إن أبا أيوب . رضي الله عنه . حدّث الراوي عنه، وهو ابن عمرو بن ثابت، ينظر: (المرقاة)، ج 4، ص (292).

(3) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (635)، الحديث رقم: (2047).

(4) ينظر: الكاشف (1609/5).

6 . عن مُعَاذِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، أُلِّسَ وَالِدَاهُ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا لَوْ كَانَتْ فِيكُمْ، فَمَا ظَنَنْتُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا) (1).

قال الطيبي: ((تخصيص ذكر التاج كناية عن الملك والسعادة كما يقال: "فلان على السرير" كناية عنه، وإنما قيل (أحسن) ولم يقل: أنور وأشرق؛ لأن تشبيه التاج مع ما فيه من الجواهر النفيسة الثمينة بالشمس ليس لمجرد الإشراق والضوء بل مع الزينة والحسن. وأيضاً فيه تميم صيانة من الإحراق وكلال النظر بسبب أشعتها، كما أن قوله: (لو كانت فيكم) تميم للمبالغة، فإن الشمس مع ضوئها وحسنها لو كانت داخل البيت كان أنس وأتم وأكمل مما لو كانت خارجة عنه وحسنها وإشراقها فيه. وهذا التشبيه مما يزيد حسناً ومبالغة بالشرط. قال بديع الزمان:

يكاؤُ يَحْكِيكَ صَوْبُ الغَيْثِ مُنْسَكِيًّا لو كان طلق المَحْيَا يُمَطِّرُ الذَّهَبَا
والبدرُ لو لم يَغْبِ والشمسُ لو نطقَتْ والليثُ لو لم يُصَدِّ والبحرُ لو عَدْبَا(2)

(1) رواه أحمد وأبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (660)، الحديث رقم: (2139).
(2) ينظر: الكاشف، (1661/5). والبيتان من شواهد البلاغيين على التشبيه المشروط، وهما في: الإيضاح، للخطيب القزويني، ج 2، ص (386). والإشارات والتنبيهات، لمحمد بن علي الجرجاني، ص (199). و(شرح عقود الجمان) للسيوطي، ص (89).

7 . عن عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لَوْ جُعِلَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ مَا احْتَرَقَ) (1).

قال الطيبي: ((ضرب المثل بالإهاب بالتحقير أحرى، ورواية (مسته) كما في أكثر النسخ أولى من (احترق) (2)، وتحريزه: أن التمثيل وارد على المبالغة والفرض والتقدير، ف: (لو) كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا﴾ الآية [سورة الكهف، الآية (109)]؛ أي: ينبغي ويحق أن القرآن لو كان في مثل هذا الشيء الحقير الذي لا يأبه له ويلقى في النار ما مسته، فكيف بالمؤمن الذي هو أكرم خلق الله وأفضلهم، وقد وعاه في صدره وتفكر في معانيه، وواظب على قراءته، وعمل بما فيه بجوارحه، كيف تمسه فضلاً عن أن تحرقه!؟

وفي معنى الحقارة وصيرورته موقى محترماً بالمجاورة، قال الشاعر:

من عاشَرَ الشرفاء يشرفَ قَدْرُهُ ومعاشرُ السفهاء غيرُ مُشَرَّفِ
فانظرُ إلى الجلدِ الحَقِيرِ مَقْبَلًا بالثغرِ لَمَّا صارَ جَارَ المَصْحَفِ

وبهذا التأويل وقع التناسب بين هذا الحديث والحديث السابق (3). وحسن التشبيهان في المبالغة من نيل الكرامة والفوز بها، وفي التوقي من الخزي والنكال، قال

(1) رواه الدارمي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (660)، الحديث رقم: (2140).

(2) ورد هذا الحديث في (شرح السنة) للبخاري، ج 4، ص (436) بلفظ: (لو كان هذا القرآن في إهاب ما مسته النار).

(3) هو الحديث رقم (2139) من (المشكاة)، وقد سبق ذكره.

تعالى: ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ﴾ [سورة آل عمران، الآية (192)].

فإذاً المعنى: من قرأ وعمل ألبس والداه تاجاً، فكيف بالقارئ العامل؟ ولو جعل القرآن في إهاب⁽¹⁾ وألقي في النار ما مسته، فكيف بالتالي العامل؟⁽²⁾.

8. عَنِ ابْنِ عُمَرَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا يَخْلُبَنَّ أَحَدٌ مَا شِئَ امْرِيٍّ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، أَيَحِبُّ أَنْ يُؤْتَى مَشْرُئْتَهُ ، فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ ، فَيَنْتَقَلَ طَعَامُهُ ؟ وَإِنَّمَا يَحْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قال في (النهاية): المشرئة . بضم الراء وفتحها . كالغرفة يوضع فيها المتاع⁽⁴⁾)).

أقول: بولغ في الممثل به مبالغات حيث جعل الحرز غرفة ليصعب الصعود إليها، وجعل في خزانة مستوثقة بالأقفال فلا يظفر بما فيها إلا بالكسر، تصويراً لحالة المشبه في الاستيثاق⁽⁵⁾.

(1) قال الزمخشري في (الفائق)، ج 1، ص (76) ما يلي: ((سُمِّيَ إهاباً؛ لأنه أهبة للحي وبناء للحماية على جسده)).

(2) ينظر: الكاشف (5/1662).

(3) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (887)، الحديث رقم: (2939).

(4) النهاية، ج 2، ص (455).

(5) ينظر: الكاشف (7/2187-2188).

9. عن عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ . رضي الله عنه . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (إِنَّ آلَ فُلَانٍ لَيَسُؤُوا لِي بِأَوْلِيَاءِ ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَكِنْ لَهُمْ رَحْمٌ أَبْلُهَا بِبِلَاهَا) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (أَبْلُهَا بِبِلَاهَا) فيه مبالغة كقوله تعالى: ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴾ [سورة الزلزلة، الآية (1)]؛ أي: زلزالها الذي تستوجبه في مشيئة الله تعالى، وهو الزلزال الشديد الذي ليس بعده (2)، فالمعنى: أبلها بما عرف واشتهر عند الله وعند الناس ما هو، فلا أترك من ذلك شيئاً، شبه الرحم بأرض إذا بلت بالماء حق بلالها أثمرت ويرى في ثمارها أثر النضارة، وإذا تركت يبست وأجدبت فلم تثمر إلا العداوة والقطيعة هذا هو الوجه)) (3).

إن الطيبي قد عدَّ هذا القول تشبيهاً من باب التسامح؛ ولأن التشبيه أصل الاستعارة لذلك نجده ينقل في حديث آخر (4)، ينتهي بمثل العبارة السابقة كلاماً لابن الأثير يفيد أن العبارة السابقة من فن الاستعارة، فيقول: ((قال في (النهاية): البِلاَلُ جمع بَلَلٍ، والعرب يُطَلِّقُونَ النَّدَاوَةَ عَلَى الصَّلَّةِ كَمَا يُطَلِّقُونَ الْيُبْسَ عَلَى

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1376.1377)، الحديث رقم: (4914).

(2) مقتبس من (الكشاف)، ج 4، ص (783).

(3) ينظر: الكاشف (4915/10).

(4) هو الحديث رقم (5373) في ج 3، من (المشكاة)، ص (1477)، والحديث: رواه مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه، وفي آخره: (... غير أن لكم رحماً سأبُلُّها ببِلالها). وقد ذكر الشريف الرضي حديثاً قريباً من معنى الحديثين، وهو: (بُلُّوا أرحامكم ولو بالسلام). وقال: ((وهذه استعارة؛ لأن المراد صلوا أرحامكم ولو بالسلام)). ينظر: (المجازات النبوية)، ص (80).

الْقَطِيعَةَ، لأنهم لما رأوا بعضَ الأشياءِ يَتَّصِلُ بِالنَّدَاةِ، ويحصلُ بينهما التَّجَافِي والتَّفَرُّقُ بِالْيُسْرِ استعاروا البَلَلَ بِمَعْنَى الوَصْلِ، واليُسْرُ بمعنى القطيعة. والمعنى: أصلكم في الدنيا ولا أعني عنكم من الله شيئاً⁽¹⁾.

10 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا حَلَالًا اسْتَعْفَاكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ ، وَسَعِيَ عَلَى أَهْلِهِ ، وَتَعَطَّفًا عَلَى جَارِهِ ، لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ مِثْلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . وَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا حَلَالًا مَكَاثِرًا بِهَا ، مَفَاخِرًا مَرَاتِيًا ، لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((في الحديث معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [سورة آل عمران، الآية (106)] وهما عبارتان عن رضا الله تعالى وسخطه، فقوله: (ووجهه مثل القمر) مبالغة في حصول الرضا بدلالة قوله في مقابلته: (وهو عليه غضبان).))⁽³⁾.

* * *

(1) النهاية، ج 1، ص (153). وينظر: الكاشف، (3398/11).

(2) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، وأبو نعيم في (الحلية)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1437)، الحديث رقم: (5207).

(3) ينظر: الكاشف (3300/10).

المبحث الثاني الأغراض الخاصة للتشبيه

نتناول في هذا المبحث بعض الأغراض التي ذكرها البلاغيون ضمن أغراض التشبيه.

إذ وجدت الطيبي قد ذكر أمثلة كثيرة من كلام الرسول - صلى الله عليه وسلم - توافق بعض الأغراض الخاصة التي ذكروها، وهذه الأغراض نوعان، هما:

أولاً: أغراض تعود إلى المشبه:، ومنها:

أ. بيان حال المشبه (1):

بعض التشبيهات النبوية يراد منها بيان حال المشبه، فيفيدنا التشبيه بيان هذه الحال كما في هذين المثالين:

(1) قال السعد التفتنازي: ((أي: بيان حال المشبه بأنه على أي وصف من الأوصاف)). ينظر شروح التلخيص (مختصر السعد)، ج 3، ص (397).

1 . عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ...) (1).

قال الطيبي: ((شبه المسلم بالأخ لئنه على المساواة، وأن لا يرى أحد لنفسه على أحد من المسلمين فضلاً ومزية، ويجب له ما يجب لنفسه، وتحقيره إياه مما ينافي هذه الحالة، وينشأ منه قطع وصلة الأخوة التي أمر الله تعالى بها أن توصل، ومراعاة هذه الشريطة أمر صعب؛ لأنه ينبغي أن يُسوَّى بين السلطان وأدنى العوام، وبين الفقير والغني، وبين القوي والضعيف، والكبير والصغير، ولا يتمكن من هذه الخصلة إلا من امتحن الله قلبه للتقوى، وأخلصه من الكبر والفحش والحقد ونحوها إخلاص الذهب الإبريز من خبثه ونقاها منها، فَيُؤَثِّرُ لذلك أمر الله تعالى على متابعة الهوى)) (2).

2 . عن أبي رزين العقيلي . رضي الله عنه . قال: قلتُ: يا رسول الله ! كيف يُعيدُ اللهُ الخلقَ؟ وما آية ذلك في خلقه؟. قال: (أما مررتَ بوادي قومكَ جَدْباً، ثم مررتَ به يهتز خضراً؟) قلت: نعم، قال: (فتلك آيةُ اللهِ في خلقه، ﴿كَذَلِكَ يُحْيِي اللهُ الْمَوْتَى﴾ [سورة البقرة، الآية (73)] (3).

(1) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1385.1386)، الحديث رقم: (4959).

(2) ينظر: الكاشف (3178/10).

(3) رواه رزين، وأحمد، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1532)، الحديث رقم: (5531).

قال الطيبي: ((قوله: (فتلك آيةُ الله في خلقه)؛ أي: في المخلوقات؛ أي: ليس فرق بين إنشاء الخلق وإعادتهم، والتشبيه في قوله: ﴿كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾ [سورة البقرة، الآية (73)] بيان للتسوية، نحوه قوله تعالى: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة يس، الآية (79)]؛ أي: بكل خلق من الإنشاء والإعادة عليهم.

ونظير هذا الحديث في الدلالة قوله تعالى: ﴿فَانظُرْ إِلَى آثَارِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَلِكَ لَمُحْيِي الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة الروم، الآية (50)] يعني: إن ذلك القادر الذي يحيي الأرض بعد موتها هو الذي يحيي الناس بعد موتهم، وهو على كل شيء من المقدورات قدير، وهذا من جملة المقدورات بدليل الإنشاء))⁽¹⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (3492/11). وكلام الطيبي حول الآية من سورة الروم مقتبس من (الكشاف)، ج 3، ص (485).

ب . تقرير حال المشبه في نفس السامع (1):

يتم ذلك إذا كان ما أسند للمشبه يحتاج إلى التأكيد والإيضاح بالأمثال كما في الحديث الآتي:

قال . صلى الله عليه وسلم . في حجة الوداع: (إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، الْأَكْلُ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ) (2).

قال الطيبي: ((قال التوريشتي: أراد أموال بعضكم على بعض، وإنما ذكره مختصراً اكتفاءً بعلم المخاطبين، حيث جعل (أَمْوَالَكُمْ) قرينة: (دِمَاءَكُمْ)، وإنما شبه ذلك في التحريم بيوم عرفة وبذي الحجة وبالبلد؛ لأنهم كانوا يعتقدون أنها محرمة أشد التحريم، لا يستباح منها شيء، وفي تشبيهه هذا مع بيان حرمة الدماء والأموال تأكيد لحرمة تلك الأشياء التي شبه بتحريمها الدماء والأموال)) (3).

وبعد أن نقل كلام التوريشتي في بيان سر التشبيه، يصنف الطيبي هذا التشبيه من زاوية علم البيان، فيقول: ((هذا من تشبيه ما لم يجز به العادة بما جرت به العادة، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَقَنَّنَا الْجَبَلَ فَوْفَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ﴾ [سورة الأعراف، الآية

(1) يتم هذا بسبب إظهار الحال فيما هي فيه اظهر وأقوى، ينظر: شروح التلخيص (مواهب الفتح)، ج 3، ص (398).

(2) من حديث رواه مسلم عن جابر بن عبد الله . رضي الله عنهما .، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (787.783)، الحديث رقم: (2555).

(3) في (المرقاة)، ج 5، ص (299) ذكر بعض هذا الكلام، وعزاه للطيبي.

(171) [(1) كانوا يستبيحون دماءهم وأموالهم في الجاهلية في غير الأشهر الحرم، ويجرمونها فيها، كأنه قيل: إن دماءكم وأموالكم محرمة عليكم أبداً، كحرمة يومكم وشهركم وبلدكم، ثم أتبعه بما يؤكد تعميماً من قوله: (أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ)، قال التوريشي: أي: أبطلت ذلك وتجاфيت عنه حتى صار كالشيء تحت قدمي ((2).

(1) وقد نصح الطيبي في هذه الآية نصح أبي هلال العسكري في كتابه (الصناعتين) ص (263). كما نصح الخطيب القزويني نصح أبي هلال أيضاً في هذه الآية، ينظر: (الإيضاح)، ج 2، ص (358).
(2) ينظر: الكاشف (1964/6-1965).

ج . تعظيم المشبه (1):

وردت عدة أحاديث نبوية كريمة، فيها تشبيهات قيمة تهدف إلى تعظيم المشبه ورفعته ومدحه والتنويه به، والمشبه هنا: إما عمل صالح كالجهاد، أو نبي كريم مثل عيسى . عليه الصلاة والسلام .، ونحو ذلك، وهدف هذا التعظيم للمشبه هو غرس القيم الفاضلة، وتأصيل المثل العليا في النفس البشرية، كي تتجه إلى بارئها بلهفة وشوق، وتحلق في عالم الطهر والإيمان، وتعظيم المشبه هنا يقوم على الصدق النفسي الموافق للعقدة الربانية الخالدة، والمتعالى عن أي منفعة مادية زائلة تنهافت إليها أنظار معظم الناس.

ومن الأحاديث التي ورد فيها تعظيم للمشبه، وكان للطبي عندها لفتات جميلة، ما يلي:

1 . قال . صلى الله عليه وسلم .: (رأس الأمر الإسلام، وعمودُه الصلاة، وذروة سنامِه الجهادُ)(2).

(1) ذكر أحمد الهاشمي في كتابه (جواهر البلاغة)، ص (273) أن من أغراض التشبيه مدح المشبه وتحسين حاله، ترغيباً فيه أو تعظيماً له، بتصويره بصورة تهيج في النفس قوى الاستحسان. انتهى. ويبدو لي أن تعظيم المشبه غرض مستقل من أغراض التشبيه لا يقل أهمية عن بقية الأغراض التي ذكرها البلاغيون.

(2) من حديث رواه أحمد وغيره، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، ينظر: (المشكاة)، ج1، ص (16)، الحديث رقم: (29).

قلت: هذه جملة تشبيهات، وقد ذكر هذا الجزء من الحديث الشريف الرضي وقال: ((وهذه الألفاظ كلها مستعارة))، ينظر: (المجازات النبوية)، ص (275.274).

قال الطيبي: ((قال الأشرف: وفي قوله: (وذروة سنامه الجهاد) إشارة إلى صعوبة الجهاد، وعلو أمره، وتفوقه على سائر الأعمال)) (1).

2. كتب خالد بن الوليد . رضي الله عنه . إلى أهل فارس يعرض عليهم الإسلام، أو الجزية، ثم قال: ((فإن أبيتم فإنّ معي قوماً يُحبون القتلَ في سبيل الله كما يُحبُّ فارسُ الخمر)) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (فإنّ معي قوماً) وضع موضع "فتهيأوا للقتال"، وشبهه محبتهم بالموت ولقاء العدو بمحبتهم الخمر، إيداناً بشجاعتهم وأنهم من رجال الحرب، قال شعراً: (3)

فوارس لا يملون المنايا إذا دارت رحى الحرب الزيون

وأنهم ليسوا منها في شيء، بل هم قوم مشتغلون باللهو والطرب كالمخدرات.

(1) ينظر: (المرقاة)، ج 1، ص (106) ولم ينسبه. و(التعليق)، ج 1، ص (42-43) وقد نسبه للأشرف. وينظر: الكاشف (487/2).

(2) من حديث رواه البغوي في (مصايح السنة) عن أبي وائل، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1152)، الحديث رقم: (3936).

(3) لم نهند لقاتله. وحرب زبونٌ تزبونُ الناسَ: تصدّمهم وتدفعهم، ينظر: (الصحاح)، مادة: (زين).

فخرت بأن مأكولاً ولبساً وذلك فخر ربات الحُجُول⁽¹⁾)).

3. قال . صلى الله عليه وسلم . في صفة المتحابين في الله: (فوالله إن وجوههم لنورٌ، وإنهم لعلَى نورٍ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وإنهم لعلَى نورٍ)؛ أي: على منابر من نور، يشهد له الحديث السابق: (الْمُتَّحَابُونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ يَعْطِيهِمُ التَّيِّبُونَ وَالشَّهَادَةُ)⁽³⁾.

قال القاضي البيضاوي: هو تمثيل لمنزلتهم ومحلهم، مثَّلها بما هو أعلى ما يجلس عليه في المجالس والمحافل، على أحسن الأوضاع وأشرفها، من جنس ما هو أبعث وأحسن ما يشاهد، ليدل على أن رتبتهم في الغاية القصوى من العلاء والشرف (والبهاء))⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (2700/8). والبيت لبديع الزمان الهمذاني، والشطر الأول منه:

" فخرت بنحو ملبوسٍ وأكلٍ "

ينظر: (معاهد التنصيص على شواهد التلخيص) لعبد الرحيم العباسي، ج 4، ص (119).

(2) من حديث رواه أبو داود عن عمر . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1396)، الحديث رقم: (5012).

(3) رواه الترمذي عن معاذ بن جبل . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1395)، الحديث رقم: (5011).

(4) ينظر: (المرقاة)، ج 9، ص (254). والكاشف، (3204/10).

4. عَنْ جَابِرٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
 (عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَى ضَرَبَ مِنَ الرَّجَالِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَةٍ،
 وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ، فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ
 إِبْرَاهِيمَ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبُكُمْ . يَعْنِي نَفْسَهُ ...)(1).

قال الطيبي: ((فإن قلت: ما الفرق بين تشبيهه موسى . عليه الصلاة والسلام
 ، وبين التشبيهين الآخرين؟

قلت: التشبيهات الثلاثة للبيان، والأول من باب قولك: " لون عمامتي
 كلون هذه العمامة " لعمامة بين يدي المخاطب، والثاني والثالث كقولك: " لون هذه
 العمامة كلون عمامتي ". فالتشبيه الأول لمجرد البيان (2)، والأخيران للبيان مع تعظيم
 المشبه في مقام المدح)) (3).

5. عن البراء - رضي الله عنه . قال: ((أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلَّةٌ حَرِيرٍ . فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمْسُونَهَا، وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْ لِينِهَا . فَقَالَ:
 (أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ) (4).

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1592)، الحديث رقم: (5714).

(2) هذا التشبيه تقدم ضمن مبحث العلاقة بين الطرفين ضمن هذه الرسالة.

(3) ينظر: الكاشف (3615/11).

(4) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1749)، الحديث رقم: (6198).

يرى الطيبي أن التمثيل بمَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ . رضي الله عنه . هو لتعظيم تلك المناديل، فيقول: ((قال الخطابي: إنما ضرب المثل بالمناديل؛ لأنها ليست من عليّة الثياب، بل هي تبتذل في أنواع من المرافق، فتمسح بها الأيدي، وتنفض بها الغبار عن البدن، ويغطي بها ما يهدى في الأطباق، وتتخذ لفافاً للثياب، فصار سبيلها سبيل الخادم وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم، فإذا كان أذناها هكذا فما ظنك بأعلاها))⁽¹⁾.

* * *

(1) ينظر: (المرقاة)، ج 11، ص (415). والكاشف، (12/1930-1931).

د . تقبيح المشبه:

إذا كان من واجب الأنبياء . عليهم الصلاة والسلام . وأصول دعوتهم الحثّ على الخير والدعوة إليه، فإن من واجبهم ومنهجهم في دعوتهم التحذير من الشر والنهي عنه، سواء كان هذا الشر فكرةً زائغةً، أو خُلُقاً مريضاً، أو عملاً رديئاً، ونحو ذلك... لذلك نجد رسولنا الأكرم . صلى الله عليه وسلم . وهو قدوة الأنام يهتم بهذا الجانب التربوي العظيم، ويبادر إليه بوسائل متعددة في مقدمتها تقبيح الشر بتصويره بأشنع الصور كي تنفر النفس منه فتعجزه وتبادر إلى الخير .

وقد كشف الإمام الطيبي عن بعض الصور البيانية في الحديث النبوي التي رسم فيها المصطفى . صلى الله عليه وسلم . صوراً من التشبيه يُرادُ من ورائها تقبيح المشبه والازدراء به، والتنفير عنه، من هذه التشبيهات:

1 . عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال : قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا . فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا ، جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا . وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ ، وَيَغْلِبْنَهُ فَيَتَّقَمْنَ فِيهَا ، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ ، وَأَنْتُمْ تَقَّحُمُونَ فِيهَا) (1) .

يبين الطيبي أن الغرض من تشبيه الناس بالفراش والدواب هو لبيان جهل المشبه، وتحقير شأنه، فيقول: ((وقد ضرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المثل بوقوع الفرّاش في النار لجهله بما يعقبه التقحم فيها من الاحتراق والهلاك، ولتحقير

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (53)، الحديث رقم: (149).

شأنها قال: (وَهَذِهِ الدَّوَابُّ) كقوله تعالى: ﴿ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ﴾ [سورة البقرة، الآية (26)] (1).

2. عن أبي الدرداء. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ عِنْدَ مَوْتِهِ أَوْ يُعْتِقُ، كَالَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (كَالَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ) شبه تأخير الصدقة عن أوانها، ثم تداركها في غير أوانها، بمن تفرد بالأكل واستأثر لنفسه، ثم إذا شبع يؤثره على غيره، وإنما يحمد إذا كان عن إيثار كقوله تعالى: ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [سورة الحشر، الآية (9)] وما أحسن موقع (يُهْدِي) في هذا المقام ودلالاتها على الاستهزاء والسخرية بالمهدي)) (3).

(1) ينظر: الكاشف، (614/2). ويؤيد ما ذهب إليه الطيبي هنا قول الزنجشيري في (الكشاف)، ج 1، ص (117) ما يلي: ((وفي قولهم: ماذا أراد الله بهذا مثلاً، استزدال واستحقار)).
(2) رواه أحمد، والنسائي، والدارمي، والترمذي وصححه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (585)، الحديث رقم: (1871).
(3) ينظر: الكاشف (1528/5).

3. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ ⁽¹⁾ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ، وَإِنْ أَعْطَاكَ بَدْرَهُمْ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ) ⁽²⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (وإن أعطاكه بدرهم) متعلق بقوله: (لا تشتريه) ومعناه: لا ترغب فيه البتة، ولا تنظر إلى رخصه وصحة بيعه، ولكن إلى أنه صدقتك وهبتك.

وقوله: (وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ) معترضة كالتعليل للنهي، ثم ضرب له مثلاً وشبهه بأخس الحيوان في أحسن أحواله تصويراً للتهجين وتنفيراً منه، وفيه: كم من عقدٍ يصح فتوى ولا يصح من جهة الخسة والدناءة والخروج عن المروءة)) ⁽³⁾ .

4. سعد بن أبي وقاص . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم يأكلون بألسنتهم كما تأكل البقرة بألسنتها) ⁽⁴⁾ .

(1) يعني: أساء سياسته والقيام بتربية وعلفه حتى صار كالشيء الضائع المالك. كذا في (المرقاة)، ج 4، ص (228).

(2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (609)، الحديث رقم: (1954).

(3) ينظر: الكاشف (1571/5).

(4) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1353)، الحديث رقم: (4799). 2102271

أفاض الطيبي في تبيان هذا التشبيه وبيان قبح المشبه. فقال: ((قال التوريشتي: ضرب للمعنى مثلاً يشاهده الناظرون من حال البقرة ليكون أثبت إلى الضمائر، وذلك أن سائر الدواب تأخذ من نبات الأرض بأسنانها، والبقر بلسانها، فضرب بها المثل لمعنيين:

أحدهما: أنهم لا يهتدون من المأكل إلا إلى ذلك سبيلاً كما أن البقرة لا تتمكن من الاحتشاش إلا بلسانها.

والآخر: أنهم في مغزاهم ذلك كالبقرة التي لا تميز البقرة في رعيها بين الرطب والشوكة، وبين الحلو والمر بل تلف الكل بلسانها لفاً، فكذلك هؤلاء الذين يتخذون ألسنتهم ذريعةً إلى ماكلهم لا يميزون بين الحق والباطل، ولا بين الحلال والحرام، ﴿

سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ ﴿ [سورة المائدة، الآية (42)] ((⁽¹⁾). ونحو هذا الحديث الآتي:

5 . عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . رضي الله عنه . قال : قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ اللَّهَ يَبْغُضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا يَتَخَلَّلُ الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا) (2) .

(1) ينظر: (المرقاة)، ج 9، ص (130). والكاشف، (3106/10).

(2) رواه الترمذي وأبو داود، وقال الترمذي: ((هذا حديث غريب))، ينظر: (المشكاة) الموضوع السابق، الحديث رقم: (4800).

هذا الحديث يرسم صورة رائعة دقيقة لأولئك الذين اتخذوا من البيان وسيلة للتشدد والتفاسح، وقد شرحها الطيبي شرحاً موجزاً بين فيها قبح المشبه، فقال: ((قوله: (يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ) في (النهاية): هو الذي يَتَشَدَّقُ في الكلام وَيُقَحِّمُ به لِسَانَهُ وَيُلْفُهُ كما تُلْفُ البقرة الكلاء بلسانها لَفًّا⁽¹⁾).

وقال القاضي: شبه إدارة لسانه حول الأسنان والفم حال التكلم تفاسحاً بما تفعل البقرة بلسانها. والباقرة: جماعة البقر))⁽²⁾.

6. عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
(لَيْسَتْ هِيَ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِأَبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا، إِنَّمَا هُمْ فَحَمٌ مِنْ جَهَنَّمَ . أَوْ لَيْكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجُعَلِ الَّذِي يُدْهِدُهُ الْخِرَاءُ بِأَنْفِهِ . إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ غِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ . إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ ، أَوْ فَاجِرٌ شَقِيٌّ . النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ . وَآدَمٌ مِنْ تُرَابٍ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((المعنى: لينته من شرفه الله تعالى، وخلع عليه حُللَ الإسلام، ورفع من حضيض الكفر إلى بقاع الإيمان عن هذه الشناعة، وإلا فيحطه من تلك المنزلة، ويرده إلى أسفل سافلين الكفر والذل، فإن تشبيهه بأخس الحيوانات في أخس

(1) النهاية، ج 2، ص (73).

(2) المرقاة، ج 9، ص (130). وينظر: الكاشف، (2107/10).

(3) رواه الترمذي، وأبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1373)، الحديث رقم: (4899).

أحواله يدل عليه. فالمعنى: ما ذلك العزيز الكريم عند الله تعالى إلا رجل تقي، وما ذلك الدليل عنده إلا فاجر شقي))⁽¹⁾.

7 . عن سهل بن سعد . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةً) ⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (جَنَاحَ بَعُوضَةٍ) مثل للقللة والحقارة؛ أي: لو كان لها أدنى قَدْرٍ ما متع الكافر منها أدنى تمتع))⁽³⁾.

8 . عن ثوبان . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يُوشِكُ الأُمَّمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتَيْهَا) ، فقال قائلٌ : وَمِنْ قِلَّةِ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ؟ . قال : (بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ ، وَلَكِنَّكُمْ غُنَاءٌ كَغُنَاءِ السَّيْلِ...) ⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف (3149/10).

(2) رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1431)، الحديث رقم: (5177).

(3) ينظر: الكاشف (3285/10).

(4) من حديث رواه أبو داود، والبيهقي ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1474)، الحديث رقم: (5369).

قال الطيبي: ((الغناء: ما يحمله السيل من زيد ووسخ، شبههم بذلك لقلة
غنائهم ودناءة قدرهم وخفة أحلامهم))⁽¹⁾.

(1) ينظر: الكاشف (3394/11).

ثانياً: أغراض تعود إلى المشبه به:

من الأغراض التي تعود إلى المشبه به: (التشبيه المقلوب). وقد وردت في الحديث النبوي بعض الصور لهذا النوع من التشبيه، وذكر بعضها الطيبي، وأشار إلى أن القصد من التشبيه المقلوب هو المبالغة، وهذه بعض الأمثلة التي ذكرها الطيبي:

1. عن مرثد بن عبد الله قال: ((حدثني بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه سمع رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يقول: (إن ظلَّ المؤمن يوم القيامة صدقته)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (إن ظلَّ المؤمن) هو التشبيه المقلوب المحذوف الأداة؛ لأن الأصل أن الصدقة كالظل في أنه يحميه من أذى الحر يوم القيامة، نحوه قوله . صلى الله عليه وسلم .: (أقرؤوا الزهراوين⁽²⁾: البقرة وسورة آل عمران، فإنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ...)) الحديث⁽³⁾، ثم قلب التشبيه، فجعل المشبه مشبهاً به مبالغة، كقوله:

(1) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (601)، الحديث رقم: (1925).
(2) في (المرقاة): ((الزهراوين: تننية الزهراء، تأنيث الأزهر، وهو المضيء الشديد الضوء).
(3) من حديث رواه مسلم. ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (654) الحديث رقم (2120).

وَبَدَا الصَّبَاحُ كَانَ غُرَّتَهُ وَجَهُ الخَلِيفَةِ حِينَ يُتَمَدَّحُ⁽¹⁾)).

2. عن عامر بن مسعود رضي الله عنه . قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (الغنيمة الباردة) قال في (الفائق): الغنيمة الباردة: هي التي تجيء عفواً من غير أن يُصطَلَى دونها بنار الحرب ويُباشَرُ حر القتال في البلاد. وقيل: هي الهينة الطيبة، مأخوذة من العيش البارد، والأصل في وقوع البرد عبارة عن الطيب والهنائة أنَّ الهواء والماء لما كان طيهما يبردهما خصوصاً في بلاد تهامة والحجاز، قيل: هواء بارد، وماء بارد، على سبيل الاستطابة، ثم كثر حتى قيل: "عَيْش بارد وغنيمة باردة"، و"بَرَدَ أمرنا" ((⁽³⁾.

ويبين الطيبي هذا التشبيه من الناحية البيانية، فيقول: ((والتركيب من قلب التشبيه؛ لأن الأصل الصوم في الشتاء كالغنيمة الباردة، كقول الشاعر:

(1) ينظر: الكاشف، (1660/5-1661). والبيت لمحمد بن وهب الحميري، من قصيدة بمدح بها المأمون، وهو من شواهد البلاغيين على التشبيه المقلوب. ينظر: (أسرار البلاغة)، ص (205) و(209). و(نهاية الإيجاز) للفخر الرازي، ص (109). و(مفتاح العلوم) للسكاكي، ص (163). و(التلخيص) للخطيب القزويني، ص (266). و(الإيضاح) له أيضاً، ج 2، ص (361). و(معاهد التنصيص) للعباسي، ج 2، ص (57).

(2) رواه أحمد والترمذي وقال: ((وهذا حديث مرسل))، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (638)، الحديث رقم: (2065). وذكر الشريف الرضي في (المجازات النبوية)، ص (162) بلفظ: (الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة). وقال: ((وهذه استعارة)).

(3) ج 1، ص (91).

" لُعَابُ الْأَفَاعِي الْقَاتِلَاتِ لُعَابُهُ " (1)

أي: لعاب القلم.

وفيه من المبالغة: أن الأصل في التشبيه أن يلحق الناقص بالكامل، كما يقال: "زيد كالأسد"، فإذا عكس وقيل: "الأسد كزيد"، يجعل الأصل كالفرع والفرع كالأصل يبلغ التشبيه إلى الدرجة القصوى في المبالغة. والمعنى: أن الصائم يجوز الأجر من غير أن يمسه حر العطش، أو تصيبه لدغة الجوع من طول اليوم)) (2).

3. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : ما رأيتُ شيئاً أحسنَ من رسول الله . صلى الله عليه وسلم . كأنَّ الشمسَ تجري في وجهه... (3).

قال الطيبي: ((قوله: (كأنَّ الشمسَ تجري في وجهه) شبه جريان الشمس في فلكيها بجريان الحسن في وجهه، وفيه معنى قول الشاعر:

(1) لأبي تمام، وتمام البيت:

" وَأَزْيُ الْجَنَى اشْتَارَتْهُ أَيْدِ عَوَاسِلِهِ "

وهو في ديوانه، ينظر: (ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي)، ج 3، ص (123). وهو أيضاً في

(أدب الكتاب) للصولي، ص (76). و(دلائل الإعجاز)، ص (283).

(2) ينظر: الكاشف (1615/5).

(3) من حديث رواه الترمذي، وقال: ((حديث غريب))، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1614)،

الحديث رقم: (5795).

يزيدُكَ وَجْهُهُ حُسْنًا إذا ما زِدْتَهُ نَظْرًا⁽¹⁾

وفيه أيضاً عكس التشبيه للمبالغة)).

ثم يضيف الطيبي بأنه يجوز تناسي التشبيه هنا، فيقول: ((ويجوز أن يقدر متعلق الخبر الاستقرار، فيكون من باب تناسي التشبيه، فجعل وجهه . صلوات الله عليه وسلامه . مقرأً ومكاناً لها، ومن باب التناسي قول الشاعر:

هي الشمسُ مسكنها في السماء فعز الفؤاد عزاءً جميلاً⁽²⁾).



(1) البيت لأبي نواس، وهو في ديوانه، ص (559)، وهو من شواهد البلاغيين على ظهور حقيقة المجاز في الإسناد بعد نظر وتأمل وقد ورد في عدد من المصادر البلاغية منها: (دلائل الإعجاز) لعبد القاهر، ص (229). و(نهایة الإيجاز) للفخر الرازي، ص (86). و(مفتاح العلوم) للسكاكي، ص (187). و(التلخيص) للخطيب القزويني، ص (51)، و(الإيضاح) له أيضاً، ج 1، ص (107). و(معاهد التنصيص) للعباسي، ج 1، ص (78).

(2) ينظر: الكاشف، (3698/12). والبيت للعباس بن الأحنف، سيرد مع بيت آخر في الحديث عن الاستعارة المكنية، وسيُخرج هناك.

المبحث الثالث

أغراض أخرى للتشبيه

الأغراض المذكورة سابقاً هي الأغراض المشهورة للتشبيه، وللتشبيه أغراض أخرى، إذ لا يمكن حصر أغراض التشبيه كلها؛ لأنه أكثر الفنون البيانية استعمالاً في كلام الناس، وتتنوع أغراضه لتلائم ما يرمي إليه قائله من أهداف، ولا حصر لأهداف الكلام عند البشر، وليس البيان إلا وسيلة للتعبير عن هذه الأهداف. من أهداف التشبيه الأخرى ذكر الطيبي ما يلي:

أولاً: التقريب:

تأتي بعض التشبيهات النبوية لتقريب المعاني الغيبية الكبرى إلى النفوس، ولا ريب أن التقريب يراد منه الإيضاح والبيان، فهو يمكن أن يكون من الأغراض العامة للتشبيه، بيد أن الطيبي سماه تقريباً، فكأنه اعتبره غرضاً قائماً بذاته لذلك ذكرته هنا.

ومن الأمثلة التي ذكرها الطيبي ما يلي:

1 . قال . صلى الله عليه وسلم . لعلي يوم خبير : (... فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ
اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَّكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((قال النووي: (حُمْرُ النَّعَمِ) يراد به حمر الإبل، وهي أعزها
وأنفسها، ويضربون بها المثل في نفاسة الشيء، وأنه ليس هناك أعظم منه. وتشبيهه
أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب من الأفهام، وإلا فقدر يسير من الآخرة
خير من الدنيا بأسرها وأمثالها معها))⁽²⁾ .
ولا يوجد في هذا الحديث تشبيه اصطلاحى، وإنما فيه معنى التشبيه.

2 . عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ
أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ . كَقَلْبٍ وَاحِدٍ . يُصَرِّفُهُ كَيْفَ يَشَاءُ ...)⁽³⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (كَقَلْبٍ وَاحِدٍ) قالوا: يعني كما أن أحدكم يقدر على
شيء واحد، الله تعالى يقدر على جميع الأشياء دفعة واحدة. ولا يشغله شأن عن

(1) من حديث متفق عليه، عن سهل بن سعد . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص
(1720.1719)، الحديث رقم: (6080).

(2) ينظر: الكاشف، (3883/12). وفي (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 15، ص (178):
(هي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب يضربون بها... وقد سبق بيان ان تشبيهه أمور الآخرة
بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب من الأفهام، وإلا فذرة من الآخرة الباقية خير من الأرض بأسرها
وأمثالها معها)).

(3) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (33)، الحديث رقم: (89).

شأن. أقول: ليس المراد: أن التصرف في القلب الواحد أسهل عليه تعالى من التصرف في القلوب كلها فإن ذلك عند الله . سبحانه وتعالى . سواء، قال الله تعالى ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [سورة يس، الآية (82)]، ولكن ذلك راجع إلى العباد، وإلى ما شاهدوه وعرفوا ذلك فيما بينهم، كقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ [سورة الروم، الآية (27)] أي: أهون فيما يجب عندكم، وينقاس على أصولكم، ويقتضيه معقولكم⁽¹⁾، وإلا فالإبداء والإعادة سواء عند الله تعالى⁽²⁾.

أقول: إن فحوى كلام الطيبي يظهر أن المراد بالتشبيه هنا: تقريب الصورة إلى الأذهان.

3. عن عبد الله بن مسعود . رضي الله عنه . قال: ((خط لنا رسول الله . صلى الله عليه وسلم . خطأً، ثم قال: (هذا سبيل الله)، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله، وقال: (هذه سُبُلٌ، على كل سبيل منها شيطانٌ يدعو إليه). وقرأ: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ [سورة الأنعام، الآية (153)]⁽³⁾.

(1) من عبارات (الكشاف)، ج 3، ص (476).

(2) ينظر: الكاشف (545/2).

(3) رواه أحمد والنسائي والدرامي. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (58 . 59) الحديث رقم (166).

قال الطيبي: ((قوله: (خط لنا رسول الله . صلى الله عليه وسلم . خطأ)؛ أي: خط لأجلنا تقريباً وتفهماً لنا؛ لأن التصوير والتمثيل إنما يُسلك ويُصار إليه لإبراز المعاني المحتجبة، ورفع الأستار عن الرموز المكنونة، لتظهر في صورة المشاهد المحسوس فيساعد فيه الوهم العقل ويصالحه عليه))⁽¹⁾.

أقول: لعل كلام الطيبي حول الغرض من التمثيل مستوحى من كلام صاحب (الكشاف) حيث قال الزمخشري: ((التمثيل إنما يصار إليه لما فيه من كشف المعنى ورفع الحجاب عن الغرض المطلوب، وإدناء المتوهم من المشاهد))⁽²⁾.

وقال أيضاً: ((... والتشبيهات إنما هي الطرق إلى المعاني المحتجبة في الأستار حتى تبرزها وتكشف عنها وتصورها للأفهام))⁽³⁾.

وفي الكلامين تشابه بالأسلوب وتطابق بالفكرة.

وليس التشبيه في هذا الحديث اصطلاحياً، وإنما فيه رائحة التشبيه.

4. عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الْمُؤَدَّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ) ⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف (2/635).

(2) الكشاف، ج 1، ص (111).

(3) المصدر السابق، ج 3، ص (455).

(4) من حديث رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والنسائي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (211)،

الحديث رقم: (667).

قال الطيبي: ((قوله: (مَدَى صَوْتِهِ): قال في (النهاية): إن المكان الذي يَنْتَهِي إليه الصوت لو قُدِّرَ أن يكون ما بين أقصاه، وبين مقام المؤذّن ذُنُوبٌ له تَمَلَأُ تلك المسافة لَعَفَرَهَا اللهُ له، فيكون هذا الكلام تمثيلاً)) (1).

أقول: فحوى الكلام الذي نقله الطيبي عن ابن الأثير أن المراد بالتشبيه هنا التقريب، وهذا الحديث ليس فيه تشبيه اصطلاحى، وإنما فيه معنى التشبيه.

5. عن المستورد بن شداد . رضي الله عنه . قال: قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: يقول: (والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبغه في اليمّ فلينظر بيم يرجع؟) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (ما الدنيا في الآخرة) أي: مثل الدنيا في جنب الآخرة

قوله: (فلينظر بيم يرجع؟): وضع موضع قوله (فلا يرجع بشيء) كأنه . صلى الله عليه وسلم . يستحضر تلك الحالة في مشاهدة السامع، ثم يأمره بالتأمل والتفكير هل يرجع بشيء أم لا؟.

هذا تمثيل على سبيل التقريب، وإلا فأين المناسبة بين المتناهي، وغير المتناهي)) (3).

(1) النهاية، ج 4، ص (310). وينظر: الكاشف، (917/3).

(2) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1427)، الحديث رقم: (5156).

(3) ينظر: الكاشف (3272/10).

ثانياً: تأنيس المخاطبين:

ويراد به بث الأناش والأمان في نفوس المخاطبين حتى يسألوا عما بدا لهم،
كما في الحديث:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّمَا أَنَا مِثْلُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ أُعَلِّمُكُمْ: إِذَا أُتِيتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا...) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (إنما أنا لكم مثلاً الوالد): قال الخطابي: هذا الكلام بسط للمخاطبين، وتأنيس لهم لئلا يحتشموه، ولا يستحيوا عن مسألته فيما يعرض لهم من أمر دينهم كما لا يستحيي الولد عن مسألة الوالد فيما عنَّ وعرض له. وفي هذا بيان وجوب طاعة الآباء، وأن الواجب عليهم تأديب أولادهم، وتعليمهم ما يحتاجون إليه من أمر الدين)) (2).
أقول: لقد ذكر الخطيب القزويني أن من أسباب بلاغة التشبيه ((ما يحصل للنفس من الأناش بإخراجها من خفي إلى جلي)) (3).

(1) من حديث أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (112)، الحديث رقم: (437).

(2) معالم السنن، ج 1، ص (18). وينظر: الكاشف، (773/3).

(3) الإيضاح، ج 2، ص (331)، وقد ذكر عبد القاهر نحو هذا الكلام خلال حديثه عن أسباب تأثير التمثيل، ينظر: (أسرار البلاغة)، ص (109.108).

فلا ريب أن أنس النفس هو من أهم مطالب البيان الذي علمه الله للإنسان، ولذلك يمكن اعتباره أحد الأغراض المطلوبة في التشبيه.

ثالثاً: الزجر :

قد يلابس بعض التشبيهات النبوية بعض الكلمات مثل (خرج) في الحديث الآتي، مما يضيف على التشبيه حالة من الزجر تؤثر في نفوس المخاطبين، كما سيأتي:

. عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال: قال صلى الله عليه وسلم قال: (إِذَا زَنَى الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ، فَكَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ كَالظُّلَّةِ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ عَادَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ) (1).

قال الطيبي: ((إن الخروج والتظليل تمثيل كما في تشبيك الأصابع (2)، وإنه من باب التغليظ والتشديد في الوعيد.

قال التوربشتي: وهو كقول القائل لمن اشتهر بالرجولية والمروءة، ثم فعل ما ينافي شيمته: عدم عنه المروءة والرجولية، تعبيراً أو نكيراً، لينتهي عما صنع، واعتباراً وزجراً للسامعين، وتنبهياً على أن الزنا من شيم أهل الكفر وأعمالهم، والجمع بينه وبين الإيمان كالجمع بين المتناقضين.

وفي قوله . صلى الله عليه وسلم .: (فَكَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ كَالظُّلَّةِ)، وهي أول سحابة تظلل إشارة إلى أنه وإن خالف حكم الإيمان، فإنه تحت ظله لا يزول عنه حكمه، ولا يرتفع عنه اسمه)) (3).

(1) رواه الترمذي، وأبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (25)، الحديث رقم: (60).

(2) ينظر مبحث التشبيه في الحركات ضمن هذه الرسالة.

(3) (المرقاة)، ج 1، ص (131)، و(التعليق)، ج 1، ص (5857). وينظر: الكاشف، (514/2).

وقبل اختتام باب التشبيه نعرض لبعض الأمور التي تتصل بهذا الفن، وهي: التشابه، مغزى التشبيه، صلة التشبيهات النبوية بالقرآن الكريم.

أولاً: التشابه:

لمعرفة ما يراد بالتشابه عند البلاغيين أذكر بعض أقوال العلماء:

1 . قال الخطيب القزويني: ((فإن أريد مجرد الجمع بين شيئين في أمر، فالأحسن ترك التشبيه إلى الحكم بالتشابه، ليكون كل واحدٍ من الطرفين مشبهاً ومشبهاً به، احترازاً من ترجيح أحد المتساويين على الآخر))⁽¹⁾.

2 . وقال الأستاذ علي الجندي: ((التشابه، وما وزن هذه الصيغة من التماثل والتساوي والتضارع، إلى غير ذلك من الأفعال اللازمة؛ لأن المتعدية مثل شابه تفيد إلحاق الناقص بالكامل، دون صيغة "التفاعل" الذي يقتضي حصول مدلوله منة الجانبين، فيكون كل من الأمرين مشبهاً ومشبهاً به، من غير تفضيل لأحدهما على الآخر احترازاً من ترجيح أحد المتساويين في وجه الشبه؛ لأنه غير مختص بأحد الطرفين بزيادة اختصاص))⁽²⁾.

(1) الإيضاح، ج 2، ص (363).

(2) فن التشبيه، ج 2، ص (6).

ويضيف قائلاً: ((ويجوز ذلك التشابه، قصد التشبيه أيضاً؛ لأنهما وإن تساويا في وجه الشبه بحسب قصد المتكلم، فإنه لا يمتنع أن يجعل أحدهما مشبهاً والآخر مشبهاً به، لإمكان ترجيح أحد المتساويين باعتبار)) (1).

والطبي لا يخرج في موضوع التشابه عما سبق ذكره، فهو يرى أن الغرض من التشابه المبالغة، وأن كلاً من الأمرين المتماثلين يصح أن يكون مشبهاً ومشبهاً به، ويمكن ترجيح أحد المتساويين باعتبار، وقد ذكر من أمثلة التشابه ما يلي:

1 . عن جعفر بن أبي طالب . رضي الله عنه . في قصة رجوعه من أرض الحبشة، قال: فخرجنا حتى أتينا المدينة، فتلقاني رسول الله ﷺ فاعتنقني . قال: (ما أدري: أنا بفتح خبير أفرح، أم بقدوم جعفر؟) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (أفرح، أم بقدوم جعفر؟) هذا الأسلوب من باب الذهاب إلى التشابه من التشبيه، مبالغة في إلحاق الناقص بالكامل)) (3).

والأقرب: أنه لا تشابه هنا، ويكون المعنى: أن فرحته . صلى الله عليه وسلم . بكلا الأمرين على درجة واحدة.

2 . عن كعب يحكي عن التوراة، واصفاً . صلى الله عليه وسلم . وأمته: (...مُنَادِيهِمْ ينادي في جَوِّ السَّمَاءِ، صَفُّهُمْ فِي الْقِتَالِ وَصَفُّهُمْ فِي الصَّلَاةِ سِوَاءً) (1).

(1) المرجع السابق، ج 2، ص (7).

(2) رواه البغوي في (شرح السنة)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1328)، الحديث رقم: (4687).

(3) ينظر: الكاشف (3062/10).

قال الطيبي: ((شبه صفوفهم بالجماعات بسبب مجاهدتهم النفس الأمانة والشيطان بصف القتال والمجاهدة مع أعداء الدين، وأخرجه مخرج التشابه في التشبيه، إيداناً بأن كل واحد منهما أن يكون مشبهاً ومشبهاً به، بل آخر ذكر الصلاة ليكون مشبهاً به، لكونه أبلغ)) (2).

* * *

(1) عزاه الخطيب التبريزي إلى البغوي في (المصاييح)، والدارمي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1607.1606)، الحديث رقم: (5771).

(2) ينظر: الكاشف (3653/11).

ثانياً: مغزى التشبيه:

يوجد في بعض التشبيهات النبوية أشياء تستفاد وتؤخذ من التشبيه، هذه الأشياء يمكن أن تسمى مغزى التشبيه، وذلك لأن التشبيه حيثما وقع ((لا يخلو من فوائد يمتاز بها من الكلام المجرد منه، ولهذا الفوائد آثر المتكلم أن يتخذها أداة للتعبير دون غيره من القول))⁽¹⁾.

وقد استطاع الطيبي أن يكشف من وراء التشبيهات الموجزة معاني جلييلة وأفكاراً نبيلة. كما سنلاحظ من خلال الأمثلة التالية:

1 . قال . صلى الله عليه وسلم .: (...) وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قال القاضي: العبادة كمال ونور يلازم ذات العابد ولا يتخطاه، فشابه نور الكواكب، والعلم يوجب للعالم في نفسه شرفاً وفضلاً ويتعدى منه إلى غيره فيستضيء بنوره ويكمل بواسطته، لكنه كمال ليس للعالم من ذاته،

(1) (فن التشبيه) للحندي، ج 1، ص (64).

(2) من حديث رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، وغيرهم عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (74)، الحديث رقم: (212).

ولكنه نور يتلقاه من النبي - صلى الله عليه وسلم . فلذلك شبه بالقمر؛ لأن نوره مستفاد من الشمس⁽¹⁾. انتهى كلامه)).

ويعقب الطيبي على كلام القاضي قائلاً: ((ولا تظن أن العالم المفضل عاطل عن العمل، ولا العابد عن العلم، بل إن علم ذلك غالب على عمله، وعمل لهذا غالب على علمه، ولذلك جعل العلماء ورثة الأنبياء، الذين فازوا بالحسنين العلم والعمل، وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل))⁽²⁾.

2. قال . صلى الله عليه وسلم .: (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((هذا التشبيه ينبهك على أنه لا بد للعالم من العبادة، وللعابد من العلم؛ لأن تشبيههما برسول الله - صلى الله عليه وسلم . وبالصحابة . رضي الله عنهم . يستدعي المشاركة فيما فضلوا به من العلم والعمل، وكيف لا والعلم مقدمة للعمل وصحة العمل متوقفة على العلم))⁽⁴⁾.

(1) التعليق، ج 1، ص (149).

(2) ينظر: الكاشف (673/2).

(3) من حديث رواه الترمذي عن أبي أمامة الباهلي . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (74)، الحديث رقم (213).

(4) ينظر: الكاشف (675/2).

3. عن عائشة . رضي الله عنها . قالت رسول الله - صلى الله عليه وسلم
: (الأرواح جنودٌ مجندة، فما تعارف منها ائتلفَ، وما تناكر منها اختلف) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (جنودٌ مجندة) : قال في (النهاية): أي جُمُوعَة، كما يُقال: أُلُوفٌ مُؤَلَّفَةٌ، وقَنَاطِيرٌ مُقَنَّطَرَةٌ)) (2).

ثم عقب الطيبي بقوله: ((دل تشبيه الأرواح بالجنود المجندة على أن ذلك الاجتماع في الأزل كان لأمر عظيم وخطب جسيم، من فتح بلاد وقهر أعداء، ودل على ذلك على أن أحد الحزبين حزب الله، والآخر حزب الشيطان، فمن تآلف في الأزل بحزب الله فاز وأفلح ﴿ أَوْلَيْكَ حِزْبُ اللَّهِ الْإِنِّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [سورة المجادلة، الآية (23)] ومن تآلف بحزب الشيطان خاب وخسر ﴿ أَوْلَيْكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَّا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [سورة المجادلة، الآية (19)]. ومن عادة الأجناد المتحزبة أن يُسَوِّمَ كلُّ واحد من أحد الحزبين بعلامة ترفع التناكر عن البين فمتى شاهدوها ائتلفوا، فعلى هذا بنى قوله: (فما تعارف منها ائتلفَ، وما تناكر منها اختلف). فهو تفریع على التشبيه بمنزلة ترشيح الاستعارة، وهذا التعارف إلهاماتٌ يقذفها الله في قلوب العباد من غير إشعار منهم بالسابقة، ولا يمنع من هذا التعارف وصلة الأبعاد والأجانب، ولا يضمه شجنته (3) الأرحام والأواصر)) (1).

(1) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1394)، الحديث رقم: (5003).

(2) النهاية، ج 1، ص (305).

(3) في (الصحاح)، مادة (شجن): ((.. والشجنتُ والشجنتُ: عروق الشجر المشتبكة. ويقال: " بيبي وبينه شجنته رحم وشجنته رحم؛ أي: قرابةً مشتبكة)).

أقول: قوله: ((فهو تفرّيع على التشبيه بمنزلة ترشيح الاستعارة)) يفيد أن التفرّيع على التشبيه عند الطيبي هو ما ذكر فيه وصف المشبه به، وهو أحد أنواع التشبيه المجمل⁽²⁾، وقد أشار إليه الأستاذ علي الجندي فقال: ((وقد سمى الأستاذ جبر ضومط هذا الضرب: ترشيح التشبيه، وهو أن يبدأ الكاتب أو الشاعر بذكر طرفي التشبيه، ثم يوهم تناسي أحدهما. وأكثر ما يكون المشبه . ويأخذ في ذكر أحوال المشبه به كأنه ليس في الكلام غيره، إلا أن هذه الأحوال يلحظ العقل عند ذكرها أن لها ما يقابلها في المشبه))⁽³⁾.

ومن العجب أن يقول الأستاذ علي الجندي: أن جبر ضومط هو الذي سمى هذا الضرب ترشيح التشبيه علماً أن هذه التسمية قد ذكرها السعد التفتنازي والدسوقي قبل ضومط بقرون !⁽⁴⁾.

* * *

(1) ينظر: الكاشف (3199/10).

(2) ينظر: (الإيضاح)، ج 2، ص (374373).

(3) فن التشبيه، ج 1، ص (188.187).

(4) ينظر: شروح التلخيص (شرح السعد، وحاشية الدسوقي) ج 4، ص (157).

ثالثاً: صلة التشبيهات النبوية بالقرآن الكريم:

يحاول الطيبي ربط بعض التشبيهات النبوية ببعض الآيات القرآنية، وذلك إذا كان التشبيه في الحديث النبوي يتطلب إيضاحه الإمام ببعض الآيات القرآنية، أو كان مشابهاً لتشبيهه آخره ذكره القرآن الكريم، كما سيظهر من الأمثلة التالية:

1 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا . فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا ، جَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا . وَجَعَلَ يَحْجِرُهُنَّ ، وَيَغْلِبِنَهُ فَيَتَّقَمْنَ فِيهَا ، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ ، وَأَنْتُمْ تَقَّحُمُونَ فِيهَا) (1).

قال الطيبي: ((واعلم أن تحقيق هذا التشبيه موقوف على معرفة معنى قوله: ﴿ تَلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية (229)] وذلك أن حدود الله هي محارمه ونواهيه كما في ورد: (ألا وإن حمى الله محارمه) (2) ورأس المحارم حب الدنيا وزينتها، واستيفاء لذاتها وشهواتها، شبه . صلى الله عليه وسلم . إظهاره تلك الحدود ببياناته الشافية الكافية من الكتاب والسنة باستيقاء الرجال النار، وشبه فشو ذلك في مشارق الأرض ومغاربها بإضاءة تلك النار ما حول المستوقد.

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (53)، الحديث رقم: (149).

(2) من حديث متفق عليه، عن النعمان بن بشير . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (843)، الحديث رقم: (2762).

وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان والكشف، وتعديهم حدود الله، وحرصهم على استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنع . صلى الله عليه وسلم . إياهم عنه بأخذ حجزهم بالفراش التي يقتحمن في النار، وتغلبن المستوقد على دفعه إياها الاقتحام، وكما أن المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاهتداء والاستدفاء وغير ذلك، والفراش لجهلها جعلته سبباً لهلاكها، كذلك كان القصد بتلك البيانات هو اهتداء الأمة واحتماؤها عما هو سبب هلاكهم، وهم مع ذلك لجهلهم جعلوها موجبة لترديهم))⁽¹⁾.

2 . عن ابن مسعود . رضي الله عنه . أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم . قال: (ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً، وعن جَنبَتِي الصَّرَاطِ سُورَانَ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مَفْتَحَةٌ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ، وَعِنْدَ رَأْسِ الصَّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: اسْتَقِيمُوا عَلَى الصَّرَاطِ وَلَا تَعْوَجُوا، وَفَوْقَ ذَلِكَ دَاعٍ يَدْعُو، كَلِمَا هَمَّ عَبْدٌ أَنْ يَفْتَحَ شَيْئاً مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ. قَالَ: وَيْحَكَ لَا تَفْتَحْهُ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلِجْهُ)). ثم فسره فأخبر: (أن الصراط هو الإسلام، والأبواب المفتحة محارم الله، وأن الستور المرخاة حدودُ الله تعالى، وأن الداعي على رأس الصراط هو القرآن، وأن الداعي من فوقه واعظُ الله في قلب كل مؤمن)⁽²⁾.

(1) ينظر: الكاشف (614/2-615).

(2) رواه رزين، واحمد، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (67)، الحديث رقم: (191).

قال الطيبي: ((في قوله: (وعن جَنَّبَتِي الصِّرَاطِ سوران) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾ [سورة الأنعام، الآية (153)].

والسبل: هي الخطوط التي على يمين الصراط ويساره كالسورين، والمشار إليه بهذا ما دل عليه قوله تعالى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ [سورة الأنعام، الآية (151)]، فإن تلك الخطوط أشار بها في الحديث السابق⁽¹⁾ إلى الاعتقادات الفاسدة والأهواء الزائغة التي ينبئ عنها قوله تعالى: ﴿ الْأَشْرَافُ بِهَ شَيْئًا ﴾ [سورة الأنعام، الآية (151)]، وفي هذا الحديث إشارة إلى المحارم التي لمح إليها قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ [سورة الأنعام، الآية (151)]⁽²⁾.

(1) يريد الحديث: رواه أحمد والنسائي والدارمي. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (58 . 59) الحديث رقم (166). وقد تقدم من قبل عند الحديث عن قيمة القيود في المشبه به، وتقدم أيضاً ضمن المبحث الثالث من أغراض التشبيه، فراجع هناك.

(2) ينظر: الكاشف (2/654-655).

3 . قال . صلى الله عليه وسلم . يصف بِئْرَ ذَرْوَانَ التي وضع له فيها
ليبد بن الصم اليهودي السحرَ: (هَذِهِ الْبُئْرُ الَّتِي أُرِيَتْهَا وَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ
وَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قال التوربشتي: أراد بالنخل طلع النخل، وإنما أضافه إلى البئر؛
لأنه كان مدفوناً فيها، وأما تشبيه ذلك برؤوس الشياطين، فلما صادفوها عليه من
الوحشة والنفرة وقبح المنظر، وكانت العرب تعد صور الشياطين من أقبح المناظر ذهاباً
في الصورة إلى ما يقتضيه المعنى..

وقيل: أريد بالشياطين: الحيات الخبيثات العرمات⁽²⁾. وأياً ما كان فإن
الإتيان بهذا المنظر في الحديث مسبق على نص الكتاب في التمثيل، قال سبحانه
تعالى: ﴿ طَلَعَهَا كَأَنَّ رُؤُوسَ الشَّيَاطِينِ ﴾ [سورة الأنعام، الآية (151)]⁽³⁾.

(1) من حديث متفق عليه، عن عائشة . رضي الله عنها .، ينظر: (المشكاة) ج3، ص
(1652.1615)، الحديث رقم: (5893).

(2) في (لسان العرب)، مادة: (عرم): ((هو عارمٌ وعرمٌ: اشتد)).

(3) ينظر: (المرقاة)، ج 11، ص (183). والكاشف، (3774/12).

تعقيب :

أول من تنبه لمعنى هذا التشبيه (أبو عبيدة معمر بن المثنى)، والتشبيه: وهمي هنا، وقد جاء بعده الجاحظ، فذكر تعليلاً نفسياً عندما أشار إلى سبب تشبيه الطلع برؤوس الشياطين قائلاً:

((وإن كنا نحن لم نر شيطاناً قط، ولا صور رؤوسها لنا صادقاً بيده... ففي إجماع المسلمين والعرب وكل من لقيناه على ضرب المثل بفتح الشيطان، دليل على أنه في الحقيقة أقبح من كل قبيح))⁽¹⁾.

وأما القول: بأن المراد بالشياطين "الحيات"، فهذا الرأي أورده العلماء قبل التوريشتي، ومنهم ابن سنان⁽²⁾ والزمخشري⁽³⁾.

والحاصل: أن التوريشتي مضمن لكلام من سبقه من العلماء حول التشبيه في هذه الآية، وهذا الحديث.

* * *

(1) الحيوان، ج 6، ص (213212).

(2) ينظر: (سر الفصاحة)، ص (255).

(3) ينظر: (الكشاف)، ج 4، ص (46).

الباب الثاني

(فن المجاز)

ويتكون من الآتي:

تمهيد:

بحث فيه الموضوعات الآتية:

أولاً : قيمة المجاز .

ثانياً : الحقيقة هي الأصل في الكلام ، والعدول إلى المجاز يكون لمانع .

ثالثاً : لا مجاز في المعجزات .

رابعاً : المجاز موضوع بالوضع النوعي .

خامساً : إطلاق كلمة (اتساع) بمعنى (مجاز) .

سادساً : يطلق الطيبي مصطلح المجاز دون تحديد نوعه .

سابعاً : ترديد بعض الكلمات بين الحقيقة والمجاز .

الفصل الأول : المجاز العقلي .

الفصل الثاني : المجاز المرسل .

الفصل الثالث : الاستعارة.

المبحث الأول : أنواع الاستعارات التي ذكرها الطيبي .

المبحث الثاني : استعارات عامة لم يحدد أنواعها الطيبي . وهي

قسمان :

القسم الأول : استعارات لم يذكر لها مصدراً .

القسم الثاني : استعارات أشار إلى مصادرها .

المبحث الثالث : قيمة الاستعارة .

ملحقات هذا الباب : الادعاء .

الباب الثاني

فنُّ المجاز

مُهَيْدٌ

سنتناول في هذا الباب أنواع المجاز التي ذكرها الطيبي، وقد جعلته ثلاثة فصول؛ تتناول: المجاز العقلي، والمجاز المرسل، والاستعارة. وقبل البدء بالفصل الأول أود أن أشير إلى موقف الطيبي من بعض الأمور المتعلقة بهذا الفن، وهي ما يلي:

أولاً: قيمة المجاز:

يرى الطيبي أن المجاز أبلغ من الحقيقة، وقال عنه: ((إن البلغاء إذا وجدوا إلى المجاز سبيلاً لتضمنه النكتة، لا يعد لون عنه إلى الحقيقة لخلوها عنها))⁽¹⁾. وهذا الرأي موافق لما ذكره البلاغيون، فقد أجمعوا على أن المجاز أبلغ من الحقيقة.

(1) ذكر ذلك عند حديث أم سلمة . رضي الله عنها .، وهو في: (المشكاة) ج 1، ص (385)، الحديث رقم: (1222). وينظر: الكاشف، (4/1203).

ثانياً: الحقيقة هي الأصل في الكلام، والعدول إلى المجاز يكون لمانع:

قال الطيبي: ((إن القول إذا صرح به، يجب أن يجري على حقيقته إلا إذا منع مانع فيجري على المجاز))⁽¹⁾.

قلت: إن ما ذهب إليه الطيبي هو الصواب، وعليه جمهور البلاغيين⁽²⁾، ومما يؤيده قول ابن الأثير: ((وقد ذهب قوم إلى أن الكلام كله حقيقة لا مجاز فيه، وذهب آخرون إلى أنه كله مجاز لا حقيقة فيه، وكلا هذين المذهبين فاسد عندي...)).
واعلم أنه إذا ورد عليك كلام يجوز أن يحمل معناه على طريق الحقيقة وعلى طريق المجاز باختلاف لفظه، فانظر، فإن كان لا مزية لمعناه في حمله على طريق المجاز، فلا ينبغي أن يحمل إلا على طريق الحقيقة؛ لأنها هي الأصل، والمجاز هو الفرع، ولا يعدل عن الأصل إلى الفرع إلا لفائدة))⁽³⁾.

(1) ذكر ذلك عند حديث أبو هريرة . رضي الله عنه .، وهو في: (المشكاة) ج 2، ص (772)، الحديث رقم: (2505). وينظر: الكاشف، (1937/6).

(2) ينظر: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن (النكت للرماني)، ص (86). و(الصناعتين) لأبي العسكري، ص (298). و(سر الفصاحة) لابن سنان الخفاجي، ص (118). و(الطراز) للعلوي، ج 1، ص (77).

(3) المتل السائر، ج 1، ص (85) وص (89).

ثالثاً: لا مجاز في المعجزات:

ذكر عند حديث الإسراء والمعرج⁽¹⁾ الذي ورد فيه معجزات شتى؛ من شق البطن، وغسله بماء زمزم، وملئه إيماناً وحكمة... بأن الصواب: هو أن يحمل ما في الحديث على الحقيقة ولا يصرف إلى المجاز، وارتضى قول التوريشتي بهذا الصدد، فقال ناقلاً عنه: ((ما ذكر في الحديث؛ من شق النحر، واستخراج القلب، وما يجري مجراه، فإن السبيل في ذلك التسليم دون التعرض بصرفه إلى وجه يتقوله متكلف ادعاءً للتوفيق بين المنقول والمعقول، هرباً مما يتوهم أنه محال، ونحن بحمد الله لا نرى العدول عن الحقيقة إلى المجاز في الخبر الصادق عن الأمر المحال به على القدرة))⁽²⁾.

وإذا كان الطبيي يرفض صرف الحقيقة إلى المجاز في الأمور الغيبية، فهو يرفض صرف الحقيقة إلى المجاز في الكلام ما لم تكن هنالك قرائن، وقد نبه على ذلك، فقال⁽³⁾: ((قال صاحب (جامع الأصول): وما يستعمله الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسيناً للكلام وترغيباً للمستمع نحو قولهم في قوله تعالى: ﴿ اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴾ [سورة طه، الآية (24)]. ويشيرون إلى القلب أنه طاغٍ على أحد، فهو ممنوعٌ وإن كان القصدُ صحيحاً))⁽⁴⁾.

-
- (1) هو في: (المشكاة) ج 3، ص (1637.1635)، الحديث رقم: (5862). وهو من رواية أنس بن مالك. رضي الله عنه. عن مالك بن صعصعة.
- (2) ينظر: (المرفأة)، ج 11، ص (140). والكاشف، (3743/12).
- (3) كلامه مذكور عند حديث رواه ابن عباس. رضي الله عنهما، وهو في: (المشكاة) ج 1، ص (79)، الحديث رقم: (234).
- (4) ج 2، ص (5). وينظر: الكاشف، (690/2).

رابعاً: المجاز موضوع بالوضع النوعي:

يرى الطيبي أن المجاز ليس مقصوداً على السماع، وليس مسدوداً، وقد ذكر هذا في مواضع، منها ما قاله عند الحديثين التاليين:

1. عن الحسن بن سمرّة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الغلام مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ⁽¹⁾، تُذْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُسَمَّى، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ⁽²⁾).

قال الطيبي: ((قوله: (مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ): قال التوريشتي: وفيه نظر، وهو أن المرتهن هو الذي يأخذ الرهن، والشيء مرهون ورهين، ولم نجد فيما يعتمد عليه من كلامهم بناء المفعول من الارتهان، فلعل الراوي أتى به مكان الرهينة من طريق القياس))⁽³⁾.

ويرد رأي التوريشتي قائلاً: ((أقول: طريق المجاز غير مسدود، وليس بموقوف على السماع، ولا يستتراب أن الارتهان هنا ليس مأخوذاً بطريق الحقيقة، ويدل عليه

(1) قال البغوي في (شرح السنة)، ج 11، ص (263) ما يلي: ((العقيقة: اسم للشعر الذي يخلق من رأس الصبي عند ولادته، فسميت الشاة عقيقةً على المجاز، إذ كانت إنما تذبح عند جلاق الشعر)).
(2) رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، والنسائي لكن في روايتهما (زهينة) بدل (مرتهن)، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1208)، الحديث رقم: (4153).
(3) المرقاة، ج 8، ص (156).

قول الزمخشري في (أساس البلاغة) في قسم المجاز: فلان زهّن بكذا ورهين، ورهينة، ومرتهّن به: مأخوذ به)) (1).

ويؤيد رأيه بكلام ينقله عن ابن الأثير، وآخر عن البغوي، فيقول: ((قال صاحب (النهاية) معنى قوله: (رهينة بعقيقته): أن العقيقة لازمة له لا بُدَّ منها، فشبهه في لزومها له وعدم انفكاكه منها بالزهن في يد المرتهّن. والهاء في الرهين للمبالغة لا للتأنيث كالشتم والشّيمة (2).

وقال في (شرح السنة): قد تكلم الناس فيه، وأجودها ما قاله أحمد بن حنبل، معناه: أنه إذا مات ولم يعق عنه لم يشفع بوالديه)) (3).

ثم يعلق على ذلك الطيبي بقوله: ((ولا ريب أن الإمام أحمد بن حنبل ما ذهب إلى هذا القول إلا بعدما تلقى من الصحابة والتابعين، على أنه إمام من الأئمة الكبار يجب أن يتلقى كلامه بالقبول وبحسن الظن به)) (4).

3 . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : إِنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ . وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ . وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذَا الرِّيحِ . فَسَمِعَ سُفَهَاءَ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ . فَقَالَ : لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَيَّ يَدِي . قَالَ

(1) أساس البلاغة، مادة: (رهن). وينظر: الكاشف، (2833/9).

(2) ج 2، ص (285).

(3) ج 11، ص (268).

(4) ينظر: الكاشف، (2834-2833/9).

فَلَقِيَهُ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَذَا الرِّيحِ، فهل لك؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ. نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ. مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ. وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. أَمَا بَعْدُ). فَقَالَ: أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ. فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ، وَقَوْلَ السَّحَرَةِ، وَقَوْلَ الشَّعْرَاءِ. فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ. وَلَقَدْ بَلَغَنَ قَامُوسَ الْبَحْرِ. هَاتِ يَدَكَ أَبَايَعَكَ عَلَى الْإِسْلَامِ. قَالَ فَبَايَعَهُ. وفي بعض نسخ (المصابيح): (بَلَغَنَ نَاعُوسَ الْبَحْرِ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (وَلَقَدْ بَلَغَنَ قَامُوسَ الْبَحْرِ): قال التوريشتي: في كتاب (المصابيح): (بلغنا)، وهو خطأ لا سبيل إلى تقويمه من طريق المعنى، والرواية لم ترد به، و(نَاعُوسَ الْبَحْرِ) أيضاً خطأ وكذلك رواه مسلم في كتابه وغيره من أهل الحديث، وقد وهموا فيه، والظاهر أنه سمع بعض الرواة أخطأ فيه فؤري ملحوناً، وهذه من الألفاظ التي لم تسمع في لغة العرب، والصواب فيه (قَامُوسَ الْبَحْرِ) وهو وسطه ومعظمه، من القمس: وهو الغوص والقماش الغواص)) (2).

ثم عقب على كلام التوريشتي قائلاً: ((أقول: قوله: (بلغنا... خطأ) إن أراد به من حيث الرواية فلا ننكره، وإن أراد بحسب المعنى فمعناه صحيح؛ أي: قد وصلنا

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1632.1631)، الحديث رقم: (5860).

(2) المرقاة، ج 11، ص (132-131). وقوله: ((قَامُوسَ الْبَحْرِ) وهو وسطه... الخ)) هو في (الصحاح)، مادة: (قمس).

إلى لجة البحر، ومحل اللآلئ والدرر فيجب أن نقف عليه ونغوص فيه استخراجاً لفوائده والتقاطاً لفرائده؛ أي: إن كلماتك قد بلغت في الفصاحة والبلاغة الغاية القصوى بحيث لم ير لأحد من الفصحاء مثله.

فعلى الأول: (قَامُوسُ الْبَحْرِ) استعارة مصرحة؛ لأن المشبه، وهو الكلمات غير مذكورة في هذه الجملة، وعلى الثاني: تشبيهه واقع على سبيل التجريد⁽¹⁾ لذكر المشبه والمشبه به.

وقوله: (نَاعُوسُ الْبَحْرِ) خطأ ليس بصواب.

أما رواية: فقد قال النووي: (نَاعُوسُ الْبَحْرِ) ضبطناه بوجهين: أشهرهما النون والعين، وهذا الموجود في أكثر نسخ بلادنا. والثاني: (قَامُوسُ الْبَحْرِ) بالقاف والميم وهذا الثاني هو المشهور في روايات الحديث في غير صحيح مسلم⁽²⁾.

وأما دراية: فقال القاضي: (نَاعُوسُ الْبَحْرِ) معظمه ولجته التي يغاص فيها لإخراج اللآلئ، من نعس إذا نام؛ لأن الماء من كثرته لا تظهر حركته فكأنه نائم))⁽³⁾.

وتابع الطيبي قائلاً: ((أقول: هذا على طريق المجاز والتوسيع في الكلام، وقد تقرر أن المجاز لا يستدعي تقدم استعمال فيما جوز فيه، بل العلاقة المعتبرة كافية في الاستعمال، وقد جاء في (أساس البلاغة): ومن المجاز: "تناعس البرق إذا فتر، وجدده

(1) التجريد: هو أن يُنتزَعَ من أمرٍ ذي صفة أمرٌ آخر مثله في تلك الصفة، مبالغةً في كمالها فيه، ينظر: (الإيضاح)، ج 2، ص (512).

(2) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 6، ص (157).

(3) المرقاة، ج 11، ص (132).

ناعسٌ تاعسٌ" (1). وقد عرف من حال الغواصين إنهم إنما يغوصون في لجة البحر إذا كان هادئاً ساكناً، غير متلاطم أمواجه، حتى يتمكنوا من إخراج الدرر، فشبّه تمكن الكلمات بسبب نظمها المعجز (2) من استخراج المعاني منها يتمكن البحر بالهدوء من استخراج الدرر والآلئ منه.

ويجوز أن يراد بناعوس البحر رسول الله على سبيل الاستعارة، على أنه من الجائز أن يكون الناعوس حقيقة في القاموس، وكانت لغة غريبة يخفى مكانها فلم ينقل نقلاً فاشياً (3).

وقد رد الشيخ علي القاري كلام الطيبي، فقال معقّباً على كلامه: ((ثبت العرش ثم أنقش الفرش: فإن تحقيق الرواية مقدم على تدقيق الدراية، مع أن هذا ليس معناه اللغوي، بل تكلف وتعسف في تصحيحه بالمعنى المجازي فأني يقاوم قول الشيخ؟ وهذا من الألفاظ التي لم تسمع في لغة العرب، وأغرب الطيبي حيث قال: (ومن الجائز أن يكون الناعوس حقيقة في القاموس، وكانت لغة عربية خفي مكانها فلم تنقل نقلاً فاشياً). انتهى، ولا يخفى أنه إن فتحنا باب الإمكان انسد طريق التحقيق في كل مكان)) (4).

(1) أساس البلاغة، مادة: (نعس).

(2) البلاغة النبوية: هي أسمى بلاغة عرفتها الإنسانية، لكنها دون بلاغة القرآن، ومن المعلوم أن القرآن هو المعجز دون سواه، فوصفها بالإعجاز هنا يراد به تعظيمها وإجلالها من طريق المبالغة.

(3) ينظر: الكاشف، (3735/12-3737).

(4) المرقاة، ج 11، ص (132).

قلت: إن الطيبي اجتهد في تأويل الرواية (بلغنا ناعوس البحر) اجتهاداً حسناً، وإن كان في اجتهاده بعض التكلف، بيد أن هذا لا يبرر نقد الشيخ علي القاري له بهذا الأسلوب العنيف.

كما يلاحظ فقد ذكر الطيبي هذين الحديثين، أن المجاز غير موقوف على السماع وهذا رأي جمهور البلاغيين، وهو أن المجاز لا يحتاج غير قرينة وعلاقة، فهو موضوع بالوضع النوعي، وفي هذا الصدد قال ابن يعقوب المغربي: ((والمعتبر من العلاقة النوعية، ولذلك صح إنشاء المجاز في كلام العرب والمولدين، بمعنى أننا إذا عرفنا أنهم استعملوا لفظاً في سبب معناه، أو في المسبب عن معناه، جاز لنا أن نستعمل لفظاً آخر لمثل تلك العلاقة أو لعكسها لوجود الربط في كليهما ولا تقتصر على ما استعملوه فقط))⁽¹⁾.

وقال الدسوقي في (حاشيته على مختصر السعد): ((والمعتبر من العلاقة نوعها، ولذا صح إنشاء المجاز في كلام المولدين، فإذا عرفنا أن العرب استعملوا لفظاً في سبب معناه، أو في المسبب عن معناه، أو في المشابهة لمعناه، جاز لنا أن نستعمل لفظاً مغايراً لما استعملوه لمثل تلك العلاقة؛ لأن العرب قد اعتبروها رباطاً، ولا تقتصر على خصوص اللفظ الذي استعملوه، ولو كان المعتبر شخص العلاقة لتوقف استعمال اللفظ في معناه المجازي على النقل عن العرب في تلك الصورة مع أنه ليس كذلك))⁽²⁾.

وأنبه إلى أن الجاحظ قد ذهب إلى خلاف ذلك، فهو يرى أن المجاز مقصور فيما سمع عن العرب، يقول الجاحظ: ((ويروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

(1) شروح التلخيص: (مواهب الفتاح)، ج 4، ص (25).

(2) المصدر السابق (حاشية الدسوقي) في الجزء نفسه والصفحة نفسها.

أنه قال: (نعمت العممة لكم النخلة خلقت من فضلة طينة آدم)⁽¹⁾. وهذا الكلام صحيح المعنى، لا يعيبه إلا من لا يعرف مجاز الكلام. وليس هذا مما يطرد أن نقيسه، وإنما تُقدم على ما أقدموا، وتُحجم عما أحجموا، وننتهي إلى حيث انتهوا)⁽²⁾. قلتُ: وهذا مما يؤخذ على الجاحظ⁽³⁾. ولو أن الشعراء والبلغاء استجابوا لعبقري البيان العربي فيما ذهب إليه، لتوقف الإبداع، ولتحولت لغتنا الحية التي تلائم كل العصور إلى هيكل متحجر لا روح فيه.

(1) أورده العجلوني في (كشف الخفاء)، ج 1، ص (95) بلفظ: (أكرموا عمتم النخلة فإنها خلقت...) وذكر له زيادة، وقال: ((رواه أبو نعيم والرامهرمزي في "الأمثال" عن علي . رضي الله عنه - مرفوعاً)). وذكر أن في سنده ضعفاً وانقطاعاً. وأورده الألباني في (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة)، ج 1، ص (283) وحكم عليه بالوضع.

(2) الحيوان، ج 1، ص (212).

(3) تنظر: (مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي، العدد الخامس، مقال: (الفنون البلاغية في بيان أبي عثمان) لأستاذنا الدكتور علي العماري، ص (203).

خامساً: يطلق كلمة " اتساعاً " أحياناً بمعنى كلمة " المجاز ":

يظهر هذا في مواضع عدة منها:

1 . عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . رضي الله عنه . قال : ((خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ...)) إِلَى أَنْ قَالَ : ((ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ فَنَبَذَهُمَا...))⁽¹⁾.

يلحق الطيبي على قوله: ((قال بيديه)) ويرى أن معناه "أشار" ثم ينقل عن ابن الأثير قوله في (النهاية): ((العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام باللسان، فتقول: ((قال بيده))؛ أي: أخذ. و((قال برجله))؛ أي: مشى. قال الشاعر:

وقالت له العَيْنَانِ سَمْعاً وَطَاعَةً وَحَدَّرَتَا كَالدُّرِّ لَمَّا يُتَّقَبِ

أي: أوَمَّاتُ، و((قال بالماء على يده))؛ أي: قَلَب. و((قال بثوبه))؛ أي: رَفَعَهُ. وكلُّ ذلك على المجاز والاتساع))⁽²⁾.

وربما اكتفى بكلمة "اتساع" دون أن يذكر كلمة "مجاز" كما سيأتي:

(1) من حديث رواه الترمذي، وأحمد، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (2635)، الحديث رقم: (96).

(2) النهاية، ج 4، ص (124). وينظر: الكاشف، (560/2).

2. عن عبد الله بن عمرو . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قال التوربشتي: الحديث محمول على نفي الكمال "اتساعاً"))⁽²⁾.

3. عن أنس بن مالك . رضي الله عنه . قال : قال : (يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةً، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ؛ يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قال المظهر: أراد بعض ماله، وهو مماليكه⁽⁴⁾). أقول: متابعة الأهل على الحقيقة، وأتباع المال والعمل فعلى الاتساع، فإن المال حينئذ له نوع تعلق بالميت من التجهيز والتكفين ومؤونة الغسل والحمل والدفن، فإذا دفن انقطع تعلقه بالكلية))⁽⁵⁾.

(1) رواه البغوي في (شرح السنة)، والنووي في (أربعينه)، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (59)، الحديث رقم: (167).

(2) التعليق، ج 1، ص (128). وينظر: الكاشف، (637/2).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1429)، الحديث رقم: (5167).

(4) ينظر: (المرقاة)، ج 9، ص (356).

(5) ينظر: الكاشف، (3280/10).

أقول: إن كلمة "اتساع" مرادفة لكلمة "مجاز" عند الطيبي وعند كثير من العلماء⁽¹⁾. والتحقيق أنها سبق استعمالاً لدى لعلماء من كلمة "مجاز"، يقول الدكتور محمد بدري عبد الجليل: ((ليس من اللازم أن نجد اللفظ عند الحديث عن المجاز، فقد يكون الحديث قائماً والمصطلح لم ينشأ بعد، أو لم تستخدمه طائفة، أو استقر في بيئة ولم يستقر في أخرى... وقد كان التعبير عن الأساليب المجازية لدى سيبويه بلفظ "الاتساع")⁽²⁾.

(1) من هؤلاء: ابن رشيق حيث قال في (العمدة)، ج 1، ص (190) ما يلي: ((والاستعارة إنما هي من اتساعهم في الكلام... وإنما استعاروا مجازاً واتساعاً)). والشيخ عبد القاهر في (دلائل الإعجاز) ص (227) حيث قال: ((اعلم أن طريق المجاز والاتساع في الذي ذكرناه قبل أنك ذكرت الكلمة وأنت لا تريد معناها ولكن تريد معنى ما هو ردّف له أو شبيهه فتجاوزت بذلك في ذات الكلمة وفي اللفظ نفسه)).

(2) المجاز وأثره في الدرس اللغوي، ص (41).

سادساً: أطلق الطيبي في بعض لمواضع مصطلح المجاز دون أن يحدد

نوع المجاز:

كلمة "مجاز" كلمة عامة عند الطيبي، ربما أطلقها دون أن يحدد نوع المجاز، فمن المواضع التي أطلق عندها مصطلح المجاز دون تحديد نوعه ما يلي:

1. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لِيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَيَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوُ التَّعْلِ بِالتَّعْلِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عِلَابِيَّةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَيَّ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَيَّ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً) . قَالَ : وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي (1) .

قال الطيبي: ((الملة في الأصل: ما شرع الله لعباده على ألسنة الأنبياء، ليتوصلوا به إلى حوار الله، وتستعمل في جملة الشرائع دون آحادها (2) ثم اتسعت فاستعملت في الملل الباطلة، فقليل: الكفر كله ملة واحدة.

(1) رواه الترمذي، وقال: ((غريب))، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (61)، الحديث رقم: (171).
(2) مقتبس من (المفردات في غريب القرآن) للراغب الأصفهاني، ص (471) مادة: (ملل)، وفي (المفردات): ((ولا تستعمل إلا في حَمَلَةٍ...)). وهو الصواب.

والمعنى: أنهم يفترون فرقاً تتدين كل واحدة منها بخلاف ما تتدين به الأخرى، فسمي طريقهم ملةً مجازاً. وإذا حملت الملة على أهل القبلة فمعنى قوله: (كُلُّهُمْ فِي النَّارِ) أنهم يتعرضون لما يدخلهم النار من الأفعال الردية. أو المعنى: أنهم يدخلونها بذنوبهم ثم يخرج منها من لم تفض به بدعته إلى الكفر برحمته سبحانه وتعالى⁽¹⁾.

أقول: تسمية طريق أهل الباطل ملة هو مجاز مرسل علاقته الإطلاق والتقيد، وقد اكتفى الطيبي بكلمة "مجاز".

2 . عن أنس . رضي الله عنه . أن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال : (مَنْ خَزَنَ لِسَانَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ...)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (مَنْ خَزَنَ لِسَانَهُ)؛ أي: من ستر عورات الناس وكنمها، ستر الله عورته. قال في (أساس البلاغة): ((خزن المال في الخزانة: أحرزه، ومن المجاز: اخزن لسانك وسرك، قال امرؤ القيس:

إذا المرء لم يَخْزُنْ عليه لسانه فليس على شيء سواه بخزان⁽³⁾)).

(1) ينظر: الكاشف، (640/2).

(2) من حديث رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1416)، الحديث رقم: (5121).

(3) أساس البلاغة للزمخشري، مادة: (خزن). وينظر: الكاشف، (3252/10).

أقول: لم يبين الطيبي نوع المجاز في قوله: (خَزَنَ لِسَانَهُ) وهو استعارة تصريحية
تبعية (1).

3 . عن حُدَيْفَةَ . رضي الله عنه . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم: (لَا تَكُونُوا إِمْعَةً، تَقُولُونَ إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَحْسَنًا، وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا،
وَلَكِنْ وَطَنُوا أَنْفُسَكُمْ، إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَنْ تُحْسِنُوا، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلَمُوا)
(2).

قال الطيبي: ((قوله: (وَلَكِنْ وَطَنُوا أَنْفُسَكُمْ): قال في (أساس البلاغة): ((
"أوطن الأرض ووطنها واستوطنها"، ومن المجاز: "وطنت نفسي على كذا فتوطنت"،
قال:

(1) أورد الشريف الرضي بعضاً من حديث فيه عبارة: (واخْزَنُ لِسَانَكَ) وعقب عليها بقوله: ((وهذه
استعارة، والمراد بخَزَنَ اللسان: حفظ فلتاته، وكفَّ جَمَحَاتِهِ، حتى لا يسرع إلى ما تسوء مغبته، ولا
تؤمن عاقبته، فأقام . صلى الله عليه وسلم . ضبط اللسان عن ذلك مقام الخَزْن له، فأجراه مجرى المال
الذي يحفظ فلا ينفق إلا في الوجوه المفيدة... ولا يكون إنفاقه إلا فيما جر منفعة أو دفع مضرة)).
ينظر: (المجازات النبوية)، ص (136).
ولا ريب أن بيان الشريف الرضي للاستعارة هنا أكثر جمالاً من بيان الطيب الموجز الذي استقاه من
الزمخشري.

(2) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1418)، الحديث رقم: (5129).

ولا خير فيمن لا يُوطن نفسه على نائبات الدهر حين تنوب⁽¹⁾)).

ومعنى الحديث: أوجبوا على أنفسكم الإحسان، بأن تجعلوها وطناً للإحسان⁽²⁾.

أقول: لم يبين الطيبي نوع المجاز هنا، وهو مجاز مرسل علاقته اللزومية.

نخلص من هذه الأمثلة إلى أن الطيبي كان يكتفي بإطلاق مصطلح المجاز في بعض المواضع، دون أن يحدد نوع المجاز.

(1) أساس البلاغة للزمخشري، مادة: (وطن).

(2) ينظر: الكاشف، (10/3256/3257).

سابعاً: ربما ردد بعض الكلمات بين الحقيقة والمجاز:

يظهر هذا الحديث الآتي:

عن سَمُرَةَ . رضي الله عنه . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا، وَإِنَّهُمْ لَيَتَبَّاهُونَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَاِرِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ
أَكْثَرَهُمْ وَاِرِدَةً) (1).

يردد الطيبي كلمة الحوض بين الحقيقة والمجاز، فيقول: ((قوله: (إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا) يجوز أن يحمل على ظاهره فيدل على أن لكل نبي حوضاً، وأن يحمل على المجاز، ويراد به العلم والهدى، ونحوه قوله: (ومنبري على حوضي) (2). وإليه يلمح قوله . صلى الله عليه وسلم . (مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (3)) (4).

(1) رواه الترمذي، وقال: ((هذا حديث غريب))، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1557)، الحديث رقم: (5594).

(2) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (219)، الحديث رقم (649). وقد أورد الشريف الرضي في كتابه: (المجازات النبوية)، ص (84) حديثاً قريباً منه: (منبري هذا على ترعة من ترع الجنة). وقال: ((وفي هذا الكلام مجاز)).

(3) رواه الشيخان عن أبي هريرة . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1610)، الحديث رقم (5746).

(4) ينظر: الكاشف، (3542/11).

ومثل هذا التردد لا يروق لبعض العلماء كالشيخ القاري الذي اعتبر رأي الطيبي في جواز حمل الحوض على المجاز بأنه إغراب، وقال بعد إيراده كلام الطيبي: ((هذا المعنى لا ينافي الحوض الحسي الذي هو مبني على مراتب الواردة بقدر أخذ الفيض من العلم والهدى الذي حصل لهم من جهة أنبيائهم، بل أقول: لا بد من التفاوت بين ماء كل الصفاء والرواء واللذة والكثرة بحسب اختيار مذهبهم))⁽¹⁾. قلت: إن الطيبي لم ينف جواز حمل الحوض على الحقيقة، بل قدم هذا الرأي على الرأي الثاني بالذكر، وقد استشهد بحديث فيه تلميح إلى ما ذهب إليه في الرأي الثاني، ومع هذا فيبقى الرأي الثاني بعيداً.

(1) المرقاة، ج 10، ص (306).

الفصل الأول

المجاز العقلي

عرض الطيبي للمجاز العقلي، وذكر بعض علاقاته وقد سماه: " الإسناد المجازي " (1). وهذا يعني أن المجاز العقلي عنده يكون في الإسناد، وكان كلامه مقتضباً فغالباً ما يكتفي بالإشارة إلى الإسناد المجازي، وربما بين أحياناً قيمة هذا المجاز وبلاغته في الأسلوب.

ولم يُعرّف الطيبي " الإسناد المجازي " في كتابه الكاشف، ولكنه عرفه في كتابه التبيان، بأنه: "الكلام المحكوم فيه بخلاف ما عند المتكلم بتأول، كقول الموحد: أنبت الربيعُ البقل" (2).

(1) وردت هذه التسمية عند عدد من علماء البلاغة، ومنهم: الزمخشري في (الكشاف) ج 1، ص (70)، وج 2، ص (538). وعند محمد بن علي الجرجاني في (الإشارات والتنبيهات) ص (26 و28). وعند السبكي، وقد سماه: "الإسناد المجازي"، و"المجاز الإسنادي". ينظر: شروح التلخيص (عروس الأفراح) ج 1، ص (238) و(241). أما عند ابن يعقوب المغربي فقد سماه: "المجاز الإسنادي". ينظر: المصدر السابق (مواهب الفتاح) ج 1، ص (241). وهذا يدل على أن تسمية "المجاز العقلي" بـ"الإسناد المجازي" أو "المجاز الإسنادي" تسمية شائعة لدى البلاغيين.

(2) كتاب التبيان، بتحقيق الدكتور الهلالي، ص (254-255).

ومن خلال تبيانه لعلاقات المجاز العقلي يظهر أن مفهوم المجاز العقلي عنده موافق لما هو مشهور عند البلاغيين، وهو أنه: "إسناد الفعل أو معناه إلى ملابس له غير ما هو له بتأول" (1).

وقد ذكر الطيبي من علاقات المجاز العقلي ما يلي:

أولاً: السببية:

المراد بعلاقة السببية: الإسناد إلى السبب، وهذه العلاقة لها أمثلة كثيرة في الحديث النبوي، وقد ذكر الطيبي عدداً من الأمثلة لهذه العلاقة، ومنها:

1. عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ لِلْوُضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ: الْوَلَهَانُ، فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ الْمَاءِ) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (الْوَلَهَانُ): قال التوريشتي: هو مصدر "وَلِهَ يَوْلُهُ وَهَاءً وَوَلَهَانًا"، وهو ذهاب العقل، والتحير من شدة الوجد فسمي به شيطان الوضوء؛ إما لشدة حرصه على طلب الوسوسة في الوضوء، وإما لإلقاءه الناس بالوسوسة في مَهْوَاةِ

(1) الإيضاح للخطيب القزويني، ج 1، ص (98).

(2) رواه الترمذي، وابن ماجه، وقال الترمذي: ((هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي عند أهل الحديث...))، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (131)، الحديث رقم: (419).

الحيرة حتى يُرى صاحبه حيرانَ ذاهبَ العقلِ، لا يدري كيف يلعب به الشيطان. انتهى كلامه))⁽¹⁾.

وعقب على كلام التوربشتي قائلاً: ((يريد أن (الْوَلَهَان) مصدر وضع موضع اسم الفاعل للمبالغة في تحيره لشدة حرصه على إيقاع الناس في التحير، أو تحير الناس في إيقاع وسوسته، فأسند إليه إسناداً مجازياً؛ لأنه حاملهم عليها، كما يقال: "ناقاة ضَبُوثٌ؛ أي: ضابثة، والضَّبْتُ: الحبس⁽²⁾. والقَبْضُ على الشيء، وإنما جعلت ضابثة لما بها من السمن الداعي إلى الضَّبِّ والحبس، مثل الحلوب والركوب "كذا في (أساس البلاغة). ((⁽³⁾.

2. قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: ((... وَرِغْمَ أَنْفِ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبْوَاهُ الْكَبِيرِ أَوْ أَحَدُهُمَا فَلَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ))⁽⁴⁾.

يبين الطيبي أن فائدة الإسناد إلى السبب في قوله . صلى الله عليه وسلم .: ((... وَرِغْمَ أَنْفِ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبْوَاهُ الْكَبِيرِ أَوْ أَحَدُهُمَا فَلَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ)) هي المبالغة، فيقول: ((قوله: ((... وَرِغْمَ أَنْفِ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبْوَاهُ الْكَبِيرِ أَوْ أَحَدُهُمَا فَلَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ)) لما كان

(1) ينظر: (المرفأة)، ج 2، ص (25). ولم يذكر اسم التوربشتي، وكذلك الحال في (التعليق)، ج 1، ص (214).

(2) في (أساس البلاغة): ((ضَبَّتْ الشيءَ وضَبَّتْ عليه إذا قبض عليه وجسته)).

(3) المصدر السابق، مادة: (ضَبَّتْ) وقد نقل الطيبي بإيجاز وتصرف. وينظر: الكاشف، (803/3).

(4) من حديث رواه الترمذي عن أبي هريرة . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (292)، الحديث رقم: (927).

دخول الجنة من الله تعالى بواسطة برهما والإحسان إليهما، أُسْنِدَ إِلَيْهِمَا إِسْنَاداً مجازاً كما في قولك: " أنبت الربيع البقل " (1) (مبالغة) (2).

3. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((يَوَاكِبِي⁽³⁾). فقال: (اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْشاً مُغِيثاً، مَرِيئاً، مُرْبِعاً، نَافِعاً، غَيْرَ ضَارٍ، عَاجِلاً غَيْرَ آجِلٍ). قال: فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ)) (4).

يرى الطيبي أن وصف الغيث بأنه مغيث ومريع هو إسناد مجازي، وأن قول جابر - رضي الله عنهما -: ((فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ)) إسنادي مجازي فائدته المبالغة، فيقول: ((قوله: (فَأُطْبِقَتْ) قال البغوي: أي: ملأت، والغيث الطَّبُّقُ هو العام الواسع (5)).

أقول: عقب الغيث وهو المطر الذي يغيث الخلق من القحط بالمغيث على الإسناد المجازي، والمغيث في الحقيقة هو الله تعالى، وكذا أتبع (مَرِيئاً) بـ (مرتعاً) بالتاء

(1) من شواهد البلاغيين على المجاز العقلي (العلاقة الزمانية) وقد ورد في بعض كتب البلاغة، ومنها: (مفتاح العلوم) للسكاكي، ص (185-188). و(التلخيص) للخطيب القزويني، ص (49-53) و(الإيضاح) له أيضاً، ج 1، ص (100) و(106). و(الإشارات والتنبيهات) لمحمد بن علي الجرجاني، ص (27 و29).

(2) ينظر: الكاشف، (3/1054).

(3) قال الخطابي في (معالم السنن)، ج 2، ص (37) ما يلي: ((معناه: التحامل على يديه إذا رفعهما ومدهما في الدعاء)).

(4) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (476)، الحديث رقم: (1507).

(5) شرح السنة للبغوي، ج 4، ص (416).

(1) بمعنى نيبث الله تعالى به ما يرتع به الإبل، وأكد النافع بغير ضار، وكذا عاجلاً بغير آجل اعتناءً بشأن الخلق واعتماداً على سعة رحمة الله تعالى عليهم، فكما دعا الرسول . صلى الله عليه وسلم . بهذا الدعاء كانت الإجابة طبقاً له، حيث (فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ) فإن في إسناد الإطباق إلى السماء (2) والسحاب هو المطبق أيضاً مبالغة، وعرفها لينتفي أن ينزل المطر من سماء؛ أي: من أفق واحد من بين سائر الآفاق؛ لأن كل أفق من آفاقها سماء. والمعنى: أنه غمام مطبق آخذ آفاق السماء إجابةً لدعوة نبيه . صلى الله عليه وسلم .) (3).

4. عن عامر بن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال: ((سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ)) (4).

قال الطيبي: ((قوله: (يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ) هو من الإسناد المجازي؛ لأن الرعد سبب لأن يسبح الله السامع حامداً له، خص سامعي الرعد بالحمد؛ لأن الناس

(1) فيه ثلاث روايات: (مريعاً): بفتح الميم، ويضم أي كثيراً، ويروي (مريعاً) بالياء وضم الميم؛ أي: منبتاً، ومرتعاً بفتح الميم والتاء؛ أي: ينبث به ما يرتع الإبل وكل خصب مرتع، انتهى ملخصاً من كتاب: (المرقاة)، ج 3، ص 336). وقد ذهب الطيبي . رحمه الله . إلى الرواية الثالثة.

(2) في (المعجم الوسيط)، مادة: (أطبق): ((أطبق السحاب السماء: غطاها). والعلاقة في هذا الإسناد هي المكانية، ورأيت ذكر الطيبي كاملاً لئلا يقطع الكلام.

(3) ينظر: الكاشف، (4/1323).

(4) رواه مالك، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (482)، الحديث رقم: (1522).

عند سماع الرعد خائفون وراجون، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [سورة الرعد، الآية (12)]. رجح جانب الحمد على الخوف؛ لأن جانب الرحمة أوسع⁽¹⁾.

5. عن عائشة . رضي الله عنها . قالت: ((خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَّاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجِّ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ))⁽²⁾.

قال الطيبي⁽³⁾: ((في حديث عائشة . رضي الله عنها . أن النبي . صلى الله عليه وسلم . كان مفرداً، وفي حديث أنس . رضي الله عنه . أنه كان قارناً، وذلك في قوله: ((وإنهم ليصْرُخُونَ بهما جميعاً: الحج والعمرة))⁽⁴⁾. وأراد بذلك النبي . صلى الله عليه وسلم . ومن أهلّ معه بما أهل هو به، وقد بين في حديث آخر وهو حديث صحيح، قال: ((سمعت رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يقول: (ليك حجاً وعمرة معاً)⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (1330/3).

(2) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (780)، الحديث رقم: (2545).

(3) كلام الطيبي في هذا الحديث نقلته باختصار.

(4) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (780)، الحديث رقم: (2544).

(5) رواه ابن عساکر، ينظر: (كنز العمال)، ج 5، ص (162).

ثم بين أنه لا بد من التوفيق بين الأحاديث السابقة، وقام بالتوفيق بينهما معتمداً على الإسناد المجازي حيث قال: ((والتوفيق بين هذه الروايات مشكل، ولا بد منه، فإن ترك هذه الروايات على حالها من الاختلاف من غير بيان جامع بينها مجلبة للشك في أخبار الصادق، وقد طعن فيها طائفة من الفئة الزائغة عن منهج الحق، فقالوا: اتفقتم أيها الرواة على أن نبيكم لم يحج من المدينة غير حجة واحدة، ثم رويتم أنه كان مفرداً، وأنه كان قارناً، وأنه كان متمتعاً، وصفة هذه الأنساك متباينة، وأحكامها مختلفة، وتزعمون أن كل هذه الروايات مقبولة لصحة أسانيدها، وعدالة روايتها... فأجاب عن ذلك جمع من العلماء شكر الله سعيهم، وقد اخترنا من ذلك جواباً نقل عن الشافعي، وزيدته: أن من المعلوم في لغة العرب جواز إضافة الفعل إلى الأمر به كجواز إضافته إلى الفاعل له⁽¹⁾. كقولك: "بني فلان داراً" إذا أمر بنائها، و"ضرب الأمير فلاناً" إذا أمر بضربه، ومن هذا الباب: رجم رسول الله . صلى الله عليه وسلم . ماعزاً⁽²⁾، وقطع يد سارق رداء صفوان بن أمية⁽³⁾. وكان أصحاب

(1) ذكر العز بن عبد السلام في كتابه (الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز) ص (46) فصلاً في نسبة الفعل إلى الأمر به، وقال: ((وأما قوله: رجم رسول الله . صلى الله عليه وسلم . ماعزاً، والغامدية، وقطع المخزومية... فكل ذلك من مجاز نسبة الفعل إلى الأمر به) وكأن الطيبي في كلامه الآتي قد تأثر به.

(2) قصة ماعز في صحيح مسلم، ينظر: (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 11، ص (195).

(3) الخبر المذكور في: (المشكاة) ج 2، ص (1067-1068)، الحديث رقم: (3598)، وعزاه الخطيب التبريزي إلى (شرح السنة) للبعوي.

رسول الله . صلى الله عليه وسلم . منهم المفرد، ومنهم القارن، ومنهم المتمتع، وكل منهم يصدر عن أمره وتعليمه، فجاز أن يضاف كل ذلك إليه)) (1).

6 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : ((بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : (انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ) فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمِدْرَاسِ . فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ! أَسْلِمُوا تَسَلَّمُوا . اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ)) (2).

يبين الطيبي فائدة إسناد الإجماع إلى النبي . صلى الله عليه وسلم . في قوله : (وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ...) حين قال : ((معنى قوله : (أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ) كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ ﴾ [سورة الأعراف ، الآية (28)] ؛ أي : أرضكم هذه قد تعلقت مشيئة الله تعالى بأن يورثها المسلمين ، ففارقوها .

(1) ينظر: الكاشف، (1953/6). وقد جمع الشافعي . رحمه الله . الأحاديث والروايات حول ما يتعلق بهذا الموضوع، ووفق بينها، ثم قال : ((وهذا من سعة كلام العرب الذي تكاد تعرف ما الجواب فيه)).
ينظر: كتاب الأم (كتاب المسند) ج 8، ص (568.567) وأنه إلى أنه لم يذكر شيئاً في المسند مما عزاه إليه الطيبي، فلعل الطيبي استوحى كلام الشافعي فيما قاله أو نقل هذا الرأي من كتب أخرى.
(2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1186)، الحديث رقم: (4050).

وإنما أسند الإجماع إلى نفسه . صلوات الله وسلامه عليه . لأنه خليفة الله تعالى في أرضه، تعظيماً لشأنه، وأن إجماعه إجماعه تعالى، نحوه قوله تعالى: ﴿ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [سورة الأنفال، الآية (1)] ((⁽¹⁾).

7 . عن ابن عباس، وأبي هريرة . رضي الله عنهم . قالاً: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرِيْطَةِ الشَّيْطَانِ)) ((⁽²⁾).

يبين الطيبي فائدة الإضافة إلى الشيطان في عبارة: (شَرِيْطَةِ الشَّيْطَانِ): فيقول: ((قال في (النهاية): ((هي الدَّبِيْحَةُ التي لا تُقَطَّعُ أوداجُها ويُسْتَقْصَى ذُبْحُها، وهو من شَرَطَ الحَجَّامَ . وكان أهل الجاهلية يقطعون بعض حَلْقِها ويتركوها حتى تموت. وإنما أضافها إلى الشيطان؛ لأنه هو الذي حَمَلهم على ذلك، وحسَّنَ هذا الفعلَ لَدَيْهم، وسوَّله لهم)) ((⁽³⁾).

أقول: يلاحظ أنه اكتفى بنقل كلام ابن الأثير، ولم يضيف إليه شيئاً.

(1) ينظر: الكاشف، (2794/9).

(2) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1195)، الحديث رقم: (4090).

(3) (النهاية، ج 2، ص (460). وينظر: الكاشف، (2812/9).

8. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ . وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ) (1).

قال الطيبي مبيناً سبب إسناد الحلم إلى الشيطان: ((قال النووي: الله تعالى هو الخالق للرؤيا والحلم، لكن جعل الرؤيا والاعتقادات التي أعلام على ما يسر بغير حضرة الشيطان، وجعل ما هو علامة على ما يضر بحضرة الشيطان مكروهة، فنسب إلى الشيطان مجازاً لحضوره عندها، لا على سبيل أن الشيطان يفعل ما يشاء)) (2). أقول: يلاحظ أنه اكتفى بنقل كلام النووي دون أن يضيف شيئاً. وهذا الأمر يلاحظ في مواضع عدة من كتابه.

9. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه رفعه، قال: (إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِّرُ (3) اللِّسَانَ؛ فَتَقُولُ: ((اتَّقِ اللَّهَ فِينَا فَإِنَّا نَحْنُ بِكَ، فَإِنِ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمَّتْ أَسْتَقَمْنَا، وَإِنِ اعْوَجَّجَتْ اعْوَجَّجْنَا)) (4).

قال الطيبي مبيناً سبب إسناد الفساد والصلاح إلى اللسان: ((فإن قلت: كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله صلى الله عليه وسلم: (أَلَا وَإِنَّ فِي

(1) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1297)، الحديث رقم: (4612).

(2) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 15، ص (17). وينظر: الكاشف، (3002/9).

(3) في (المعجم الوسيط)، مادة: (كفر) ما يلي: ((كَفَّرَ لِسَيْدِهِ: أَخْنَى وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ، وَطَأَطَأَ رَأْسَهُ كَالرُّوعِ تَعْظِيمًا لَهُ)).

(4) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1360.1361)، الحديث رقم: (4838).

الْجَسَدِ مُضَغَّةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ
أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ (1)؟.

قلت: اللسان ترجمان القلب وخليفته في ظاهر البدن، فإذا أسند إليه الأمر
يكون على سبيل المجاز في الحكم، كما في قولك: " شفي الطبيب المريض " (2).
قال الميداني في قوله: " المرء بأصغريه " ((يعني بهما: القلب واللسان؛ أي:
تقوم معانيه ويكمل بهما)) (3)، وأنشد لزهير:

وكائِنُ تَرَى مِنْ صَامَتٍ لَكَ مُعْجِبٍ زِيَادَتُهُ أَوْ نَقْصُهُ فِي التَّكَلِّمِ
لِسَانُ الْفَتَى نِصْفٌ وَنِصْفٌ فَوَادُهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا صُورَةَ اللَّحْمِ وَالْدَمِ (4).

**10 . عن شداد . رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله . صلى الله عليه
وسلم . يقول : (يا أيها الناس : إِنَّ الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ ، يَأْكُلُ مِنْهَا الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ ،
وَإِنَّ الآخِرَةَ وَعْدٌ صَادِقٌ ، يَحْكُمُ فِيهَا مَلِكٌ عَادِلٌ قَادِرٌ) (5) .**

(1) من حديث رواه الشيخان عن النعمان بن بشير . رضي الله عنهما .، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص
(843)، الحديث رقم: (2762).

(2) من شواهد البلاغيين على المجاز العقلي (العلاقة السببية). وقد ورد في عدد من كتب البلاغة،
ومنها: (مفتاح العلوم) للسكاكي، ص (185 و187 و188). و(الإيضاح) للخطيب القزويني،
ج 1، ص (97 و98 و100 و106). و(الإشارات والتنبيهات) لمحمد بن علي الجرجاني، ص
(27).

(3) مجمع الأمثال، ج 2، ص (294).

(4) ديوان زهير، ص (8988). وينظر: الكاشف، (3124/10).

(5) من حديث رواه أبو نعيم في (الحلية)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1439)، الحديث رقم:
(5217).

قال الطيبي: ((قوله: (وَعَدٌ صَادِقٌ)): هو من الإسناد المجازي، وصف الوعد بما هو من سببه؛ أي: إن الله صادق في وعده، ثم المراد بالوعد: الموعد، وهو الأجل المسمى))⁽¹⁾.
والأرجح: أن العلاقة هنا المفعولية؛ لأن الوعد لا يكون صادقاً، وإنما مصدوق.

11 . عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ . رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إِنَّ لِي أَسْمَاءً : أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمَيَّ ، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وَأَنَا الْحَاشِرُ)) هو من الإسناد المجازي؛ لأنه سبب في حشر الناس؛ لأن الناس لم يحشروا ما لم يحشر))⁽³⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (3124/10).

(2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1609)، الحديث رقم: (5776).

(3) غير موجود في المطبوع، ينظر: الكاشف، (3304/10).

ثانياً: الزمانية:

المراد بالعلاقة الزمانية الإسناد إلى الزمان، وله بعض الأمثلة في الحديث النبوي، ذكر الطيبي عدداً منها، ومما ذكره ما يلي:

1 . عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ) (1).

يرى الطيبي في هذا الحديث أن الإسناد إلى الوقت المراد به المبالغة، حيث قال: ((قوله: (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ) التركيب من الإسناد المجازي، اسند القرب إلى الوقت وهو للبعد مبالغة)) (2).
والظاهر: أنه لا يوجد إسناد مجازي في الحديث، والكلام واقع على الحقيقة.

2 . عن حارثة بن وهب الخزاعي . رضي الله عنه . قَالَ: ((صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ آمَنُهُ بِمِنَّا رُكْعَتَيْنِ)) (3).

قال الطيبي يشرح قوله: (أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ): ((قال المظهر: ما المصدرية، ومعناه الجمع؛ لأن ما أضيف إليه أفعال التفضيل يكون جمعاً، و(آمَنُهُ)، عطف على

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (281)، الحديث رقم: (894).

(2) ينظر: الكاشف، (1025/3).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (421)، الحديث رقم: (1334).

(أكثر) والضمير فيه راجع إلى (ما كنّا)، والواو في قوله (ونحن) للحال. والمعنى: صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والحال أنا أكثر أكواننا في سائر الأوقات عدداً، وأكثر أكواننا في سائر الأوقات أمناً، وإسناد الأمن إلى الأوقات مجازاً⁽¹⁾.

3. عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اليوم الموعود يوم القيامة، واليوم المشهود يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة. وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (والشاهد يوم الجمعة) يعني: إن الله تعالى عظم شأنه في سورة (البروج) حيث أقسم به، وأوقعه واسطة العقد لقادة اليومين العظيمين: القيامة وعرفة، لقوله: ﴿وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ﴾ 2 ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [سورة البروج، الآية (2-3)]⁽³⁾، ونكره لضرب من التفتيح، وأسند إليه الشهادة على

(1) ينظر: (المرقاة)، ج 3، ص (220)، و(التعليق)، ج 2، ص (122)، ولم ينسب الكلام للمظهر.

وينظر: الكاشف، (4/1254).

(2) من حديث رواه أحمد، والترمذي، وقال: ((هذا حديث غريب...))، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (430)، الحديث رقم: (1362).

(3) ما ذهب إليه الطيبي هو أحد الوجوه في تفسير قوله تعالى: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ قال الزمخشري: (وقد اضطربت أقاويل المفسرين فيها). ينظر: (الكشاف)، ج 4، ص (729).

سبيل المجاز؛ لأنه مشهود فيه، نحو "نهاره صائم وليله قائم" (1). يعني وشاهد في ذلك اليوم الشريف الخلائق لتحصيل السعادة الكبرى)) (2).

4. عن ابن عباس رضي الله عنهما . قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ ((3).

قال الطيبي: ((ما في (مَا يَكُونُ) مصدرية، وهو جمع؛ لأن أفعل التفضيل إنما يضاف إلى جمع. والتقدير: كان أجود أوقاته وقت كونه في رمضان (4). وأقول: لا نزاع في أن ما مصدرية، والوقت مقدر كما في (مقدم الحاج) (5). والتقدير: كان أجود أوقاته وقت كونه في رمضان، فإسناد الجود إلى أوقاته . صلى الله عليه وسلم . كإسناد الصوم إلى النهار والقيام إلى الليل في قولك: " نهاره صائم وليله قائم " وفيه من المبالغة ما لا يخفى)) (6).

(1) من شواهد البلاغيين على المجاز العقلي (العلاقة الزمانية) وقد ورد في: (الكشاف)، ج 1، ص (51). وفي (الإيضاح) للخطيب القزويني، ج 1، ص (108 و98). وفي (الإشارات والتنبيهات) لمحمد بن علي الجرجاني، ص (24).

(2) ينظر: الكاشف، (1267/4).

(3) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (648) الحديث رقم (2098).

(4) المرقاة، ج 4، ص (426).

(5) جاء في (شرح ابن عقيل)، ج 1، ص (588)، ما يلي: ((يكثر إقامة المصدر مقام ظرف الزمان نحو: (آتيك طلوع الشمس، وقدم الحاج، وخروج زيد)، والأصل: وقت طلوع الشمس، ووقت قدوم الحاج، ووقت خروج زيد، فحذف المضاف وأعرب المضاف إليه بإعرابه، وهو مقيس في كل مصدر)).

(6) ينظر: الكاشف، (1629/5).

* * *

ثالثاً: المكانية:

المراد بالعلاقة المكانية الإسناد إلى المكان، ومن أمثلتها التي ذكرها الطيبي ما

يلي:

1 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانَا ، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ ، فَرْنَا الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ ، وَزَنَا اللِّسَانَ الْمَنْطِقُ ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي : ((الإسناد في قوله : (وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ) : مجازي؛ لأن الحقيقي هو أن يسند إلى الإنسان، فأسند إلى الفرج؛ لأنه مصدر العمل والسبب القوي))⁽²⁾ .

يلاحظ أن عبارة (مصدر العمل) توحى إلى المكانية، إلا أن العلاقة هي السببية، والأرجح: أنه لا تجوز هنا.

2 . قال . صلى الله عليه وسلم . واصفاً قبر المؤمن عقب إجابته على سؤال الملكين : (ثُمَّ يَفْسُخُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً فِي سَبْعِينَ ...)⁽¹⁾ .

(1) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (32)، الحديث رقم: (86).

(2) ينظر: الكاشف، (540/2).

يقرر الطيبي أن الإسناد إلى المكان في هذا الحديث المراد منه المبالغة، فيقول: ((قوله: (يَفْسُخُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً) والأصل فيه: يفسح له في قبره مقدار سبعين ذراعاً، فجعل القبر ظرفاً للسبعين، وأسند الفعل إلى سبعين مبالغة))⁽²⁾. والأقرب: أنه على تقدير الطيبي يكون هذا الإسناد من المجاز بالحذف.

3. عن العريضي بن سارية . رضي الله عنه . قال : ((صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، ثم أقبل علينا بوجهه، فوعظنا موعظةً بليغةً، ذرقت منها العيون، ووجلت منها القلوب...))⁽³⁾.

قال الطيبي: ((إسناد الذرف إلى العيون، كإسناد الفيض إليها في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ ﴾ [سورة المائدة، الآية (83)] . كأن أعينهم ذرفت مكان الدمع مبالغة فيها))⁽⁴⁾.

(1) من حديث رواه الترمذي عن أبي هريرة. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (46. 47) الحديث رقم (130).

(2) ينظر: الكاشف، (594/3).

(3) من حديث رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه إلا أنهما لم يذكر الصلاة، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (58)، الحديث رقم: (165).

(4) ذكر هذا الوجه الزمخشري، وذكر قبله وجهاً آخر مفاده: أن الفيض الذي هو من الامتلاء وضع موضع الامتلاء، وهو من إقامة المسبب مقام السبب، ينظر: (الكشاف)، ج 1، ص (670.669). وينظر: الكاشف، (633/2).

4. عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، قال: إنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ فَقَدَ سليمانَ بنَ أبي حثمةَ في صلاةِ الصُّبحِ، وإنَّ عُمَرَ غَدَا إلى السُّوقِ، ومسكنُ سليمانَ بينَ المسجدِ والسُّوقِ، فَمَرَّ على الشِّفاءِ أمِّ سليمانَ، فقال لها: لم أرَ سليمانَ في الصُّبحِ، فقالت: إنه باتَ يُصلي فَغَلَبَتْهُ عِيناهُ، فقال عمرُ: لأنَّ أشهد صلاةَ الصُّبحِ في جماعة أحبُّ إليَّ من أن أقومَ اللَّيلةَ))⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (فَغَلَبَتْهُ عِيناهُ): الأصل غلب عليه النوم، فأُسند إلى مكان النوم على الإسناد المجازي))⁽²⁾.

5. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجُرْحُهُ يَنْعَبُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وَجُرْحُهُ يَنْعَبُ دَمًا): قال التوريشتي: تُعْبِثُ المَاءَ: فَجْرَتُهُ فانتعَبَ. أضاف الفعل إلى الجرح؛ لأنه السبب في فجر الدم))⁽⁴⁾.

(1) رواه مالك، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (339338)، الحديث رقم: (1080).

(2) ينظر: الكاشف، (4/1138).

(3) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1120.1119)، الحديث رقم: (3802).

(4) ينظر: (المرقاة)، ج 7، ص (275).

ثم علق على كلام التوريشتي قائلاً: ((فحينئذ يكون من قوله تعالى: ﴿ وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ ﴾ [سورة التوبة، الآية (92)]، فإن الظاهر أن يقال: إن الدمع يفيض من العين، فجعل العين فائضة مبالغة⁽¹⁾. وكذلك الدم سال من الجرح لا الجرح سائل))⁽²⁾.

وكان الطيبي في تعليقه على كلام التوريشتي أراد أن يقول إن العلاقة هي المكانية، وهذا هو الأرجح.

6 . عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال: ((كنتُ غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانتُ يدي تطيشُ في الصَّحْفَةِ، فقال لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: (سَمَّ اللهُ، وكُلَّ بِيَمِينِكَ، وكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ))⁽³⁾.

يلق الطيبي على قوله: (وكانتُ يدي تطيشُ)، فيقول: ((كان الظاهر أن يقال: (كنتُ أطيش بيدي) فأسند الطيش إلى اليد مبالغة، وأنه لم يكن يراعي آداب الكل فأرشدته لذلك، وإلى التسمية والأكل باليمين أيضاً))⁽⁴⁾.

(1) كلامه مستوحى من الزمخشري. ينظر: (الكشاف)، ج 2، ص (301).

(2) ينظر: الكاشف، (2633/8).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1210)، الحديث رقم: (4159).

(4) ينظر: الكاشف، (2838/9).

7. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي . صلى الله عليه وسلم . قال :
(أسعدُ الناسِ بشفاعتي يومَ القيامةِ من قال : " لا إله إلا اللهُ ، خالصاً من قلبه أو
نفسه)⁽¹⁾ .

يشرح الطيبي الحديث، وخلال ذلك يستطرد فينقل من (الكشاف) فائدة
إسناد اسم الفاعل: خالصاً إلى الجارحة مقررأ أن ذلك أبلغ لما فيه من التوكيد، فيقول:
(أقول: قد سبق أن حلول شفاعته إنما هو في حقّ من أثمر إيمانه، إما مزيد طمأنينة
أو عمل، وتختلف مراتب اليقين والعمل فيكون التفضيل بحسب المراتب ولذلك أكد
خالصاً بقوله: (من قلبه)؛ أي: خالصاً كائناً من قلبه، وقد عُلم أن الإخلاص معدنه
ومكانه القلب، فذكر القلب ههنا تأكيداً وتقريراً، كما في قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّهُ آتِمُّ
قَلْبُهُ ﴾ [سورة البقرة، الآية (283)]⁽²⁾ .

قال صاحب (الكشاف): فإن قلت: هلا اقتصر على قوله: ﴿ فَإِنَّهُ آتِمُّ

﴿ وما فائدة ذكر القلب والجملة هي الآثمة لا القلب وحده؟

(1) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1548)، الحديث رقم: (5574).

(2) سياق الآية هو: ﴿ وَلَا تَكْفُرُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْفُرْ فَإِنَّهُ آتِمُّ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ .

قلت: كتمان الشهادة: هو أن يضمّرها ولا يتكلّم بها فلما كان إثماً مقترفاً
بالقلب أسند إليه؛ لأن إسناد الفعل إلى الجارحة التي يعمل بها أبلغ، ألا تراك تقول
إذا أردت التوكيد: هذا مما أبصرته عيني، ومما سمعته أذني، ومما عرفه قلبي))⁽¹⁾

(1) الكشاف، ج 1، ص (329). ويظن: الكاشف، (11/3523-3524).

رابعاً: المصدرية:

المراد بالعلاقة المصدرية الإسناد على المصدر، ومن أمثلتها عند الطيبي ما

يلي:

1. عن ابنِ عُمَرَ . رضي الله عنهما . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرَى عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرِيَا) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (مِنْ أَفْرَى الْفِرَى): قال في (النهاية): ((الفِرَى: جمع فِرْيَةٍ، وهي الكَذْبَةُ، وَأَفْرَى: أَفْعَلُ منه للتَّفْضِيلُ؛ أي: أَكْذَبَ الكَذِبَاتِ أن يقول: رأيت في النوم كذا، ولم يكن رأى شيئاً؛ لأنه كَذِبٌ على الله، فهو الذي يُرْسَلُ مَلَكُ الرُّؤْيَا لِيُرِيَهُ المنام)) (2). ونسبة الكذبات إلى الكذب للمبالغة نحو قولهم: "لَيْلٌ أَلْيَلُ وَجَدَّ جَدُّهُ" (3). (((4).

2. عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ . رضي الله عنه . قال: ((قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَخَوْفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: (هذا) (5).

(1) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1304)، الحديث رقم: (4626).

(2) النهاية، ج 3، ص (443).

(3) قال الجوهري: ((لَيْلٌ أَلْيَلُ: شديدُ الظلمة... وليلةٌ لضيلاء، وليلٌ لائلٌ، مثل قولك: "شِعْرٌ شَاعِرٌ في التأكيد...)). (الصحاح)، مادة: (ليل).

(4) ينظر: الكاشف، (3015/9-3016).

(5) رواه الترمذي، وصححه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1361)، الحديث رقم: (4843).

قال الطيبي: ((قوله: (مَا أَخَوْفُ): (ما) في (تَخَافُ): يجوز أن تكون موصولة أو موصوفة، وأن تكون مصدرية على طريقة: (جَدَّ جِدُّهُ، وَجَنَّ جُنُونُهُ⁽¹⁾، وَخَشِيَتْ خَشْيَتُهُ)، وإنما أسند . صلى الله عليه وسلم . شدة خوفه على أمته في سائر الأخبار إلى اللسان؛ لأنه أعظم الأعضاء عملاً؛ إذ ما من طاعة أو معصية إلا وله فيها مجال، فالإيمان والكفر يتبينان بشهادة اللسان وهما غاية للطاعة والطغيان))⁽²⁾.

* * *

(1) ورد نحو هذا الشاهد في (الكشاف)، ج 1، ص (150). بلفظ: ((جد جده وحنونك مجنون)).

(2) ينظر: الكاشف، (3126/10).

تعقيب :

إن العلاقات التي أشار إليها الطيبي هي: (السببية . الزمانية . المكانية .
المصدرية)⁽¹⁾.

وهذه العلاقات من أشهر علاقات المجاز العقلي.
وإذا كانت كتب البلاغة قد ذكرت هذه العلاقات على أنها نماذج للمجاز
العقلي، فهذا لا يعني تحديد تلك العلاقات، يقول السبكي: ((لك أن تقول: الملابس
لا تختص بالسببية بل جميع العلاقات المذكورات في المجاز اللفظي ينبغي أن تأتي في
المجاز الإسنادي))⁽²⁾.

وأنبه إلى أن بعض المجازات العقلية يذكرها الطيبي دون أن يحدد نوع العلاقة
كما يظهر من خلال الأمثلة التالية:

(1) هذه العلاقات معروفة عند أهل البلاغة، ومن الكتب التي ذكرت فيها هذه العلاقات ما يلي:
(الكشاف)، ج 1، ص (51). و(التلخيص)، للخطيب القزويني ص (47.46). و(الإيضاح) له
أيضاً، ج 1، ص (98). و(الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة العربية)، لمحمد بن علي الجرجاني،
ص (24). و(شرح عقود الجمان) للسيوطي، ص (13.12).
(2) شروح التلخيص (عروس الأفراح)، ج 1، ص (241).

1 . عَنِ ابْنِ عُمَرَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصَّبْحَ ، صَلَّى رُكْعَةً وَاحِدَةً ، تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى)⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (تُوتِرُ لَهُ): قال في (النهاية): ((الوتر: بكسر واوهِ وَيُفْتَحُ، وفي الحديث (أُوتِرُوا) أمرٌ بصلاة الوتر، وهو أن يُصَلِّيَ مَثْنَى مَثْنَى، ثم يُصَلِّيَ في آخرها رُكْعَةً مُفْرَدَةً يُضَيِّفُهَا إِلَى مَا قَبَلَهَا مِنَ الرَّكْعَاتِ))⁽²⁾ .
في تركيب هذا الحديث إسناد مجازي، حيث أسند الفعل إلى الركعة وجعل الضمير في قوله (لَهُ) للمصلي، وكان الظاهر أن يقال: يوتر المصلي بها ما قد صلى، وفي قوله: (تُوتِرُ لَهُ) إشارة إلى أن جميع ما صلى وتر))⁽³⁾ .

وواضح أن العلاقة في هذا الحديث هي السببية، ولم يذكرها الطيبي.

2 . عَنْ أَبِي ذَرٍّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : ((أَمْرُنِي خَلِيلِي بِسَبْعٍ ، أَمْرُنِي بِحَبِّ الْمَسَاكِينِ وَالِدِنُوٍّ مِنْهُمْ ، وَأَمْرُنِي أَنْ أَنْظَرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي ، وَلَا أَنْظَرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي ، وَأَمْرُنِي أَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ ، وَإِنْ أَدْبَرْتُ))⁽⁴⁾ .

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (394)، الحديث رقم: (1254).

(2) النهاية، ج 5، ص (147).

(3) ينظر: الكاشف، (4/1218-1219).

(4) من حديث رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1447)، الحديث رقم: (5259).

قال الطيبي: ((قوله: (وإن أدبرت)؛ أي: قطعت... أسند الإدبار إلى الرحم مجازاً؛ لأنه لصاحبها))⁽¹⁾.
والعلاقة هنا أيضا السببية، ولم يذكرها الطيبي.

3 . عن ذِي مِخْبَرٍ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم .
يَقُولُ: (سَتُصَالِحُونَ الرُّومَ صَلَاحاً آمِناً، فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (آمناً) صفة (صلحاً)؛ أي: ذا أمن، جعل الصلح آمناً على الإسناد المجازي))⁽³⁾.

وظاهر أن العلاقة هنا هي المفعولية، ولم يهتم بذكر المصطلح هنا الطيبي.

(1) ينظر: الكاشف، (3219/10).

(2) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1495)، الحديث رقم: (5428).

(3) ينظر: الكاشف، (3430/11).

الفصل الثاني

المجاز المرسل

ذكر الطيبي بعض علاقات المجاز المرسل، وقد بين بلاغة هذا النوع من المجاز في بعض المواضع، ولكنه لم يعرف المجاز المرسل في كتابه الكاشف، ولم يطلق عليه اسم "المجاز المرسل" بل اكتفى بذكر كلمة "مجاز". بيد أنه عرفه في كتابه التبيان بأنه: "اللفظ المستعمل في غير ما وضع له بالتحقيق في اصطلاح التخاطب، مع قرينة عدم إرادته"⁽¹⁾. وقد سماه: المجاز اللغوي.

ويحسن أن نوازن تعريفه بتعريفات العلماء الآخرين، فقد عرف السكاكي "المجاز المرسل" بقوله: ((المجاز اللغوي الراجع إلى المعنى المفيد الخالي عن المبالغة في التشبيه، وهو أن تعدى الكلمة عن مفهومها الأصلي بمعونة القرينة إلى غيره لملاحظة بينهما، ونوع تعلق، نحو: أن تراد النعمة باليد))⁽²⁾.

(1) كتاب التبيان، بتحقيق الدكتور الهلالي، ص (317).

(2) مفتاح العلوم، ص (172).

وعرفه الخطيب القزويني بقوله: ((هو ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وُضع له ملائمةً غير التشبيه، كاليد إذا استعملت في النعمة؛ لأن من شأنها أن تصدر عن الجارحة، ومنها تصل إلى المقصود بها، ويشترط أن يكون في الكلام إشارة إلى المولي لها)) (1).

وفحوى التعريفين واحد، وفهم الطيبي للمجاز المرسل موافق له:
وقد ذكر من علاقات المجاز المرسل ما يلي:

أولاً: السببية:

المراد بالعلاقة السببية إطلاق السبب وإرادة المسبب، ومن أمثلتها عند الطيبي ما يلي:

1. عن أبي ذر . رضي الله عنه . قَالَ : ((أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ ثُوبٌ أَبْيَضُ، وَهُوَ نَائِمٌ. ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ. فَقَالَ: (مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ). قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟! قَالَ: (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ). قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟! قَالَ: (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ)، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟! قَالَ: (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ) وكان أبو ذر إذا حدّث بهذا قال: (وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ) (2).

(1) الإيضاح، ص (397).

(2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (15)، الحديث رقم: (26).

قال الطيبي: ((قال القاضي: رغم لصق بالرغام، وهو التراب، ويستعمل مجازاً بمعنى كره أو ذل (1). إطلاقاً لاسم السبب على المسبب)) (2).

2 . عَنْ جَابِرٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيَسَ مِنْ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلِّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ) (3) .

قال الطيبي: ((قوله: (إِنَّ الشَّيْطَانَ): تكلم في الحديث الشارحون، واختصره القاضي وقال: عبادة الشيطان عبادة الصنم بدليل قوله تعالى عن إبراهيم . عليه الصلاة والسلام . ﴿ يَا أَبَتِ لَا تُعْبُدِ الشَّيْطَانَ ﴾ [سورة مريم، الآية (44)] وإنما جعل عبادة الصنم عبادة الشيطان؛ لأنه الأمر به والداعي إليه)) (4).

3 . عن عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ مُزَيْنَةَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ ، وَيَكْدَحُونَ فِيهِ ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ

(1) في (الفائق)، ج 2، ص (68). نحو هذا الكلام.

(2) ينظر: (المرقاة)، ج 1، ص (100-101)، ولكن لم ينسب الكلام للقاضي. وينظر: الكاشف، (479/2).

(3) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (27)، الحديث رقم: (72).

(4) ينظر: (المرقاة)، ج 1، ص (141). وينظر: الكاشف، (524/2).

وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيَّهُمْ، وَثَبَّتِ
الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟...))⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (أَرَأَيْتَ): معناه: أخبرني⁽²⁾). وهو إطلاق السبب على
المسبب؛ لأن مشاهدة الأشياء طريق إلى الإخبار عنها، والهمزة فيه مقررّة؛ أي: قد
رأيت ذلك فأخبرني به))⁽³⁾.

**4. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: (كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى). قَالُوا: وَمَنْ أَبَى؟. قَالَ: (مَنْ
أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى)⁽⁴⁾.**

قال الطيبي: ((قوله: (وَمَنْ أَبَى): عطف على محذوف؛ أي: عرفنا الذين
يدخلون الجنة ومن الذي أبى؟ أي: والذي أبى لا نعرفه، وكان من حق الجواب أن
يقول: من عصاني، فعدل إلى ما هو عليه تنبيهاً به على أنهم ما عرفوا ذلك ولا هذا،
إذ التقدير: من أطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة، ومن اتبع هواه وزل عن
الصواب وضل عن الطريق المستقيم فقد دخل النار، فوضع (أبى) موضعاً وضعاً

(1) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (32)، الحديث رقم: (87).

(2) وهذا ما ذهب إليه الزمخشري عند قوله تعالى في سورة (العلق)، الآية (9): ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى

﴿ قال الزمخشري: ((ومعناه: أخبرني عن من ينهى...))، ينظر: (الكشاف)، ج 4، ص (777).

(3) ينظر: الكاشف، (540/2).

(4) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (51)، الحديث رقم: (143).

للسبب موضع المسبب. ويعضد هذا التأويل إيراد محيي السنة⁽¹⁾ هذا الحديث في باب (الاعتصام بالكتاب والسنة)، والتصريح بذكر الطاعة، فإن المطيع هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة، ويجتنب الأهواء والبدع)⁽²⁾.

5. عَنْ أَنَسٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : ((إِنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاصَتْ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ ، لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ﴾ [سورة البقرة الآية : (222)] . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النَّكَاحَ) . فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا : مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئاً إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ ⁽³⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (اصنعوا كل شيء إلا النكاح): تفسير للآية، وبيان لقوله تعالى: ﴿ فَاغْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ [سورة البقرة الآية: (222)] . فإن الاعتزال شامل للمجانبة عن المؤكلة والمصاحبة والمجامعة، لكنه قيد بقوله:

(1) أي: البغوي، صاحب: (مصايح السنة).

(2) ينظر: الكاشف، (606/2).

(3) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (171)، الحديث رقم: (545).

﴿ فَاتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ [سورة البقرة الآية: (222)] ⁽¹⁾. فعلم أن المراد منه الجماعة، فقال . صلى الله عليه وسلم .: (اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ)؛ أي: الجماع، إطلاقاً لاسم السبب على المسبب؛ لأن عقد النكاح سبب للجماع⁽²⁾.

6 . عَنْ عَائِشَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ . وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِهِ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ⁽³⁾ . فَلَمَّا رَجَعُوا ذُكِرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : (سَلُوهُ . لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟) . فَسَأَلُوهُ . فَقَالَ : ((لَأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَهَا)) . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ) ⁽⁴⁾ .

ويشبهه معنى هذا الحديث الحديث الآتي:

(1) نص الآية رقم (222) من سورة البقرة: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ .

(2) ينظر: الكاشف، (855/3).

(3) أي سورة الإخلاص .

(4) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (657.656)، الحديث رقم: (2129).

- عن أنس . رضي الله عنه . قال : ((إن رجلاً قال : يا رسول الله ! إني أحبُّ هذه السورة: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . قال : (إن حُبَّك إياها أدخلك الجنة) (1).

قال الطيبي موازناً بينهما ومقررراً أن المجاز المرسل يفيد الإيجاز : ((قوله : (إن حُبَّك إياها أدخلك الجنة) فإن قلت : ما التوفيق بين هذا الجواب، وبين الجواب في الحديث السابق : (أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ)؟ قلت : هذا الجواب ثمرة ذلك الجواب؛ لأن الله تعالى إذا أحبه أدخله الجنة، وهذا من وجيز الكلام وبليغه، فإنه اقتصر في الأول على السبب عن المسبب، وفي الثاني عكسه)) (2).

وما قرره الطيبي من أن المجاز المرسل يفيد الإيجاز يوافق ما ذهب إليه الزمخشري حين أشار إلى ذلك عند قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ ﴾ [سورة الأنبياء الآية : (104)] حيث قال : ((يعني إنا كنا قادرين على الإعادة، كذلك عبر عن إرادة الفعل بالفعل، وذلك لأن الفعل مسبب عن القدرة والإرادة، فأقيم المسبب مقام السبب للملازمة بينهما، ولايجاز الكلام)) (3). فالإيجاز من فوائد المجاز المرسل.

(1) رواه الترمذي، وروى البخاري معناه، ينظر: (المشكاة) في الموضع السابق، الحديث رقم: (2130).

(2) ينظر: الكاشف، (5/1650).

(3) (الكشاف)، ج 1، ص (609).

ثانياً: المسيبية:

المراد بالعلاقة المسيبية: إطلاق المسبب وإرادة السبب، وهذه العلاقة ذكرها الطيبي في مواطن كثيرة من الحديث (1). منها الأمثلة التالية:

1 . عن أنس رضي الله عنه قال: ((جاء ثلاثة رهطٍ إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أُخبروا كأنهم تقالوها. فقالوا: ((أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟)). فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال الآخر: أنا أصوم النهار ولا أفطر، وقال الآخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً... (2)).

قال الطيبي: ((قوله: (أنا أعتزل النساء): من باب إطلاق المسبب على السبب؛ أي: أنا أفصد اعتزال النساء ومجانبتهن فلا أتزوج أبداً، وكذا التقدير في: (أنا أصوم)؛ أي: أفصد الصوم وأداوم عليه، ولا أفطر في النهار)) (3).

(1) تكثر هذه العلاقة عند الزمخشري أيضاً في كتابه (الكشاف)، ينظر: (البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري)، لأستاذنا الدكتور: محمد أبو موسى، ص (442).

(2) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (52)، الحديث رقم: (145).

(3) ينظر: الكاشف، (610/2).

2. عن ربيعة الجُرَشِيِّ قال: أُتِيَ نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم، فقيل له: لَسَنَمَ عَيْنُكَ، وَلِتَسْمَعَ أُذُنُكَ، وَلِيَعْقِلَ قَلْبُكَ. قال: (فَنَامَتْ عَيْنِي، وَسَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَعَقَلَ قَلْبِي)، قال: (فقيل له: سَيِّدُ بَنِي دَارًا، فَصَنَعَ فِيهَا مَأْدُبَةً، وَأَرْسَلَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ، دَخَلَ الدَّارَ، وَأَكَلَ مِنَ المَأْدُبَةِ، وَرَضِيَ عَنْهُ السَّيِّدُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَأْدُبَةِ، وَسَخِطَ عَلَيْهِ السَّيِّدُ) قال: (فَاللَّهُ السَّيِّدُ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّاعِيَ، وَالدَّارُ الإِسْلَامُ، وَالمَأْدُبَةُ الجَنَّةُ)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((فإن قلت: كيف شبه في الحديث الجنة بالدار⁽²⁾، وفي هذا الإسلام بالدار، وجعل الجنة مأدبة؟

قلت: لما كان الإسلام سبباً لدخول الجنة اكتفى في ذلك الحديث بالمسبب عن السبب، ولما كانت الدعوة إلى الجنة لا تتم إلا بالدعوة إلى الإسلام، كما قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة يونس الآية: (25)] استقام وضع كلٍ منهما مقام الآخر، وحين كان نعيم الجنة وبهجتها هو المطلوب الأول جعل الجنة نفس المأدبة مبالغة فيها⁽³⁾.

(1) رواه الدارمي، وسنده ضعيف، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (57.56)، الحديث رقم: (161).

(2) يريد حديث جابر . رضي الله عنه .، وفيه: (الدار الجنة) رواه البخاري. ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (51 . 52)، الحديث رقم: (144). وهو مشابه لهذا الحديث.

(3) ينظر: الكاشف، (628/2).

3. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ . أَوْ الْمُؤْمِنُ . فَعَسَلَ وَجْهَهُ ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ . أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ . فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ . أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ . فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ . أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ . حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ) (1).

يقدر الطيبي أن إطلاق المسبب على السبب يفيد المبالغة فيقول: ((قوله: (كُلَّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا)؛ أي: نظر إلى سببها، إطلاقاً لاسم المسبب على السبب المبالغة، وكذا في البواقي)) (2).

4. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرُونِي قَدْ خَرَجْتُ) (3).

قال الطيبي: ((قوله: (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ)؛ أي: إذا نادى المؤذن بالإقامة، فأقيم المسبب مقام السبب)) (4).

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (94)، الحديث رقم: (285).

(2) ينظر: الكاشف، (744/3).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (216)، الحديث رقم: (685).

(4) ينظر: الكاشف، (923/3).

5. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا) ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟ . قَالَ : (الْمَسَاجِدُ) . قِيلَ : وَمَا الرَّتْعُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! . قَالَ : (سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ) (1) .

قال الطيبي شارحاً لهذا الحديث : ((قوله: (إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ): تلخيص الحديث: إذا مررتم بالمساجد فقولوا هذا القول، فلما وضع (رِيَاضُ الْجَنَّةِ) موضع (المساجد) بناء على أن العبادة فيها سبب للحصول في رياض الجنة، روعيت المناسبة لفظاً ومعنى فوضع (الرتع) موضع (القول)؛ لأن هذا القول سبب لنيل الثواب الجزيل ووسيلة إلى الفوز النبيل.

و(الرتع) ههنا كما في قول إخوة يوسف: ﴿ يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ ﴾ (2) [سورة يوسف الآية: (12)] وهو أن يتسع في أكل الفواكه والمستلذات والخروج إلى التنزه في الأرياف والمياه، كما هو عادة الناس إذا خرجوا إلى الرياض والبساتين، ثم اتسع واستعمل في الفوز بالثواب الجزيل والأجر الجميل، ولو لمح في الرتع تناول ثمرة الشجرة التي غرسها الذاكِر في رياض المسجد على ما ورد: (لَقِيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ! أَقْرَى أُمَّتِكَ مِنِّي السَّلَامَ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ

(1) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (227)، الحديث رقم: (729).

(2) تمامها: ﴿ أَرْسَلُهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ .

الجنة طيبة التربة، عذبة الماء، وأنها قيعان، وأن غراسها: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر⁽¹⁾. فجاء أسلوباً بديعاً وتلميحاً عجيباً⁽²⁾.

6 . عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، اتَّخَذَ جَسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ)⁽³⁾.

يردد الطيبي قول النبي . صلى الله عليه وسلم :: (اتَّخَذَ جَسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ): بين المجاز المرسل والتشبيه، وكأنه يرجح أنه من المجاز وعلاقته المسببية، فيقول: ((قوله: (مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ): قال القاضي: أي تجاوز رقابهم بالخطو عليها (يوم الجمعة) خص للتعظيم (اتَّخَذَ جَسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ). وروي (اتخذ) بالبناء للفاعل، وقيل للمفعول: فعلى الأول معناه: أن صنيعه هذا يؤديه إلى جهنم وكأنه جسر اتخذه إلى جهنم.

والبناء للمفعول معناه: أنه يجعل يوم القيامة جسراً يساق عليه من يمر إلى جهنم مجازة له بمثل عمله))⁽⁴⁾.

(1) رواه الترمذي عن ابن مسعود . رضي الله عنه .، وقال الترمذي: ((هذا حديث حسن غريب إسناده))، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (716)، الحديث رقم: (2315).

(2) ينظر: الكاشف، (950/3).

(3) رواه الترمذي، وقال: ((هذا حديث غريب))، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (438)، الحديث رقم: (1392).

(4) ينظر: (المرقاة)، ج 3، ص (257)، و(التعليق)، ج 2، ص (144).

وعقب على كلام القاضي قائلاً: ((أقول: إن (اتخذ) إذا عدي إلى مفعول واحد كان التركيب من باب إطلاق المسبب على السبب، كقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ . [سورة النساء الآية: (10)] . وهو الوجه الأول. فإذا جعل متعدياً إلى مفعولين كقوله تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ﴾ [سورة الفرقان الآية: (43)] . كان من باب التشبيه؛ شبه الداخل لأجل تخطيه رقاب الناس، وجعلها معبراً له بالجرس موضوعاً على شفير جهنم، هذا هو الوجه الثاني، وقوله: (إلى جهنم) على الوجهين: صفة جسر؛ أي: جسراً ممتداً إلى جهنم. والشيخ التوريشتي: ضعف الوجه الثاني رواية ودراية))⁽¹⁾.

7. عن عامر الرّام، قال: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَسْقَامَ. فَقَالَ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَهُ السَّقَمُ، ثُمَّ عَافَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ، كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ، وَمَوْعِظَةً لَهُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ، وَإِنَّ الْمُنَافِقَ إِذَا مَرِضَ ثُمَّ أُغْفِيَ كَانَ كَالْبَعِيرِ إِذَا عَقَلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ، فَلَمْ يَدْرِ لِمَ عَقَلُوهُ وَلِمَ أَرْسَلُوهُ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وَإِنَّ الْمُنَافِقَ...)) إلى آخره، مقابل لقوله: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ) وقد شبه بالبعير المرسل بعد القيد في أنه لا يدري فيم قيد وفيم أرسل؟ يعني كان من حقه أنه إذا مرض عقل أن مرضه لبسه بسبب ما ارتكبه من الذنوب، فإذا

(1) ينظر: الكاشف، (1287/4).

(2) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (494)، الحديث رقم: (1571).

أعفي لم يقدم على ما قدمه، فلما لم ينتبه عليه جعل كالبعير، كما قال تعالى: ﴿ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ﴾ [سورة الأعراف الآية: (179)]. فينبغي تأويل ما يقابله بهذا المعنى، كأنه قيل: إن المؤمن إذا مرض ثم أعفي تنبه وعلم أن مرضه كان مسبباً عن الذنوب الماضية، فيندم ولا يقدم على ما مضى، فيكون كفارة له، فوضع المسبب الذي هو الكفارة موضع السبب الذي هو التنبه والندم، تنبيهاً على تيقظه ويُعَدِّ عَوْرَ إدراكه، لتقابل نسبة البلادة إلى المنافق تشبيهه بالنعم))⁽¹⁾.

8. عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصُدُّوا عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (فَلْيَصُدُّوا عَنْكُمْ): ذكر المسبب وأراد السبب؛ لأنه أمر للعامل، وفي الحقيقة أمر للمركبي؛ أي: تلقوا العامل بالترحيب وأدوا زكاة أموالكم تامة، فهذا سبب لصدوره عنهم راضياً، وإنما عدل إلى هذه الصيغة مبالغة في استرضاء المصدق وإن ظلم. كما سيحييء في الفصل الثاني، في حديث جرير أيضاً: (أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ وَإِنْ ظَلَمْتُمْ)⁽³⁾)).⁽⁴⁾

(1) ينظر: الكاشف، (1352/4).

(2) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (557)، الحديث رقم: (1776).

(3) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (560)، الحديث رقم: (1783).

(4) ينظر: الكاشف، (1476/5).

9. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثَرًا ، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا . فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((سمى التكثر جمراً؛ لأنه مسبب عنه، كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ [سورة النساء الآية: (10)]))⁽²⁾.

10 . عن ابنِ عُمَرَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيُمْتُ بِهَا ، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (فَلْيُمْتُ): أمر له بالموت بها وليس ذلك من استطاعته، بل إلى الله تعالى، لكنه أمر بلزومها والإقامة بها بحيث لا يفارقها، فيكون

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (576)، الحديث رقم: (1838).

(2) ينظر: الكاشف، (1511/5).

(3) رواه أحمد والترمذي وقال: ((هذا حديث حسن صحيح، غريب إسناده))، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (839)، الحديث رقم: (2750).

ذلك سبباً إلى أن يموت فيها، فأطلق المسبب وأراد السبب، كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [سورة البقرة، الآية: (132)]⁽¹⁾.

11 . عن عائشة . رضي الله عنها . عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال : (لِيَأْتِيَنَّ عَلَى الْقَاضِي الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطُّ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((عبر عن السبب بالمسبب؛ لأن البلاء سبب التمني، والتقييد بالعدل والتمرة تميم لمعنى المبالغة مما نزل به من البلاء))⁽³⁾.

12 . عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . رضي الله عنه . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ ، فَلَا يَأْخُذْهُ ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ)⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (6/2063-2064). وكان كلام الطيبي هنا مستوحى من كلام الزمخشري في هذه الآية، ينظر: (الكشاف)، ج 1، ص (191-192).

(2) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1104)، الحديث رقم: (3740).

(3) ينظر: الكاشف، (8/2610).

(4) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1111)، الحديث رقم: (3761). وقد تقدم بعض هذا الحديث في مبحث وجه الشبه.

قال الطيبي: ((قوله: (فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشْيءٍ ... إِلَى آخِرِهِ): يعني: إن قضيت له بظاهر يخالف الباطن فهو حرام، فلا يأخذنَّ ما قضيت له؛ لأنه أخذ ما يؤول به إلى قطعة من النار، فوضع المسبب وهو (قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ) موضع السبب وهو ما حكم به له))⁽¹⁾.

13 . عن البراء بن عازب . رضي الله عنهما .، قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (من صلى أربعاً قبل الهاجرة، فكأنما صلاه في ليلة القدر، والمسلمان إذا تصافحا لم يبقَ بينهما ذنْبٌ إلا سقطَ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (لم يبقَ بينهما ذنْبٌ)؛ أي: غل وشحناء، يدل عليه الحديث السابق⁽³⁾. فوضع الذنب موضعهما؛ لأنه مسبب عنهما))⁽⁴⁾.

14 . عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ فِي قِصَّةِ الدَّجَالِ مَا يَلِي: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: (كَأَلْعَيْثٍ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ)⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (2612/8).

(2) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1330)، الحديث رقم: (4694).

(3) وهو رقم (4693) في: (المشكاة)، ج 3، ص (1330)، ونصه: (تصافحوا يذهب الغلُّ وتهاودا تحابُّوا، وتذهب الشحناء) رواه مالك مراسلاً عن عطاء الخرساني.

(4) ينظر: الكاشف، (3064/10).

(5) من حديث النواس بن سمعان، وقد رواه مسلم والترمذي، ينظر (المشكاة)، ج 3، ص (1509.1507)، الحديث رقم: (5475).

قال الطيبي: ((المراد بالغيث هنا: الغيم، إطلاقاً للمسبب على السبب؛ أي: أسرع في الأرض إسراع الغيم إذا اشتدت به الرياح))⁽¹⁾.

15 . عن علي . رضي الله عنه . أن أبا جهل قال للنبي صلى الله عليه وسلم: ((إنا لا نكذبك ولكن نكذب بما جئت به)). فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [سورة الأنعام، الآية: (33)]⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وَلَكِنْ نَكْذِبُ بِمَا جِئْتِ بِهِ): أي: لا نكذبك لأنك عندنا الصادق الموسوم بالصدق، ولكن نجحد آيات الله. روي أن الأحنس بن شريق، قال لأبي جهل: يا أبا الحكم، أخبرني عن محمد أصادق هو أم كاذب؟ فقال أبو جهل: والله إن محمداً لصادق، وما كذب قط، ولكن إذا ذهب بنو قصي باللواء والسقاية والحجاية والنبوة، فماذا يكون لسائر قريش؟⁽³⁾ فقوله: (نَكْذِبُ بِمَا جِئْتِ بِهِ) وضع موضع (ولكن نحسدك) وضعاً للمسبب موضع السبب. والله أعلم))⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (3455/11).

(2) الحديث رواه الترمذي، وهو في (المشكاة)، ج 3، ص (1622)، الحديث رقم: (5834).

(3) ورد هذا الخبر في (الكشاف)، ج 2، ص (18-19). و(مختصر تفسير ابن كثير)، ج 1، ص (576). و(تفسير أبي السعود)، ج 3، ص (127)، وغير ذلك من الكتب.

(4) ينظر: الكاشف، (3711/12).

16 . عَنْ أَبِي نُوفَلٍ، معاوية بن مسلم، قال: ((رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ - رضي الله عنهما . عَلَى عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ . قَالَ: فَجَعَلْتُ فُرَيْشَ تَمُرَّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ . حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . رضي الله عنهما . فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: ((السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا حُبَيْبٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا حُبَيْبٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا حُبَيْبٍ، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا . أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا...)) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا): المشار إليه بهذا إلى صَلْبِهِ، يعني: كنت أنهاك عما يؤدي إلى ما أراك فيه، فعلى هذا هو من وادي قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ [سورة النساء الآية: (10)])) (2).

(1) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1691.1692)، الحديث رقم: (5994).

(2) ينظر: الكاشف، (3837/12).

ثالثاً: الجزئية:

المراد بالعلاقة الجزئية: إطلاق الجزء وإرادة الكل.
ويشترط: أن يكون لهذا الجزء أهمية بالنسبة للكل. ومن أمثلتها عند الطيبي
ما يلي:

1 . عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَصَلِي رُكْعَتَيْنِ ، مُقْبِلًا عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (مُقْبِلًا عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ): المراد بوجهه الذات؛ أي: مقبلاً عليهما بظاهره وباطنه، مستغرقاً خاشعاً هائباً))⁽²⁾.

2 . عن أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فِيهَا خِدَاجٌ . ثَلَاثًا . غَيْرُ تَمَامٍ)⁽³⁾ .

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (95)، الحديث رقم: (288).

(2) ينظر: الكاشف، (747/3).

(3) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (262)، الحديث رقم: (823).

قال الطيبي: ((قوله: (فِيهِ خِدَاجٌ): يحتمل معنيين: نفي الكمال ونفي الحقيقة من نفي الجزء الذي ينتفي بانتفائه الكل، فرجحنا الثاني بهذا الاعتبار، وذلك: أن الصلاة عبارة عن حركات مخصوصة، وأذكار مخصوصة، فكما تنتفي بإخلال معظم حركاتها نحو ركوع واحد أو سجدة واحدة، كذلك ينبغي أن تنتفي بإخلال معظم أذكارها. وقد تقرر في علم البيان: أن إطلاق الجزء على الكل مشروط بكون ذلك الجزء معظمه كما مثل شارح الصحيح⁽¹⁾ بقوله: (الحجُّ عرفة)⁽²⁾. وعليه قوله تعالى: ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [سورة الإسراء الآية: (78)]. يعني: صلاته⁽³⁾، والذي يشد من عضد هذا التقرير: تأكيد الخداج بالتكرير، وتتميمه بالتفسير؛ لأن هذا المنهج أحوط، وإلى التحقيق أقرب))⁽⁴⁾.

أقول: ظهر من كلام الطيبي: أنه يشترط أن يكون الجزء هو معظم الكل، وهذا الشرط غير دقيق، وفيه بُعد، وقد عبّر التفتنازي بصيغة أدق عن هذه العلاقة

ونحوه في: (المجازات النبوية) للشيخ الرضي، ج 1، ص (8887)، وقال الشريف: ((وهذه استعارة عجيبة؛ لأنه صلى الله عليه وسلم جعل الصلاة التي لا يقرأ فيها ناقصة بمنزلة الناقة إذا ولدت ولدًا ناقص الخلق أو ناقص المدة... إلا أنها مع نقصانها مجزئة... فنفي كمالها، ولم ينف أصلها)).

(1) أي: النووي.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 4، ص (103).

(3) نحوه في (الكشاف)، ج 2، ص (686).

(4) ينظر: الكاشف، (998/3).

حين قال: ((يجب أن يكون الجزء الذي يطلق على الكل مما يكون له من بين الأجزاء مزيد اختصاص بالمعنى الذي قصد بالكل)) (1).

وقال ابن يعقوب المغربي: ((... وإنما يطلق اسم الجزء الذي له مزيد اختصاص لتحقيق ما صار به ذلك الكل حاصلاً بوصفه الخاص)) (2).

وقال الدسوقي: ((واعلم أنه لا يصح إطلاق اسم جزء على الكل، وإنما يطلق اسم الجزء الذي له مزيد اختصاص بالكل، بحيث يتوقف تحقق الكل بوصف الخاص عليه)) (3).

ولا ريب أن عبارة له "مزيد اختصاص" التي ذكرها بعض شراح (التلخيص) أدق وأصوب من عبارة الطيبي. فقد يكون له مزيد اختصاص وهو أصغر الأجزاء مثل العين في الرية، والأذن في الرقيب. فلا يشترط في إطلاق الجزء على الكل أن يكون الجزء معظم الكل، وإنما يشترط في الجزء أن يكون زيادة اختصاص أو لا يتحقق الكمال إلا به كإطلاق الرقة على العبد، أو أن يكون الجزء هو أشرف الأجزاء (4) كالإطلاق القيام على الصلاة في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ﴿ 1 ﴾ قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿ [سورة المزمل، الآية: (21)] . ولا ريب أن كون الجزء هو معظم الكل هو أحد مسوغات إطلاق الجزء على الكل، ولكن لا يشترط دوماً كما قرره الطيبي، فهذا بعيد عن الصواب.

(1) شروح التلخيص (مختصر السعد)، ج 4، ص (3635).

(2) المصدر السابق (مواهب المفتاح)، ج 4، ص (35).

(3) المصدر السابق (حاشية الدسوقي) الجزء نفسه والصفحة نفسها.

(4) ينظر: (البيان) لأستاذنا الدكتور علي العماري، ص (123.122).

3 . عن أنس . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من توضأ فأحسن الوضوء ، وعاد أخاه المسلم محتسباً ، بُوعِدَ مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةً سَتِينَ خَرِيفاً) (1) .

قال الطيبي : ((قوله : (ستين خريفاً) ؛ أي : عاماً ، قالوا : سمي به لاشتماله عليه إطلاقاً للبعض وإرادة الكل مجازاً ، وكان العرب يؤرخون أعوامهم بالخريف ؛ لأنه كان أوان جدادهم (2) ، وقطافهم ، وإدراك غلاتهم ، إلى أن أرخ عمر . رضي الله عنه . بسنة الهجرة) (3) .

4 . عن أم سلمة . رضي الله عنها . عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في مرضه : (الصلاة وما ملكت أيمانكم) (4) .

قال الطيبي ناقلاً عن التوريشتي : ((إضافة الملك إلى اليمين كإضافته إلى اليد ، والأكساب والأموال تضاف إلى الأيدي لتصرف المالك فيها وتمكنه من تحصيلها

(1) رواه أبو داود ، ينظر : (المشكاة) ج 1 ، ص (489) ، الحديث رقم : (1552) .

(2) في : (المعجم الوسيط) ، مادة : (جد) : (الجداد : أوان قطع ثمر النخل) .

(3) ينظر : الكاشف ، (4/1344) . ونبيه إلى أن أول من أرخ بالهجرة عمر . رضي الله عنه . ذكر ذلك المبرد في (الكامل) ، ج 1 ، ص (325) ، وقد جمع الروايات بهذا الأمر الشيخ علي الطنطاوي وأخوه ناجي في كتابهما : (أخبار عمر وعبدالله بن عمر) . رضي الله عنهما ، ينظر : ص (218216) .

(4) رواه البيهقي في (شعب الإيمان) ، ينظر : (المشكاة) ج 2 ، ص (1002) ، الحديث رقم : (3356) .

باليد، وإضافتها إلى اليمين أبلغ وأنفذ من إضافتها إلى اليد، لكون اليمين أبلغ في القوة والتصرف وأولى بتناول ما كرم وطاب)) (1).

ثم يعقب على ما سبق بقوله: ((وأرى فيه وجهاً آخر، وهو أن المماليك خصوا بالإضافة إلى الأيمان تنبيهاً على شرف الإنسان وكرامته، وتبييناً لفضله على سائر ما يقع عليه اسم الملك وتمييزاً له بلفظ اليمين من جميع ما احتوته الأيدي واشتملت عليه الأملاك)) (2).

أقول: يؤيد كلام التوربشتي قول الشيخ عبد القاهر: ((تراهم يُطلقون اليمين بمعنى القدرة ويصلون إليه قول الشَّمَاخ:

إذا ما رايةً رفعتُ لمجدٍ تلقاها عرابُهُ باليمين (3)).

كما يؤيد كلام الطيبي قول ابن الدمينية: (4)

أبيني أفي يُمنى يَدَيْكَ جَعَلْتَنِي فأفْرَحُ أم صَيْرْتَنِي فِي شِمَالِكِ

فهذا البيت شاهد صريح على فضل اليمين وكرامتها فما ذهب إليه التوربشتي والطيبي في تعليل فضل اليمين صحيح، بيد أن ما ذهب إليه الطيبي ألطف

(1) ينظر: (المرفأة)، ج 6، ص (350).

(2) ينظر: الكاشف، (2383/7).

(3) أسرار البلاغة، ص (332.331).

(4) ديوان الدمينية، ص (17). وهو في (دلائل الإعجاز)، ص (71).

وأقوم بإنسانية الإنسان، ويناسب المعنى العام في هذا الحديث الذي يحض فيه أستاذ الإنسانية الأعظم رسول الله . صلى الله عليه وسلم . أتباعه على التمسك بالصلاة التي تهذب الروح، وعلى الرأفة بالعبيد والإماء، هذه الرأفة التي تكاد تكون ثمرة من ثمار الصلاة. قال تعالى: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾. [سورة العنكبوت، الآية (45)] والله أعلم.

5. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ابْنَ آدَمَ ! تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمَلًا صَدْرَكَ غَنِيًّا، وَأَسَدًّا فَفَرَّكَ، وَإِنْ لَا تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلًا، وَلَمْ أَسَدِّ فَفَرَّكَ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلًا): اليد عبارة عن سائر الجوارح، وإنما خصها لأن معظم الكسب يتأتى من اليد)) (2).
أقول: يؤيد كلام الطيبي: أن معظم الكسب يتأتى من اليد، آيات كثيرة، منها:

قوله تعالى: ﴿ وَقُولُوا ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ 181 ﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ ﴾ [سورة آل عمران، الآيتان (181 . 182)].

(1) رواه أحمد وابن ماجه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1430)، الحديث رقم: (5172).

(2) ينظر: الكاشف، (3282/10).

وقوله: ﴿ وَنُذِقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ ﴿ 9 ﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ
يَدَاكُمْ ﴿ [سورة الحج، الآيتان (9 . 10)] .

وقوله: ﴿ يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمْتُمْ يَدَاهُ ﴾ ﴿ [سورة النبأ، الآية (40)] .
فهذه الآيات تدل على أن معظم الكسب يأتي من اليد، ولذلك خصت
بالذكر.

* * *

رابعاً: اعتبار ما كان:

المراد بهذه العلاقة تسمية الشيء باعتبار ما كان عليه، ومن أمثلتها عند الطيبي ما يلي:

1. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم : لا تُقبلُ صلاةٌ من أحدثَ حتى يتوضَّأً (1).

قال الطيبي: ((الضمير في (يتوضَّأً): للمحدث، سماه محدثاً وإن كان طاهراً باعتبار ما كان، كقوله تعالى: ﴿ وَأَتُوا الِيتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ ﴾ [سورة النساء، الآية (2)] ((2).

2. عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا يَأْخُذَ ثَلَاثًا: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالنَّيْبُ الزَّانِي، وَالْمَارِقُ لِذِيهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ) (3).

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (100)، الحديث رقم: (300).

(2) ينظر: الكاشف، (756/3).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1027)، الحديث رقم: (3446).

قال الطيبي: ((سمي المارق لدينه مسلماً؛ لأنه مستثنى من قوله: (لا يَحِلُّ دَمُ امرئٍ مُسَلِّمٍ) مجازاً باعتبار ما كان عليه))⁽¹⁾.

3 . قال . صلى الله عليه وسلم . في حديث يذكر فيه الإمارة ويرهب منها: (أولها ملامة، وأوسطها ندامة، وآخرها خزي يوم القيامة)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((فإن قلت: آخر الشيء منقضاه، فلا يصح أن يتخلل بينه وبين ما هو آخره غيرهما، ولا شك أن الإمارة تنقضي في الدنيا، فكيف يكون الخزي يوم القيامة آخرها؟

قلت: نحن نعتبر صفة الإمارة مستمرة إلى يوم الدين على سبيل المجاز))⁽³⁾.

4 . عن أنس . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (أبو بكرٍ وعُمَرُ سَيِّدَا كُفُوهِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ)⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (2454/8).

(2) من حديث رواه أحمد عن أبي أمامة . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1096)، الحديث رقم: (3714).

(3) ينظر: الكاشف، (2586/12).

(4) رواه الترمذي، وابن ماجه عن علي . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1709)، الحديث رقم: (6050).

قال الطيبي: ((قوله: (سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ): أعتبر ما كانا عليه في الدنيا، وإلا لم يكن في الجنة كهل، كقوله تعالى: ﴿ وَأَتُوا الِيتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ ﴾ [سورة النساء، الآية (2)]))⁽¹⁾.

* * *

(1) ينظر: الكاشف، (3869/12).

خامساً: اعتبار ما يكون:

المراد بهذه العلاقة تسمية الشيء باعتبار ما يؤول إليه، ومن أمثلتها عند الطيبي ما يلي:

1. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ ، فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا): قال القاضي: قيل: أراد بالقتل المقاتلة؛ لأنها تؤدي إليه من حيث غايتها، وقيل: أراد إبطال بيعته وتوهين أمره من قولهم: " قَتَلْتُ الشَّرَابَ إِذَا مَرَّجْتُهُ بِالْمَاءِ "، ومنه قول حسان . رضي الله عنه . شعراً:

إِنَّ الَّتِي نَاوَلْتَنِي فَرَدْدُهَا قُتِلَتْ قُتِلَتْ فَهَاتِمَا لَمْ تُقْتَلِ)) (2).

ويعقب على ما قاله القاضي بقوله: ((أقول: الأول من الوجهين يستدعي الثاني كأن الآخر منهما خارج على الأول باغٍ عليه، فيجب المقاتلة معه حتى يفيء

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1088)، الحديث رقم: (3676).

(2) المرقاة، ج 7، ص (207)، وقوله: قتل الشراب... الخ هو في (الصحاح)، مادة: (قتل).

إلى أمر الله وإلا قتل، فهو مجاز باعتبار ما يؤول إليه، للحث على دفعه إبطال بيعته وتوهين أمره)) (1).

2 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . يبلغ (به) قال: ((إذا مات الميتُ قالتِ الملائكةُ: ما قدّم؟ وقال بنو آدم: ما خَلّف؟)) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (مات الميتُ): من باب المجاز باعتبار ما يؤول إليه، فإن الميت لا يموت بل الحي هو الذي يموت، قال في (الكشاف): ((عن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال: (إذا أراد أحدكم الحج فليعجل، فإنه يمرض المريض، وتضل الضالة) (3). فسمى المشارف للمرض والضلال مريضاً وضالاً)) (4). وعلى هذا: يسمى المشارف للموت ميتاً. وفائدته (5): اهتمام شأن الملائكة بالأعمال؛ أي: ما قدم من عمل حتى يشاب عليه، أو يعاقب عليه، واهتمام الوارث بما ترك ليرثوه)) (6).

(1) ينظر: الكاشف، (2565/8).

(2) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ومعنى: (يبلغ به)؛ أي: يرفعه للنبي . صلى الله عليه وسلم . ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1439)، الحديث رقم: (5219).

(3) زاد في (الكشاف): ((وتكتف الحاجة)).

(4) عبارة (الكشاف) كما وردت، ج 1، ص (35-36) هي: ((فسمى المشارف للقتل والمرض والضلال: قتيلاً ومريضاً وضالاً)). وهو مرفوع إلى النبي . صلى الله عليه وسلم . في مسند الإمام أحمد، ج 1، ص (214). وقد ورد بلفظ: (تعرض الحاجة)، ومرة: (تكون الحاجة).

(5) أي: فائدة الحديث.

(6) ينظر: الكاشف، (2305/10).

سادساً: الحالية:

المراد بهذه العلاقة ذكر الحال وإرادة المحل، ومن أمثلتها عند الطيبي ما يلي:

1. عن علي بن زييد، عن أمية: أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [سورة البقرة، الآية (284)] وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ [سورة النساء، الآية (123)]، فَقَالَتْ: ((مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ: (هَذِهِ مُعَاتَبَةُ اللَّهِ الْعَبْدَ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْحَمَى وَالنَّكْبَةِ، حَتَّى الْبِضَاعَةَ يَضَعُهَا فِي يَدِ قَمِيصِهِ، فَيَفْقِدُهَا، فَيَفْزَعُ لَهَا، حَتَّى إِنَّ الْعَبْدَ لَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ التَّبَرُّ الْأَحْمَرُ مِنَ الْكَبِيرِ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (فَيَفْقِدُهَا): يقال: فَقَدْتُ الشَّيْءَ أَفْقِدُهُ فَقَدًا، أَي: طلبته بعدما غاب (2). قال الله تعالى: ﴿ مَاذَا تَفْقِدُونَ ﴾ [سورة يوسف، الآية (71)] (3). والمراد: بيد القميص كُتْمُه تسمية للمحل باسم الحال، يريد أن الرجل

(1) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (491)، الحديث رقم: (1557).

(2) نحوه في (الصحاح) للجوهري، مادة: (فقد).

(3) تمام الآية: ﴿ قَالُوا وَأَقْبَلُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقِدُونَ ﴾ .

إذا وضع بضاعته في كُمَّهِ ووهم أنها غابت فطلبها، وفزع لذلك، كفر به عنه ذنوبه، وفيه من المبالغة ما لا يخفى⁽¹⁾.

2 . جاء في قصة الحُدَيْبِيَّة أن رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (نَزَلَ بِأَقْصَى الحُدَيْبِيَّة عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ المَاءِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((الثَّمَدُ: الماء القليل الذي لا مادَّة له، وأَثَمَدَ الرجلُ إذا ورد الثَّمَدُ⁽³⁾. وسمي قوم صالح "ثمود" لنزولهم على ثمد⁽⁴⁾. والظاهر أنه أراد به محله على سبيل المجاز ليحسن وصفه بقليل الماء))⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (1347/4).

(2) من حديث طويل رواه البخاري عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1183.1181)، الحديث رقم: (4042).

(3) كذا في (الصحاح) للجوهري، مادة: (ثمد).

(4) في (الكشاف)، ج 2، ص (120): ((... وقيل: سميت ثمود لقلة مائها)).

(5) ينظر: الكاشف، (2785/9).

سابعاً: المحلية:

المراد بهذه العلاقة ذكر المحل وإرادة الحال، ومن أمثلتها عند الطيبي ما يلي:

1 . عن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (ليس في جوفه شيء من القرآن): المراد بالجوف هنا "القلب"، إطلاقاً الجوف لاسم المحل على الحال، وقد استعمل حقيقة في قوله تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية (4)] واحتيج لذكره ليتم التشبيه له بالبيت، مثل جوف الإنسان الخالي عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكير في آلاء الله ومحبه بالبيت الخرب الخالي عما يعمره من الأثاث والتجمل، وما قوامه به)) (2).

3 . عن عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ . رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لَا تَقْضُوا نَوَاصِي الْخَيْلِ وَلَا مَعَارِفَهَا...) (3).

(1) رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي: ((وهذا حديث صحيح))، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص

(658)، الحديث رقم: (2135).

(2) ينظر: الكاشف، (5/1655).

(3) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1139)، الحديث رقم: (3880).

قال الطيبي: ((قوله: (وَلَا مَعَارِفَهَا): قال القاضي: أي شعور عنقها، جمع عُزْفٍ على غير قياس، وقيل: هي جمع مَعْرِفَةٍ، وهي المحل الذي ينبتُ عليها العُزْفُ، فأطلقت على الأعراف مجازاً))⁽¹⁾.

3. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . رضي الله عنهما . قال : قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (سَتَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ ، قَتْلَاهَا فِي التَّارِ ، اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقُوعِ السَّيْفِ) ⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ)؛ أي: القول والتكلم فيها، إطلاقاً للمحل وإرادة الحال))⁽³⁾.

4. عن أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (سَتَكُونُ فِتْنَةٌ صَمَاءٌ بِكَمَاءِ عَمِيَاءٍ ، مَنْ أَشْرَفَ لَهَا اسْتَشْرَفَتْ لَهُ ، وَإِشْرَافُ اللِّسَانِ فِيهَا كَوْقُوعِ السَّيْفِ) ⁽⁴⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وَأِشْرَافُ اللِّسَانِ)؛ أي: إطالته⁽¹⁾. ومعنى هذا مثل معنى قوله: (اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقُوعِ السَّيْفِ) على ما سبق))⁽²⁾.

(1) ينظر: (المرفأة)، ج 7، ص (322). والكاشف، (2672/8).

(2) رواه الترمذي، وابن ماجه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1487)، الحديث رقم: (5401).

(3) ينظر: الكاشف، (3416/11).

(4) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1487)، الحديث رقم: (5402).

ولعل الأنسب: أن تكون العلاقة في هذا الحديث والذي سبقه الآلية بدلاً
من المحلية.

-
- (1) في (الصباح) للجوهري، مادة: (شرف): ((أَشْرَفْتُ؛ أَي: اطلَّعْتُ عليه من فوق... وَمَشَارِفُ
الأرض: اعاليها)).
- (2) ينظر: الكاشف، (3417/11).

ثامناً: إطلاق الخاص إرادة العام:

هذه العلاقة أمثلتها قليلة، ذكر الطيبي لها هذين المثالين:

1 . قال . صلى الله عليه وسلم . في حجة الوداع: (فإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ) (1).

في الحديث يخاطب الرسول . صلى الله عليه وسلم . الصحابة الذين أمامه، وليس الخطاب لهم وحدهم بل لجنس الأمة كلها بدليل قوله في آخر الحديث: (فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ). ولذلك قال الطيبي: ((فينبغي أن يحمل على العموم، وأن يقال: لا يظلم بعضكم بعضاً، فلا تسفكوا دماءكم، ولا تهتكوا أعراضكم، ولا تستبيحوا أموالكم، ونحوه؛ أي: في إطلاق الخاص وإرادة العام قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ . [سورة النساء، الآية (10)])) (2).

(1) من حديث رواه الشيخان، عن أبي بكر . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (817816)، الحديث رقم: (2659).

(2) ينظر: الكاشف، (2016/6).

وقد لا يذكر الطيبي المصطلح البياني، وإنما يذكر كلاماً يدل فحواه على هذا المصطلح كما فعل عند الحديث التالي:

2 . عن عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود . رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبُ رَجُلًا مِّنْ أَهْلِ بَيْتِي . .) (1) .

قال الطيبي: ((قوله: (يَمْلِكُ الْعَرَبُ): لم يذكر العجم وهم مرادون أيضاً؛ لأنه إذا ملك العرب واتفقت كلمتهم، وكانوا يداً واحدة، قهروا سائر الأمم)) (2) .

(1) من حديث رواه الترمذي، وأبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1501)، الحديث رقم (5452).

(2) ينظر: الكاشف، (3443/11).

تاسعاً: إطلاق العام وإرادة الخاص:

ذكر هذه العلاقة في مواضع عدة:

1. عن حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ . رضي الله عنه . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (تَصَدَّقُوا فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا...) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ): الخطاب لجنس الأمة والمراد بعضهم، كما في قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ إِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴾ [سورة مريم، الآية (66)]. قال صاحب (الكشاف): (لما كانت هذه المقالة موجودة فيمن هو من جنسهم، صح إسناده إليهم جميعاً، كما يقولون: بنو فلان قتلوا فلاناً، وإنما القاتل رجل منهم) (2)) (3).

2. قال صلى الله عليه وسلم: (يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ! أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا. اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِبِكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئاً فَلْيَبِعْهُ) (4).

(1) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (584)، الحديث رقم (1866).

(2) (الكشاف)، ج 3، ص (31).

(3) ينظر: الكشاف، (1625/5).

(4) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1186)، الحديث رقم: (4050).

قال الطيبي: ((قوله: (تَسَلَّمُوا): من العام الذي خص منه البعض بقريظة الحال؛ أي: تسلموا من الإجماع، وفائدته أن أول ما يسلمون من الآفات هو الإجماع ومفارقة الأوطان المألوفة التي هي أشد البلاء، ومن ثم فسر قوله تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ . [سورة البقرة، الآية (191)] بالإخراج من الوطن؛ لأنه عقب بقوله: ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ . [سورة البقرة، الآية (191)] . وأنشد: (1)

لقتل بحد السيف أهون موقعاً على النفس من قتل بحد فراق

وقال:

يقولون إن الموت صعبٌ وإنما مفارقة الأوطان والله أصعبُ (2)

3 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (في الحبة السوداء، شفاءٌ من كلِّ داءٍ إلاَّ السَّامَ). قال ابن شهاب: السَّامُ: المَوْتُ (3).

(1) هذا البيت هو في (الكشاف)، ج 1، ص (236)، ولعله اقتبس منه.

(2) ينظر: الكاشف، (2794/9).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1279.1278)، الحديث رقم: (4520).

قال الطيبي: ((قال الخطابي في (إعلاء السنن): وهذا من عموم اللفظ الذي يراد به الخصوص، وليس يجمع في طبع شيء من النبات والشجر جميع القوى التي تقابل الطبائع كلها، في معالجة الأدوية على اختلافها، وتباين طبائعها، وإنما أراد أنه شفاء من كل داء يحدث من كل من الرطوبة والبرودة والبلغم. وذلك أنه حار يابس، فهو شفاء بإذن الله تعالى للداء المقابل له في الرطوبة والبرودة. وذلك أن الدواء أبداً بالمضاد، والغذاء بالمشاكل)) (1).

وعلق على كلام الخطابي قائلاً: ((أقول: ونظيره قوله تعالى في حق بلقيس: ﴿ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴾ [سورة النمل، الآية (23)] وقوله تعالى: ﴿ تَدْمُرُ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [سورة الأحقاف، الآية (25)] في الإطلاق وإرادة الخصوص)) (2).

كما فسر الطيبي قوله تعالى عن العسل: ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ [سورة النحل، الآية (69)]. على أنه من العام الذي أريد به الخاص، فقال: ((والآية على الخصوص؛ أي: شفاء من بعض الداء ولبعض الناس، وفي التنكير دلالة عليه)) (3).

(1) (أعلاء الحديث)، للخطابي، ج 3، ص (2112).

(2) ينظر: الكاشف، (2955/9).

(3) ذكر عند الحديث (4521) من (المشكاة). وينظر: الكاشف، (2956/9).

4. قال . صلى الله عليه وسلم . في حديثه عن الدجال: (إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةٌ

(1) بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ . فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا . يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاثْبُتُوا...) (2) .

قال الطيبي: ((قوله: (يَا عِبَادَ اللَّهِ): هذا من الخطاب العام، أراد به من يدرك الدجال من أمته، قيل: هذا القول منه استمالة لقلوب أمته، وتنبههم على ما يعاينونه من شر الدجال، وتوطينهم على ما هم فيه من الإيمان بالله، والاعتقاد به، والتصديق بما جاء به الرسول رسول الله . صلى الله عليه وسلم .)) (3) .

(1) قال القاري في (المرقاة)، ج 10، ص (194): ((أي طريقاً واقعياً)).

(2) من حديث النواس بن سمعان، وقد رواه مسلم والترمذي، ينظر (المشكاة)، ج 3، ص (1509.1507) الحديث رقم: (5475).

(3) ينظر: الكاشف، (11/3452-3453).

عاشراً: المجاورة:

المراد بهذه العلاقة تسمية الشيء باسم ما يجاوره، ذكر الطيبي لها هذا المثال:

- عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: ((أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَاتٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ، فَضَمَّهِنَّ، ثُمَّ دَعَا لِي فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ، قَالَ⁽¹⁾: (خُذْهُنَّ فَاجْعَلْهُنَّ فِي مَزْوَدِكَ⁽²⁾). قال أبو هريرة: ((فَكُنَّا نَأْكُلُ مِنْهُ وَنُطْعِمُ، وَكَانَ لَا يُفَارِقُ حَقْوِي...))⁽³⁾.

قال الطيبي: ((الحَقْوُ: معقد الإزار، وسمي الإزار به للمجاورة))⁽⁴⁾. قلت: ما ذكره الطيبي معروف قبله⁽⁵⁾ فهو لم يأت بأمثلة جديدة لهذه العلاقة.

(1) قال القاري في (المراقبة)، ج 11، ص (217): ((أي بطريق الاستئناف)).

(2) المزود: وعاء الزاد. ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة: (زاد).

(3) بإيجاز من حديث رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1668-1669)، الحديث رقم: (5933).

(4) ينظر: الكاشف، (3800/12).

(5) في (أساس البلاغة)، مادة: (حقو): ((حقو: شدُّ إزاره على حَقْوِهِ؛ أي: على خصره. ورمى بحَقْوِهِ؛ أي: بإزاره، سمي باسم مَشَدِّهِ)).

أحد عشر: الإطلاق والتقييد:

ذكر الطيبي لهذه العلاقة هذا المثال:

. عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَتَقَدَّفُوا فِي طَوِيِّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ...))⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قال: التوربشتي: فإن قيل: كيف التوفيق بين الطوي والقليب⁽²⁾، والقليب: البئر التي لم تطو؟ قلنا: يحتمل أن الراوي رواه بالمعنى ولم يدر أن بينهما فرقا، ويحتمل أن الصحابي حسب أن البئر كانت مطوية وكانت قليبا، ويحتمل أن بعضهم في ألقى في طوي وبعضهم في قليب))⁽³⁾.

بيد أن الطيبي لم يوافق على ما قاله التوربشتي، فعرض رأيا آخر قائلا: ((أقول: إنهم قد يطلقون على حقيقة مقيدة بقيد اسم الحقيقة التي هي غير مقيدة بها توسعا في الكلام، فإن المرسن اسم لأنف فيه رسن، وقد يطلق على أنف فيه رسن

(1) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1160.1161)، الحديث رقم: (3967).

(2) يريد ما رواه عمرو بن ميمون عن عبد الله . رضي الله عنه .، وفيه: (... ثم سُحبوا إلى القليبِ قليبِ بدر، ثم قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم . وأتبع أصحابُ القليبِ لعنةً). ينظر: (فتح الباري)، ج 1، ص (594).

(3) ينظر: (المرقاة)، ج 8، ص (10)، و(التعليق)، ج 4، ص (280).

أنف الإنسان، وكذا المشقر والجحفة اسمان لشفتي البعير والفرس، وقد يراد بهما شفة الإنسان⁽¹⁾.

قلت رأي الطيبي أقوم وأقرب؛ لأنه قائم على علم البيان، لا على الاحتمالات والظنون.

(1) ينظر: الكاشف، (2744/9).

تعقيب :

إن العلاقات التي ذكرها الطيبي منها علاقات أساسية مذكورة في معظم كتب البلاغة، وهذه العلاقات هي: (السببية . المسببية . الجزئية . اعتبار ما يكون . اعتبار ما كان . الحالية . المحلية) (1).

وبعضها أقل شهرة، مثل: (إطلاق الخاص وإرادة العام وعكسها) (2). وقد اعتبرها العلوي من علاقة تسمية "الكل باسم الجزء" وعكسها (3). وتابعه السبكي حيث قال عند ذكره لعلاقات المجاز المرسل: ((ومنها مجاز إطلاق العام وإرادة الخاص، ومثله بقوله: ﴿ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ [سورة النساء، الآية (69)]. ولا يتعين لأن لفظ "رفيق" يستعمل للواحد والجمع، ثم هذا القسم هو من التعبير بالجزء عن الكل، ومنها عكسه، وهو أيضاً من مجاز إطلاق الكل على الجزء)) (4).

أما "المجاورة" فقد ذكرها ابن الأثير (5)، والعلوي (1)، والسيوطي (2). وأما الخطيب فلم يشر إليها صراحة، لكنه ذكر من أمثلة المجاز المرسل الرَّأْيِيَّةَ لِلْمَزَادَةِ وهو من مجاز المجاورة، فكأنه استغنى بمثاله عن ذكرها (3).

(1) ينظر: (التلخيص) للخطيب القزويني، ص (297-298). و(الإيضاح) له أيضاً، ج 2، ص (403399). و(شروح التلخيص)، ج 4، ص (4232).

(2) ممن ذكرها من المتقدمين: محمد بن علي الجرجاني، في كتابه (الإرشادات والتنبيهات)، ص (234).

(3) ينظر: (الطراز)، ج 1، ص (7271).

(4) بإيجاز عن: شروح التلخيص (عروس الأفراح)، ج 4، ص (43).

(5) ينظر: (المثل السائر)، ج 2، ص (90).

ونأتي لعلاقة "الإطلاق والتقييد" فممن ذكرها: محمد بن علي الجرجاني عند ذكره للمجاز المرسل، وقال: ((يطلق اسم المطلق على المقيد، وبالعكس))⁽⁴⁾. واعتبرها السبكي من التعبير بالجزء عن الكل، وعكسه⁽⁵⁾. تلك هي علاقات المجاز المرسل التي أوردتها الطيبي، وهناك علاقات كثيرة غيرها لم ترد عنده، فقد قال السبكي عن علاقات المجاز المرسل: ((وما ذكرناه أكثر من ثلاثين))⁽⁶⁾. وقد أشار إلى بعض هذه العلاقات عدد من المؤلفين المعاصرين⁽⁷⁾.

وبهذا يظهر أن الطيبي اكتفى بذكر أهم العلاقات المتصلة بهذا الموضوع وأشهرها مما يدل على أنه يسير مع ما هو مألوف عند جمهور البلاغيين، ويتعد عن الإغراب المتمثل بكثرة التقسيمات وتداخلها.

* * *

-
- (1) ينظر: (الطراز)، ج 1، ص (72).
 - (2) ينظر: (شرح عقود الجمان)، ص (93).
 - (3) ينظر: (التلخيص)، ص (297.296)، وشرح التلخيص (عروس الأفراح)، ج 4، ص (4342).
 - (4) (الإرشادات والتنبيهات)، ص (233).
 - (5) شرح التلخيص (عروس الأفراح)، ج 4، ص (4342).
 - (6) المصدر السابق، الجزء نفسه، والصفحة نفسها.
 - (7) ينظر: (جواهر البلاغة) للهاشمي، ص (296.292)، و(علوم البلاغة) للمراغي، (234.230).

الفصل الثالث

الاستعارة

الاستعارة إحدى أنواع المجاز عند الإمام الطيبي، ومفهوم الاستعارة عنده قائم على التشبيه، فالتشبيه يكون عند ذكر طرفيه، فإذا حذف أحدهما تكون الاستعارة، ما لم يكن المحذوف مقدراً⁽¹⁾.

فالاستعارة عند الطيبي كما ذكرها في كتاب الكاشف: ((ذكر أحد طرفي التشبيه والمراد به الطرف الآخر))⁽²⁾. وعرفها في كتابه التبيان: ((هي أن تذكر أحد طرفي التشبيه، وتريد به الآخر، مدعياً دخول المشبه في جنس المشبه به، دالاً على ذلك بإثباتك للمشبه ما يخص المشبه به من اسم جنسه))⁽³⁾.

وتعريفه للاستعارة في المرتين لا يخرج عن تعريف السكاكي لها، فقد عرفها - رحمه الله - بقوله: ((هي أن تذكر أحد طرفي التشبيه، وتريد به الطرف الآخر، مدعياً

(1) ينظر: المبحث الثاني من مباحث الاستعارة في هذه الرسالة، وسيأتي لاحقاً.

(2) ينظر مبحث العلاقة بين طرفي التشبيه، وقد تقدم.

(3) كتاب التبيان، تحقيق الدكتور الهاللي، ص (227).

دخول المشبه في جنس المشبه به، دالاً على ذلك بإثباتك للمشبه ما يخص المشبه به)) (1).

وقد ذكر الطيبي أنواعاً من الاستعارات، كما ذكر استعارات عامة لم يحدد أنواعها، وبين قيمة الاستعارة ومزيتها الأدبية في بعض المواضع، وستناول هذه الأمور بالتفصيل ضمن مباحث ثلاثة، ثم نتناول في خاتمة باب المجاز ما يسميه الطيبي بالادعاء.

(1) مفتاح العلوم، ص (174).

المبحث الأول

أنواع الاستعارات التي ذكرها الطيبي

ذكر الطيبي بعض أنواع الاستعارات، وهي:
(التصريحية . المكنية والتخييلية . التبعية . المرشحة . المجردة . اللفظية . التهكمية .
التمثيلية).
وستتناول هذه الاستعارات بالتفصيل:

أولاً: الاستعارة التصريحية:

الاستعارة التصريحية عند الطيبي يطلق عليها اسم "الاستعارة المصروفة" (1):
وهي ما استعير فيها لفظ المشبه به للمشبه. وهذا ما ذهب إليه السكاكي بعبارة
مقارنة عند تعريفه للاستعارة المصروفة بها، حيث قال: ((والمراد بالأول . الاستعارة
المصروفة بها . هو أن يكون الطرف المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه به)) (2).

ومن المواضع التي ذكر فيها الاستعارة التصريحية ما يلي:

(1) سماها السكاكي في (مفتاح العلوم)، ص (176): (الاستعارة المصروفة بها).

(2) المصدر السابق، الصفحة نفسها.

1 . قال . صلى الله عليه وسلم . لمعاذ رضي الله عنه: (تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ يَا
معاذ ! وَهَلْ يَكُتُبُ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ، إِلَّا حَصَائِدُ
أَلْسِنَتِهِمْ؟) (1).

قال الطيبي مبيناً الاستعارة في كلمة (الحصائد) وقرينة هذه الاستعارة: ((
(الحصائد): جمع حَصِيدَة، فعليه بمعنى مفعولة، من حصد، إذا قطع الزرع وهذا من
إضافة اسم المفعول إلى فاعله؛ أي: محصودات الألسنة، فشبّه ما تكلم به اللسان
بالزرع المحصود بالمنجل، فكما أن المنجل يقطع، ولا يميز بين الرطب واليابس، والجيد
والرديء، فكذلك لسان بعض الناس، يتكلم بكل نوع من الكلام القبيح والحسن، ثم
حذف المشبه وأقيم المشبه به مقامه على سبيل الاستعارة المصراحة، وجعل الإضافة
قرينة لها)) (2).

يلاحظ أن الطيبي قام بتحليل الصورة البيانية تحليلاً جيداً، وأبرز سر
الاستعارة وجمالها في كلمة (حصائد)، وهو ما لم يفعله الزمخشري هنا وهو من أئمة
البيان، فقد اكتفى بالقول: ((الحصائد: جمع حَصِيدَة، وهي ما يحصد من الزرع، شبه
اللسان وما يقطع به من القول بجد المنجل وما يقطع به من النبات)) (3). مما يدل
على أن الطيبي كان ذا قدرة على فهم النصوص وسبر أغوارها. صحيح أنه فاد ممن

(1) من حديث رواه أحمد وغيره، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (16)، الحديث رقم: (29).

وقد ورد هذا الجزء من الحديث في (المجازات النبوية) للشريف الرضي، ص (113-114)، وقال:
(.. وهذه من الاستعارات العجيبة))، وأورده صاحب (المثل السائر)، وقد تقدم في التمهيد من هذه
الرسالة.

(2) ينظر: الكاشف، (488/2).

(3) الفائق، ج 1، ص (287). ويلاحظ أن الزمخشري جعل الاستعارة مكنية.

سبقوه، ولكن لمسات الإبداع قد نجدّها مبثوثة حتى ببعض ما ينقله، فهو ينقل بإيجاز، وقد يضيف ويحصص، ثم يقرر، ويبرز الصور الجميلة التي تعكس قدرة الرجل العلمية.

2 . قال . صلى الله عليه وسلم :: (... ألا سألوا إذا لم يعلموا، فإنما شفاء العيِّ السَّوَالُ)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (العيِّ): عدم الضبط والبيان، يقال: عيِّ بالأمر، يعني: إذا لم يضبطه، وأعيّا صاحبه مُعَايَاة، إذا ألقى عليه كلاماً أو علماً لا يُهتدى لوجهه⁽²⁾).

استعار الشفاء لمعنى الإزالة استعارة مصرحة، واستعار العي للمرض على المكنية⁽³⁾. وفيه مطابقة معنوية؛ لأنه قول العي بعدم العلم، والمقابل الحقيقي للعي الإطلاق، وللجهل العلم⁽⁴⁾.

3 . في حديث رواه عبد الله بن عمر عن النبي . صلى الله عليه وسلم . ذكر فيه الفتن، ومنها فتنة الدُّهيماء، فقال: (... ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ لَا تَدَعُ أَحَدًا

(1) من حديث رواه أبو داود عن جابر . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (166.165)،

الحديث رقم: (531). وقد ورد في (المجازات النبوية) للشريف الرضي، ص (242).

(2) ينظر: (الصحاح)، مادة (عيي).

(3) العي من لوازم المرض وتوابعه، ولذلك كانت الاستعارة مكنية هنا.

(4) ينظر: الكاشف، (850-849/3).

مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطَمْتُهُ لَطْمَةً، فَإِذَا قِيلَ: انْقَضَتْ تَمَادَتْ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا، حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطَيْنِ: فُسْطَاطُ إِيْمَانٍ لَا نِفَاقَ فِيهِ، وَفُسْطَاطُ نِفَاقٍ لَا إِيْمَانَ فِيهِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَانْتَظِرُوا الدَّجَالَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ مِنْ غَدِهِ)) (1).

يردد الطيبي قوله . صلى الله عليه وسلم . (فُسْطَاطُ الإِيْمَانِ): بين المبالغة والاستعارة التصريحية، فيقول: ((قال في (النهاية): والفُسْطَاط . هو بالضم والكسر .: المدينة التي فيها جُمُتَمَعَ الناس، وكل مدينة فُسْطَاط (2). وإضافة الفسْطاط إلى الإيْمَانِ: إما يجعل المؤمنين نفس الإيْمَانِ مبالغة، وإما يجعل الفسْطاط مستعاراً للكنف والوقاية على المصرحة؛ أي: هم في كنف الإيْمَانِ ووقايتهم)) (3).
ونلاحظ أنه جعل التشبيه المحذوف الوجه والأداة هنا بين التشبيه والاستعارة.

4 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ : رَاغِبِينَ ، رَاهِبِينَ ، ائْتَانَ عَلَى بَعِيرٍ ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ ، وَتَحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ ، تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا ، وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا ، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا ، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا) (4) .

(1) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1487)، الحديث رقم: (5403).

(2) النهاية، ج 3، ص (445).

(3) ينظر: الكاشف، (3418/11).

(4) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1534.1533)، الحديث رقم: (5534).

قال الطيبي: ((لا نسلم أن الحشر المذكور يراد به في القيامة، لقوله: (تَحْشُرُ بِقَيْتُهُمُ النَّارُ) فإن النار هي الحاشرة، فلو أريد ذلك المعنى لقليل: إلى النار، ولقوله: (تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا) فإنه جملة مستأنفة بيان للكلام السابق، فإن الضمير في (تَقِيلُ) راجع إلى النار الحاشرة، وهو من الاستعارة المصروفة التبعية، فيدل على أن النار لم يرد بها النار الحقيقية، بل هي نار الفتنة، كما قال تعالى: ﴿كَلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ [سورة المائدة، الآية (64)]. ولأن هذه القيلولة هي المرادة في قوله: (إِنَّهَا سَتَكُونُ هَجْرَةً بَعْدَ هَجْرَةٍ، فَخِيَارُ النَّاسِ إِلَى مُهَاجِرِ إِبْرَاهِيمَ) إلى قوله: (تَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، تَبِيَتْ مَعَهُمْ إِذَا بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ إِذَا قَالُوا)⁽¹⁾.

وقال . صلى الله عليه وسلم .: (سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ نَحْوِ حَضْرَمَوْتٍ، أَوْ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ تَحْشُرُ النَّاسَ). قلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟. قَالَ: (عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ)⁽²⁾،⁽³⁾.

(1) من حديث رواه أبو داود، عن عبد الله بن عمرو بن العاص . رضي الله عنهما .، ينظر: (المشكاة)

ج 3، ص (1767)، الحديث رقم: (6266).

(2) رواه الترمذي، عن عبد الله بن عمر . رضي الله عنهما .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص

(1767.1766)، الحديث رقم: (6265).

(3) ينظر: الكاشف، (3497-3496/11).

ثانياً: الاستعارة المكنية:

لم أجد تعريفاً محدداً لهذه الاستعارة عند الطيبي في كتابه الكاشف، وبالتأمل فيما ذكره وجدت أن مفهوم الاستعارة المكنية عند الطيبي هو: ((ما حذف فيها المشبه به ورمز له بشيء من لوازمه)).

وهذا المفهوم قريب من كلام الفخر الرازي الذي عرف الاستعارة بالكناية بقوله: (هذا إنما يكون إذا لم يصرح بذكر المستعار، بل ذكر بعض لوازمه تنبيهاً به عليه))⁽¹⁾.

والفخر الرازي أول من ذكر اصطلاح الاستعارة بالكناية⁽²⁾. ومذهب الجمهور أنها: ((لفظ المشبه به المستعار في النفس للمشبه، المحذوف المرموز إليه بإثبات لازمه للمشبه))⁽³⁾.

ويلاحظ أن الجمهور اشترطوا إثبات لازم المشبه به للمشبه، وهذا ما لم يذكره الفخر في تعريفه لهذه الاستعارة⁽⁴⁾.

ويجوز عند الطيبي أن تكون بعض صور الاستعارات المكنية من باب المجاز العقلي أيضاً، وهو بهذا يخالف السكاكي الذي يقول عند خاتمة فصل المجاز العقلي: ((هذا كله تقرير للكلام في هذا الفصل بحسب رأي الأصحاب من تقسيم المجاز إلى

(1) نهاية الإيجاز، ص (125.124).

(2) يتظر: (البلاغة القرآنية في تفسير الرمخشري)، للدكتور محمد أبي موسى، ص (416).

(3) علم البيان للدكتور يوسف البيومي، ص (181.180).

(4) أطلق العلماء على إثبات لازم المشبه به للمشبه اسم الاستعارة التخيلية وهي قرينة للمكنية، وقد ذكر الفخر الرازي الاستعارة التخيلية في كتابه (نهاية الإيجاز) ص (116.115) بيد أنه لم ينص عليها في تعريف المكنية.

لغوي وعقلي، وإلا فالذي عندي هو نظم هذا النوع في سلك الاستعارة بالكناية))⁽¹⁾. فالسكاكي ينكر المجاز العقلي ويصنفه في مبحث الاستعارة بالكناية، بينما يثبت الطيبي المجاز العقلي تبعاً للشيخ عبد القاهر والزمخشري، ويردد بعض الصور البيانية بين المجاز العقلي والاستعارة المكنية، ولعل سبب ذلك أن الاستعارة المكنية تلتبس بالمجاز العقلي، ولذلك ((رأينا السكاكي يدخل صورته في الاستعارة المكنية))⁽²⁾. وكذلك نجد الخطيب. وقد فرق بين المجاز العقلي والاستعارة المكنية. يعتبر أن الاستعارة المكنية تشتمل على المجاز العقلي كما يظهر من حديثه في علم البيان، وإلى ذلك أشار السبكي قائلاً: ((لم يتعرض المصنف للتفاوت بين أنواع الاستعارة، والذي يظهر أن الاستعارة بالكناية أبلغ من التصريحية، وبه صرح الطيبي ولا إشكال فيه على رأي السكاكي فإنها كالجامعة بين الاستعارة والكناية، وأما على رأي المصنف فإن وافق على ذلك كان هذا وارداً عليه في قوله: إن المجاز أبلغ من الحقيقة وإن الاستعارة أبلغ من التشبيه؛ لأن الاستعارة بالكناية عند المصنف تشبيه وحقيقة لا مجاز، إلا أن يقول إن الاستعارة بالكناية إنما كانت أبلغ لاشتمالها على المجاز العقلي، كما اقتضاه كلام المصنف في هذا الباب، لا كما اقتضاه كلامه في علم المعاني حين تكلم على المجاز العقلي))⁽³⁾.

(1) مفتاح العلوم، ص (189).

(2) ينظر: (التصوير البياني) للدكتور محمد أبي موسى، ص (302).

(3) شروح التلخيص (عروس الأفراح)، ج 4، ص (282.281).

وقد جعلنا الحديث عن الاستعارة المكنية في ثلاث فقرات تتناول أمثلة من هذه الاستعارة، وأمثلة لالتباسها بالمجاز العقلي، وأمثلة لقرينتها " الاستعارة التخيلية "

وهذه أول هذه الفقرات:

أ. من الأمثلة التي ذكر فيها الاستعارة المكنية ما يلي:

جاء في حديث عنه . صلى الله عليه وسلم . وهو يتحدث عن الخيل:
(وَنَوَاصِيهَا مَعْقُودٌ فِيهَا الْخَيْرُ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (مَعْقُودٌ فِيهَا الْخَيْرُ): قد سبق (2) أنه من الاستعارة المكنية؛ لأن الخير ليس بمحسوس حتى تعقد عليه الناصية، فكيف جعله محسوساً ههنا ونهى عن قطعها؟. يقال: إنهم قد يدخلون المعقول في جنس المحسوس ويحكمون عليه بما يحكم على المحسوس مبالغة في اللزوم، قال:

ويصعد حتى يظنَّ الجهولُ بأنَّ له حاجةً في السماء (3).

(1) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1139)، الحديث رقم: (3880).

(2) يريد ما أورده عند حديث مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1136)، الحديث رقم: (3867).

(3) ديوان أبي تمام بشرح التبريزي، ج 4، ص (34). وذكر بلفظ:

وقال الآخر:

هي الشمسُ مسكنها في السماءِ فعزَّ الفؤادَ عزاءً جميلاً
فلن تستطيعَ إليها الصُّعودَ ولن تستطيعَ إليك النزولاً (1)

**2 . سبق أن ذكرنا قوله . صلى الله عليه وسلم .: (... ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ
لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطَمَتْهُ لَطْمَةً ..) (2) .**

قال الطيبي: ((قوله: (ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ): قال في (النهاية): (هي تصغيرُ الدُّهْمَاءِ، يريد الفِتْنَةَ المِظْلَمَةَ، والتَّصْغِيرُ فيها للتَّعْظِيمِ. وقيل: أراد بالدُّهَيْمَاءِ الداهية، ومن أسماء الداهية: الدُّهَيْمُ، زَعَمُوا أَنَّ الدُّهَيْمَ اسْمُ نَاقَةٍ عَزَا عَلَيْهَا سَبْعَةُ إِخْوَةٍ، فُقْتِلُوا عَنْ آخِرِهِمْ، وَحُمِلُوا عَلَيْهَا حَتَّى رَجَعَتْ بِهِمْ، فَصَارَتْ مِثْلًا فِي كُلِّ دَاهِيَةٍ، وَاللُّطْمُ هُوَ الضَّرْبُ بِالْكَفِّ) (3) .

ويصعد حتى لظن الجهول أَنَّ لَهُ مَنْزِلًا فِي السَّمَاءِ

- وورد في (أسرار البلاغة)، ص (279). و(الكشاف)، ج 1، ص (77). و(مفتاح العلوم)، ص (182). و(التلخيص)، ص (320).
- (1) ديوان العباس بن الأحنف، ص (248)، و(اسرار البلاغة)، ص (284)، و(مفتاح العلوم)، ص (183)، و(التلخيص)، ص (321). وينظر: الكشاف، (2673-2672/8).
- (2) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1487)، الحديث رقم: (5403).
- (3) ينظر: (النهاية)، ج 2، ص (146)، وج 4، ص (251).

أقول: وهو استعارة مكنية، شبه الفتنة بإنسان، ثم خيل لإصابتها الناس اللطم الذي هو من لوازم المشبه به، وجعله قرينة لها⁽¹⁾.

ب . من صور التباس الاستعارة المكنية بالمجاز العقلي ما يلي:

1 . عن أنس . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (هل تدرون من أجودُ جوداً؟) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (الله تعالى أجودُ جوداً، ثم أنا أجودُ بني آدم، وأجودُهم من بعدي رجلٌ علمَ علماً فنشره، يأتي يومَ القيامةِ أميراً وحده)، أو قال: (أمةٌ واحدةً)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((جوداً: تمييز مزال عن الأصل، وفيه وجهان:

• أحدهما: أن (أجود): أفعل من الجودَة؛ أي: أحسن جوداً وأبلغه.

• وثانيهما: أنه من الجود: الكرم؛ أي: من الذي جوده أجود؟

فيكون إسناداً مجازياً كما في قولك: ((جَدَّ جِده)).

أو استعارة مكنية، شبه جوده بإنسان يصدر منه الجود، ثم خيل أنه إنسان جواد بعينه، ثم نسب إليه ما يلزمه من الجود مبالغة لكمالته في صاحبه، وعليه قوله تعالى: ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [سورة النساء، الآية

(1) ينظر: الكاشف، (3417/11-3418).

(2) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، وأبو يعلى، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (86)، الحديث رقم: (259).

(77) [الضمير في ﴿أشد﴾ للخشية لا للناس؛ لأن أفعال إذا نصب ما بعده كان غير الذي قبله كقولك: (زيد أفره عبداً) فالفراهة للعبد لا لزيد، والضمير في (أجود) راجع إلى بني آدم، على تأويل الإنسان أو الجود⁽¹⁾.

2. عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرَّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ قَلْباً سَلِيمًا، وَلِسَاناً صَادِقًا، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعَلَّمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعَلَّمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعَلَّمُ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (لِسَاناً صَادِقًا): إسناده (صَادِقًا) إلى الضمير مجازي؛ لأن الصدق من صفة صاحبه، فاسند إلى الآلة مبالغة، كما أسند وضع الأوزار إلى الحرب في قوله: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [سورة محمد ﷺ، الآية (4)] وهو للمحارب⁽³⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (708/3).

(2) رواه النسائي، وروى أحمد نحوه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (301)، الحديث رقم: (955).

(3) قال الزمخشري في (الكشاف): ((وقيل: ﴿أَوْزَارَهَا﴾: آثامها، يعني: حتى يترك أهل الحرب؛ هم

المشركون شركهم ومعاصيهم بأن يسلموا)) ينظر:، ج 4، ص (317).

قلت: وهذا دليل يؤكد ما ذهب إليه الطيبي.

ويجوز أن يكون استعارة مكنية، بأن شبه اللسان بمن ينطق بالصدق لكثرة صدوره عنه، ثم أدخل اللسان على سبيل الادعاء مبالغة في جنس المشبه به، وخيل أنه هو، ثم أثبت المستعار ما يلازم المشبه به من الصدق، ونسب إليه ليكون قرينة مانعة من إرادة الحقيقة⁽¹⁾.

3. عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال : قال رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم : ((شَرَّ مَا فِي الرَّجُلِ شُحٌّ هَالِعٌ ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ))⁽²⁾.

يشرح الطيبي مفردات الحديث قائلًا: ((قال التوريشتي: الشح بخل مع الحرص، فهو أبلغ في المنع من البخل، فالبخل يستعمل في الضنّة بالمال، والشح في سائر ما تمتنع النفس عن الاسترسال فيه من بذل مال أو معروف أو طاعة. والهَلْعُ: أفحش الجزع، وهَلِيعٌ . بالكسر . فهو هَلِيعٌ وهَلُوعٌ، ومعناه: أنه يجزع في شحه أشد الجزع على استخراج الحق منه.

وقوله: ((شُحٌّ هَالِعٌ))؛ أي: ذو هلع، كما يقال: يوم عاصف، وليل نائم، ويحتمل أيضاً أن يقول: ((هَالِعٌ)) لمكان ((خَالِعٌ)) للإزدواج)).

ويعقب على كلام التوريشتي بقوله: ((أقول: يحتمل أن يحمل على الإسناد المجازي، فيسند الشح إلى ما هو مسند إلى صاحبه مبالغة، وعلى الاستعارة المكنية،

(1) ينظر: الكاشف، (1055/3).

(2) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (586)، الحديث رقم: (1874).

وأورد نحوه بلفظ مختلف الشريف الرضي في كتابه: (المجازات النبوية) ص (196)، وقال: ((قوله . صلى الله عليه وسلم :. (أو جُبْنٌ خَالِعٌ): مجاز؛ أي: يخلع قلب الجبان...)).

بأن يشبه الشح بإنسان، ثم يوصف بما يلزم الإنسان من الهلع، والهلع ما فسره الله تعالى، سئل أحمد بن يحيى عن الهلوع فما زاد على ما فسره الله تعالى من قوله: ﴿ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴾ [20] ﴿ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾ [سورة المعارج، الآيتان: (2120)]⁽¹⁾.

ثم يشرح الطيبي قوله . صلى الله عليه وسلم :: (وَجِئْنِ خَالِعًا)، فيقول: ((قال في (النهاية)؛ أي: شديد كأنه يَخْلَعُ فؤاده من شدة خوفه، وهو مجاز في الخلع. والمراد به: ما يعرض من نوازع الأفكار وضعف القلب عند الخوف))⁽²⁾.

ويعقب على كلام صاحب (النهاية) مشيراً خلال ذلك إلى أحد أقسام المجاز العقلي باعتبار طرفيه فيقول: ((أقول: الفرق بين وصف الشح بالهلع، والجبن بالخلع، هو أن الهلع في الحقيقة لصاحب الشح، فأسند إليه مجازاً، فهما حقيقتان⁽³⁾. لكن الإسناد مجازي، وليس كذلك الخلع، إذ ليس مختصاً بصاحب الجبن حتى يسند إليه مجازاً. بل هو وصف للجبن لكن على المجاز، حيث أطلق وأريد به الشدة وإلى هذا المعنى ينظر قول التوريشتي: ((هَالِعٌ) لمكان (خَالِعٌ) للإزدواج))؛ أي: المشاكلة))⁽⁴⁾.

(1) وكلام أحمد بن يحيى في (الكشاف)، ج 4، ص (612).

(2) ج 2، ص (65).

(3) للمجاز العقلي باعتبار طرفيه أقسام، فهما: إما حقيقتان: نحو: "أنبت الربيع البقل"، أو مجازان: نحو: "أحيا الأرض شباب الزمان"، أو مختلفان: نحو: "أنبت البقل شباب الزمان". ينظر: (الإيضاح)، ج 1، ص (103).

(4) ينظر: الكاشف، (1530/5).

4. في حديث رواه حذيفة . رضي الله عنه . وقد سأل فيه النبي . صلى الله عليه وسلم . عن تعاقب الخير والشر، ويقول في آخره: ((قُلْتُ: هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟. قَالَ: (فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءُ عَلَيْهَا دُعَاءُ عَلَى أَبْوَابِ النَّارِ. فَإِنْ مُتَّ يَا حُذَيْفَةُ ! وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جِذْلِ خَيْرٍ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ) (1).

قال الطيبي ناقلاً عن القاضي: ((قوله: (فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءُ): قال القاضي: المراد بكونها (عَمِيَاءُ صَمَاءُ):

- أن تكون بحيث لا يرى منها مخرج، ولا يوجد دونها مستغاث.
- أو أن يقع منها الناس على غيرة من غير بصيرة، فيعمون فيها، ويصمون عن تأمل الحق واستماع النصيحة)) (2).

ثم عقب على كلام القاضي بقوله: ((أقول:

- **الوجه الأول:** من الاستعارة المكنية، شبه الفتنة في كونها لا مخرج عنها، ولا مستغاث منها، بامرأة عمياء صماء، ثم نسب إليها ما هو من لوازم المشبه به.
- **والوجه الثاني:** من الإسناد المجازي؛ لأن الفتنة ليست عمياء صماء، بل صاحبها هو الأعمى والأصم، فأسند إليها لكونها سبباً فيهما، ووصف الصاحب بالعمى والصم ليس على الحقيقية؛ لأن

(1) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1484-1485)، الحديث رقم: (5396).

(2) ينظر: المرقاة، ج 10، ص (126).

المراد منه صممه عن استماع الحق، وعماه عن النظر إلى الدلائل))
(1).

**5 . عن علي . رضي الله عنه . قال : ((ما كنا نُبْعِدُ أن السكينة تنطقُ علي
لسانِ عمر)) (2).**

قال الطيبي: ((يحتمل وجهين:

● أحدهما: أن يكون إسناداً مجازياً، وذلك أن نزول السكينة لما كان
سبباً لنطقه بالحق أسنده إليها.

● وثانيهما: أن يكون استعارة مكنية، شبه السكينة بمتكلم يفصح عن
الحق تشبيهاً بليغاً كما تقرر (3). ثم خيل لها ما به قوام المتكلم في
الإفصاح من النطق، ونسب إليها ليكون قرينة مانعة إرادة الحقيقة.

ونظيره في الوجهين قوله تعالى: ﴿ ذَلِكْ تَلَّوْهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ

الْحَكِيمِ ﴾ [سورة آل عمران، الآية (58)]. قال في (الكشاف): ((﴿ الذِّكْرِ

الْحَكِيمِ ﴾ : القرآن، وصف بصفة من هو سببه، أو كأنه ينطق بالحكمة لكثرة
حكمه)) (4). انتهى كلامه.

(1) ينظر: الكاشف، (3412/11).

(2) رواه البيهقي في (دلائل النبوة)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1704)، الحديث رقم: (5).

(3) من المبالغة، وليس من التشبيه البلاغي المصطلح عليه باسم التشبيه البليغ.

(4) ج 1، ص (367).

يعني: الضمير في الحكيم وصف بصفته، أو شبه القرآن، فإسناد الحكيم إليه مجازي، وذلك أن قائله لما كان حكيماً وصف بصفته، أو شبه القرآن بالشخص الذي ينطق بالحكمة، فأثبت له النطق على الاستعارة المكنية.

فإن قلت: ما محل قوله: (على لسانِ عمر) وما موقعه؟
قلت: محله الحال، وموقعه موقع الترشيح من الاستعارة، كما في قول من قال شعراً:

جلالك يا خير الملوك مساعياً على منبرِ المجد المؤثّلِ يخطب (1)

وقال الآخر:

على منبر العلياء جدّك يخطب وللبلدة العذراء سيفك يخطب (2)

* * *

(1) لم نختد لقائله.

(2) عزاه ابن قيم الجوزية في كتابه: (الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان) ص (139) إلى أبزون العماني. وينظر: الكاشف، (3860/12).

ج . الاستعارة التخيلية:

الاستعارة التخيلية عند الطيبي هي قرينة للاستعارة المكنية. وهذا ما عليه جمهور البلاغيين، فهما متلازمتان، لا توجد إحداهما بدون الأخرى، إذ لا بد للاستعارة من قرينة.

قال الخطيب القزويني: ((قد يضم التشبيه في النفس، فلا يصرح بشيء من أركانه سوى المشبه، ويدل عليه بأن يثبت للمشبه أمر مختص بالمشبه به، فيسمى التشبيه استعارة بالكناية، أو مكنياً عنها، وإثبات ذلك الأمر للمشبه استعارة تخيلية)) (1).

وقد علق السبكي على كلام الخطيب بقوله: ((وعلم منه أن الاستعارة بالكناية لا توجد دون الاستعارة التخيلية، وأما عكسه فظاهر كلام المصنف أنه كذلك، فلا توجد التخيلية دون المكنية)) (2).

وقال السعد التفتنازي: ((الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية فعلا من أفعال المتكلم متلازمتان، إذ التخيلية يجب أن تكون قرينة للمكنية البتة، والمكنية يجب أن تكون قرينتها تخيلية البتة)) (3).

وقد ذكر الطيبي الاستعارة التخيلية في مواضع منها:

(1) (التلخيص)، ص (326)، و(الإيضاح)، ج 2، ص (444).

(2) شروح التلخيص (عروس الأفراح)، ج 4، ص (154.153).

(3) المصدر السابق (مختصر السعد)، ج 4، ص (157.156).

1 . عَنْ أَنَسٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ ، مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْلَى فِي النَّارِ) (1).

قال الطيبي: ((حَلَاوَةُ الْإِيمَانِ): استعارة، شبهت شدة رغبة المؤمن في إيمانه بشيء ذي حلاوة، وأثبت له لازم ذلك الشيء وأضيف له على التخييلية)) (2).
والأدق: أن تكون (حَلَاوَةُ الْإِيمَانِ) من إضافة المشبه به إلى المشبه، من سلك التشبيه البليغ.

2 . عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا) (3).

قال الطيبي: ((أقول: مجاز قوله: (ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ): كمجاز قوله: (وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ) وكذلك موقعه كموقعه؛ لأن من أحب أحداً يتحرى مرضيه، ويؤثر رضاه على رضا نفسه، ومقام الرضا عند أهل العرفان مقام جليل رفيع)) (4).

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (11.10)، الحديث رقم: (8).

(2) ينظر: الكاشف، (444/2).

(3) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (11)، الحديث رقم: (9).

(4) ينظر: الكاشف، (446/2).

3 . قال . صلى الله عليه وسلم . لمعاذ رضي الله عنه (... ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ يُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ...)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (الصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ): أصله تذهب الخطيئة، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [سورة هود، الآية (114)]. ثم في الدرجة الثانية تمحو الخطيئة لقوله . صلى الله عليه وسلم . لأبي ذر: (اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا)⁽²⁾؛ أي: السيئة المثبتة في صحيفة الكرام الكاتبين، وإنما قدرت الصحيفة بقرينة (تمحو)، ثم في الدرجة الثالثة (تطفئ الخطيئة) لمقام الحكاية عن المباعدة عن النار، فلما وضع الخطيئة موضع النار على الاستعارة المكنية أثبت لها على سبيل الاستعارة التخيلية ما يلزم النار من الإطفاء ليكون قرينة مانعة لها من إدارة الحقيقة من الخطيئة. وأما قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ

(1) من حديث رواه أحمد وغيره، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (16)، الحديث رقم: (29).

وقد أورد بعضه الشريف الرضي في كتابه: (المجازات النبوية)، ص (135.133)، وذهب الشريف إلى أن قوله . صلى الله عليه وسلم .: (الصَّوْمُ جَنَّةٌ) استعارة، وقوله: (وَالصَّدَقَةُ يُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ) استعارة أخرى.

قلت: لا ريب أن قوله: (الصَّوْمُ جَنَّةٌ) هو تشبيه وليس استعارة.

(2) من حديث رواه أحمد، والترمذي، والدارمي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1409)، الحديث رقم: (5083).

نَارًا ﴿ [سورة النساء، الآية (10)] . فمن إطلاق اسم المسبب على السبب، وأما معنى إذهاب السيئة بالحسنة إذا كانت بين العبد وبين الله تعالى فظاهر، وأما إذا كانت بينه وبين العبد، فإنه إذا عمل حسنة تدفع تلك الحسنة يوم القيامة إلى خصمه عوضاً عن مظلمه.

فإن قلت: هل يلزم على هذا التقرير أن لا يكون الصوم أقوى حالاً في المباعدة من النار؛ لأن الجنة؛ أي: الستر من دون إطفاء النار؟ قلت: العكس أولى؛ لأن الجنة مانعة من صدور الخطيئة التي هي سبب النار، والصدقة لا تمنع وإنما تطفى الخطيئة الحاصلة⁽¹⁾.

4 . عن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال: (تدارسُ العلم ساعةً من الليل خيرٌ من إحيائها)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (إحيائها): شبه الليل بالميت الذي لا يحيا، وأثبت له الإحياء على الاستعارة التخيلية ثم كنى عنه بصلاة التهجد؛ لأن في قيام الليل كل نفع للقائم فيه، ومن نام فقد فقد نفعاً عظيماً، قال تعالى: ﴿ تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة السجدة، الآية (16 . 17)] . نكر ﴿ نَفْسٌ ﴾ وأوقعها في

(1) ينظر: الكاشف، (486/2).

(2) رواه الدارمي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (85)، الحديث رقم: (256).

سياق النفي، ونفي عنها دراية ما ادخر للمتعبدين من السرور ((يعني نوعاً عظيماً من الثواب ادخر الله لأولئك، وأخفاه من جميع خلائقه، فلا تعلم النفوس كلهن، ولا نفس واحدة منهن، ولا ملك مقرب، ولا نبي مرسل)) (1). فإذا كان ثواب التهجد هذا، فما ظنك بثواب التدراس الذي الساعة منه أفضل من إحيائها؟ (2).

5 . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : إِنِّي لِأَحْبَبِكَ . قَالَ : (انْظُرْ مَا تَقُولُ) . فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْبَبِكَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ : (إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا ، لِلْفَقْرِ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّبِيلِ إِلَى مُنْتَهَاهَا) (3) .

قال الطيبي: ((قال في (المغرب): التَّجْفَافُ شيءٌ يلبس على الخيل عند الحرب، كأنه درع، تفعال من جف لما فيه من الصلابة واليبوسة (4)).
أقول: (انْظُرْ مَا تَقُولُ)؛ أي: رمت أمراً عظيماً، وخطباً خطيراً، فتفكر فيه، فإنك توقع نفسك في خطر، وأي: خطر يستهدفها غرضاً لسهام البلايا والمصائب؟ فهذا تمهيد لقوله: (فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا) فاستعير للصبر وتحمل المشاق التجفاف على

(1) مقتبس من (الكشاف)، ج 3، ص (512).

(2) ينظر: الكاشف، (706-705/2).

(3) رواه الترمذي، وقال الترمذي: ((وهذا حديث حسن غريب))، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1445)، الحديث رقم: (5252).

(4) كتاب (المغرب في ترتيب المعرب)، لأبي الفتح المطرزي، ص (85) مادة: (جف).

الاستعارة التخيلية، وشبه الفقر بالقرن⁽¹⁾ الذي له سهام وأسنة، وأخرجه مخرج الاستعارة المكنية، والقرينة الاستعارة التخيلية. يريد رشقه بالبلايا، وطعنه بالمصائب، فيعد له من الصبر والقناعة والرضا تحفافاً، ثم ترقى منه إلى الاستعارة بالسييل، دلالة على أن تلك البلايا والمصائب لاحقة به بسرعة كالسييل إلى منتهاه، فلا خلاص له ولا مناص، هذا على مقتضى قوله . صلى الله عليه وسلم :: (المرء مع من أحب) ⁽²⁾. وقوله في جواب من سأل؛ أي: الناس أشد بلاء؟ فقال: (الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل) ⁽³⁾. وهو سيد الأنبياء، فيكون بلاؤه أشد من بلائهم، وفيه أن الفقر أشد البلايا) ⁽⁴⁾.

6. قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم :: (تَقِيئُ الْأَرْضُ أَفْلاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الْأَسْطُوانَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ) ⁽⁵⁾.

(1) هكذا في جميع المخطوطات، وفي: (المعجم الوسيط)، مادة: (قرن): ((القرن من القوم سيدهم، ومن السيف والنصل حدُّهما)).

(2) متفق عليه، عن ابن مسعود . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1395)، الحديث رقم: (5008).

(3) من حديث رواه الترمذي، عن مصعب بن سعد عن أبيه . رضي الله عنه . وقال الترمذي: ((وهذا حديث حسن صحيح))، ينظر: (الجامع الصحيح، سنن الترمذي)، ج 4، ص (520).

(4) ينظر: الكاشف، (3215/10-3216).

(5) رواه مسلم عن أبي هريرة . رضي الله عنه . ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1499) الحديث رقم (5444). وذكر نحوه الشريف الرضي، ينظر التمهيد من هذه الرسالة.

ينقل الطيبي عن القاضي شرح بعض ألفاظ الحديث وعباراته، فيقول: ((قوله: (تَقْبِيُّ الأَرْضِ) قال القاضي: معناه: أن الأرض تلقي من بطنها ما فيه من الكنوز، وقيل: ما رسخ فيه من العروق المعدنية، ويدل عليه (أَمْثَالُ الأَسْطُوَانَةِ) وشبهها بالأكباد حباً؛ لأنها أحب ما هو مخبأ فيها، كما أن الكبد أطيب ما في بطن الجزور وأحبه إلى العرب، وبأفلاذها هيئة وشكلاً، فإنها قطع الكبد المقطوعة طولاً. وقد حكى عن ابن الأعرابي أنه قال: ((الفِلْدَةُ لا تكون إلا للبعير))⁽¹⁾.

كذلك ينقل عن ابن الأثير قوله: ((سمى ما في بطن الأرض قطعاً تشبيهاً وتمثيلاً، واستعار القيء للإخراج))⁽²⁾.

ثم يبين الطيبي الاستعارة في قوله . صلى الله عليه وسلم .: (أفلاذ كبدها). فيقول: ((قوله: (أفلاذ كبدها) استعارة مكنية مستلزمة للتخييلية، شبه الأرض بالحيوان، ثم خيل لها ما يلازم الحيوان من الكبد، فأضاف إليها الكبد على التخييلية، ليكون قرينة مانعة من إرادة الحقيقة، ثم فرغ على الاستعارة القيء، ترشيحاً لها))⁽³⁾.

(1) ينظر: (المرفأة)، ج 10، ص (167.166).

(2) النهاية، ج 3، ص (470).

(3) ينظر: الكاشف، (3839-3438/11).

ثالثاً: الاستعارة التصريحية التبعية:

يظهر أن الاستعارة التبعية عند الطيبي هي التي يكون فيها اللفظ الذي جرت فيه الاستعارة اسماً مشتقاً أو فعلاً، وهذا المفهوم نستخلصه من خلال الأمثلة التي ذكرها الطيبي. وهو مقتبس مما قاله البلاغيون، فقد عرفها السكاكي بقوله: ((هي ما تقع في غير أسماء الأجناس كالأفعال، والصفات المشتقة منها، والحروف بناء على دعوى أن الاستعارة تعتمد التشبيه، والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفاً، والأفعال والصفات المشتقة منها والحروف عن أن توصف بمعزل، فهذه كلها عن احتمال الاستعارة في أنفسها بمعزل، وإنما المحتمل لها في الأفعال والصفات المشتقة منها مصادرها، وفي الحروف متعلقات معانيها، فتقع الاستعارة هناك ثم تسري فيها))⁽¹⁾.

ومن تعريف السكاكي اقتبس البلاغيون تعريفهم لهذه الاستعارة⁽²⁾.
ومن أمثلة هذه الاستعارة عند الطيبي ما يلي:

1. عن عبادة بن الصامت . رضي الله عنه .: (خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللهُ تَعَالَى، مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ، وَصَلَّاهُنَّ لَوْفِيَهُنَّ، وَأَتَمَّ زُكُوعَهُنَّ وَخَشُوعَهُنَّ،

(1) مفتاح العلوم، ص (180).

(2) ينظر: (التلخيص)، ص (314). و(الإيضاح)، ج 2، ص (329). و(الإرشادات والتنبيهات في علم البلاغة)، ص (221). وقد سماها (استعارة فرعية). و(شروح عقود الجمان) للسيوطي، ص (95).

كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ⁽¹⁾.

يقول الطيبي ناقلاً عن القاضي: ((قوله: (كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ): قال القاضي: شبه وعد الله بإثابة المؤمنين على أعمالهم بالعهد الموثوق به الذي لا يخالف، ووكل أمر التارك إلى مشيئته تجويزاً لعفوه، وأنه لا يجب على الله تعالى شيء، ومن ديدن الكرم محافظة الوعد والمسامحة في الوعيد))⁽²⁾.

ويبين الطيبي كلام القاضي من الناحية البيانية، فيقول: ((أقول: أراد أن العهد ههنا مستعار للوعد على سبيل التبعية، ولذلك علق به قوله: (أَنْ يَغْفِرَ) بحذف الباء، كما يقال وعد بكذا.

وفائدة الاستعارة المبالغة في إنجاز الوعد وإيفائه، فإن خلف الوعد كمنقض العهد، فلا يجوز ذلك ولا سيما من الكرام، هذه المبالغة في جانب الوعد، وأما في جانب الوعيد فجيء بأن مقارنة بما المشيئة، ليؤذن بالمسامحة والتساهل في الوعيد))⁽³⁾.

(1) رواه أحمد، وأبو داود، وروى مالك والنسائي نحوه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (180)، الحديث رقم: (570).

(2) ينظر: (التعليق)، ج 1، ص (266).

(3) ينظر: الكاشف، (869/3).

أقول: العهد مصدر، وليس فعلاً ولا مشتقاً، فقوله: أنه مستعار للوعد على سبيل التبعية خطأ، والصواب: أنه استعارة تصريحية أصلية.

2 . عن سليمان بن صُرْدٍ، قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ) هو من الاستعارة التبعية، كما في قول الشاعر:

قتلَ البخلَ وأحيا السَّماحا (2)

شبه ما يلحق المبطون من إزهاق نفسه به كما تزهق النفس بالمحذات ونحوها، والقرينة نسبة القتل إلى البطن)) (3).

(1) رواه أحمد، والترمذي، وقال الترمذي: ((وهذا حديث غريب))، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (495)، الحديث رقم: (1573).

(2) من بيت لابن المعتز، وصدده:

"جُمِعَ الحَقُّ لنا في إمام"

وهو في ديوانه ص (133). وفي (أسرار البلاغة)، ص (50). و(مفتاح العلوم)، ص (181).

و(التلخيص)، ص (316). و(الإيضاح)، ج 2، ص (431). وقال في (معاهد التنصيص)، ج

2، ص (147): ((الشاهد فيه: مدار قرينة الاستعارة التبعية على المفعول، فإن القتل والأحياء

الحقيقيين لا يتعلقان بالبخل والجود)).

(3) ينظر: الكاشف، (1353/4).

أقول: في قوله: ((والقرينة نسبة القتل إلى البطن)) إشارة إلى النسبة إلى الفاعل، وهي إحدى قرائن الاستعارة التبعية.

3 . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (دبَّ إليكم داءُ الأممِ قبلكم) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (دبَّ إليكم): قال في (النهاية): نَقَلَ الداء من الأجسام إلى المعاني، ومن أمر الدنيا إلى أمر الآخرة)) (2).
وعقب على ما سبق بقوله: ((أقول: وكذا الدب يستعمل في الأجسام، فاستعير للسراية على سبيل التبعية)) (3).

4 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (لا تغبطنَّ فاجراً بنعمة، فإنك لا تدري ما هو لاقٍ بعدَ موته، إنَّ له عند الله قاتلاً لا يموت) يعني: النار (4).

(1) من حديث رواه أحمد، والترمذي، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1401) الحديث رقم (5039).

(2) النهاية، ج 2، ص (143.142).

(3) ينظر: الكاشف، (3214/10).

(4) رواه البغوي في (شرح السنة)، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1445) الحديث رقم (5248).

قال الطيبي: ((قوله: **يعني: النار**) تفسير عبيد الله بن أبي مرزوم راوي أبي هريرة، كذا في (شرح السنة) ⁽¹⁾. وسماها قاتلاً على الاستعارة التبعية، شبه عذابها بقتل القاتل، ثم سرى من المصدر على اسم الفاعل، نحو قول الشاعر:

قتلَ البخلَ وأخيا السَّماحا ⁽²⁾

وقوله: **(لا يموت)** عبارة عن لا يحمد، فيكون ترشيحاً للاستعارة ⁽³⁾.

* * *

(1) (شرح السنة)، ج 14، ص (295).

(2) من بيت لابن المعتز، وصدره:

"جُمعَ الحقُّ لنا في إمام"

وهو في ديوانه ص (133).

(3) ينظر: الكاشف، (3315/10).

رابعاً: الاستعارة المرشحة:

يرى الطيبي أن الاستعارة المرشحة هي التي ذكر معها ما يلائم المستعار منه، وهو بهذا يسير مع ركب البلاغيين⁽¹⁾. فإذا كان المذكور استعارة أخرى، عندئذ تكون كالترشيح للأولى. ومن أمثلة هذه الاستعارة ذكر الطيبي ما يلي:

1. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم : (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيْبًا وَسَيَعُوْدُ كَمَا بَدَأَ غَرِيْبًا . فَطُوْبَى لِلْغُرَبَاءِ) (2).

قال الطيبي: ((أقول: لا يخلو إما أن يستعار الإسلام للمسلمين، فالغربة هي القرينة، فيرجع معنى الغربة والوحشة إلى نفس المسلمين، وإما أن يجري الإسلام على الحقيقة، فالكلام فيه التشبيه، والوجه الوحدة والوحشة باعتبار ضعف الإسلام وقتله، فعلى هذا (غريباً) إما حال، أي: بدأ الإسلام مشابهاً للغرباء، أو مفعول مطلق، أي الإسلام ظهر ظهور الغرباء حين بدأ فريداً وحيداً، لا مأوى له، حتى تبوأ دار الإيمان

(1) ينظر: (نهایة الإيجاز)، ص (124). و(مفتاح العلوم)، ص (182). و(التلخيص)، ص (318).

و(الإيضاح)، ج 2، ص (433). و(الإرشادات والتنبیہات في علم البلاغة)، ص (223). و(الطراز)، ج 1، ص (236). وقد سماها (الموشحة).

(2) رواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (56) الحديث رقم (159).

وقد أورده الشريف الرضي، وأشرنا إلى ذلك في التمهيد من هذه الرسالة

يعني طيبة، فطوبى له فطاب عيشاً، ثم أتم الله نوره، فانبت في الآفاق، فبلغ مشارق الأرض ومغاربها، فيعود في آخر الأمر فريداً وحيداً، شريداً إلى طيبة كما بدأ، فطوبى له ولهفي عليه، كما ورد: (إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا) (1). فعلى هذا (طوبى) ترشيح للاستعارة، والله أعلم (2).

2- عن بلال بن الحارث المزني . رضي الله عنه قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي، فَإِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً..) (3).

قال الطيبي: ((قوله: (أحيا) استعير للعمل بها، وحث الناس عليها، و(أميتت) استعارة أخرى لما يقابلها من الترك ومنع الناس بإقامتها، وهي كالترييح للاستعارة الأولى)) (4).

(1) متفق عليه. ينظر (المشكاة) ج 1، ص (56) الحديث رقم (160). وذكره الشريف الرضي في (المجازات النبوية) ص (85) بلفظ: (إن الإسلام..). وقال: ((وهذه استعارة، والمراد: أن الإسلام ليأوي إلى المدينة كما تأوي الحية إلى جحرها، وأصل ذلك مأخوذ من التقبض والاجتماع، يقال: أرز أروزاً إذا كان منه ذلك)).

(2) ينظر: الكاشف، (626/2).

(3) من حديث رواه الترمذي، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (59)، الحديث رقم: (168).

(4) ينظر: الكاشف، (638/2).

3 . عن جابر . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم :: (من عاد مريضاً، لم يزل يخوض الرحمة حتى يجلس، فإذا جلس اغتمس فيها)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (يخوض الرحمة): شبه الرحمة بالماء، إما في الطهارة، أو في الشيوخ والشمول، ثم نسب إليها ما هو منسوب إلى المشبه به، من الخوض، ثم عقب الاستعارة بالانغماس ترشيحاً))⁽²⁾.

4 . عن عائشة رضي الله عنها: أن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قلن: أينما أسرع بك لحوقاً. فقال: (أطولكن يداً)، فأخذوا⁽³⁾ قصبَةً يذرعونها، وكانت سودة أطولهن يداً، فعلمنا بعد أنما كان طول يدها الصدقة. وكانت أسرعنا لحوقاً به زينب، وكانت تحب الصدقة⁽⁴⁾.

(1) رواه مالك، وأحمد، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (497)، الحديث رقم: (1581).

(2) ينظر: الكاشف، (1256/4).

(3) قال الطيبي: ((الظاهر فأخذن، وعدل إلى أخذوا تعظيماً، كما قال تعالى: ﴿ وَكَانَتْ مِنَ الْقَائِمِينَ ﴾

[سورة التحريم، الآية، (12)]. وقول الشاعر:

" فإن شئت حرمت النساء سواكم "

ونقل هذا الكلام القاري في (المراقبة)، ج 4، ص (191).

والشاهد في (الكشاف)، ج 1، ص (294)، وفي ج 2، وص (383)، وج 3، ص (202).

ومنسوب إلى العرجي (عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان . رضي الله عنه).

(4) رواه البخاري، ورواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (586)، الحديث رقم: (1875).

قال الطيبي: ((قولها: (فعلنا بعد): تعني فهمنا من قوله: (أطولكن يداً) ابتداء ظاهره، فأخذنا لذلك قصة نذرع بها يداً بيد، لننظر: أينا أطول يداً؟ فلما فطنا بمحبتها الصدقة، وعلمنا أنه . صلى الله عليه وسلم . لم يرد باليد العضو، وبالطول طولها، بل أراد العطاء وكثرته، أجريناه على الصدقة، فاليد هنا مستعارة للصدقة⁽¹⁾، والطول ترشيح لها؛ لأنه ملائم للمستعار منه، ولو قيل: (أكثركن) لكان تجريداً لها))⁽²⁾.

أقول: التحقيق أن اليد ههنا مجاز مرسل علاقته السببية، ويكون قوله: (أطولكن) ترشيحاً للمجاز، حسب ما ذكر الخطيب⁽³⁾.

5. عن عائذ بن عمرو قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الحُطْمَةُ)⁽⁴⁾.

قال الطيبي: ((قال في النهاية: الرعاء بالكسر والمد جمع راع، كتجار جمع تاجر، الحطمة: هو الذي يُعَنَّفُ الإبل في السَّوْق والإيراد والإصدار فيحطمها، ضربه مثلاً لِلْوَالِي السُّوءِ))⁽⁵⁾.

(1) قال عبد القاهر الجرجاني في (أسرار البلاغة)، ص (330): ((أطولكن يداً): يريد السخاء والجود ويسط اليد بالبدل))؛ وهو أجمل من قول الطيبي: (فاليد مستعارة للصدقة)؛ لأن مَنْ طبعه الكرم ينفق في كل مجالات الخير، وتدخل الصدقة في هذا الإنفاق دخولاً أولاً.

(2) ينظر: الكاشف، (1531/5).

(3) ينظر: (الإيضاح)، ج 2، ص (398).

(4) رواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1090)، الحديث رقم: (3688).

(5) النهاية، ج 1، ص (402)، ج 2، ص (235).

أقول: لما استعار للوالي والسلطان لفظ الراعي، أتبعه بما يلائم المستعار منه من صفة الحطم، فالحطمة ترشيح لاستعارة الراعي لهم.
قال القاضي: المراد بالحطمة: اللفظ القاسي الذي يظلم الرعية ولا يرحمهم، من الحطْم وهو الكسر، وقيل: الأكل الحريص الذي يأكل ما يرى ويقضمه، فإن من هذا دأبه يكون دنيئاً في النفس، ظالماً بالطبع، شديد الطمع بما في أيدي الناس⁽¹⁾.

6. قال . صلى الله عليه وسلم .: (... وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قَبْدَ شَيْءٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يُرْاجَعَ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قال القاضي: الرِّبْقُ . بالكسر .: حبل فيه عدة عرى تشد به البُهْمُ، والواحدة من تلك العرى رِبْقَةٌ⁽³⁾. شبه ذمة الإسلام وعهده بالريقة التي تجعل في أعناق البهائم، من حيث إنه يقيد به فيمنعه أن يتخطى حدود الله ويرتفع مراتع حرماته. والمعنى: أن من فارق الجماعة بترك السنة، وارتكاب البدعة، ولو بشيء يسير نقض عهد الإسلام، ونزع اليد عن الطاعة⁽⁴⁾.

(1) ينظر: (المرقاة)، ج 7، ص (212). والكاشف، (2570/8).

(2) من حديث رواه أحمد، والترمذي، عن الحارث الأشعري . رضي الله عنه .، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1092.1091)، الحديث رقم: (3694). وأورد بعضه الشريف الرضي في (المجازات النبوية)، ص (201) بلفظ: (من خالف الجماعة فقد خلع...). وقال: ((وهذه استعارة)).

(3) كذا في (الصحاح)، مادة (ربق).

(4) بعض الكلام في: (النهاية)، ج 2، ص (190). مما يدل على أن من مراجع القاضي كتاب (النهاية) لابن الأثير. وبعضه في (المرقاة)، ج 7، ص (216) دون أن ينسبه للقاضي.

أقول: لما شبه . صلى الله عليه وسلم . الإمام بالراعي، وسوء مراعاته الرعية بالحطمة في قوله . صلى الله عليه وسلم . (إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الحُطْمَةُ) ضرب في هذا الحديث مثلاً للرعية بالبهم التي جمعها الريق في سلك واحد، فرشح الاستعارة بالقيود والشبر، وإنما قيل (أَنْ يَرَايَ) على صيغة المفاعلة دون (يرجع) إما مبالغة، وإما أن يكون رجوعه من الجماعة ومن الخارج عنهم))⁽¹⁾.

7 . عَنْ أَنَسٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَادٍ يُقَالُ لَهُ : أَنْجَشَةُ ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (رُؤَيْدَكَ يَا أَنْجَشَةُ ، لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ) . قَالَ قَتَادَةُ : يَعْنِي ضَعْفَةَ النِّسَاءِ⁽²⁾.

قال الطيبي ناقلاً عن ابن الأثير: ((قوله: (الْقَوَارِيرِ) قال في (النهاية): أراد به النساء، شُبِّهْنَ بالقوارير من الزجاج؛ لأنه يُسْرَعُ إليها الكسر، وكان أُنْجَشَةُ يَحْدُو وَيُنْشِدُ القريض والرَّجَزَ . فلم يأمن أن يُصِيبَهُنَّ⁽³⁾، أو يَقَعَ في قلوبهن حُدَاؤُهُ، فأمر بالكف عن ذلك . وفي المثل: "الغناء رُقِيَّةُ الرِّثَا" .

(1) ينظر: الكاشف، (2575/8).

(2) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1355)، الحديث رقم: (4807).

ونحوه في (المجازات النبوية)، ص (35) بلفظ: (يا أنجشة رفقاً بالقوارير). وقال الشريف: ((وهذه استعارة عجيبة)).

(3) لعل الصواب: أن يُصِيبَهُنَّ ويقع في قلوبهن، وذلك على المعنى الثاني مقابلاً للمعنى الأول.

وقيل: أراد أنّ الإبل إذا سَمِعَت الحُداءَ أُسْرَعَت في المشي واشتَدَّت به، فأزعجت الراكب وأتعبته، فنهاه عن ذلك؛ لأنّ النساء يَضْعُفْنَ عن شدّة الحركة. وواحدة القوارير: قازورة، سُمِّيَتْ بها لاستقرار الشراب فيها⁽¹⁾.

وعقب على كلام ابن الأثير مشيراً إلى الاستعارة وقرينتها الحالية والترشيح قائلاً: ((أقول: القوارير: استعارة؛ لأن المشبه غير مذكور، والقرينة الحالية لا مقالية، والكسر ترشيح لها، ولما كانت الاستعارة مسبوقة بالتشبيه قال: شبههن... إلى آخره...))⁽²⁾.

8 . عن ابن عمر . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما تجرّع عبدٌ أفضل عند الله عز وجل من جرعة غيظٍ يكظمها ابتغاء وجه الله تعالى)⁽³⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (يكظمها) في (أساس البلاغة): ((كظّم القرية مألها وسدّ رأسها، وكظّم الباب سده، ومن الجاز كظّم الغيظَ وعلى الغيظ)). انتهى كلامه

(1) النهاية، ج 4، ص (39).

(2) ينظر: الكاشف، (3109/10).

(3) رواه أحمد، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1415)، الحديث رقم: (5116).

(1). يريد: أنه استعارة من كظم القربة، وقوله: (جُرْعَةٌ غِيْظٍ) استعارة أخرى كالترشيح لها)) (2).

أقول: يلاحظ أن الطيبي دقيق في قوله: (استعارة أخرى كالترشيح لها) إذ لم يجعل الاستعارة الثانية ترشيحاً للأولى؛ لأن هذا ممتنع عند الزمخشري. يقول الدكتور: محمد أبو موسى: ((والترشيح عنده . أي: الزمخشري . لا يكون استعارة فإذا أجريت فيه الاستعارة، أخرجته من أن يكون ترشيحاً، وهذا كلام مصيب)) (3). قلت لما كان الطيبي متأثراً بالزمخشري متأثراً كبيراً لم يقل إن الاستعارة الثانية هي ترشيح للأولى، وإنما جعلها كالترشيح لها.

9 . عن عائشة . رضي الله عنها . أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : (يا عثمان ! إنه لعلّ الله يُقَمِّصَكَ قَمِيصاً ، فإنّ أَرَادوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعُهُ لَهُمْ) (4).

قال الطيبي: ((قوله: (يُقَمِّصُكَ قَمِيصاً): استعارة القميص للخلافة، ورشحها بقوله: (فإنّ أَرَادوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعُهُ لَهُمْ). قال في (أساس البلاغة): ((ومن المجاز: قَمَّصَهُ اللهُ وَشَيَّ الخِلافةَ، وتَقَمَّصَ لباسَ العز (1)...)) (2).

(1) أساس البلاغة للزمخشري، مادة: (كظم). وينظر: (الكشاف، ج 1، ص 415).

(2) ينظر: الكاشف، (3250/10).

(3) البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري، ص (422).

(4) رواه الترمذي، وابن ماجه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (1715)، الحديث رقم: (6068).

* * *

(1) أساس البلاغة، للزمخشري، مادة: (قمص).

(2) ينظر: الكاشف، (3877/12).

خامساً: الاستعارة المجردة:

التجريد عند الطيبي هو ذكر ما يلائم المستعار له ⁽¹⁾. وهذا رأي البلاغيين أيضاً ⁽²⁾. وقد ذكر الطيبي التجريد في مواضع قليلة منها ما قاله عند الحديث الآتي:

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِإِصْبَعِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : (الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا ⁽³⁾ الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ) ⁽⁴⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (مَعْقُودٌ): قال في (النهاية): أي: ملازمٌ لها كأنه معقودٌ فيها ⁽⁵⁾)).

-
- (1) ورد إشارة إلى ذلك مبحث الاستعارة المرشحة، ومبحث الاستعارة التمثيلية ضمن هذه الرسالة.
- (2) ينظر: (نهایة الإيجاز)، ص (124). و(مفتاح العلوم)، ص (182). و(التلخيص)، ص (317). و(الإيضاح)، ج 2، ص (432). و(الإرشادات والتنبيهات في علم البلاغة)، ص (223-222). و(الطراز)، ج 1، ص (236).
- (3) الناصية: مُقَدَّمُ الرَّأْسِ، وشعر الرأس إذا طال. ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة: (نصاه).
- (4) رواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1136)، الحديث رقم: (3867). وبعضه في (المجازات النبوية)، ص (49)، وقال الشريف الرضي: ((وهذا القول مجاز؛ لأن الخير في الحقيقة ليس يصح أن تعقد به نواصي الخيل)).
- (5) (النهاية، ج 3، ص (271)).

أقول: ويجوز أن يكون الخير المفسر بالأجر والغنيمة استعارة مكنية، شبهه لظهوره وملازمته بشيء محسوس معقود بخيل على مكان رفيع، ليكون منظوراً للناس ملازماً لنظره، فنسب الخير إلى لازم المشبه به، وذكر الناصية تجريداً للاستعارة⁽¹⁾.

* * *

(1) ينظر: الكاشف، (2677/8).

سادساً: الاستعارة اللفظية:

ذكر الطيبي الاستعارة اللفظية وأشار إليها بإيجاز، وقد أشار إليها قبله الشيخ عبد القاهر عند ذكره الاستعارة غير المفيدة⁽¹⁾ فذكر أمثلة لها وسمها استعارة من طريق اللفظ، وأشار إلى أنها تجري بين الأسماء التي تتحد أجناس مسمياتها كالشفة للإنسان، والجحْفَلَة للفرس، والمِشْفَر للبعير، ونبه إلى أن هذه الدقائق في الفروق قد تكون معتبرة في هذا التصرف فتكون استعارة مفيدة كإطلاق المشفر على الشفة الغليظة في مقام الدم، ثم رجع في آخر كتاب (الأسرار) فذكر أنه يضمن بإطلاق اسم الاستعارة على هذا النوع قائلاً: ((واعلم أن الواجب كان أن لا أعد وضع الشفة موضع الجحْفَلَة، والجحْفَلَة في مكان المِشْفَر، ونظائره التي قدمت ذكرها في الاستعارة، وأضن باسمها أن يقع عليه، ولكني رأيتهم قد خلطوه بالاستعارات، وعدوه معدها، فكرهت التشدد في الخلاف، واعتددت به في الجملة، ونهت على ضعف أمره بأن سميته "استعارة غير مفيدة")⁽²⁾.

ثم جاء الزمخشري فذكر هذه الاستعارة ((ونبه إلى أنها تدور بين أسماء هذه الأجناس، ولم يضيف إليها شيئاً؛ لأن صورها أثر تصرف لفظي، ليس وراءه اعتبارات بلاغية يراعيها المتكلم، فهي أشبه بالعمل اللغوي منه بالعمل الأدبي))⁽³⁾.

(1) ينظر: (أسرار البلاغة)، ص (3429).

(2) المصدر السابق، ص (373).

(3) البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري، ص (425).

وقد وردت الاستعارات اللفظية عند الطيبي في مواضع منها:

1 . عَنْ يَزِيدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّهُ قَالَ : (لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّيْلَةَ...) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (لَأَرْمُقَنَّ)): قال في (النهاية): الرُمُقُ: النظر إلى الشيء شزراً نظراً للعداوة(2).

أقول: فاستعير ههنا لمطلق النظر، كما استعير المرسن، وهو أنف فيه رسن لمطلق الأنف)) (3).

2 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ ، لَا تَرَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزَةِ ، لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ) (4).

قال الطيبي: ((قوله: (حَتَّى تُسْتَحْصَدَ)): الحصاد إنما يستعمل في الزرع والكلاء، واستعماله في الشجر: إما استعارة لفظية، كالمشْفَر للشفة، أو معنوية، شبه شجر الصنوبر أو الأرزة في سهولته بحصاد الزرع، فدل على سوء خاتمة الكافر)) (1).

(1) من حديث رواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (375)، الحديث رقم: (1197).

(2) النهاية، ج 2، ص (264).

(3) ينظر: الكاشف، (4/1185).

(4) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (487)، الحديث رقم: (1542).

أقول: الوجه الثاني أفضل وأقوم؛ لأن الاستعارة المعنوية فيها نكتة بلاغية ذكرها الطيبي، وهذه النكتة غير موجودة في الاستعارة اللفظية، ولا شك أن الوجه الثاني أليق ببلاغة النبي الأكرم . صلى الله عليه وسلم ..

3 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم : (يا نساء المسلمين ! لا تحقرن جارة لجارتها ، ولو فرسن شاة)⁽²⁾ .
قال الطيبي: ((الفرسن: عظم قليل اللحم، وهو خف البعير كالحافر للدابة، وقد يستعار للشاة، فيقال: فرسن شاة⁽³⁾ . والذي للشاة هو الظلف، والنون زائدة. وقيل أصلية))⁽⁴⁾ .

4 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه .. قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من النهار حتى أتى خباء فاطمة ...)⁽⁵⁾ .
قال الطيبي: ((قال النووي: (في طائفة من النهار): المراد به قطعة منه، و(خباء فاطمة): بكسر الخاء المعجمة وبالمد؛ أي: بيتها⁽¹⁾ .

(1) ينظر: الكاشف، (1341/4).

(2) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (593)، الحديث رقم: (1892).

(3) كلام الطيبي يوافق ما ذهب إليه عبد القاهر في (أسرار البلاغة) عند ذكره لهذه الاستعارة، ينظر: ص (6059) من الأسرار.

(4) ينظر: الكاشف، (1544/5). وكأنه استوحى كلامه من (الصحاح)، مادة: (فرسن)، ومادة: (ظلف).

(5) من حديث متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1733)، الحديث رقم: (6134).

أقول: هو من المجاز على نحو استعمال المِشْفَر والجُحْفَلَة على الشفة والمُرْسِن على الأنف⁽²⁾.

قلت: يلاحظ أنه ذكر الاستعارة اللفظية تحت اسم المجاز، والمجاز أعم من الاستعارة.

(1) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 15، ص (193).

(2) ينظر: الكاشف، (3904/12).

سابعاً: الاستعارة التهكمية:

مفهوم الاستعارة التهكمية عند الطيبي ما نزل فيها التضاد منزلة التناسب لأجل التهكم والاستهزاء، وقد أطلق الزمخشري على هذا النوع اسم (العكس في الكلام) ⁽¹⁾، وهي إحدى صور الاستعارة العنادية عند البلاغيين ⁽²⁾، ومن أمثلة الاستعارة التهكمية عند الطيبي ما يلي:

1. جاء في حديث رواه أبو هريرة . رضي الله عنه . عنه . صلى الله عليه وسلم .، وهو يتحدث عن كيفية قبض الأرواح: (فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوءَ قَالَ: أَخْرِجِي أَيُّهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ! كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ، أَخْرِجِي ذَمِيمَةً، وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ) ⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ): وضع موضع "أندري" إماماً على سبيل الاستعارة التهكمية، كقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [سورة آل عمران، الآية (21)]، أو على المشاكلة والازدواج)) ⁽⁴⁾.

(1) ينظر: (البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري) للدكتور محمد أبي موسى، ص (426).
(2) ينظر: (التلخيص) للخطيب القزويني، ص (309). و(الإيضاح) للخطيب أيضاً، ج 2، ص (420.419). و(الإرشادات والتنبيهات في علم البلاغة) للجرجاني، ص (215). و(شرح عقود الجمان) للسيوطي، ص (94).
(3) من حديث رواه ابن ماجه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (511.510)، الحديث رقم: (1627).
(4) ينظر: الكاشف، (1377/4).

2 . عن معاذ . رضي الله عنه . عن النبي . صلى الله عليه وسلم . قال :
(استعينوا بالله من طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبَعٍ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (من طَمَعٍ يَهْدِي): قال القاضي: الهداية الإرشاد إلى الشيء والدلالة عليه، ثم اتسع فيه فاستعمل بمعنى الإدناء من الشيء والإيصال إليه، والطَّبَعُ بالتحريك العيب، وأصله الدنس الذي يعرض للسيف. والمعنى: أعوذ بالله من طمع يسوقني إلى شئْنٍ في الدين وازدراء بالمروءة)) (2).
وعقب على كلام القاضي بقوله: ((أقول: الهداية هنا بمعنى الدلالة الموصلة إلى البغية واردة على سبيل التمثيل؛ لأن الطبع الذي هو بمعنى الرين مسبب عن كسب الآثام، قال تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [سورة المطففين، الآية (14)]. فلما جعل مسبباً عن الطمع الذي هو نزوع النفس إلى الشر شهوةً له جعل كالمُرشد والهادي إلى مكان سحيق فيتخذ إلهه هواه، وهو المعنى بالرَّيْنِ، فاستعمل الهدى فيه على سبيل الاستعارة تهماً (3).

(1) رواه أحمد، والبيهقي في (الدعوات الكبير)، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (762)، الحديث رقم: (2474). وهو في: (المجازات النبوية)، ص (163) بلفظ: (استعينوا)، وقال الشريف: ((وهذا مجاز)).

(2) الكلام في (المراقبة)، ج 5، ص (233) منسوب إلى الطيبي، وفي (التعليق)، ج 3، ص (157) منسوب إلى التوريشي.

(3) ينظر: الكاشف، (1920/6).

3. قال . صلى الله عليه وسلم . مخاطباً قتلى المشركين يوم بدرٍ، وكانوا قد قذفوا في بئر من آبار بدرٍ: (يَا فُلَانُ بِنَ فُلَانٍ ! وَيَا فُلَانُ بِنَ فُلَانٍ ! أَيَسْرُكُمُ أَتُكُمُ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبُّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا...⁽¹⁾).

قال الطيبي: ((قوله: (أَيَسْرُكُمُ أَتُكُمُ): قال المظهر: أي: هل تتمنون أن تكونوا مسلمين بعدما وصلتكم إلى عذاب الله⁽²⁾)).
ثم عقب على كلام المظهر قائلاً: ((أقول: ينبغي أن يفسر هذا بما يترتب عليه قوله: (فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا) لأنه كالتعليل له، فالمسرة ههنا مستعارة لضدها من الحزن والكآبة تهكماً وسخرية، كالبشارة في قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [سورة آل عمران، الآية (21)] مستعارة لضدها، وكالتحية في قول الشاعر:

تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرَبٌ وَجِيْعٌ⁽³⁾

(1) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1160.1161)، الحديث رقم: (3967).

(2) (المرقاة)، ج 8، ص (10).

(3) هو عجز بيت لعمر بن معديكرب، وصدرة:

" وَخَيْلٌ قَدْ دَلَفَتْ لَهَا بِحَيْلٍ "

ومقام الشماتة والحسرة والنَّعْمَة يقتضيه، وينصره قول قتادة: (أَحْيَاهُمْ اللهُ
حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ تَوْبِيخاً... (1)). فالمعنى: أتحزنون وتحسرون على ما فاتكم من
طاعة الله ورسوله أم لا؟ وتذكرون قولنا لكم: إن الله ربُّنا حقاً، وسيظهر دينه على
الدين كله، وينصر أوليائه، ويخذل أعداءه؟ (فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا)
(2)).

* * *

وهو في ديوانه، ص (137). و(الكتاب) لسبويه، ج 2، ص (323)، ج 3، ص (50).
و(الكشاف)، ج 1، ص (60) وص (651)، وج 3، ص (38) وص (320). و(مفتاح
العلوم)، ص (176). و(الإرشادات والتنبيهات)، ص (211).

(1) في آخر الحديث.

(2) ينظر: الكاشف، (2744/9).

ثامناً: الاستعارة التمثيلية:

الاستعارة التمثيلية تكون في التركيب المستعمل في غير ما وضع له، لعلاقة المشابهة، وقرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي، فإذا اشتهرت الاستعارة التمثيلية سميت مثلاً (1).

وقد أشار الطيبي . رحمه الله . إلى هذه الاستعارة في مواضع عدة، وبين أنها تكون في التركيب نحو: "كذب عليك الحج"، وأن منها ما هو مثل سائر... مما يدخل على أن مفهوم الاستعارة عنده هو في إطار التعريف المذكور. وربما أطلق عليها لفظ التمثيل، وقد ذكر الخطيب القزويني: أن هذا المجاز يسمى: "التمثيل على سبيل الاستعارة، وقد تسمى التمثيل مطلقاً" (2). وقال الدكتور يوسف البيومي: ((الجمهور على أن المجاز المركب والتمثيل، و الاستعارة التمثيلية، والتمثيل على حد الاستعارة: ألفاظ مترادفة على معنى واحد)) (3).

وهذا يدل على أن الاستعارة التمثيلية لها عدة أسماء مترادفة، ولكن المختار عندهم هو اسم "التمثيل". قال ابن يعقوب المغربي: ((فقد يقال تلتبس بالتشبيه

(1) ينظر: (علوم البلاغة) للمراغي، ص (266). و(جواهر البلاغة) للهاشمي، ص (333-337). و(البيان) للدكتور علي العماري، ص (155.154). و(البيان في ضوء أساليب القرآن) للدكتور عبد الفتاح لاشين، ص (191.190). و(علم البيان) للدكتور عبد العزيز عتيق، ص (192).
(2) (التلخيص)، ص (324.323)، و(الإيضاح)، ج 2، ص (441).
(3) (علم البيان)، ص (194).

المسمى بالتمثيل، وأجيب: بأن الاصطلاح على أنه إذا أطلق انصرف للاستعارة، وإذا أريد التشبيه، قيل: تشبيه التمثيل⁽¹⁾.

ومن مواضع الاستعارات التمثيلية التي ذكرها الطيبي ما يلي:

1. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّيْنِ، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرَزْنَا الْعَيْنَ النَّظْرَ⁽²⁾، وَزَنَا اللِّسَانَ الْمَنْطِقَ، وَالتَّنْفُسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ⁽³⁾).

قال الطيبي في شرح هذا الحديث مبيناً الاستعارة التمثيلية فيه، ومستشهداً لها بصورة مقارنة لها: ((قوله: "كذب عليك الحجج": قال في (الفائق): كلمة جرت مجرى المثل في كلامهم، وهو في معنى الأمر⁽⁴⁾. كأنه يريد أن كذب ههنا تمثيل لإرادة اترك ما سولت لك نفسك من التواني في الحجج، ثم استأنف بقوله "اقصد الحجج" فشبهه بإيجاب الحجج عليه بسبب تهيؤ أسبابه، ووجوب استطاعته، ثم تقاعده عنه، كأنه يقول: لم يجب عليك الحجج، فقليل: "كذب عليك الحجج" على سبيل التأكيد.

(1) شروح التلخيص (مواهب الفتح)، ج 4، ص (145).

(2) مثل هذه العبارة حديث: (كل عين زانية). أورده الشريف الرضي، وقال: ((وهذه استعارة)) ينظر: (المجازات النبوية)، ص (73).

(3) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (32)، الحديث رقم: (86).

(4) (الفائق)، ج 3، ص (252.250).

وكذا ما نحن بصدده من الاستعارة التمثيلية، شبهت صورة حالة الإنسان من إرساله الطرف الذي هو رائد القلب إلى النظر إلى المحارم، وإصغائه الأذن إلى السماع، ثم انبعاث القلب إلى الاشتهاء والتمني، ثم استدعائه منه قضاء ما يشتهي ويتمنى باستعمال الرجلين في المشي، واليدين في البطش، والفرج في تحقيق مشتهاه، فإذا مضى الإنسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه، وإذا امتنع عن ذلك خيبه فيه، بحالة رجل يخبره عن صاحبه بما يزينه له ويغريه عليه، فهو: إما يصدقه بذلك، ويمضي على ما أراده منه، أو يكذبه ويأبى عما دعاه إليه، ثم استعمل في حال المشبه ما كان مستعملاً في جانب المشبه به من التصديق، ليكون قرينة للتمثيل⁽¹⁾.

2 . عن أبي أمامة الباهلي . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (خَنْدَقًا): هو استعارة تمثيلية عن الحاجز المانع، شبه الصوم بالحصن وجعل له خندقاً حاجزاً بينه وبين النار التي شبهت بالعدو، ثم شبه الخندق في بعد غوره بما بين السماء والأرض))⁽³⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (539/2).

(2) رواه الترمذي، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (638)، الحديث رقم: (2064).

(3) ينظر: الكاشف، (1614/5).

3. عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال : قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا ، وَلِتَنْكَحَ ، فَإِنَّ لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا)⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (وَلِتَنْكَحَ): عطف على (لِتَسْتَفْرِغَ) وكلاهما علة للمنهى؛ أي: لا تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها، وتنكح زوجها استعارة مستملحة تمثيلية، شبه النصيب والبخت بالصحفة، وحفظها وتمتعها بما يوضع في الصحفة من الأطعمة اللذيذة، وشبه الافتراق المسبب عن الطلاق باستفراغ الصحفة عن تلك الأطعمة، ثم أدخل المشبه في جنس المشبه به، واستعمل في المشبه ما كان مستعملاً في المشبه به من الألفاظ.

وقوله (لِتَنْكَحَ) تجريد للاستعارة؛ لأنه مناسب للمشبه، ولو قيل: لتنال، أو لتوضع في صحفتها، لكان من جملة الاستعارة أو ترشيحاً لها إن حملت الاستعارة على المvrحة والمكنية فحينئذ بناسب النصيب والبخت قوله . صلى الله عليه وسلم .: (فَإِنَّ لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا))⁽²⁾ .

(1) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (941)، الحديث رقم: (3145). وذكره الشريف الرضي في (المجازات النبوية)، ص (50) بلفظ: (لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفِيَ مَا فِي إِنْأَتِهَا). وقال: ((وفي هذا الكلام استعارة...))، وذكر أن معنى (اكتفأت ما في إِنْأَتِهَا): أي: أمالت الإناء على نفسها لتستفرغ ما فيه وتستأثر عليها به.

(2) ينظر: الكاشف، (2287/7-2288).

4. عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
(الإيمانُ قَيْدُ الْفِتَنِ ، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ) ⁽¹⁾.

تكلم الطيبي في هذا الحديث طويلاً ثم قال : ((هذا من جهة المعاني، أما من جهة البيان: فإن التركيب من الاستعارة التمثيلية: وإنه . صلى الله عليه وسلم . شبه العادة المستمرة والشريعة الثانية في الجاهلية، من الفتك والغيلة في اطرادها ⁽²⁾ وأخلاقها بالوحوش الأوبد والإبل الشوارد. وشبه الإسلام بالخيال السوابق والجياد العواتق. وشبه نسخه لتلك الشريعة الباطلة، وهدمه لتلك القاعدة الزائغة بالقيد على تلك الأوبد والأسر. قال امرؤ القيس: ⁽³⁾

وقدْ أَعْتَدِي وَالطَيْرُ فِي وُكُنَاتِهَا بمنجَرِدِ قَيْدِ الْأَوْبِدِ هَيْكَلِ

ثم أدخل صورة المشبه في جنس صورة المشبه به، ثم حذف المشبه به، وجعل القرينة الدالة عليه ما يختص المشبه به من القيد، وإذا كان الشأن هذا فكيف يذهب إلى جعل الفتك من خصائص مَنْ بعث لإتمام مكارم الأخلاق.، وقلع رذائلها من نسخها صلوات الله وسلامه عليه؟! .!

(1) رواه أبو داود، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1053)، الحديث رقم: (3548).

(2) في (الصحاح)، مادة: (طرد): ((أَطْرَدَ الشَّيْءُ: تبع بعضه وجرى، والأَنْهَارُ تَطْرُدُ؛ أي: تجري)).

(3) ديوان امرئ القيس، ص (19)، و(شرح القصائد العشر) للتبريزي، ص (72).

والحديث من جوامع الكلم التي خُصَّ بها هذا النبي الكريم . صلى الله عليه وسلم . عرفه من ذاق معرفة خواص التركيب، واعتلى ذروة المعاني، وامتنى غارب البيان، والله أعلم))⁽¹⁾.

والواضح أن هذا من التشبيه البليغ، لذكر الطرفين على وجه ينبئ عن التشبيه.

ومثل هذا التحليل البياني الرفيع لهذا الحديث لا نجده عند أحد قبل الطيبي، فمثلاً ذكر هذا الحديث الشريف الرضي، ولم يزد على قوله: ((وهذه استعارة، والمراد بذلك أن الإنسان المؤمن يمتنع لأجل إيمانه أن يسفك الدم الحرام طاعة لأمر الحمية، وركوباً لسنن الجاهلية، فكأن إيمانه قيد فتكه فتماسكه وضبط تمالكه))⁽²⁾. ولا ريب أن كلام الطيبي أقوم من الناحية البيانية لما فيه من تفصيل وتحليل.

5 . عَنْ عَرْفَجَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (مَنْ أَتَاكُمْ ، وَأَمْرُكُمْ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ ، فَأَقْتُلُوهُ)⁽³⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (2507/8).

(2) (المجازات النبوية)، ص (236).

(3) رواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1088)، الحديث رقم: (3678). وقد ورد نحوه في: (المجازات النبوية) للشريف الرضي، ص (118). وقال: ((قوله . صلى الله عليه وسلم .: (يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ) استعارة، والمراد به: تفريق أمرهم وتشيت جمعهم)).

قال الطيبي: ((هذا تمثيل، شبه اجتماع الناس واتفاقهم على أمر واحد بالعصا إذا لم تشق، وافتراقهم من ذلك الأمر بشق العصا، ثم كنى به عنه، فضرب مثلاً للتفريق، يدل على هذا التأويل قوله: (أَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ) حيث أسند الجميع إلى الأمر إسناداً مجازياً؛ لأنه سبب اجتماع الناس))⁽¹⁾.

6. عن أبي هريرة. رضي الله عنه. قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم: (إنَّ العبدَ ليقولُ الكلمةَ، لا يقولُها إلا ليُضحكَ به⁽²⁾ الناسَ، يَهْوِي بها أبعد ما بينَ السماءِ والأرضِ، وإنَّه ليزلُّ عن لسانه أشدَّ مما يزلُّ عن قدمه)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (ليزلُّ عن لسانه) تمثيل بعد تمثيل: مثل أولاً مضرتة منها في جاهه وسقوطه من منزلته عند الله تعالى، بمن سقط من مكان أعلى مكان إلى أدناه.

ثم مثل ثانياً مضرتة بما في نفسه، وما يلحقه من المشقة والتعب، بمن يتردد في وحل عظيم، فتدحض قدماه في تلك المزالق فلا يتخلص منها...))⁽⁴⁾. ولا ريب أن إطلاق مصطلح الاستعارة التمثيلية هنا فيه شبهة لوجود المشبه.

(1) ينظر: الكاشف، (2566/8).

(2) أي: بتلفظها. كذا في (المراقبة)، ج 9، ص (148).

(3) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1360)، الحديث رقم: (4835).

(4) ينظر: الكاشف، (3122/10).

7 . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي ، مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَرَبِيتِهَا) . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنَزِّلُ عَلَيْهِ . قَالَ : فَمَسَحَ عَنْهُ الرَّحْضَاءُ⁽¹⁾ . وَقَالَ : (أَيْنَ السَّائِلُ) وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ . فَقَالَ : (إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ . وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبْطًا أَوْ يُلِمُّ . إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ ، أَكَلْتُ حَتَّى امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا ، اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ . وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ ، فَبِعَمِّ الْمَعُونَةِ هُوَ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)⁽²⁾ .

يبدأ الطيبي شرح هذا الحديث ناقلاً، فيقول: ((قال في (النهاية): قال الأزهري: فيه مثلان: أحدهما: للمُفْرَطِ فِي جَمْعِ الدُّنْيَا وَمِنْهَا مِنْ حَقِّهَا ، وَضَرَبَ الْآخَرَ لِلْمُقْتَصِدِ فِي أَخْذِهَا وَالانْتِفَاعِ بِهَا .

وأما قوله: (إِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبْطًا)، فهو مَثَلٌ لِلْمُفْرَطِ الَّذِي يَأْخُذُ الدُّنْيَا بِغَيْرِ حَقِّهَا ، وَذَلِكَ: أَنَّ الرَّبِيعَ يُنْبِتُ أَحْرَارَ الْعَشْبِ فَتَسْتَكْثِرُ مِنْهَا الْمَاشِيَةُ ، حَتَّى تُنْتَفِخَ بُطُونُهَا ، عِنْدَ مُجَاوَزَتِهَا حَدَّ الْإِحْتِمَالِ ، فَتَنْفَتِقُ أَمْعَاؤُهَا فَتَهْلِكُ ، كَذَلِكَ الَّذِي يَجْمَعُ الدُّنْيَا مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا ، وَيَمْنَعُ ذَا الْحَقِّ حَقَّهُ ، يَهْلِكُ فِي الْآخِرَةِ بِدُخُولِ النَّارِ .

وأما مَثَلُ الْمُقْتَصِدِ فَقَوْلُهُ: (إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ) وَذَلِكَ أَنَّ الْخَضِرَ لَيْسَتْ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ الَّتِي يُنْبِتُهَا الرَّبِيعُ فَتَسْتَكْثِرُ مِنْهَا الْمَاشِيَةُ ، وَلَكِنَّهَا مِنْ كَلَأِ الصَّيْفِ الَّتِي

(1) أي: العرق.

(2) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 3، ص (1428)، الحديث رقم: (5162).

ترعاها المواشي بعد هشيم البقول شيئاً فشيئاً من غير استكثار، فضرب آكلة الخضر مثلاً لمن يقتصد في أخذ الدنيا، ولا يحمل الحِرص على أخذها بغير حقها، فهو ينجو من وبالها)) (1).

ثم يعقب على كلام الأزهري الذي ذكر أن في هذا الحديث مثلين، ويرى أن فيه أربعة أمثلة، فيقول: ((الحديث يستدعي فضل تقرير وتحرير، فالاستفهام في قوله: (أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟) استرشاد منه، ومن ثم حمد . صلى الله عليه وسلم . السائل والباء في (بالشر) صلة (يأتي) يعني: هل يستجلب الخير الشر، وجوابه . صلى الله عليه وسلم .: (إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ) معناه: لا يأتي الخير بالشر ولكن قد يكون سبباً له ومؤدياً إليه، فإن الربيع قد ينبت أحرار العشب والكلأ فهي كلها خير في نفسها، وإنما يأتي الشر من قبيل الأكل، فمن أكل مستلذ مفرط منهمك فيها بحيث تنتفخ منه أضلاعه، وتمتلئ خاصرتاه، ولا يقلع عنه، فيهلكه سريعاً، ومن أكل كداً (2) فيشرفه إلى الهلاك، ومن أكل مسرف حتى تنتفخ خاصرتاه، لكنه يتوخى إزالة ذلك، ويتحيل في دفع مضرتها حتى يهضم ما أكل، ومن أكل غير مفرط ولا مسرف، يأكل منها ما يسد جوعته ولا يسرف فيه حتى يحتاج إلى دفعه.

- الأول: مثال الكافر، ومن ثم أكد القتل بالحبط؛ أي: يقتل قتلاً حبطاً، والكافر هو الذي تحبط أعماله.
- والثاني: مثال المؤمن الظالم لنفسه، المنهمك في المعاصي.
- والثالث: مثال المقتصد.

(1) (النهاية)، ج 2، ص (40)، و(المرقاة)، ج 9، ص (353). وينظر: الكاشف، (3276/10).
(2) في: (المعجم الوسيط)، مادة: (كد) ما يلي: ((كَدَّ فلانٌ فلاناً كداً: اشتدَّ في العمل، وأخَّ في محاولة الشيء، وطلب الرزق)).

• والرابع: مثال السابق إلى الخيرات، الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة. وهذا الوجه يفهم من الحديث، وإن لم يصرح به، وفي كلام الشيخ محيي الدين إشعار بهذا القسم⁽¹⁾((2)).

قلت: يلاحظ أن الطيبي حاول الاستكثار من الأمثال من خلال الحديث ليستخرج منه نماذج توافق ما هو موجود في واقع الناس، بينما نجد أن الأزهري اكتفى بذكر المثليين البارزين في الحديث فقط. وقد أطلق الطيبي لفظ المثل على الاستعارة التمثيلية، والأرجح أنه لا يريد به المثل بالمعنى البياني، وإنما يريد أنه استعارة تمثيلية فقط. ونرى أن الحديث هو من باب التشبيه التمثيلي لوجود صورة المشبه في الكلام، وهو سؤال الرجل: (أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟).

ومن مواضع الاستعارات التمثيلية التي يطلق عليها الطيبي لفظ المثل ما

يلي:

(1) لعله أراد كلام النووي في شرح قوله . صلى الله عليه وسلم :: (وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَ حُلُوَّةٍ. وَنَعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أُعْطِيَ مِنْهُ الْمُسْكِينِ وَالْيَتِيمِ وَابْنَ السَّبِيلِ): ((فيه فضيلة المال لمن أخذه. بحقه وصرفه في وجوه الخير)). ينظر: (صحيح مسلم بشرح النووي، ج 7، ص 144).

(2) ينظر: الكاشف، (3277/10-3278).

1 . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَل مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا. فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي. وَإِنِّي أَنَا التَّنْذِيرُ الْعُرْيَانُ ! فَالْتَجَاءَ التَّجَاءَ...) (1).

قال الطيبي: ((النذير العريان: مثل سائر يضرب لشدة الأمر، ودنو المخذور، وبراءة المخذر عن التُّهْمَةِ. وأصله: أن الرجل إذا رأى العدو قد هجم على قومه، وأراد أن يفاجئهم، وكان يخشى لحوقهم قبل لحوقه، تجرد من ثوبه، وجعله على رأس خشبة، وصاح ليأخذوا حذوهم، ويستعدوا قبل لحوقهم)) (2).

والصواب: أن هذا الحديث من التشبيه التمثيلي لوجود المشبه.

2 . قال . صلى الله عليه وسلم . موصياً أمته: (... فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ) (3).

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (53)، الحديث رقم: (148).

(2) في (الفائق)، ج 2، ص (412): (وكان الرجل منهم إذا انذر قوماً، وجاء من بلد بعيد، انسلخ من ثيابه، ليكون أئبى للعين). وينظر: الكاشف، (612/2).

(3) من حديث رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه إلا أنهما لم يذكر الصلاة، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (58)، الحديث رقم: (165).

وقد ذكر نحو هذا الجزء من الحديث الشريف الرضي في (المجازات النبوية) ص (125). وقال: ((وهذا مجاز، والمراد: أن اقطعوا عليها، وقفوا عندها، ولا تتجاوزوها إلى غيرها، كما أن من شدد العض بنواجذه على الشيء الذي يتأتى فيه القطع قطعاً، والنواجذ أقصى الأضراس، وهي أفواها وأمضاها)).

قال الطيبي: ((العض بالنواجذ مثل في التمسك بهذه الوصية⁽¹⁾ بجميع ما يمكن من الأسباب المعينة عليه، كمن يتمسك بشيء، ثم يستعين عليه بأسنانه استظهاراً للمحافظة))⁽²⁾.

والأقرب: أن يكون العض بالنواجذ كناية عن صفة التمسك والاهتمام.

3 . قال الطيبي في الآية القرآنية: ﴿ لَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا

يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ﴾ [سورة الأعراف، الآية (40)]

⁽³⁾: ((قوله: ﴿ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ﴾ سم الإبرة مثل في ضيق

المسلك، والجمل مثل في عظم الحرم، فليل لا يخلون الجنة حتى يكون ما لا يكون أبداً من ولوج هذا الحيوان الذي لا يلج إلا من باب واسع في ثقب الإبرة))⁽⁴⁾.

(1) في (النهاية)، ج 3، ص (252): ((هذا مَثَلٌ في شِدَّةِ الاسْتِمْسَاكِ بِأَمْرِ الدِّينِ...)).

(2) ينظر: الكاشف، (634/2).

(3) أولها: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تَفْتَحُ لَهُمْ ﴾ .

وقد ورد الجزء المذكور منها في حديث البراء بن عازب . رضي الله عنه . رواه أحمد، ينظر: (المشكاة)،

ج 1، ص (515.512) الحديث رقم (1630).

(4) كلام الطيبي في الآية مختصر من (الكشاف)، ج 2، ص (103-104). وينظر: الكاشف،

(1382/4).

4. عن عبد الله بن مسعود . رضي الله عنه . أنه قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ...) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا)؛ أي: رفعة وعلوًا، استعير من سنام الجمل، ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلاً، ومنه سميت البقرة سَنَامَ الْقُرْآنِ)) (2).

والأوضح: أنه تشبيه بليغ، وليس استعارة تمثيلية.

5. عن أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ خَافَ أَذْلَجَ وَمَنْ أَذْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ) (3).

قال الطيبي: ((قوله: (مَنْ خَافَ أَذْلَجَ): قيل: من خاف البيات من هجوم العدو عليه وقت السحر يسير في الليل ويبلغ المأمن، وهذا مثل ضربه النبي . صلى الله عليه وسلم . لسالك الآخرة، فإن الشيطان على طريقه، والنفس وأمانيه الكاذبة أعوانه، فإن تيقظ في مسيره، وأخلص النية في عمله، أمن من الشيطان وكيدته ومن قطع الطريق بأعوانه، ثم أرشد إلى أن سلوك طريق الآخرة صعب وتحصيل الآخرة

(1) من حديث رواه الدارمي، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (668) الحديث رقم (2179).

(2) ينظر: الكاشف، (5/1676-1677).

(3) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (1469) الحديث رقم (5348).

متعسر، لا يحصل بأدنى سعي، فقال: (أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ)؛ أي: رفيعه القدر وسلعة الله الجنة الغالية الباقية ثمنها الأعمال الخالصة التي أشار إليها بقوله سبحانه: ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً﴾ [سورة الكهف، الآية (46)].⁽¹⁾

وهذا الحديث ليس من الاستعارة التمثيلية، وقد تسامح الطيبي في إطلاق المصطلح.

6. قال . صلى الله عليه وسلم . في حديث يذكر فيه أشراف الساعة: (وَيَعْمَلُ فِي النَّاسِ بِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ . صلى الله عليه وسلم .، وَيُلْقِي الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ إِلَى الْأَرْضِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (بِجِرَانِهِ): قال في (النهاية): الجِرَانُ: باطن العُنُق. ومنه حديث: إن ناقته . صلى الله عليه وسلم . وَضَعَتْ جِرَانَهَا، وحديث عائشة . رضي الله عنها .: (حتى ضَرَبَ الْحَقُّ بِجِرَانِهِ)؛ أي: قَرَّرَ قَرَارَهُ وَاسْتَقَامَ، كما أن البعير إذا بَرَكَ وَاسْتَرَّاحَ مَدَّ عُنُقَهُ عَلَى الْأَرْضِ)⁽³⁾. وقال الخطابي: ضرب الجران مثلاً للإسلام إذا

(1) ينظر: الكاشف، (3385-3384/11).

(2) من حديث رواه أبو داود، عن أم سلمة . رضي الله عنها .، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1502) الحديث رقم: (5456).

(3) (النهاية)، ج 1، ص (263).

استقر قراره، فلم تكن فتنة ولا هَيْج، وجرت أحكامه على السنة والاستقامة والعدل.
(1)(2).

والأقرب: أن الحديث استعارة مكنية، وقد تسامح الطيبي كما رأينا في إطلاق
الاستعارة التمثيلية على ما ليس منها.

* * *

ننبه قبل نهاية هذا المبحث إلى أن الطيبي ذكر أكثر من وجه لبعض
الاستعارات في بعض الأحاديث النبوية، مثال ذلك موقفه عند هذين الحديثين:

1 . عَنِ ابْنِ عُمَرَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَالْحَجِّ . وَصَوْمِ رَمَضَانَ) (3).

قال الطيبي: ((لا تخلو هذه الخمس من أن تكون قواعد البيت أو أعمدة
الخباء، وليس الأول لكون القواعد على أربع، فيتعين الثاني، وينصره ما جاء في

(1) (معالم السنن)، ج 6، ص (161).

(2) ينظر: الكاشف، (3455/11).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (10) الحديث رقم (4).

حديث معاذ . رضي الله عنه .: (وعمودُه الصلاة) ⁽¹⁾. مثلت حالة الإسلام مع أركانه الخمسة بحالة خيابة أقيمت على خمسة أعمدة، وقطبها الذي تدور عليه الأركان هو: (شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وبقيت شعب الإيمان كالأوتاد للخيابة.

روي أن الفرزدق حضر جنازة، فسأله بعض أئمة أهل البيت: يا فرزدق ! ما أعددت لمثل هذه الحالة؟. قال: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فقال: هذا العمود فأين الأطناب؟ ⁽²⁾.

هذا على أن تكون الاستعارة تمثيلية؛ لأنها وقعت في حالي الممثل والممثل به، ويجوز أن تكون الاستعارة تبعية، بأن تقدر الاستعارة في (بُني) والقرينة في (الإسلام)، شبه ثبات الإسلام واستقامته على هذه الأركان الخمسة ببناء الخيابة على الأعمدة الخمسة، ثم تسري الاستعارة من المصدر إلى الفعل، وأن تكون مكنية بأن تكون الاستعارة في (الإسلام)، والقرينة في (بُني) على التخييل، بأن يكون شبه الإسلام بالبيت، ثم خيل كأنه بيت على المبالغة، ثم أطلق الإسلام على ذلك المخيل، ثم خيل له ما يلازم الخيابة المشبه به من البناء، ثم أثبت له ما هو لازم البيت من البناء على الاستعارة التخيلية، ثم نسب إليه ليكون قرينة مانعة من إرادة الحقيقة، وظهر من هذا التحقيق أن الإسلام غير والأركان غير، كما أن البيت غير، والأعمدة غير، ولا

(1) من حديث رواه احمد وغيره، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (16)، الحديث رقم: (29).

(2) قريب من هذا الخبر ما ورد في كتال (الأغاني)، ج 21، ص (392)، وهو ما يلي: ((حدثنا خالد بن الحر، قال: رأيت الحسن في جنازة أبي رجاء العطاردي، فقال للفرزدق: ما أعددت لهذا اليوم؟ فقال: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ منذ بضع وتسعين سنة، قال: إذاً تنجو إن صدقت. قال الفرزدق: في هذه الجنازة خير الناس وشر الناس، فقال الحسن: لستُ بخير الناس، ولستُ بشرهم)).

يستقيم ذلك إلا على مذهب أهل السنة، فإن الإسلام عبارة عن التصديق بالجنان والقول باللسان والعمل بالأركان⁽¹⁾. وعلى هذا حديث الإيمان، ولهذا السر عقب محيي السنة بهذا الحديث حديث: (الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً)⁽²⁾. وفيه: أن أعلى شعبها قول: لا إله إلا الله، وكما شبه الإسلام في الحديث الأول بخباء ذات أعمدة وأطناب، شبه الإيمان في الثاني بشجرة ذات أغصان وشعب)⁽³⁾.
يلاحظ أن الطيبي يوافق الرأي القائل بأن كل استعارة مكنية يمكن أن تكون تصريحية تبعية، ولكن يعتمد منهما ما يناسب المقام.

2 . عن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر . رضي الله عنه . : (يا أبا ذر ! أيُّ عُرَى الإيمانِ أوثقُ؟) . قال : الله ورسوله أعلم . قال : (الموالاةُ في الله ، والحبُّ في الله ، والبُغْضُ في الله)⁽⁴⁾ .

(1) للعلماء كلام في تعريف الإسلام والإيمان والتفريق بينهما، وقد تعرض لهذا الموضوع شراح الحديث النبوي، ومن الكتب التي تناولت هذا الأمر: (كتاب الإيمان) للحافظ ابن منده، ج 1، ص (124-120)، وج 2، ص (341-347). و(صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 1، ص (149.144).

(2) من حديث متفق عليه عن أبي هريرة . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (10) الحديث رقم (5).

(3) ينظر: الكاشف، (437/2-438).

(4) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1396) الحديث رقم (5014).

قال الطيبي: ((قوله: (أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟): هي جمع عروة، وهي ما تجعل في الأحمال والرواحل، ويجعل بين كل عروتين شظاظ⁽¹⁾ فيحمل على البعير، وهو يجوز أن يكون استعارة مصرحة بتحقيقية⁽²⁾.)

شبه الموالة والمحبة في الله، والبغض في الله، بعروة الراحلة في استيثاقها وإحكامها، فحذف المشبه، وأتى بالمشبه به، مضافاً إلى الإيمان ليكون قرينة مانعة من إرادة الحقيقة، وأن تكون مكنية بأن يكون المشبه الإيمان، والمشبه به الأحمال، ويتوهم للإيمان على سبيل التخيلية من لوازم المشبه به، وقرينتها الإضافة إليه، ويجوز أن تكون تمثيلية مثل المعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصوره السامع كأنه ينظر إليه بعينه، فينحكم اعتقاده واليقن به⁽³⁾.)

(1) في (الصحاح)، مادة: (شظظ): ((الشظاظ: العود الذي يُدخَلُ في عُرْوَةِ الْجِوَالِقِ)). وفي (الصحاح)، فصل: (الجيم) من باب (القاف): ((الجوالق: بكسر الجيم واللام، وبضم الجيم وفتح اللام وكسرهما: وعاء)).

(2) الاستعارة التحقيقية هي: التي تتناول أمراً معلوماً يمكن أن يُنصَّ عليه ويُشار إليه إشارةً حسيةً أو عقليةً. ينظر: (الإيضاح)، ج 2، ص (407).

(3) ينظر: الكاشف، (3204/10).

المبحث الثاني

استعارات عامة لم تحدد أنواعها الطيبي

إذا كان الطيبي قد ذكر أنواعاً من الاستعارات فيما سبق، فإنه ذكر أيضاً استعارات كثيرة لم يبين أنواعها، وإنما اكتفى بإطلاق مصطلح الاستعارة فقط، وهذه الاستعارات قسماً:

القسم الأول: استعارات لم يذكر لها مصدراً.

القسم الثاني: استعارات أشار إلى مصادرها.

وستتناول هذه الاستعارات في هذا المبحث.

أولاً: استعارات لم يذكر لها مصدراً:

هناك استعارات ذكرها الطيبي ولم يذكر لها مصدراً، وأعتقد أن هذه الاستعارات معظمها من استنباطه واجتهاده، وأن بعضها منقول عن العلماء كما تبين لي من خلال البحث... ولعلنا نعذر الطيبي لأنه وضح في منهجه أن الكلام الذي لا يشير إلى مصدره فأكثره من نتائج خاطره، ولم يقل كله، كما بين أنه سلك منهج

الاختصار، إضافة إلى أنه ذكر أهم مصادره في أول كتابه، فلعل هذه الأسباب أو بعضها جعلته يغفل نسبة بعض هذه الاستعارات إلى أصحابها. وهذه أمثلة لهذا القسم من الاستعارات:

1 . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (لقد جئتكم بها بيضاء نقيةً، ولو كان موسى حيًّا ما وسعُهُ إلا اتِّباعي) (1).

قال الطيبي: ((في بيضاء استعارة لسطوع براهين هذه الملة المستقيمة، ووضوح (2) دلائلها القوية، مما له بياض ونقاوة)) (3).

3 . عن أبي ذر . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَيَدَّ شَيْراً، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ) (4).

(1) من حديث رواه أحمد، والبيهقي في (شعب الإيمان)، عن جابر . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (63) الحديث رقم (177).

(2) قال الشريف الرضي في: (المجازات النبوية)، ص (287) ما يلي: ((كل أبيض في كلامهم واضح، يقولون: "وجه واضح" إذا كان أبيض المحيا، و"جبين واضح"، على هذا المعنى)).

(3) ينظر: الكاشف، (2/646).

(4) رواه أحمد، وأبو داود، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (65) الحديث رقم (185).

قال الطيبي: ((قوله: (رَبْقَةُ الْإِسْلَامِ): الرَبْقَةُ عُرْوَةٌ فِي حَبْلِ تُجْعَلُ فِي عُنُقِ
الْبَهِيمَةِ أَوْ يَدِيهَا تَمْسُكُهَا⁽¹⁾، فاستعارها لانقياد الرجل واستسلامه لأحكام الشرع،
وخلعها لارتداده وخروجه عن طاعة الله وطاعة رسوله . صلى الله عليه وسلم .))⁽²⁾.
والأنسب: أن يكون ما في (رَبْقَةُ الْإِسْلَامِ) من التشبيه البليغ لإضافة المشبه
به للمشبه.

**3. عن أبي ذرّ . رضي الله عنه . قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم: (كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أَمْرَاءُ يُمَيِّتُونَ الصَّلَاةَ . أَوْ قَالَ: يُؤَخَّرُونَ
الصَّلَاةَ؟...)⁽³⁾.**

قال الطيبي: ((شبه إضاعة الصلاة وتأخيرها عن وقتها بجيفة ميت تنفر عنها
الطباع، كما شبه المحافظة عليها وأداءها في وقت اختيارها بذى حياة له نضارة وطراوة
في عنقوان شبابه، ثم أخرجها مخرج الاستعارة، وجعل القرينة قوله: (يُمَيِّتُونَ)؛ لأنه
لازم المشبه به))⁽⁴⁾.

وهذا التفسير يدل على أن الاستعارة هنا مكنية.

(1) الكلام في (النهاية)، ج 2، ص (190)، وتقدم نحوه في مبحث الاستعارة المرشحة من هذه
الرسالة.

(2) ينظر: الكاشف، (560/2).

(3) من حديث رواه مسلم، وأبو داود، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (190) الحديث رقم (600).

(4) ينظر: الكاشف، (887-886/3).

4. عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : ((صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُخَمَّصِ ⁽¹⁾ صَلَاةَ الْعَصْرِ . فَقَالَ : (إِنَّ هَذِهِ صَلَاةٌ عُرِضَتْ عَلَيَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ) . وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ ⁽²⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (الشَّاهِدُ: النَّجْمُ): قال في (النهاية): سمي شاهداً لأنه يشهد بالليل، أي: يحضر ويظهر، ومنه قيل لصلاة المغرب صلاة الشاهد ⁽³⁾ .
أقول: ويجوز أن يحمل على الاستعارة، شبه النجم عند طلوعه دليلاً على وجود الليل بالشاهد الذي تثبت به الدعوي)) ⁽⁴⁾ .

5. عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استسقى قال: (اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ، وَأَنْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأُخِي بَلَدَكَ الْمَيِّتَ) ⁽⁵⁾ .

(1) اسم موضع.

(2) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (331) الحديث رقم (1049).

(3) (النهاية)، ج 2، ص (514).

(4) ينظر: الكاشف، (1124/4). وفي (الجزازات النبوية) للشيخ الرضي، ص (281) ما يلي: ((.. والعرب يسمون الكوكب شاهد الليل، كأنه يشهد بإدبار النهار، وإقبال الظلام، وكل شيء يدل على شيء فهو يجري مجرى الشاهد به والمخبر عنه، إذ ليس كل دال بإنسان، ولا كل دليل من جهة اللسان)).

(5) رواه مالك وأبو داود، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (476) الحديث رقم: (1506).

قال الطيبي: ((قوله: (وَأَخِي بَلَدَكَ الْمَيِّتَ): يريد به بعض بلاد المبتعدين من مظان الماء⁽¹⁾ الذي لا ينبت فيه عشب للجذب، فسماه ميتاً على الاستعارة، ثم فرع عليه الإحياء))⁽²⁾.

6 . جاء في حديث ذَكَرَ فِيهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . صِفَةَ خُرُوجِ رُوحِ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْ قَالَ: (وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِكَ كُنْتَ تَعْمُرِينَهُ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (تَعْمُرِينَهُ): استعارة، شبه تدبيرها الجسد بالعمل الصالح، بعمارة من يتولى مدينة، ويعمرها بالعدل والصلاح))⁽⁴⁾. والاستعارة هنا كما يلاحظ تصريحية تبعية.

7 . عن أَبِي هُرَيْرَةَ، وَحَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ)⁽⁵⁾.

(1) قوله: ((يريد به... الماء)) هذه العبارة في (الكشاف)، ج 3، ص (285).

(2) ينظر: الكشاف، (1322/4).

(3) من حديث رواه مسلم عن أبي هريرة . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (511) الحديث رقم: (1628).

(4) ينظر: الكشاف، (1387/4).

(5) رواه البخاري، ورواه مسلم عن حكيم وحده، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (602) الحديث رقم (1929).

قال الطيبي: ((قوله: (عَنْ ظَهْرٍ غَنِيٍّ): قال في (النهاية): أي: ما كان عفواً قد فضل عن ظهر غني، والظهر زائد في مثل هذا إشباعاً للكلام وتمكيناً كأن صدقته مستندة إلى ظهر قوي من المال (1)).

أقول: استعير الصدقة للإفناق حثاً عليه، ومسارة فيما يرجى منه جزيل الثواب، ومن ثم أتبعه قوله: (وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ) قرينة للاستعارة، فيشمل النفقة على العيال، وصدقتي الواجب والتطوع، وأن يكون ذلك الإفناق من الریح لا من صلب المال كما سبق)) (2).

8. عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ) (3).

قال الطيبي موضحاً سر الاستعارة في قوله . صلى الله عليه وسلم .: (كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ): ((الخفة مستعارة للسهولة، شبه سهولة جريان هذا الكلام بما يخف على الحال من بعض الأمتعة فلا يشق عليه كالشيء الثقيل، فذكر المشبه به وأراد المشبه).

وأورد الشريف الرضي نحو هذا الحديث بلفظ: (الصدقة عن ظهر غني). وقال: ((وهذا القول

مجاز)) ينظر: (المجازات النبوية)، ص (64).

(1) (النهاية)، ج 3، ص (165).

(2) ينظر: الكاشف، (1562/5).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (712) الحديث رقم (2298).

أما الثقل فعلى الحقيقة عند علماء أهل السنة، إذ الأعمال تتجسم حينئذ والخفة والسهولة من الأمور النسبية، وهما مختصران من قوله: (سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر). فتدبر.

وفيه حث على المواظبة عليهما وتحريض على ملازمتهما، وتعرض بأن سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة، وهذه خفيفة سهلة مع أنها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا تتركوها إذن⁽¹⁾.

9 . عن شدّاد بن أوس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ...)
(2).

قال الطيبي: ((قوله: (سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ): السيد هنا مستعار من الرئيس المقدم الذي يصعد إليه في الحوائج، ويرجع إليه في الأمور، لهذا الدعاء الذي هو جامع لمعاني التوبة كلها، وقد سبق أن التوبة غاية الاعتذار))⁽³⁾.
والأنسب: أنه من التشبيه البليغ بإضافة المشبه إلى المشبه به.

(1) ينظر: الكاشف، (6/1820-1821).

(2) من حديث رواه البخاري، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (722) الحديث رقم (2335).

(3) ينظر: الكاشف، (6/1844).

10 . عَنْ عَائِشَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ ، فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي ، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّيْبِرِ ، وَمَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ ، فَقَالَ : (أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ؟) . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : (لَا ، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ) (1) .

قال الطيبي: ((قوله . صلى الله عليه وسلم .: (حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ): شبهه . صلوات الله عليه وسلامه . لِدَّةَ الْجَمَاعِ بِذُوقِ الْعَسَلِ ، فَاسْتَعَارَ لَهَا ذَوْقًا . وَإِنَّمَا أَنْتَ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ قِطْعَةً مِنَ الْعَسَلِ ، وَقِيلَ : عَلَى إِعْطَائِهَا مَعْنَى النُّطْفَةِ ، وَقِيلَ : الْعَسَلُ فِي الْأَصْلِ يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ . وَإِنَّمَا صَغَّرَهُ إِشَارَةً إِلَى الْقَدْرِ الْقَلِيلِ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْحُلُّ)) (2) .
واللقب المناسب لهذه الاستعارة أنها من الاستعارة التمثيلية .

11 . عَنْ أَبِي ذَرٍّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .: (إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (982) الحديث رقم (3295). وقد دَكَّرَ نحوه في (المجازات النبوية)، ص (254)، وقال الشريف الرضي: ((وهذه استعارة كأنه . صلى الله عليه وسلم . كنى عن حلاوة الجماع بحلاوة العسل)).

(2) الكلام كله في (النهاية)، ج 3، ص (237). وينظر: الكاشف، (2348/7).

فَلْيُطْعِمُهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبَسُهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يُكَلِّفُهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ، فَلْيَعِزَّهُ عَلَيْهِ (1).

يردد الطيبي قول النبي . صلى الله عليه وسلم : (إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ): بين التشبيه والاستعارة، مبيناً جمال التعبير بكلمة (إِخْوَانُكُمْ) فيقول: ((قوله: (إِخْوَانُكُمْ) فيه وجهان:

أحدهما: أن يكون خبراً لمبدأ محذوف؛ أي: ممالئكم إخوانكم، واعتبار الأخوة: إما من جهة آدم؛ أي: إنكم متفرعون من أصل واحد، أو من جهة الدين، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [سورة الحجرات، الآية (10)] . فيكون قوله: (جَعَلَهُمُ اللَّهُ) مالا، لما في الكلام من معنى التشبيه.

ويجوز أن يكون مبتدأ، و(جَعَلَهُمُ اللَّهُ) خبره، فعلى هذا (إِخْوَانُكُمْ) مستعار لطي ذكر المشبه، وفي تخصيص الذكر بالإخوة إشعار بعلّة المساواة في الإنفاق، وأن ذلك مستحب؛ لأنه وارد على سبيل التعطف عليهم، وهو غير واجب وناسب لهذا أن يقال: (فَلْيَعِزَّهُ)؛ لأن الله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه (2). وهذا معنى قوله: (فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ). (3).

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (1000) الحديث رقم (3345).

(2) هذا المعنى من حديث رواه الإمام أحمد، عن أبي هريرة . رضي الله عنه .، ومنه: (والله في عون المرء ما كان في عون إخيه). ينظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج 2، ص (274).

(3) ينظر: الكاشف، (2379/7).

12 . عن سَعْدٍ . رضي الله عنه . قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (مَنْ تَصَبَّحَ بِسِنَعِ تَمْرَاتٍ ، عَجْوَةً ، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمْ وَلَا سِحْرٌ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (مَنْ تَصَبَّحَ): قال في (النهاية): ((هو تَفَعَّلَ، من صَبَّحْتُ القوم إذا سَقَيْتَهُم الصَّبُوحَ. وَصَبَّحْتُ بالتشديد لغة فيه))⁽²⁾. فاستعير للأكل))⁽³⁾. فتكون الاستعارة هنا تصريرية تبعية في لفظ (تَصَبَّحَ).

13 . عن أبي مطرٍ، قال: إن علياً رضي الله عنه اشترى ثوباً بثلاثة دراهم، فلما لبسه قال: ((الحمد لله الذي رزقني من الرِّيشِ ما أَتَجَمَّلُ به في الناسِ وأواري به عَوْرَتِي)). ثم قال: ((هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول))⁽⁴⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (من الرِّيشِ): الريش: لباس الزينة، استعير من ريش الطائر؛ لأنه لباسه وزينته⁽⁵⁾؛ لقوله تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (1214) الحديث رقم (4190).

(2) (النهاية)، ج 3، ص (6).

(3) ينظر: الكاشف، (2847/7).

(4) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة)، ج 2، ص (1251) الحديث رقم (4373).

(5) هذا الكلام في (الكشاف)، ج 2، ص (97).

يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴿ [سورة الأعراف، الآية (26)]⁽¹⁾.

فتكون الاستعارة هنا تصريحية أصلية في لفظ: (الرِّيشِ).

14 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((أقول: ويمكن أن يقال: إن الأكل هنا استعارة لعدم القبول، وإن تلك الحسنات الصادرة عنه مردودة عليه، وليست بثابتة في ديوان الأعمال الصالحة حتى تحبط، كمن صلى بدار مغصوبة، ولهذا يحسن وجه التشبيه بالنار، فإن النار عند اشتعالها والتهابها لا تترك من الوقود شيئاً إلا أفنته، فشبهت الأعمال الصادرة عنه عند ارتكاب الحسد بالحطب الجزل الذي تشتعل فيه النار في الإفناء والإعدام مبالغة وزجراً للحاسد⁽³⁾. فالأكل في النار أيضاً استعارة أو مشاكلة لوقوعه في صحبة قوله: (يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ)).⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (9/2909-2910).

(2) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1401) الحديث رقم (5040).

(3) ذكر الشريف الرضي في (المجازات النبوية)، ص (153) أن سر التشبيه بالنار ((لأن الحسد يجري في قلب الإنسان مجرى النار لاهتياجه واتقاده...)). وهذه نكتة لم ينتبه لها الطيبي.

(4) ينظر: الكاشف، (10/3251).

يلاحظ: أن الاستعارة في (يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ) تصريحية تبعية في لفظ (يَأْكُلُ)، ونحوها في (تَأْكُلُ النَّارُ).

15 . جاء في حديث للنبي . صلى الله عليه وسلم . ذكر فيه كلاماً للرب . عز وجل . منه: (إِنَّمَا بَعَثْنَاكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِيَّ بِكَ . وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ . تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانُ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ)؛ أي: كتاباً محفوظاً في القلوب، لا يضمحل بغسل القراطيس، أو كتاباً مستمراً متداولاً بين الناس ما دامت السماوات والأرض لا ينسخ ولا ينسى بالكلية، وعبر عن إبطال حكمه وترك قراءته والإعراض عنه بغسل أوراقه بالماء على سبيل الاستعارة)) (2). ويريد الطيبي بقوله: (على سبيل الاستعارة) أنها استعارة تصريحية تبعية.

16 . عن رزبن العقيلي، قال: قلت يا رسول الله ! كيف يعيد الله الخلق؟ وما آية ذلك في خلقه؟ قال: (أما مررت بوادي قومك جدياً، ثم مررت به يهتز خضراً؟) (3).

(1) من حديث رواه مسلم عن عياض بن حمار المجاشعي، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1476) الحديث رقم (5371).

(2) ينظر: الكاشف، (11/3369).

(3) رواه رزبن، وأحمد، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1532)، الحديث رقم: (5531).

قال الطيبي: ((قوله: (يهتزُّ خضراً): جملة حالية، و(خضراً): نصب على التمييز، استعار الاهتزاز لأشجار الوادي تصويراً لحسنها وبهجتها، ويقال: "اهتز فلان فرحاً"؛ أي: خف، ((وكلُّ من خَفَّ لأمرٍ وارتاحَ له، فقد اهتَزَّ له))⁽¹⁾)).⁽²⁾
 يلاحظ: أن الاستعارة هنا تصريحية تبعية، وفي الكلام كله تشبيه وقد تقدم.

17 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قوله: ﴿ كَالْمُهْلِ ﴾ [سورة الكهف، الآية (29)] ⁽³⁾ . قَالَ: (كَعْكَرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قَرَّبَهُ إِلَى وَجْهِهِ سَقَطَتْ فَرْوَةٌ وَجْهِهِ فِيهِ) ⁽⁴⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (كَعْكَرِ الزَّيْتِ)؛ أي: الدرن منه والدنس، وقوله: (فَرْوَةٌ وَجْهِهِ)؛ أي: جلده، والأصل فيه فروة الرأس وهي جلدها بما عليها من الشعر، فاستعارها من الرأس للوجه))⁽⁵⁾.

18 . عن عائِدِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلِيَّ سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفْرٍ . فَقَالُوا: (مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا) ⁽⁶⁾ .

(1) هذه العبارة في (النهاية)، ج 5، ص (262).

(2) ينظر: الكاشف، (3492/11).

(3) سياق الآية: ﴿ وَإِنْ يَسْتَعِثُّوا يُعَاثُوا بِمَاءِ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَقًا ﴾ .

(4) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1581)، الحديث رقم: (5678).

(5) ينظر: الكاشف، (3589/11).

(6) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة)، ج 3، ص (1751)، الحديث رقم: (6205).

قال الطيبي: ((قوله: (مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللَّهِ): استعار الأخذَ للـسيفِ تشبيهاً له بمن له حق على صاحبه، وهو يلمزه ويطالبه، والغريم يمتنع عن إيفاء حقه ويماطله)) (1).

19 . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (إن الشيطان ذئبُ الإنسانِ كذئبِ الغنمِ، يأخذُ الشاذَّةَ، والقاصيةَ، والناحيةَ...)) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (إن الشيطان ذئبُ الإنسانِ): مستعار للإفساد والإهلاك؛ أي: إن الشيطان مفسد للإنسان ومهلكه كذئب أرسل إلى قطع من الغنم)) (3).
والأرجح: أن الصورة من التشبيه البليغ للتصريح بالمشبه والمشبه به.

20 . عن مسروقٍ، قال: ((لَقِيتُ عُمَرَ . رضي الله عنه .. فقال: ((مَنْ أَنْتَ؟)). قُلْتُ: مَسْرُوقُ بِنِ الْأَجْدَعِ، فَقَالَ عُمَرُ: ((سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ)) (1).

(1) ينظر: الكاشف، (3934/12).

(2) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (65)، الحديث رقم: (184).

والحديث في (المجازات النبوية)، ص (228) وقد علق عليها الشريف الرضي بقوله: ((وهذه من أحسن الاستعارات)).

(3) ينظر: الكاشف، (650/2).

قال الطيبي: ((قوله: (الأجدعُ شيطانُ): هو استعارة من مقطوع الأطراف لمقطوع الحجّة))⁽²⁾.

وهذا من التشبيه البليغ أيضاً، أطلق عليه لفظ الاستعارة مما يدل على تسامح الطيبي.

21 . عن أبي الدرداء . رضي الله عنه . قال: (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَخَّصَ بَبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا أَوَّانٌ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (يُخْتَلَسُ)؛ أي: يسلب العلم منكم، حتى لا تقدرُوا أن تستنزلوا بسؤالكم شيئاً من العلوم السماوية، والاحتلاس استعارة من الإمساك من نزول العلم))⁽⁴⁾.

وهذه استعارة تصريحية تبعية، ونحوها ما سيذكره عند الحديث التالي:

(1) رواه أبو داود، وابن ماجه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1347)، الحديث رقم: (4767).

(2) ينظر: الكاشف، (3091/10).

(3) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (81)، الحديث رقم: (245).

(4) ينظر: الكاشف، (697/2-698).

22 . عن عائشة . رضي الله عنه .، قالت: ((سألتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفاتِ في الصلاة، فقال: (هو اختلاسٌ يختلسهُ الشيطانُ من صلاةِ العبد) (1).

يرى الطيبي أن اختلاس الشيطان يمكن أن يكون استعارة، أو حقيقة، فيقول: ((المعنى: من التفت يمينا أو شمالاً ذهب عنه الخشوع المطلوب بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [سورة المؤمنون، الآية: (2)] . فاستعير لذهاب الخشوع اختلاس الشيطان تصويراً لقبح تلك الفعلية. أو أن المصلي حينئذٍ مستغرقٌ في مناجاة ربه، وأنه تعالى مقبل عليه، والشيطان كالراصد ينتظر فوات تلك الحالة عنه، فإذا التفت المصلي، اغتتم الفرصة فيختلسها منه)) (2).

يلاحظ: أن الطيبي خلط بين بعض صور الاستعارة والتشبيه أحياناً، وتسامح في تحديد بعض أنواع الاستعارات.

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (311)، الحديث رقم: (982).

(2) ينظر: الكاشف، (1070/3).

ثانياً: استعارات أشار إلى مصادرها:

هناك بعض الاستعارات نقلها الطيبي عن بعض العلماء، ولم يعقب عليها، وسكوته دليل على إقراره لها، وربما عقب على بعضها فذكرت تعقيبه، وقد ورد بعض هذه الاستعارات خلال شرح الأحاديث الآتية:

1 . عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال : قال رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم قال : (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ) وذكر في آخر الحديث : (وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ) (1).

قال الطيبي : ((قال الراغب : القَذْفُ : الرَّمْيُ البَعِيدُ ، استعيرَ للشَّتْمِ والعَيْبِ ِ والبهتان ، كما استعيرَ لرمي المحصنات (2))) (3).
والاستعارة هنا: تصريحية أصلية، ولم يبين ذلك الطيبي.

2 . جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم عند التهجد : (ولك الحمدُ ، أنتَ الحقُّ ، ووعدكُ الحقُّ ، ولقائوكُ حقُّ ، وقَوْلُكَ حقُّ ، والجنةُ حقُّ ، والنَّارُ حقُّ ، والنبيونَ حقُّ ، ومُحمَّدٌ حقُّ ، والسَّاعةُ حقُّ) (1).

(1) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (2322)، الحديث رقم: (52).

(2) المفردات غريب القرآن، مادة: (قذف).

(3) ينظر: الكاشف، (506/2).

قال الطيبي: ((قوله: (السَّاعَةُ حَقٌّ): قال في (النهاية): الساعة لغة تطلق على جزء قليل من اليوم واللييلة. ثم استعير للوقت الذي تقوم فيه القيامة. يُريد أنها ساعة خفيفة يحدث فيها أمرٌ عظيم⁽²⁾))⁽³⁾.
والأرجح: أنه لا استعارة هنا، وإنما مجاز مرسل علاقته: الإطلاق والتقييد.

3. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
(خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ، وَالْفَارَةُ،
وَالْكَلْبُ الْعُقُورُ، وَالْحُدَيَّا)⁽⁴⁾.

(1) من حديث متفق عليه، عن ابن عباس . رضي الله عنهما .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (381)،
الحديث رقم: (1211).

(2) الكلام في (النهاية)، ج 2، ص (422). وأورده الطيبي بإيجاز، وعبارة (النهاية): ((الساعة في
الأصل تطلق بمغنيين:

أحدهما: أن تكون عبارة عن جزء من أربعة وعشرين جزءاً هي مجموع اليوم واللييلة.

والثاني: أن تكون عبارة عن جزء قليل...)).

ودل كلام ابن الأثير على أن تقسيم اليوم واللييلة إلى أربع وعشرين ساعة هو من تقسيم المسلمين،
وإشعاعهم الحضاري الذي أضاءت شمسها سماء العالم.

(3) ينظر: الكاشف، (1195/4).

(4) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (826)، الحديث رقم: (2699).

قال الطيبي: ((قال في (النهاية): أصل الفُسوق: الخروج عن الاستقامة، والجور، وبه سُمِّي العاصي فاسقاً، وإنما سُمِّيت هذه الحيوانات فَوَاسِقَ على الاستعارة لِحُبْثِهِنَّ. وقيل: لخروجهن من الحُرْمَةِ في الحِلِّ والحَرَمِ)) (1).

يلاحظ: أن استعارة في (فَوَاسِق) تصريحية أصلية.

4. عن أَبِي قَتَادَةَ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: قَالَ: رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيُنْفَسْ عَن مُعْسِرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (فَلْيُنْفَسْ)؛ أي: فليأخر مطالبته. قال في (النهاية): ((وهو مُسْتَعَارٌ مِنْ نَفْسِ الْهَوَاءِ الَّذِي يَرُدُّهُ التَّنْفُسُ إِلَى الْجُوفِ فَيُبْرِدُ مِنْ حَرَارَتِهِ وَيُعَدِّهَا، أَوْ مِنْ نَفْسِ الرِّيحِ الَّذِي يَتَنَسَّمُهُ فَيَسْتَرُوحُ إِلَيْهِ، أَوْ مِنْ نَفْسِ الرُّوضَةِ، وَهُوَ طَيْبٌ رَوَائِحُهَا، فَيَتَفَرَّجُ بِهِ عَنْهُ)) (3)).

وأنبه على أن الاستعارة في قوله: (فَلْيُنْفَسْ) تصريحية تبعية، ونحوها (يَطِيرُ) في الحديث التالي:

-
- (1) (النهاية)، ج 3، ص (446). وينظر: الكاشف، (2034/6).
- (2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (877)، الحديث رقم: (2902).
- (3) (النهاية)، ج 5، ص (93). وينظر: الكاشف، (2172/7-2173).

5. عن حجاج بن حجاج الأسلمي، عن أبيه، أنه قال: ((يا رسول الله ! ما يُذهِبُ عَنِّي مَذَمَّةَ الرِّضَاعِ؟. فقال . صلى الله عليه وسلم .: (عُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ))⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قال القاضي: والعُرَّةُ: المملوك، وأصلها: البياض في جبهة الفرس، ثم استعير لأكرم كل شيء، كقولهم: "عرة القوم لسيدهم"، ولما كان المملوك خيراً ما يملك سمي عرة. ولما كانت الظُّرُّ أخدمت له نفسها، جعل جزاء حقها من جنس فعلها، فأمر بأن يعطيها مملوكاً يخدمها ويقوم بحقوقها، وقيل: العرة لا تطلق إلا على الأبيض من الرقيق))⁽²⁾.

6. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ، رَجُلٌ مُنْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرْعَةً، طَارَ عَلَيْهِ، يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَّةً)⁽³⁾.

(1) رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي، والدارمي، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (948)، الحديث رقم: (3174).

(2) في (المرقاة)، ج 6، ص (229-230). نسب الكلام للطيبي، بينما في (التعليق)، ج 4، ص (34) نسبه للقاضي. وينظر: الكاشف، (2301/7).

(3) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1118.1119)، الحديث رقم: (3796).

قال الطيبي يشرح قوله: (يَطِيرُ عَلَى مَنِّهِ) نقلاً عن القاضي: ((أي يسرع راكباً على ظهره، مستعار من طيران الطائر))⁽¹⁾.

وعلق على كلام القاضي قائلاً: ((أقول: قوله: (يَطِيرُ): إما صفة بعد صفة، أو حال من الضمير في (مُمْسِك) و(طَارَ) جواب (كَلَّمَا)، وهو مع جوابه حال من ضمير (يَطِيرُ)، وفيه: تصوير حالة هذا الرجل وشدة اهتمامه بما هو فيه من المجاهدة في سبيل الله، وأنه عادته ودأبه ولا يلتفت إلى غيره، ونحوه قول حاتم:

ولله صُغْلُوكُ يُسَاوِرُ هَمَّهُ	وَيَمْضِي عَلَى الْأَحْدَاثِ وَالدهِرِ مُقَدِّمًا
فَتَى طَلَبَاتٍ لَا يَرَى الخَمَصَ تَرْحَةً	وَلَا شَبْعَةً إِنْ نَالَهَا عَدَدٌ مَعْنَمًا
إِذَا مَا رَأَى يَوْمًا مَكَارِمَ أُعْرِضَتْ	تَيَمَّمْ كُورَاهُنَّ ثُمَّتَ صَمَمًا
تَرَى رُحْمَهُ وَنَبْلَهُ وَمَجْنَنَهُ	وَذَا شُطْبٍ عَضَبِ الضَّرِيَّةِ مِخْدَمًا ⁽²⁾
وَأَحْنَاءَ سَرِجٍ قَاتِرٍ وَجِلَامَهُ	عَتَادَ فَتَى هَيْجَا وَطَرْفًا مُسَوِّمًا ⁽³⁾
وَيَغْشَى إِذَا مَا كَانَ يَوْمٌ كَرِيهَةً	صُدُورَ العَوَالِي فَهوَ مُخْتَضِبٌ دَمًا
إِذَا الحَرْبُ أَبَدَتْ نَاجِدِيهَا وَتَمَرَّتْ	وَوَلَّى هِدَانُ القَوْمِ أَقْبَلَ مُعْلِمًا
فَذَلِكَ إِنْ يَهْلِكَ فَحُسْنٌ نَنَاؤُهُ	وَإِنْ عَاشَ لَمْ يَفْعُدْ ضَعِيفًا مُدَمًّا ⁽⁴⁾ .

(1) ينظر: (المرقاة)، ج 7، ص (272)، و(التعليق)، ج 4، ص (228).

(2) المِجَنُّ: الترس، والشُّطْبُ: طرائق وخطوط في متن السيف، والعَضَبُ: القاطع، والضَّرِيَّةُ من السيف: حده، والمخْذَمُ: القاطع.

(3) الأَحْنَاءُ: واحدها "حَنْوٌ"، ويطلق على كل ما فيه اعوجاج، والسَرِجُ القاتر: الجيد، والطرْفُ: الجواد الأصيل، والسموم: المعلم لشهرته.

(4) ديوان حاتم الطائي، ص (239-241)، و(الإيضاح)، ج 1، ص (120-121). وينظر: الكاشف، (2628/8).

7 . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (إن المؤمن يجاهد بسيفه
ولسانه، والذي نفسي بيده، لكانمّاً ترمونهم به نَضْحَ النَّبْلِ)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قال القاضي: الضمير في (به) للشعر، و(نَضْحَ النَّبْلِ): رميه،
مستعار من نَضْحَ الماء، والمعنى: أن هجاءهم أثر فيهم تأثير النبل، وقام مقام الرمي في
النكايه بهم))⁽²⁾.
ولعل الأرجح: أن في (نَضْحَ النَّبْلِ): تشبيهاً بليغاً، وليس استعارة.

8 . عن أبي بكرّة، قال: أُنْتَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم فقال له: (ويملكَ قَطَعَتَ عُنُقِ أَخِيكَ "ثَلَاثًا" من كان منكم مَادِحًا لَا مَحَالَةَ
فَلْيُقْل: أَحْسِبُ فَلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيْبُهُ، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ
أَحَدًا)⁽³⁾.

(1) من حديث رواه أحمد والبعوي عن كعب بن مالك . رضي الله عنه . ينظر (المشكاة) ج 3، ص
(1352) الحديث رقم (4795).

(2) ينظر: (المرقاة)، ج 9، ص (128). والكاشف، (3104/10).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1358)، الحديث رقم: (4827).

قال الطيبي: ((قوله: (فَطَعَتَ عُنُقَ أَحْيَاكَ)) قال النووي: هذه استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك، لكن هذا الهلاك في الدين، وقد يكون من جهة الدنيا)) (1).

9. عن أنس بن مالك . رضي الله عنه . قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ، وَيَشْبُ مِنْهُ اثْنَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ)) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (يَشْبُ)) قال النووي: هذا مجاز واستعارة، ومعناه: أن قلب الشيخ كامل الحب للمال يحتكم احتكاماً مثل احتكام قوة الشاب في شبابه)) (3).

أقول: يجوز أن يكون من باب المشاكلة والمطابقة لقوله: (يَهْرُمُ)) (4) .
وأنبه إلى أن الاستعارة في (يَشْبُ) تصريحية تبعية. وأما المشاكلة فهي على رواية (يشيب) بدل (يهرم).

(1) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 18، ص (127). وينظر: الكاشف، (3117/10).
(2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1450)، الحديث رقم: (5270).
(3) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 7، ص (138). وذهب النووي إلى الاستعارة سبقه إليه قبله الشريف الرضي في (المجازات النبوية)، ص (233232).
(4) ينظر: الكاشف، (3322/10).

10 . عن أبي موسى . رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (يا أبا موسى ! لقد أُعْطيتَ مِزْمَاراً مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (مِزْمَاراً): قال القاضي: المِزْمَار ههنا مستعار للصوت الحسن والنعمة الطيبة؛ أي: أعطيت حسن صوت يشبه بعض الحسن الذي كان لداود، والمراد بآل داود نفسه، إذ لم يكن أحد من آله مشهوراً بحسن الصوت)) (2).
والأرجح هنا: أن المِزْمَار مجاز مرسل علاقته الآلية، وليس استعارة.

11 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَرْقُّ أَفْنَدَةً، وَأَلِينُ قُلُوباً...)) (3).

قال الطيبي: ((قال القاضي: الرقة ضد الغلظة والصفافة، واللين مقابل القسوة، فاستعيرت في أحوال القلب، فإذا نبا عن الحق وأعرض عن قبوله، ولم يتأثر بالآيات والنذر يوصف بالغلظة، فكأن شغافه صفيق لا ينفذ فيه الحق، وجرمه صلب لا يؤثر فيه الوعظ، وإذا كان بعكس ذلك يوصف بالرقة واللين، فكأن حجاب رقيق لا يأبى نفوذ الحق، وجوهره لين يتأثر بالنصح)) (4).

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1748)، الحديث رقم: (6194).

(2) ينظر: (المرقاة)، ج 11، ص (412). والكاشف، (3928).

(3) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1765)، الحديث رقم: (6258).

(4) ينظر: (المرقاة)، ج 11، ص (453452). والكاشف، (3956/12).

ننبه أخيراً إلى أن الطيبي ربما استأنس بكلام الزمخشري عند ذكره
بعض الاستعارات. كما يلاحظ من خلال موقفه عند هذين الحديثين:

1 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : كُنَّا فُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَمَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . رضي الله عنهما . فِي نَفَرٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا ، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا ، وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا ، وَفَزَعَنَا فُقُمْنَا ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ .. (1).

قال الطيبي: ((قوله: (دُونَنَا): حال من الضمير المستتر في (يُقْتَطَعُ) ؛ أي: خشينا أن يصاب بمكروه من عدو أو غيره، متجاوزاً عنا، كقوله تعالى: ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة، الآية (23)]. قال في (الكشاف): ((ومعنى دون أدنى مكان من الشيء، ومنه الشيء الدون، واستعير للتفاوت في الأحوال والرتب. فقيل: "زيد دون عمرو في الشرف والعلم"، ثم اتسع فيه واستعمل في كل متجاوز حداً إلى حدٍ)) (2).

(1) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (19.18)، الحديث رقم: (39).

(2)، ج 1، ص (99). وينظر: الكاشف، (494/2).

2 . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم :: (... وأما العينُ فمقرّةٌ لما يُوعى القلب)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (فمقرّةٌ): وارد على سبيل الاستعارة؛ لأنها تثبت في القلب وتقر فيه ما أدركته بحاستها، فكأن القلب لها وعاء، وهي تقر فيه ما رأته. قال في (أساس البلاغة): ((ومن الجواز "قَرَّ الكلامَ في أذنه" إذا وضع فاه على أذنه فأسمع، وهو من قَرَّ الماءَ في الإناءِ إذا صبَّه فيه))⁽²⁾. ((

* * *

(1) من حديث رواه أحمد ، والبيهقي في (شعب الإيمان) عن أبي ذر . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1435)، الحديث رقم: (5200).

(2) (أساس البلاغة)، للزمخشري، مادة: (قرر). وينظر: الكاشف، (3297/10).

قيمة الاستعارة

الاستعارة: ضرب من المجاز، وهي روضة من رياض البيان، يرتفع بها الأسلوب وتأنس بها الأرواح، ويخلق بها الخيال، وهي من أجمل فنون البيان وأجلها قَدْرًا، وذلك لأسباب كثيرة، منها: "المبالغة" التي نجدها في الاستعارة؛ لأن الاستعارة مبناهما التشبيه، فإذا أريد المبالغة في التشبيه أمكن البلوغ إلى أقصى درجات المبالغة بإطلاق اسم المشبه به على المشبه على سبيل الاستعارة. فالمبالغة أهم أغراض الاستعارة. وهي التي تكسبها رونقاً وجمالاً. ولذلك نجد بعض البلاغيين ينصون على أن الغرض الأول من الاستعارة "المبالغة".

يقول الإمام عبد القاهر الجرجاني: ((فالتشبيه ليس هو الاستعارة، ولكن الاستعارة كانت من أجل التشبيه، وهو كالغرض فيها، وكالعلة والسبب في فعلها، فإن قلت: كيف تكون الاستعارة من أجل التشبيه، والتشبيه يكون ولا استعارة، وذلك إذا جئت بحرفه الظاهر. فقلت: "زيد كالأسد"؟

فالجواب: أن الأمر كما قلت، ولكن التشبيه يحصل بالاستعارة على وجه خاص، وهو "المبالغة" (1).

(1) (أسرار البلاغة)، مادة: (220).

ويقول الفخر الرازي: ((الاستعارة: ذكر الشيء باسم غيره، وإثبات ما لغيره له، لأجل المبالغة في التشبيه)) (1).

وقد أشار الطيبي . رحمه الله . إلى أن المبالغة من أغراض الاستعارة في مواضع منها:

1 . عن علي . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (لا تُغَالُوا فِي الْكَفَنِ، فَإِنَّهُ يُسَلَبُ سَلْباً سَرِيعاً) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (فإنه يُسَلَبُ سَلْباً سَرِيعاً): علة للنهي، كأنه قيل: لا تشتروا الكفن بثمن غال، فإنه يبلى سريعاً، وهو تذيير، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [سورة الإسراء، الآية (27)]. واستعير للبلى السلب مبالغة لمعنى السرعة)) (3).

ونوع الاستعارة هنا: تصريحية تبعية.

2 . عن قُرَّةَ الْمُزَنِيِّ، أن رجلاً كان يأتي النبي . صلى الله عليه وسلم . ومعه ابنٌ له . فقال له النبي . صلى الله عليه وسلم .: (أَتُحِبُّهُ؟) . فقال: يا رسول

(1) (نهاية الإيجاز)، ص (115).

(2) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (518)، الحديث رقم: (1639).

(3) ينظر: الكاشف، (1387/4).

الله ! أَحَبَّكَ اللهُ كَمَا أُحِبُّهُ. فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ . صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : (مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ ؟) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَاتَ . فَقَالَ النَّبِيُّ . صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : . (أَمَا تُحِبُّ أَلَا تَأْتِي بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ ؟) . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَهُ خَاصَّةٌ ، أَمْ لِكُلِّنَا ؟ قَالَ : (بَلْ لِكُلِّكُمْ) (1) .

قال الطيبي: ((قوله: (إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ)؛ أي: مفتحاً لك مهياً لدخولك، كما قال تعالى: ﴿ جَنَّاتٍ عَدْنٍ مُمْتَحَةً لَهُمُ الْأَبْوَابُ ﴾ [سورة ص، الآية (50)] . فاستعير الانتظار للفتح مبالغة)) (2) .
والاستعارة هنا: تصريحية تبعية.

3 . عن عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عن أَبِيهِ ، عن جَدِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : (أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيماً لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ ، وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ) (3) .

قال الطيبي: ((قوله: (حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ)؛ أي: تنقصه وتغنيه؛ لأن الأكل سبب للإفناء، أو استعارة حيث جعل الصدقة مشابهاً للطاعم ونسب إليها من لوازم المشبه به وهو الأكل مبالغة في كمال الإفناء)) (1) .

(1) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (550)، الحديث رقم: (1756).

(2) ينظر: الكاشف، (1431/4).

(3) رواه الترمذي، وقال: ((في إسناده مقال))، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (561)، الحديث رقم: (1789).

أقول: كأن الطيبي أراد بقوله: (الأكل سبب للإفناء) أن الأكل هنا مجاز عقلي علاقته السببية، لذلك ردد قوله: (تأكله) بين العلاقة السببية والاستعارة المكنية.

كما تحدث الطيبي . رحمه الله . عن حسن موقع الاستعارة في الكلام، وعن فائدها، وذكر أن المعاني الكثيرة يمكن أن نأخذها من الاستعارة، وهذه إشارة ضمنية إلى أن الاستعارة تفيد الإيجاز الذي هو من أخص صفات البلاغة.

ومن المواضع التي ذكر فيها ذلك ما يلي:

1 . عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ وَيُشَيَّ رِجْلَيْهِ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَكَانَتْ كُلُّهُ لَه حِرْزاً مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَلَمْ يَحِلَّ لِدَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ إِلَّا الشَّرْكَ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ عَمَلًا، إِلَّا رَجُلًا يَفْضُلُهُ، يَقُولُ أَفْضَلَ مِمَّا قَالَ) (2).

(1) ينظر: الكاشف، (1483/5).

(2) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (308)، الحديث رقم: (975).

قال الطيبي: ((قوله: (وَلَمْ يَجِلْ لِدَنْبٍ): فيه استعارة وما أحسن موقعها ! فإن الداعي إذا دعا بكلمة التوحيد، فقد أدخل نفسه حرماً آمناً، فلا يستقيم للذنب أن يجل ويهتك حرمة الله، فإذا خرج عن حرم التوحيد أدركه الشرك لا محالة))⁽¹⁾.

2 . قال في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ [سورة الأحزاب، الآية (33)]⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: ﴿ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ﴾ : استعار للذنوب الرجس، وللتقوى الطهر؛ لأن عرض المقترب للمقبحات يتلوث بها، ويتدنس كما يتلوث بدنه بالأرجاس، وأما المحسنات فالعرض معها نقي مصون كالثوب الطاهر، وفي هذه الاستعارة ما ينفر أولي الألباب عما كرهه الله لعباده ونهاهم عنه، ويرغبهم فيما يرضيه لهم وأمرهم به⁽³⁾)).

(1) ينظر: الكاشف، (3/1064).

(2) وقد ذكرت مع متن الحديث (6127)، ج 3، ص (1731) من (المشكاة).

(3) هذا الكلام اقتبسه الطيبي من (الكشاف)، ج 3، ص (538). وينظر: الكاشف، (3900/12).

3 . عن عبد الله بن عمرو . رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ : أَقْرَأُ وَارْتَقِ ، وَرَتَّلَ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنَّ مَنَزْلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا) (1) .

قال الطيبي : ((الذي يذهب إليه من سياق هذا الحديث، تحريض لصاحب القرآن على التحري في القراءة والإمعان في النظر فيه، والملازمة له، والعمل بمقتضاه، وكل هذه الفوائد يعطيها معنى الصاحب استعارة؛ لأن أصل المصاحبة بالبدن، وقد علم أن الصاحب من يرافقه بالبدن، ويوافقك بما يهملك، ويعاونك فيما ينفعك، ويدفع عنك ما يضرك، فإذا هو جامع لمعنى القراءة والتدبر والعمل، فقله: (أقرأ وارتنق) أمر له في الآخرة بالقراءة التي توصله إلى مصاعد ودرجات.

ثم قوله: (فإن منزلك) تعليل للأمر المرتب عليه الترتي، يعني: قراءتك هذه يا صاحب القرآن ترقية إلى منزلة فمنزلة على قدر قراءتك، فإذا قطعها انقطعت، وإذا وصلتها اتصلت وزادت إلى ما لا نهاية له؛ ولأن التشبيه في قوله: (ورتل كما كنت ترتل في الدنيا) يستدعي تشبيه الاتصال بالاتصال، وكما أن قراءته في حال الاختتام استدعت الافتتاح الذي لا انقطاع له على ما ورد في حديث (الحال المرتحل) (2) كذلك لا انقطاع لهذه القراءة ولا للترقي ولا للمنازل فهو كما قال

(1) رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، والنسائي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (658)، الحديث رقم: (2134).

(2) روى الترمذي عن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال : قال رجل يا رسول الله ! أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟ قال : (الحالُّ المرتحلُّ؟) . قال : ومن الحال المرتل؟ قال : (الذي يضرِبُ من أول القرآن إلى

تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوفِّي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [سورة الزمر، الآية (10)]
[، وهذه القراءة لهم كالتسبيح للملائكة، تشغلهم عن سائر مستلذاتهم، بل هي
المستلذ الأعظم، ودونه كل مستلذ⁽¹⁾].

آخره كلما حَلَّ ارتحل). قال الترمذي: ((هذا حديث غريب)). ينظر: الجامع الصحيح (سنن
الترمذي)، ج 5، ص (181).
(1) ينظر: الكاشف، (1655/5).

الادعاء

الادعاء ليس شيئاً قائماً بذاته في علم البلاغة، وليس قسيماً للمجاز أو التشبيه، فهو يوجد أساساً في كل الصور البيانية التي فيها مبالغة؛ لأن المبالغة قائمة على الادعاء.

وهنا نجد الطيبي كأنه اعتبره مقابلاً للتشبيه والاستعارة وصنعه في هذا من باب التسامح، ومن الأمثلة التي ذكر عندها الادعاء ما يلي:

1 . عن عائشة . رضي الله عنها . قَالَتْ : (دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طُوبَى لِهَذَا ، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ، لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ...)⁽¹⁾ .

يسهب الطيبي في شرح هذا الحديث موضحاً ما يريده بالادعاء، فيقول: ((فإن قلت: قوله: (عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ) فيه إشكال؛ لأنه ليس من باب التشبيه كما تقول: " هذا عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ " إذ ليس المراد: أن ثمة عصفوراً

(1) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (31)، الحديث رقم: (84).

وهذا مشابه له، ولا من باب الاستعارة؛ لأن المشبه والمشبه به مذكوران؛ لأن التقدير:
هو عصفور، والمقدر كالملفوظ؟

قلت: هو من باب الادعاء، كقولهم: "تحية بينهم ضربٌ وجيع" (1). وقولهم:
"القلم أحد اللسانين" جعل بالادعاء التحية والقلم ضربين: أحدهما المتعارف، والآخر
غير المتعارف من الضرب واللسان فبين في الأول بقوله: "ضربٌ وجيع" أن المراد غير
المتعارف كما بين في الثاني بقوله: "أحد اللسانين" أن المراد منها غير المتعارف (2).

جعلت . رضي الله عنها . العصفور صنفين:

أحدهما: المتعارف.

وثانيهما: الأطفال من أهل الجنة.

وعنت بقولها: (مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ) أن المراد الثاني، وقولها: (لَمْ يَعْمَلْ

السُّوء) بيان لإلحاق الطفل بالعصفور وجعله منه، كما جعل القائل القلم لساناً
بواسطة إفصاحها عن الأمر المضمرة (3).

(1) تقدم تخريجه في مبحث الاستعارة التهكمية من هذه الرسالة.

(2) كأنه بهذه المثلة جمع بين الحقيقة والمجاز، والمراد المجاز، وقد يجمع بينهما ويرادان معاً، وللعلماء في هذا
كلام، وقد ذكر الخطابي في (غريب الحديث)، ج 1، ص (187) مجاز تغليب أحد الاسمين على
الآخر، كقولهم: "الأسودان" للتمر والماء، و"سيرة العمرين" يريدون أبا بكر وعمر. رضي الله عنهما..
وقال العز بن عبد السلام في كتابه: (الإشارة إلى الإنجاز في بعض أنواع المجاز) ص (115): ((...))
ومن الجمع بين المجاز والحقيقة التعبير بـ "الأبوين" عن الأب والأم، وبـ "القمرين" عن الشمس
والقمر... وكله من مجاز المشابهة كتماثل الشمس والقمر في الضياء)).

(3) ينظر: الكاشف، (536/2).

2. عن أبي قتادة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ) . قالوا : يا رسول الله ! وكيف يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ؟ قال : (لا يُتِمُّ زُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا) (1).

قال الطيبي : ((جعل جنس السرقة نوعين : متعارفاً، وغير متعارف، وهو ما ينقص هذا الركن من الطمأنينة، ثم جعل غير المتعارف أسوأ من المتعارف، وإنما كان أسوأ؛ لأن السارق إذا أخذ مال الغير ربما ينتفع به في الدنيا، أو يستحل من صاحبه، أو تقطع يده فيتخلص من العقاب في الآخرة، بخلاف هذا السارق فإنه سرق حق نفسه من الثواب، وأبدل منه العقاب في العقبى . وليس في يده سوى الضرر والتعب)) (2).

3. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (السَّخَاءُ شَجْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ، فَمَنْ كَانَ سَخِيًّا أَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْهَا، فَلَمْ يَتْرُكْهُ الْغُصْنُ حَتَّى يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ . وَالشُّحُّ شَجْرَةٌ فِي النَّارِ فَمَنْ كَانَ شَحِيحًا أَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْهَا، فَلَمْ يَتْرُكْهُ الْغُصْنُ حَتَّى يُدْخِلَهُ النَّارَ) (3).

قال الطيبي : ((قوله : (شجرة في الجنة)؛ أي : كالشجرة في الجنة، والتنكير للتعظيم)).

(1) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (279)، الحديث رقم: (885).

(2) ينظر: الكاشف، (1020/3).

(3) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (591)، الحديث رقم: (1886).

ثم شرح الصورة على أنها من التشبيه، بعد ذلك ذكر وجهاً آخر، وهو احتمال أن تكون الصورة من الادعاء، فقال: ((ويحتمل أن يكون من باب الادعاء، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ 88 ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [سورة الشعراء، الآيتان (89-88)]. في وجه (1). جعل بالادعاء جنس الشجرة الدنيوية نوعين، متعارفاً، وغير متعارف، وهي شجرة السخاء الثابت أصلها في الجنة وفرعها في الدنيا، فمن أخذ بغصن منها فلا محالة أن يوصله إلى ما هو منه، وحكم شجرة الشح على عكس ذلك، وإلى هذا المعنى يلح قوله . صلى الله عليه وسلم .: (السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ، قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ، بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ. وَالْبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ، بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّةِ، بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ) (2) (3).

4 . عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . رضي الله عنه . قال: قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِيَّاكُمْ وَالِدَخُولَ عَلَى النِّسَاءِ). فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: (الْحَمُو الْمَوْتُ) (4).

(1) في معنى هذه الآية وردت وجوه عدة، منها ما ذكره الطيبي، ولمعرفة هذه الوجوه. ينظر: (الكشاف)، ج 3، ص (320).

(2) من حديث رواه الترمذي عن أبي هريرة . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (585)، الحديث رقم: (1869).

(3) ينظر: الكاشف، (1539/5).

(4) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (932)، الحديث رقم: (3102).

قال الطيبي: ((قال في (الفائق): معناه: أن حماها الغاية في الشر والفساد، فَشُبِّهَ بالموت؛ لأنه قصارى كل بلاء، وذلك أنه شرُّ من الغريب من حيث إنه آمن مُدِل والأجنبي متخوف مترقب، ويُحتمل أن يكون ذلك دعاءً عليها: أي كأن الموت منها بمنزلة الحِمِّ الداخل عليها إن رَضِيَتْ بذلك⁽¹⁾)).

وعقب الطيبي على كلام الزمخشري قائلاً: ((فإن قلت: أي فرق بين الإخبار والدعاء؟

قلت: في الإخبار أداة التشبيه ووجهه مضمرة؛ أي: الحمو كالموت في الشر والضرر، وفي الدعاء: ادعاء أن الحمو نوعان: متعارف: وهو القريب، وغير المتعارف وهو الموت، وطلب لها غير المتعارف لما استفتى الرجل المتعارف مبالغة، وهذا معنى قول القائل: رد المغضب المنكر عليه⁽²⁾)).

5 . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ : العَسَلِ وَالْقُرْآنِ) ⁽³⁾ .

(1) ج 1، ص (318).

(2) ينظر: الكاشف، (2269/7).

(3) رواه ابن ماجه، والبيهقي في (شعب الإيمان) وقال: ((والصحيح: أنه موقوف على ابن مسعود . رضي الله عنه .))، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1288)، الحديث رقم: (4571).

قال الطيبي: ((قوله: (الْعَسَلُ وَالْقُرْآنُ): تقسيم للجمع، فجعل جنس الشفاء نوعين حقيقياً وغير حقيقي ثم قسمه، ونحو قولك: "القلم أحد اللسانين"، و"الخال أحد الأبوين" قال الفرزدق: (1)

أبي أحمد الغيثين صَعَصَعَهُ الذي متى تُخْلِيفِ الْجُوزَاءُ وَالذَّلُّ يُمَطِّرِ

فإنه نسي التشبيه وبنى على أن أباه أحد الغيثين اللذين إن أمسك أحدهما أمطر الآخر)) (2).

6. عن أبي عُبَيْدَةَ . رضي الله عنه . أنه قال : سمعت رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يقول : (خالِدٌ سَيْفٌ مِنْ سِيوفِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَنَعَمَ فَتَى الْعَشِيرَةِ) . (3)

قال الطيبي: ((قوله: (خالِدٌ سَيْفٌ مِنْ سِيوفِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ): هو من باب قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ ﴿88﴾ إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [

(1) ديوان الفرزدق، ج 1، ص (379). وقد ورد بلفظ: (أبي أحد الغيثين...))، وهو في (أسرار البلاغة)، ص (293)، و(الإيضاح)، ج 2، ص (436).

(2) ينظر: الكاشف، (2976/9).

(3) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1761)، الحديث رقم: (6248).

سورة الشعراء، الآيتان (89.88) . جعل بالادعاء جنس السيوف نوعين متعارفاً
وغيره، خالد من أحد نوعيه، ونحوه قوله الفرزدق:

أبي أحمد الغيثين صَعَصَعَهُ الذي متى تُخْلِيفِ الْجُوزَاءِ وَالِدَلُّ يُمَطِّرُ⁽¹⁾.

* * *

(1) ينظر: الكاشف، (3952/12).

الباب الثالث

(فن الكناية)

الفصل الأول : أقسام الكناية وفائدتها :

المبحث الأول : أقسام الكناية :

أولاً : كناية عن صفة

ثانياً : كناية عن موصوف

المبحث الثاني : فائدة الكناية .

الفصل الثاني : ألقاب أخرى للكناية .

الباب الثالث

فن الكناية

سندرس في هذا الباب أقسام الكناية وفائدتها ضمن الفصل الأول، وألقاباً أخرى للكناية ضمن الفصل الثاني.

لم يعرف الطيبي الكناية في كتابه الكاشف، ولكنه عرفها في كتابه التبيان بقوله: (هي ترك التصريح بالشيء إلى ما يساويه في اللزوم لينتقل منه إلى الملزوم)⁽¹⁾ وهذا التعريف للكناية هو نفس تعريف السكاكي، مع اختلاف يسير باللفظ، حيث عرفها السكاكي بقوله: (هي ترك التصريح بذكر الشيء إلى ذكر ما يلزمه، لينتقل من المذكور إلى المتروك)⁽²⁾.

ونود أن نشير في البداية إلى أمر مهم، وهو أن الطيبي ذكر أن علماء البيان اتفقوا على أن الكناية لا تنافي إرادة الحقيقة وهذا صحيح، بيد أنه أجاز الجمع بينهما وإرادتهما معاً، وذلك في مثل قولهم: "طويل النّجاد" إذ يكون المراد طول النجاد مع طول القامة.

هذا ما قاله الطيبي عند هذين الحديثين:

(1) كتاب التبيان، بتحقيق الدكتور الهلالي، ص (261).

(2) مفتاح العلوم، ص (189).

1 . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيَّقَطَ أَهْلَهُ (1).

قال الطيبي ناقلاً عن النووي وابن الأثير: ((قوله: (شَدَّ مِئْزَرَهُ): قال النووي: قيل معنى (شَدَّ مِئْزَرَهُ): الاجتهاد في العبادات زيادة على عادته صلى الله عليه وسلم في غيره، ومعناه: التشمير في العبادات، يقال: "شددت لهذا الأمر مئزري"؛ أي: تشمرت له وتفرغت، وقيل: هو كناية عن اعتزال النساء وترك النكاح ودواعيه وأسبابه (2).

وقال ابن الأثير: هو كناية عن التشمر للعبادة والاعتزال عن النساء معاً (3).

ثم عقب على كلامهما بقوله: ((أقول: قد تقرر عند علماء البيان أن الكناية لا تنافي لإرادة الحقيقة كما إذا قلت: "فلان طويل النَّجَاد" وأردت طول نجاده مع طول قامته. كذلك. صلى الله عليه وسلم. لا يستبعد أن يكون قد شد مئزره ظاهراً، وتفرغ للعبادة، واشتغل بها عن غيرها، وإليه يرمز قول الشاعر:

(1) متفق عليه، ينظر: المشكاة ج 1، ص (645) الحديث رقم: (2090).

(2) انظر: (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 8، ص (71).

(3) النهاية ج 1، ص (44)، وعبارة النهاية: ((كنى بشده عن اعتزال النساء، وقيل: أراد تشميره للعبادة)).

ديت للمجد والساعون قد بلغوا جهد النفوس وألقوا دونه الأزرا⁽¹⁾)).

2 . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَمَرُّ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ): كناية عن الشفقة والتلطف إليه، ولما لم تكن الكناية منافية لإرادة الحقيقة لإمكان الجمع بينهما كما تقول: "فلان طويل النجاد" وتريد طول قامته مع طول علاقة سيفه، ورتب عليه قوله: (بكل شعرة تمرُّ عليها يده حسنات))⁽³⁾.

أقول: فيما قاله الطيبي نظري، فأما قوله: ((الكناية لا تنافي لإرادة الحقيقة)) فهذا ما صرح به البلاغيون، ومنهم السكاكي الذي يقول: ((الكناية لا تنافي لإرادة الحقيقة بلفظها، فلا يمتنع في قولك "فلان طويل النجاد" أن تريد طول نجاده من غير ارتكاب تأول مع إرادة طول قامته...))⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (1624/5). والبيت

(2) رواه أحمد والترمذي، وقال: ((وهذا حديث غريب))، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1388) الحديث رقم (4974).

(3) ينظر: الكاشف، (3187-3186/10).

(4) مفتاح العلوم، ص (190).

وأما إرادتهما معاً في لفظ واحد فهذا لم يتفق البلاغيون عليه، ويبدو أن الطيبي فهم من كلام السكاكي السابق جواز الجمع بين الحقيقة والكناية معاً في لفظ واحد، وكأن الخطيب القزويني قد ذهب إلى ما ذهب إليه الطيبي عندما قال عن الكناية: ((فظهر أنها تخالف المجاز من جهة إرادة المعنى مع إرادة لازمته))⁽¹⁾. وقد تعقب أصحاب الشروح كلام الخطيب ومنهم السبكي، فقد قال: ((هذا يقتضي أن الكناية أريد بها اللازم والملزوم معاً، وهو مخالف لقوله فُيبله: إن الكناية أريد فيها اللازم مع جواز إرادة الموضوع، وما ذكره فيما سبق هو الصواب، والذي ذكره هنا ليس بشيء))⁽²⁾.

وكذلك تعقبه ابن يعقوب المغربي فقال: ((لو حمل الكلام على ظاهره من أن النكايه يراد بها المعنى الأصلي ولازمه معاً، كما هو ظاهر عبارة السكاكي في بعض المواضع كغيره، لزمّت صحة الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي في الكناية، وظاهر مذهب المصنف المنع))⁽³⁾.

ونجد الدسوقي يتابع السعد في تقدير مضاف محذوف في عبارة الخطيب، فيقول: ((والأصل من جهة جواز إرادة المعنى منها مع إرادة لازمته، قوله: (ليوافق الخ..))؛ أي: وإنما قدرنا ذلك المضاف لأجل أن يوافق كلامه هنا ما ذكره من تعريف الكناية، إذ لم يشترط في تعريفها إلا جواز الإرادة لا وقوعها))⁽⁴⁾.

(1) التلخيص، ص (337)، وينظر: (الإيضاح)، ج 2، ص (465).

(2) شروح التلخيص (عروس الأفراح) ج 4، ص (238 - 239).

(3) المصدر السابق (مواهب الفتح) ج 4، ص (239 - 240).

(4) المصدر السابق (حاشية الدسوقي) ج 4، ص (239).

وقد يؤيد رأي الطيبي قول العلوي: ((الكناية يتجاوزها أصلاً، حقيقة ومجاز، وتكون دالة عليهما معاً عند الإطلاق، بخلاف الاستعارة)) (1).

والخلاصة: أن البلاغيين متفقون على أن الكناية لا تنافي إرادة الحقيقة، ومختلفون حول جواز وقوعهما معاً، فالطيبي أجاز ذلك، وظاهر كلام السكاكي في بعض المواضع يوحي بجواز ذلك، وظاهر كلام الخطيب عدم جواز ذلك، بيد أنه عاد وذكر ما يفيد جواز ذلك، مما جعل شراح (التلخيص) يتكلمون في تأويل كلامه. كما ذكرت سابقاً. وحملوه على عدم الجواز.

ولا ريب أن هنالك كنايات يمتنع وقوعها مع الحقيقة، وحقائق يمنع أن تكون كنايات أصلاً، ولكن ما الذي يمتنع من وقوعهما معاً في لفظ واحد في بعض المواضع، وأن يكونا مرادين معاً؟! أليس توجيه الطيبي للحديث الأول من أن المراد قد يكون هو: "شد المنزر حقيقة مع اعتزال النساء والتفرغ للعبادة" هو توجيه سليم؟. كما أن فيه إثراء للمعاني، ودفعاً للخلاف الناتج من التمسك بأحد القولين ورفض الآخر، وكم من مشاكل فكرية نشأت نتيجة ضيق الفهم للنصوص، والتعصب لرأي جامد لا يتقبل آراء الآخرين.

* * *

(1) (الطراز، ج 1، ص (378)).

الفصل الأول

أقسام الكناية وفائدتها

قسم البلاغيون الكناية ثلاثة أقسام شهيرة، وهي:

1. كناية عن صفة.
2. كناية عن موصوف.
3. كناية عن نسبة، وهي المطلوب بما تخصيص الصفة بالموصوف⁽¹⁾.

وقد عرض الطيبي كنايات كثيرة يمكن أن تدخل تحت القسم الأول والثاني، ولم يعرض أمثلة للقسم الثالث، وهو خلال ذكره للكنايات لا يصرح بأن هذه كناية عن موصوف، ولكن من خلال القرائن أو التعيين في الكناية يمكننا معرفة ذلك، ولذلك أدخلنا هذه الكنايات تحت هذين القسمين تسهيلاً لعرضها ودراستها، وجعلناهما في المبحث الأول، وموضوعه: "أقسام الكناية".

(1) ينظر: (مفتاح العلوم) للسكاكي، ص (190 - 192). و(المصباح) لمحمد بن محمد بن عبد الله بن مالك، ص (70 - 73). و(التلخيص) للخطيب القزويني، ص (339 - 342). و(الإيضاح) للخطيب أيضاً، ج 2، ص (457).

وقد تناول الطيبي فائدة الكناية في مواضع عدة، وهذا ما سنوضحه في
المبحث الثاني.

المبحث الأول: أقسام الكناية

أولاً: كناية عن صفة:

المراد بالصفة الصفة المعنوية لا النعت⁽¹⁾. وقد ذكر الطيبي أمثلة كثيرة لهذا النوع من الكناية، كما بين في بعض المواضيع جمال هذه الكناية وسبب تأثيرها في النفس، وربما نقل من كتب العلماء بعض الكنايات، وأحياناً يحمل الكلام على الكناية وقد حمله غيره على الحقيقة، وله لمسات إبداعية في هذا الصدد.

أما أنواع الصفات التي يكنى عنها فهي متعددة، فمنها صفات تتعلق بأمور الدين، ومنها ما يتعلق بالأخلاق والفضائل، ومنها ما يتعلق بالصفات الحسية والنفسية للإنسان، وغيره ذلك...

(1) ذكر الدكتور علي العماري ضابط هذه الكناية وهو: "أن يصرح بالموصوف وبالنسبة إليه، ولا يصرح بالصفة المرادة، ولكن يذكر مكانها صفة تستلزمها".
ينظر كتابه: (البيان)، ص (179).

وقد نقلت عن الطيبي أمثلة كثيرة لهذا النوع من الكناية، بقصد إظهار بعض كنوز البلاغة النبوية التي تناثر الحديث عنها في بطون أمهات الكتب، وفيما يلي هذه الأمثلة:

1. عن صفوان بن عسال قال: ((قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي. فقال صاحبه: لا تقل: "نبي" إنه لو سمعك كان له أربع أعين)) (1).

يرى الطيبي أن قوله: (كان له أربع أعين): هو كناية عن السرور المضاعف، ويرد على التوريشتي الذي ذهب إلى غير ذلك، فيقول: ((قوله: (أربع أعين) قال التوريشتي: أي: يسر بقولك: (إلى هذا النبي) سروراً يزداد به نوراً إلى نوره، كذي عينين أصبح يبصر بأربع أعين، وذلك أن السرور يمد القوة الباصرة، كما أن الهم والحزن والكآبة يخل بها، ولهذا يقال لمن أحاطت به الهموم: "أظلمت عليه الدنيا"، وبذلك شهد التنزيل: ﴿وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ﴾ [سورة يوسف، الآية (84)] (2).

أقول: قوله: (أربع أعين): كناية عن السرور المضاعف؛ أي: سروراً بعد سرور، ولم يرد به التشنية بل الاستمرار، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾

(1) من حديث رواه الترمذي وأبو داود والنسائي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (24)، الحديث رقم: (58).

(2) الكلام في (المرقاة)، ج 1، ص (128) ولم ينسبه للتوريشتي، وهو منسوب في (التعليق)، ج 1، ص (55).

﴿ [سورة الملك، الآية (4)]⁽¹⁾. وذلك أنهم يكونون عن السرور بقرة العين، قال تعالى: ﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ [سورة الفرقان، الآية (74)]⁽²⁾.

2. عن معاذ . رضي الله عنه . قال: ((أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشر كلماتٍ وذكر في آخر حديثه: (وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدْبَاءً، وَأَخْفِهِمْ فِي اللَّهِ)⁽³⁾.

في هذا الحديث ثلاث كنايات بينها الطيبي، فيقول: ((قوله: (وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ): الطول: الفضل)⁽⁴⁾. وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً ﴾ [سورة النساء، الآية (25)] . كناية عما يصرف في المهر والنفقة من المال⁽⁵⁾.

(1) وفي (الكشاف)، ج 4، ص (576): ((معنى التثنية: التكرير بكثرة)).

(2) ينظر: الكاشف، (510/2).

(3) من حديث رواه أحمد، ينظر: المشكاة ج 1، ص (25) الحديث رقم (61).

وقد أورد بعضه الشريف الرضي في كتابه: (المجازات النبوية) ص (202) بلفظ: (لَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ). وقال: ((وهذا القول مجاز على أكثر الأقوال، وذلك أنه . صلى الله عليه وسلم . لم يرد الضرب بالعصا على الحقيقة؛ لأن ذلك مكروه عنده، ومذموم فاعله... وإنما المراد: لا ترفع التأديب عنهم...)).

(4) كذا في (الكشاف)، ج 1، ص (499).

(5) هذه كناية عن موصوف، ذكرناها هنا لئلا يقطع الكلام.

وقوله: (ولا ترفع عنهم عصاك أدباً، وأخفهم في الله) كناية عن تأديبهم وإنذارهم))⁽¹⁾.

3. عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما منكم من أحدٍ إلا وقد كتبت مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (مَقْعَدُهُ)؛ أي: موضع فعوده، كنى عن كونه من أهل الجنة أو أهل النار باستقراره فيها))⁽³⁾.

4. عن نافع، أن رجلاً أتى ابنَ عمر. فقال: إن فلاناً يقرأ عليك السَّلامَ. فقال: إنَّه بلغني أنَّه قد أحدث، فإن كان قد أحدث فلا تُقرئه منِّي السَّلامَ، فإنِّي سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (يكون في أمتي - أو في هذه الأمة - خسفٌ، أو مسخٌ، أو قذفٌ في أهل القدر)⁽⁴⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (فلا تُقرئه منِّي السَّلامَ): كناية عن عدم قبول إسلامه))⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (515/2).

(2) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (3231)، الحديث رقم: (85).

(3) ينظر: الكاشف، (537/2).

(4) رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه. وقال الترمذي: ((هذا حديث حسن صحيح غريب))، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (41)، الحديث رقم: (116).

(5) ينظر: الكاشف، (578/2).

5 . عن العرياض بن سارية قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أَيْحَسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرْيَكْتِهِ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ؟ أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ أَمَرْتُ وَوَعَّظْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ. وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، وَلَا أَكْلَ ثِمَارِهِمْ إِذَا أُعْطَوْكُمْ الَّذِي عَلَيْهِمْ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُحِلَّ...)): كناية عن عدم التعرض لهم بإيذائهم في المسكن والأهل والمال إذا أعطوا الجزية، وإنما وضع قوله: (الَّذِي عَلَيْهِمْ) موضع "الجزية" ليؤذن بفخامة العلة، وأن عدم التعرض معلل بأداء ما عليهم، ولو صرح بما لم يفهم)) (2).

وأرى أنه ليس في الكلام كناية، بل هو محض حقيقة.

6 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . رَوَايَةٌ (3): (يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَلَا يَجِدُونَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ) (4).

(1) رواه أبو داود، وسنده ضعيف، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (58)، الحديث رقم: (164).

(2) ينظر: الكاشف، (633/2).

(3) في (المرفأة)، ج 1، ص (300): ((هو كناية عن رفع الحديث إلى رسول الله . صلى الله عليه وسلم . وإلا لكان موقوفاً)).

(4) رواه الترمذي . وعالم المدينة، قيل: إنه مالك بن أنس . رحمه الله .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (82)، الحديث رقم: (246).

قال الطيبي: ((قوله: (يَضْرِبُ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ): كناية عن السير؛ لأن من أراد ذلك يركب الإبل ويضرب على أكبادها بالرجل، وكأنه عبارة عن سرعة السير وإدمان الإدلاج، وقطع الشقة الشاسعة حتى تضر المطي بذلك، فتقطع أكبادها، وتمسها الأدوية من شدة العطش، فتصير كأنها ضربت أكبادها))⁽¹⁾.

7 . عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟) (2).

يردد الطيبي قول النبي - صلى الله عليه وسلم :: (مَا يَمْحُو اللَّهُ...): بين الكناية والحقيقة، فيقول: ((محو الخطايا كناية عن غفرانها، ويحتمل محوها من كتاب الحفظ دلالة على غفرانها))⁽³⁾.
وأعتقد أنه لا كناية هنا، والكلام على ظاهره، والله أعلم.

8 . عن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا) (1).

(1) ينظر: الكاشف، (698/2).

(2) من حديث رواه مسلم والترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (94.93)، الحديث رقم: (282) و(283).

(3) ينظر: الكاشف، (743/3).

يقول الطيبي مبيناً الكناية في قوله: (لا تُشَدَّ الرَّحَالُ): وما فيها من جمال: ((قوله: (لا تُشَدَّ الرَّحَالُ): كناية عن النهي عن المسافرة إلى غيرها من المساجد، وهو أبلغ مما لو قيل: "لا يسافر"؛ لأنه صور حالة المسافرة، وهيئة أسبابها وعدتها من المراكب والأدوات، والتزود وفعل الشد، ثم أخرج النهي مخرج الإخبار؛ أي: لا ينبغي ولا يستقيم أن يقصد بالزيارة إلا هذه البقاع الشريفة، لاختصاصها بالمزايا والفضائل؛ لأن إحداها بيت الله الحرام وحجُّ الناس وقبيلتهم، رفع قواعده إبراهيم . عليه الصلاة والسلام .، والثانية قبلة الأمم السالفة، عمّره سليمان . عليه الصلاة والسلام .، والثالثة أسست على التقوى وأنشأها خير البرية . صلى الله عليه وسلم . فكان المسافرة إليها وفادة إلى بانيها))⁽²⁾.

9 . عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ . رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقَنِّطَرِينَ) (3).

قال الطيبي: ((قوله: (مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ)؛ أي: أخذها بقوة وعزم من غير فتور ولا توان من قولهم: "قام بالأمر"، و"قامت الحرب على ساقها"⁽⁴⁾. فيكون كناية

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (219)، الحديث رقم: (693).

(2) ينظر: الكاشف، (928/3-929).

(3) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (377)، الحديث رقم: (1201).

(4) قوله: (أخذها...): اقتباس من (الكشاف)، ج 1، ص (40).

عن حفظها والدوام على قراءتها، والتفكير بمعانيها، والعمل بمقتضاها، وإليه الإشارة بقوله: (لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ)؛ أي: لم يثبت اسمه في الصحيفة في زمرة الغافلين))⁽¹⁾.

10 . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : (يَا عَبَّاسُ ! يَا عَمَّاهُ ! أَلَا أُعْطِيكَ ؟ أَلَا أَمْنَحُكَ ؟ أَلَا أَخْبِرُكَ ؟ أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ، غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ ...)⁽²⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ..)) بدل من قوله: (مِنْ ذَنْبِكَ) على معنى لا تدع من ذنبك شيئاً يقع عليه اسم الذنب، فهو كناية عن التزكية التامة))⁽³⁾.

ويمكن أن يكون الكلام حقيقة، ولا كناية هنا، وهذا أقرب من الذهاب إلى الكناية.

11 . عَنْ سَلْمَانَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ ، وَيَبْدَهُنَّ مِنْ

(1) ينظر: الكاشف، (4/1188).

(2) من حديث رواه أبو داود، وابن ماجه والبيهقي في (الدعوات الكبير)، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (419418)، الحديث رقم: (1328).

(3) ينظر: الكاشف، (2/1250).

دُهنه، أو يمس من طيب بيته، ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين، ثم يصلي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام، إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى (1).

قال الطيبي: ((قوله: (فلا يفرق بين اثنين): كناية عن التبكير؛ أي: عليه أن يبكر فلا يتخطى رقاب الناس، ويفرق بين اثنين)) (2).

12 . عن أبي هريرة - رضي الله عنه . قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من عاد مريضاً نادى مُنادٍ في السماء: طبت وطاب ممشاك، وتبوات من الجنة منزلاً) (3).

قال الطيبي: ((قوله: (طبت): دعاء له بأن يطيب عيشه في الدنيا والآخرة. و(طاب ممشاك): كناية عن سيره وسلوك طريق الآخرة بالتعري من ذائل الأخلاق والتحلي بمحاسن الأفعال ومكارمها)) (4).

13 . عن البراء بن عازب - رضي الله عنه . قال: ((خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة رجلٍ من الأنصار، فانتهينا إلى القبر، ولما

(1) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (436)، الحديث رقم: (1381).

(2) ينظر: الكاشف، (1273/4).

(3) رواه ابن ماجه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (495)، الحديث رقم: (1575).

(4) ينظر: الكاشف، (1354/4).

يُلْحَدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَيَّ زُؤُوسِنَا الطَّيْرُ...)) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (عَلَيَّ زُؤُوسِنَا الطَّيْرُ): كناية عن إطراقهم رؤوسهم، وسكونهم وعدم التفاتهم يميناً أو شمالاً)) (2).

14 . عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: ((لَمَّا حَضَرَتْ كَعْباً الْوَفَاةَ، أَتَتْهُ أُمُّ بَشْرَ بِنْتُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ. فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنْ لَقِيتَ فَلَاناً فَاقْرَأْ عَلَيْهِ مِنِّي السَّلَامَ. فَقَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أُمَّ بَشْرَ! نَحْنُ أَشْغَلُ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ فِي طَيْرٍ خَضِرٍ، تَعْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ)؟ قَالَ: بَلَى. قَالَتْ: فَهوَ ذَاكَ)) (3).

(1) من حديث رواه أحمد عن البراء بن عازب . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (515/512)، الحديث رقم: (1630).

(2) ينظر: الكاشف، (4/1380).

(3) رواه ابن ماجه، والبيهقي في كتاب (البعث والنشور)، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (515). الحديث رقم (1631).

قال الطيبي: ((قوله: (تعلقُ بشجر الجنة): قال الجوهري: عَلَّقَتْ الإِبِلُ العِضَاهُ تَعْلُقُ . بالضم . إذا تشبثها ⁽¹⁾ . وتناولتها بأفواهها، ومنه الحديث: ((أرواح الشهداء في حواصل طير خُضِرٍ تَعْلُقُ من ورق الجنة)) ⁽²⁾ .

ولعل الظاهر أن يقال: تعلق من شجر الجنة، وتعيده بالباء يفيد الاتصال والإلحاق، لعله كنى به عن الأكل منها؛ لأنها إذا اتصلت بشجرة الجنة وتشبثت بها أكلت من ثمرها)) ⁽³⁾ .

يلاحظ هنا دقة عبارة الطيبي في قوله: ((لعله كنى به عن الأكل منها...)) حيث لم يقطع بالكناية هنا مراعاة لمكانة الحديث من أن يُقَوَّلَ النصَّ ما لم يقله النبي - صلى الله عليه وسلم - وهذا منهج علمي رفيع في طريقة عرض الآراء والتأدب مع كلام خاتم الأنبياء.

15 . عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: ((كَانَ ابْنُ حُنَيْفٍ ⁽⁴⁾ وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدِينَ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرَّ عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ؟! أَي: مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ. فَقَالَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِيَّةٌ؟! فَقَالَ: (أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟)) ⁽⁵⁾ .

(1) في (الصحاح): تَسَنَّمَتْهَا.

(2) (الصحاح)، مادة: (علق).

(3) ينظر: الكاشف، (1383/4-1384).

(4) في (التعليق)، ج 2، ص (248): ((سهل بن حنيف)).

(5) متفق عليه، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (529). الحديث رقم (1680).

قال الطيبي: ((الأرض هنا: كناية عن السفلة والردالة، قال تعالى: ﴿ وَكُوْ

شِينَا لِرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ [سورة الأعراف، الآية (175)]
أي: مال إلى السفالة⁽¹⁾، ولذلك فسر (أهل الأرض) بأهل الذمة، ونحوه في المعنى⁽²⁾.

16 . عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: ((سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال لي: (يا حكيم! إن هذا المال خضر خلو، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((كنى في الحديث بالسخاوة عن كف النفس عن الحرص والشره، كما كنى في الآية بتوقي النفس من الشح والحرص المجبولة عليهما عن السخاء؛ لأن من توى من الشح يكون سخياً مفلحاً في الدارين، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ

يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [سورة الحشر، الآية (9)]⁽⁴⁾.

(1) كذا في (الكشاف)، ج 2، ص (178).

(2) ينظر: الكاشف، (1402/4-1403).

(3) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (577)، الحديث رقم: (1842).

(4) ينظر: الكاشف، (1513/5).

17 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على بلال، وعنده صُبْرَةٌ من تمرٍ . فقال: (ما هذا يا بلال؟) قال: شيءٌ ادَّخَرْتُهُ لِغَدٍ . فقال: (أما تخشى أن ترى له بُخاراً غداً في نارِ جهنم يوم القيامة، أنفق بلال ! ولا تخشَ من ذي العرشِ إقلالاً) ⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (بُخاراً في نارِ جهنم)؛ أي: أثراً يصل إليك، فهو كناية عن قربها منها كما أن قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾ [سورة الأنبياء، الآية (102)] كناية عن بعدها)) ⁽²⁾ .

18 . قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (يا نساءَ المسلماتِ ! لا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَّتِهَا، وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً) ⁽³⁾ .

قال الطيبي مبيناً هذا الحديث، ذاكراً الكناية فيه: ((قوله: (لا تَحْقِرَنَّ جَارَةً): قال التوريشتي: هذا اختصار لمعرفة المخاطبين بالمراد منه؛ أي: لا تحقرن أن

(1) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (590-591)، الحديث رقم: (1885).

(2) ينظر: الكاشف، (1538/5).

(3) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (593)، الحديث رقم: (1892).

تهدّي إلى جارّتها ولو أنّ تهدّي فرسن شاة، والفرسن وإن كان مما لا ينتفع به استعمل هنا للمبالغة (1).

أقول: ويمكن أن يقال: إنه من النهي عن الشيء والأمر بضده، وهو كناية عن التحاب والتواد، كأنه قيل: لتحاب جارة جارّتها بإرسال هدية ولو كانت حقيرة، ويتساوى فيه الفقير والغني، وخص النهي بالنساء؛ لأنهن مواد الشنآن والمحبة (2).

19 . عن ابن عمر . رضي الله عنهما . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الجنة تُزخرفُ لرمضانَ من رأسِ الحَوْلِ إلى حَوْلِ قابِلٍ . قال: فإذا كانَ أولُ يومٍ من رمضانَ هبَّتْ ريحٌ تحتَ العرشِ من وَرَقِ الجنةِ على الحُورِ العينِ، فيقولنَ: يا ربِّ ! اجعلْ لنا من عبادِكَ أزواجاً تقرُّ بهم أعيُننا، وتقرُّ أعيُنهم بنا) (3).

يردد الطيبي قوله: (تقرُّ بهم أعيُننا): بين الكناية والحقيقة، فيقول: ((قوله: (تقرُّ بهم أعيُننا): هو إما من القر: البرد، أو من القرار (4).

(1) ينظر: (التعليق)، ج 2، ص (348).

(2) ينظر: الكاشف، (1543/5-1544).

(3) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (613-614)، الحديث رقم: (1967).

(4) في (المفردات في غريب القرآن)، للراغب الأصفهاني، مادة: (قر): ((قرّ في مكانه يقرّ قراراً إذا ثبت نُبوتهً جامداً، وأصله من القرّ، وهو البرد)).

فالأول: كناية عن السرور والفرح، وحقيقته: إيراد الله دمعة عينه؛ لأن دمعة الفرح والسرور باردة.

والثاني: عبارة عن بلوغ الأمنية ورضاه بها؛ لأنه من فاز ببيغيته تفر نفسه، ولا تستشرف عينه إلى مطلوبه لحصوله⁽¹⁾.

20 . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ . فَرَأَى زَحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ . فَقَالَ : (مَا هَذَا؟) . قَالُوا : صَائِمٌ . فَقَالَ : (لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ)⁽²⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ): كناية عن بلوغ الجهد والطاقة في تأثير العطش وحرارة الصوم))⁽³⁾.

21 . عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قُلْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ مِنْ شَيْءٍ نَقُولُهُ؟ فَقَدْ بَلَغَتْ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ...⁽⁴⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (فقد بلغت القلوب الحناجر): كناية عن شدة الأمر وبلوغه غايته))⁽¹⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (1578/5).

(2) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (628)، الحديث رقم: (2021).

(3) ينظر: الكاشف، (1597/5).

(4) من حديث رواه أحمد، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (758)، الحديث رقم: (2455).

22 . عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، أَنَّهُ: أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .
فقال: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا
الظَّنَّ. قَالَ: (حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ) (2).

يرى الطيبي أن (الظَّنَّ): المذكور في الحديث يمكن أن يكنى به عن القوة فلا
يكون على حقيقته، فيقول: ((قوله: (وَلَا الظَّنَّ): قال التوريشتي: الظَّنَّ: . بفتح
الظاء وسكون العين .: الرحلة، وذكر ذلك على وجه البيان للحال التي انتهى إليها
من كبر السن؛ أي: لا يقوى على السير، ولا على الركوب (3).
أقول: يمكن أن يكنى به عن القوة، ويراد بنفي الاستطاعة عدم الزاد
والراحلة، كأنه قيل: ليس له زاد ولا راحلة ولا قوة بعد أن وجب عليه الحج)) (4).
يلاحظ أن الطيبي استنبط الكناية من فحوى كلام التوريشتي حين قال:
((أي: لا يقوى على السير، ولا على الركوب)) فجعل الطيبي الظن كناية عن القوة،
وهذا يبين مدى اهتمامه بإبراز النكات البيانية من الحديث النبوي.

(1) ينظر: الكاشف، (5/1911).

(2) رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي. وقال الترمذي: ((هذا حديث حسن صحيح))، ينظر:
المشكاة) ج 2، ص (776)، الحديث رقم: (2528).

(3) ينظر: (المرقاة)، ج 5، ص (276). ولم يذكر اسم التوريشتي، وهو منسوب إلى التوريشتي في
(التعليق)، ج 3، ص (180).

(4) ينظر: الكاشف، (5/1947).

23 . عن أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ شَطَرَ كَلِمَةٍ ، لَقِيَ اللَّهَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : آيسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ) (1) .

قال الطيبي: ((قوله: (شَطَرَ كَلِمَةٍ..)) يراد به (اق) من اقتل. وقوله: (آيس) من رحمة الله): كناية عن كونه كافراً، قال تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَا يُؤَسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [سورة يوسف، الآية (87)]. يعني: يفضحه على رؤوس الأشهاد بهذه السمة الفظيعة بين كريمتيه، وهذا من باب التغليظ والتشديد، ولا يرى أبلغ منه)) (2).

24 . عن أَبِي الدَّرْدَاءِ . رضي الله عنه . عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ أَخَذَ أَرْضاً بِجِزْيَتِهَا فَقَدْ اسْتَقَالَ هِجْرَتَهُ...) (3) .

قال الطيبي: ((إذا قلت: قد تعورف واشتهر أن ضرب الجزية كناية عن الذل والصغار، فما بال الهجرة كنى بها عن العزة؟ قلت: لأنها مبدأ عزة الإسلام، ومنشأ رفعته، حيث نصر الله صاحبها بالأنصار وأعز الدين بهم، وفل شوكة المشركين، وقطع شأفتهم واستأصلها)) (1).

(1) رواه ابن ماجه، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1035)، الحديث رقم: (3484).

(2) ينظر: الكاشف، (2473/8).

(3) من حديث أبو داود، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1053)، الحديث رقم: (3546).

25 . عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . رضي الله عنهما . قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا حُجَّةَ لَهُ. وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (مِنْ طَاعَةٍ)؛ أي: طاعة كانت قليلة أو كثيرة، ولما كان وضع اليد كناية عن العهد وإنشاء البيعة لجرى العادة على وضع اليد على اليد حال المعاهدة، كنى عن النقض بخلع اليد ونزعها، يريد من نقض العهد وخلع نفسه من بيعة الإمام لقي الله تعالى آثماً لا عذر له)) (3).

26 . عن أَبِي أُمَامَةَ . رضي الله عنه . عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَعَى الرَّيْبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ) (4).

(1) ينظر: الكاشف، (2505/8).

(2) رواه مسلم، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1088)، الحديث رقم: (3674). وذكر بعضه الشريف الرضي في (المجازات النبوية) في كتابه ص (124) بلفظ: (مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ وَلَا حُجَّةَ لَهُ). وقال: ((وهذه استعارة، والمراد بخلع اليد ههنا الخروج عن طاعة الإمام العادل، فشبه . صلى الله عليه وسلم . من يخرج عن طاعة سلطانه بالأسير الذي نزع يده من رِقَّتِهِ، وأخرج عنقه من جامعته . وهي القيد . فكأنه . صلى الله عليه وسلم . أقام لوازم الطاعة في الأعناق مقام الجوامع في الأيدي والرقاب، وجعل الخارج منها كالمارق من ريقة الأسر...)).

(3) ينظر: الكاشف، (2564/8).

(4) رواه أبو داود، ورقمه في (المشكاة): (3708).

وعن معاوية . رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم . يقول : (إنك إذا اتبعت عورات الناس أفسدتهم) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (عورات الناس): العورة: الخلل (2)... كنى في الحديث الأول عن العيوب بالريبة، وهنا بالعورة، إيداناً بأن عيوب الناس كعورات مستورات يحرم كشفها والريبة فيها، كما يحرم كشف المخدرات عن سترها)) (3).

27 . عن عبد الله بن حبشي: أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (طَوْلُ الْقِيَامِ)، قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (جُهْدُ الْمُقْتَلِ)، قِيلَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ)، قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ)، قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: (مَنْ أَهْرَيْقَ دَمَهُ وَعَقَرَ جَوَادُهُ) (4).

قال الطيبي: ((قوله: (مَنْ أَهْرَيْقَ دَمَهُ وَعَقَرَ جَوَادُهُ): قطع عقب (5) الجواد: كناية عن غاية شجاعته وبطولته، وأنه مما لا يطاق أن يظفر به إلا بعقر جواده)) (1).

(1) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ورقم الحديث في (المشكاة) (3709)، ينظر (المشكاة) ج 2، ص (1095).

(2) ينظر: (الصحاح)، مادة: (عور).

(3) ينظر: الكاشف، (2582).

(4) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (1126)، الحديث رقم: (3833).

(5) في (المعجم الوسيط)، مادة: (عقر): ((عقر البعير: قطع إحدى قوائمه ليسقط، ويتمكن من ذبحه... وانعقر البعير والفرس: ضربت قوائمه بالسف)).

وقد أشار الشيخ علي القاري إلى وجود أكثر من كناية في هذا التركيب، فقال: ((وفي الكلام كنایتان عن قتله وقتل مركوبه، حيث اجتمع له الاجتهاد في الجهاد راكباً وماشياً، وملاً نفساً)) (2).
والحاصل أن في التركيب ثلاث كنايات، الأولى: عن قتله، والثانية: عن قتل جواده، والثالثة: مركبة منهما، وهي غاية شجاعته ومنتهى بطولته.

28 . عن ابن عَبَّاسٍ . رضي الله عنه . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: (إِنَّهُ لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ يَوْمَ أُحُدٍ، جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرٍ، تَرُدُّ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَا كَلِمَهُمْ وَمَشْرَبَهُمْ وَمَقِيلَهُمْ. قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّنَا أَحْيَاءُ فِي الْجَنَّةِ؟) (3).

قال الطيبي: ((قوله: (وَمَقِيلَهُمْ): المقيل المكان الذي يؤوى إليه للاستراحة وقت الظهيرة والنوم فيه (4). وهو ههنا كناية عن التمتع والترفيه؛ لأن المترفحين في الدنيا يعيشون فيها منعمين)) (5).

ولا أدري لماذا ذهب الطيبي إلى أن المقيل هنا كناية، وليس حقيقة؟

(1) ينظر: الكاشف، (2650/8).

(2) (المرقاة)، ج 7، ص (295).

(3) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1131)، الحديث رقم: (3853).

(4) المقيل: المقال، والمقال: القبولة، وموضع القبولة، ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة: (قال).

(5) ينظر: الكاشف، (2661/8).

29 . عن فضالة بن عبيدٍ يقولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (الشَّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدٌ الْإِيمَانَ، لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَاكَ الَّذِي يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَعْيُنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا) وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى سَقَطَتْ قَلَنْسُوتهُ، فَلَا أُدْرِي أَقَلَنْسُوتهُ عُمَرَ أَرَادَ أَمْ قَلَنْسُوتهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟⁽¹⁾

قال الطيبي: ((قوله: (هَكَذَا): مصدر قوله (رَفَعُ)؛ أي: يرفع الناس إليه أعينهم مثل رفع رأسي هكذا كما تشاهدون، وهذا القول: (وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى سَقَطَتْ قَلَنْسُوتهُ) كناية عن تناهي رفعة منزلته))⁽²⁾.

30 . عَنْ أَنَسٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: ((لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ النَّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ))⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (مِنَ الْخَيْلِ): ذكر الخيل ههنا كناية عن الغزو والمجاهدة في سبيل الله، وقرانه مع النساء هنا لإرادة التكميل⁽⁴⁾. وذلك لنفي اشتغال الرسول .

(1) من حديث رواه الترمذي، وقال: ((هذا حديث حسن غريب))، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص 1132.1133)، الحديث رقم: (3858).

(2) ينظر: الكاشف، (2663/8).

(3) رواه النسائي، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص 1141)، الحديث رقم: (3890).

(4) تقدم تعريف (التكميل) في الحديث عن منهج الطيبي ضمن التمهيد من هذه الرسالة.

صلى الله عليه وسلم . بالنساء عن معالي الأمور، فكمّل بالخيل ليؤذن أنه مع ذلك مجاهد بطل)) (1).

31 . عن عمرو بن الحَمِقِ قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مَنْ آمَنَ رجلاً على نفسه فَقَتَلَهُ، أُعْطِيَ لِيَوَاءِ الغَدْرِ يومَ القيامةِ) (2).

قال الطيبي: ((لِيَوَاءِ الغَدْرِ: استعارة، ومجموع الكلام كناية عن فضيحته على رؤوس الأشهاد)) (3).

32 . عن أبي رافع، قال: ((بَعَثَنِي قُرَيْشٌ إِلَى رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم أُلْقِيَ فِي قَلْبِي الإِسْلَامَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله ! إِنِّي وَالله لا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا. قال رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: (إِنِّي لا أَحِسُّ بِالْعَهْدِ وَلا أَحْبُسُ البُرْدَ) (4)، وَلَكِنْ أَرْجِعُ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الآنَ، فَارْجِعْ). قال: فَذَهَبْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَسْلَمْتُ)) (5).

(1) ينظر: الكاشف، (2677/8).

(2) رواه البغوي في (شرح السنة)، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1164)، الحديث رقم: (3979).

(3) ينظر: الكاشف، (2752/9).

(4) جمع بريد، وهو الرسول، ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة: (برد).

(5) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1165)، الحديث رقم: (3981).

قال الطيبي: ((قوله: (لا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَداً): كناية عن تمكن الإسلام من قلبه، ولذلك أكدته بالقسم، وذيله بقوله: (أبَداً)⁽¹⁾، وإليه الإشارة بقوله: (فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ) كأنه أراد أن يظهر الإسلام بعد أخذه بمجامع قلبه، فقيل له: لا تظهر لأنه متضمن لنقض العهد، أو لضررك برجوعك إليهم))⁽²⁾.

33 . عن هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا وَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهَمْتُمْ فِيهَا، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ خُمُسَهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ)⁽³⁾.

قال الطيبي مبيناً عن الكناية في قوله . صلى الله عليه وسلم .: (عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ) مبيناً جماها: ((كنى عن مقاتلتهم بقوله: (عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ) تعظيماً لشأن المخاطبين، وأنهم إنما يقاتلون في سبيل الله، ويجاهدون لله، فمن قاتلهم فقد عصى الله ورسوله . صلى الله عليه وسلم .))⁽⁴⁾.

(1) التذييل: هو تعقيب الجملة بجملة تشتمل على معناها للتوكيد، ينظر: (الإيضاح)، ج 1، ص (307).

(2) ينظر: الكاشف، (2753/9).

(3) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1169)، الحديث رقم: (3994).

(4) ينظر: الكاشف، (2763/9).

34 . عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال: ((كنتُ غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم...))⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم...): هو كناية عن كونه ربيباً له، وأنه في حضنه يربيه تربية الأولاد، وكان عمر هذا ابن أم سلمة زوج النبي . صلى الله عليه وسلم...))⁽²⁾.

35 . عن ابن عبد الله بن عمرو . رضي الله عنهما قال: ((مَا رُؤِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مُتَكِنًا قَطُّ، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ))⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ): قال المظهر: يعني من عادته التواضع، يمشي في وسط الجمع أو في آخرهم، ولا يمشي أمامهم))⁽⁴⁾. ويرد رأي المظهر قائلاً: ((أقول: لا يساعد هذا التأويل الثنية في (رجلان)، ولعله كناية عن تواضعه . صلوات الله وسلامه عليه .، وأنه لم يكن يمشي مشي الجبارة مع الأتباع والخدم، ويؤيده اقتراحه بقوله: (مَا رُؤِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مُتَكِنًا قَطُّ) فإنه كان من دأب المترفين))⁽⁵⁾.

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1210)، الحديث رقم: (4159).

(2) ينظر: الكاشف، (2837/9).

(3) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1218.1217)، الحديث رقم: (4212).

(4) (المرقاة)، ج 8، ص (185).

(5) ينظر: الكاشف، (2855/9).

36 . عن ابن المسيب، سَمِعَ يَقُولُ: ((إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ التَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكِرْمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَتَنَظَّفُوا . أَرَاهُ قَالَ: أَفْنَيْتَكُمْ .، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ)، قَالَ: (1). فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: (نَظَّفُوا أَفْنَيْتَكُمْ) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (فَنَظَّفُوا): الفاء فيه جواب شرط محذوف؛ أي: إذا تقرر ذلك فطيبوا كل ما أمكن تطييبه، ونظفوا كل ما سهل لكم تنظيفه، حتى أفنية الدار، وهي: متسع أمام الدار، وهو: كناية عن نهاية الكرم والجود، فإن ساحة الدار إذا كانت واسعة نظيفة طيبة، كانت أدعى يجلب الضيفان، وتناوب الواردين والصادرين، وإليه ينظر قول الحماسي:

فَإِنْ تُمَسِّمُ جُورَ الْفِنَاءِ فُرُومًا أَقَامَ بِهِ بَعْدَ الْوُفُودِ وَوُفُودًا (3)

(1) أي: السامع.

(2) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1271.1272)، الحديث رقم: (4487).

(3) ينظر الكاشف، (2942/9). والبيت لأبي عطاء السندي يرثي ابن هبيرة، ينظر: (شرح ديوان

الحماسة) للمرزوقي، ج 2، ص (800). وهو في (الكشاف)، ج 3، ص (260).

37 . عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . رضي الله عنهما . قال: ((كُتِبَ فِي
الْجَاهِلِيَةِ نَقُولُ: أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا، وَأَنْعَمَ صَبَاحًا، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ نُهِينَا عَنْ
ذَلِكَ)) (1).

قال الطيبي مبيناً الكناية في قوله: (أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا): ((يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ
الْبَاءُ سَبَبِيَّةً، وَ(عَيْنًا) مَفْعُولٌ (أَنْعَمَ)، وَالتَّنْكِيرُ فِيهِ لِلتَّفْخِيمِ؛ أَي: أَنْعَمَ اللَّهُ بِسَبَبِكَ
عَيْنًا، وَأَيُّ عَيْنٍ؟ عَيْنٌ مِنْ يَجِبُكَ، فَتَكُونُ كِنَايَةً عَنِ طَيْبِ عَيْشِهِ، وَرَفَاهِيَةِ لَا يَحُومُ
حَوْلَهَا خَشُونَةٌ)) (2).

38 . عن عائشة . رضي الله عنها . أن النبي . صلى الله عليه وسلم . أتى
بصبيٍّ، فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: (أَمَّا إِنَّهُمْ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ، وَإِنَّهُمْ لَمَنْ رِيحَانِ اللَّهِ) (3).

- وَعَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ حَسَنًا وَحُسَيْنًا . رضي الله عنهما .
اسْتَبَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ، وَقَالَ: (إِنَّ الْوَلَدَ
مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ) (4).

(1) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1319)، الحديث رقم: (4654).

(2) ينظر: الكاشف، (3074/10).

(3) رواه البغوي في (شرح السنة) ورقمه في (المشكاة): (4691).

(4) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1329)، الحديث رقم: (4692).

قال الطيبي: ((قوله: (مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ): هما ههنا كنايةان عن المحبة على ما يقتضيه المقام فيكون مدحاً، وإن كان في الحديث السابق كناية عن الذم))⁽¹⁾.

39 . عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ، أَنَّ جَاهِمَةَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَدْتُ أَنْ أَعْرُزَ وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ. فَقَالَ: (هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟). قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: (فَالزَّمْهَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلَيْهَا)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (عِنْدَ رِجْلَيْهَا): كناية عن غاية الخضوع ونهاية الذل، كما في قوله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [سورة الإسراء، الآية (24)]. ولعله . صلى الله عليه وسلم . عرف من حاله وحال أمه حيث ألزمه خدمتها ولزومها أن ذلك أولى به))⁽³⁾.

40 . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءَةٌ خَصِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَنَاطِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ)⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (3064/10).

(2) رواه أحمد، والنسائي، والبيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1382)، الحديث رقم: (4939).

(3) ينظر: الكاشف، (3171/10).

(4) من حديث رواه الترمذي، عن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1423.1424)، الحديث رقم: (5145).

قال الطيبي: ((قوله: (خَصِرَةٌ): قال في الفائق: أي: خَصْرَاءُ ناعمة، يقال: أَخْضَرَ وَخَصِرَ كَقَوْلِهِمْ: "أَعْوَرَ وَعَوِرَ" (1)).
أقول: قوله: (حُلُوَّةٌ خَصِرَةٌ): كناية عن كونها غرارة، تغتر الناس بلونها وطعمها، وليس تحتها طائل)) (2).

41 . عن أبي أيوب الأنصاري . رضي الله عنه . قال : جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : ((عظني وأجز)). فقال : (إذا قمت في صلاتك فصل صلاةً مُودَّعٍ ، ولا تكلم بكلامٍ تَعْتَذِرُ منه (3) غداً ، وأجمع الإيَّاسَ مما في يدي الناس) (4).

قال الطيبي: ((قوله: (ولا تكلم بكلامٍ تَعْتَذِرُ منه غداً): كناية عن حفظ اللسان، وأن لا يتكلم بما تحتاج أن تعتذر له)) (5).

42 . عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال : قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ

(1) ج 2، ص (140).

(2) ينظر: الكاشف، (3265/10).

(3) كذا في (المرقاة) أيضاً، ج 9، ص (391). وفي (مسند أحمد)، ج 5، ص (412) ورد بلفظ: (تعتذر). وكذا في: (المجازات النبوية) للشريف الرضي، ص (136).

(4) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1441)، الحديث رقم: (5226).

(5) ينظر: الكاشف، (3307/10).

جُلُودَ الضَّانِ مِنَ اللَّيْنِ، أَلَسْتَهُمْ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الدَّئَابِ... (1)

قال الطيبي مشيراً إلى الكناية وحسن التطابق في هذا الحديث: ((قوله: (يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّانِ): كناية عن إظهار السلاسة واللين مع الناس، وما أحسن التطابق بين القولين، أعني: وقوله: (وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الدَّئَابِ)). (2)

43. عن أبي بكرَةَ . رضي الله عنه . قال : قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ . أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةً ، أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةً ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا ، أَلَا فَإِذَا وَقَعَتْ ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ ، وَمَنْ كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ) (3).

قال الطيبي: ((قوله: (فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ... الخ): كناية عن الاعتزال عنها والاشتغال بخويصة نفسه)) (4).

(1) من حديث رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1463-1464)، الحديث رقم: (5323).

(2) ينظر: الكاشف، (3373/11).

(3) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1482)، الحديث رقم: (5385).

(4) ينظر: الكاشف، (3407/11).

44 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (وَاللَّهِ لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا ، فَلْيُكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ ، وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنْزِيرَ ، وَلْيَضَعَنَّ الْحِزْيَةَ ، وَلْيَتْرَكَنَّ الْقِلَاصُ ، فَلَا يَسْعَى عَلَيْهَا ، وَلْتَذْهَبَنَّ الشَّخَنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاوُدُ ، وَلْيَدْعُونَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (لَيَتْرَكَنَّ الْقِلَاصُ): جمع قَلُوصٍ، وهي الناقة الشابة⁽²⁾ .

قال المظهر: يعني ليعني ليعتركن عيسى ابن مريم . عليه الصلاة والسلام . إبل الصدقة، ولا يأمر أحداً أن يسعى عليها، ويأخذها؛ لأنه لا يجد من يقبلها لاستغناء الناس عنها، والمراد بالسعي: العمل⁽³⁾)).

ثم عقب على كلام المظهر بقوله: ((أقول: ويجوز أن يكون ذلك كناية عن ترك التجارات والضرب في الأرض لطلب المال، وتحصيل ما يحتاج إليه لاستغنائهم))⁽⁴⁾ .

يلاحظ أن الطيبي هنا يريد إبراز النكات البيانية ما أمكنه ذلك، فحاول هنا إبراز رأي آخر يستند إلى علم البيان سعياً إلى إضافة شيء جديد، ولتوسيع المعاني المرادة، وهذا منهج قيم شريطة أن يخلو من التكلف والتعقيد.

(1) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1523)، الحديث رقم: (5506).

(2) ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة: (قلص).

(3) (المرقاة)، ج 10، ص (231).

(4) ينظر: الكاشف، (3479/11-3480).

45 . قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَثْنَاءَ الْمَعْرَكَةِ:
(هَذَا حِينَ حَمِي الْوُطَيْسُ) ⁽¹⁾.

. وعن البراء . رضي الله عنه . قال: ((كُنَّا، وَاللَّهِ إِذَا أَحْمَرَ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ،
وَإِنَّ الشَّجَاعَ مِنَّا لِلَّذِي يُحَاذِيهِ، يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) ⁽²⁾.

قال الطيبي شارحاً للحديثين، مبيناً بلاغة المصطفى . صلوات الله وسلامه
عليه .: ((قال في (النهاية): الْوُطَيْسُ: شِبْهُ التَّنُّورِ. وقيل: هو الضَّرْبُ فِي الْحَرْبِ.
وقال الْأَصْمَعِيُّ: هو حِجَارَةٌ مُدَوَّرَةٌ إِذَا حَمَيْتْ لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ يَطْوُهَا. ولم
يُسْمَعْ هَذَا الْكَلَامَ مِنْ أَحَدٍ قَبْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ⁽³⁾. وهو من فَصِيحِ
الْكَلَامِ عَبَّرَ فِيهِ عَنِ اشْتِيَاكِ الْحَرْبِ، وَقِيَامِهَا عَلَى سَاقٍ ⁽⁴⁾.
واحمرار البأس كناية عن اشتداد الحرب، واستعير ذلك لحمرة الدماء الحاصلة،
أو لاستعمار نار الحرب واشتعالها، كما في الحديث السابق (حَمِي الْوُطَيْسُ). وفيه
بيان شجاعته . صلوات الله وسلامه عليه . وعظيم ثقته بالله)) ⁽¹⁾.

(1) من حديث رواه مسلم عن العباس . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1649)،
الحديث رقم: (5888).

(2) رواه الشيخان، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1650)، الحديث رقم: (5890).

(3) الجاحظ أول من أشار إلى هذا المثال وأشباهه في كلام النبي . صلى الله عليه وسلم . مما لم يسيقه إليه
أحد، وصار مثلاً سائراً. ينظر: (البيان والتبيين)، ج 2، ص (15)، و(الحيوان)، ج 1، ص
(335).

وذكر الحديث الشريف الرضي في (المجازات النبوية) ص (45). وقال: ((وهذه اللفظة الأغلب عليها
من جملة الأمثال... إلا أن لها بعض الدخول في باب الاستعارة)).

(4) ج 5، ص (204).

46 . عن أمّ سَلَمَةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول لأزواجه: (إن الذي يحشو عليكِ بعدي هو الصادقُ البارُّ، اللهم اسقِ عَبْدَ الرحمنِ بنَ عوفٍ من سلسبيلِ الجنةِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (يحشو عليكِ)؛ أي: يجود وينثر عليكِ ما تنفقن، وهو كناية عن المبالغة في الكثرة))⁽³⁾.

* * *

وهناك بعض الكنايات ينقلها الطيبي عن العلماء دون أن يضيف شيئاً،
ومن أمثلة ذلك:

1 . عن عائشة . رضي الله عنها . قالت: (دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طُوبَى لِهَذَا، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ...)⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (3769/12).

(2) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1729)، الحديث رقم: (6122).

(3) لم تذكر الكناية في المطبوع، ينظر: الكاشف، (3897/12).

(4) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (31)، الحديث رقم: (84).

يذكر الطيبي من معاني (طُوبَى): إصابة الخير على الكناية، فيقول ناقلاً عن العلماء دون أن يحدد أسمائهم: ((قوله: (طُوبَى) فُعَلَى: من الطيب، قلبوا الياء واواً للضممة قبلها⁽¹⁾).

قيل: معنى (طُوبَى له): أطيّب المعيشة له..
وقيل: معناه: أصبت خيراً⁽²⁾ على الكناية؛ لأن إصابة الخير مستلزمة لطيب العيش، وأن يقال للمصيب: طوبى لك، فأطلق اللازم وأراد الملزوم⁽³⁾.

2. قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَرْزَقَانِ. يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُتَكْرُ، وَاللَّآخِرُ: النَّكِيرُ)⁽⁴⁾.

في قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: (أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَرْزَقَانِ): آراء للعلماء، منها: أنه كناية عن شدة الغضب، وقد ذكر هذه الآراء الطيبي، وعزاها لشرح الحديث النبوي - دون أن يحددهم - فقال: ((قال الشارحون: أراد بالسواد: سواد منظرهما، وبالزرقة: زرقة أعينهما؛ وذلك لما في لون السواد وزرقة العين من الهول

(1) (الصحاح) للجوهري، مادة: (طيب)، و(النهاية)، ج 3، ص (141).

(2) في: (الكشاف): ((معنى (طوبى لك): أصبت خيراً وطيباً)) ينظر: ج 2، ص (528).

(3) ينظر: الكاشف، (536/2).

(4) من حديث رواه الترمذي عن أبي هريرة . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (47. 46)،

الحديث رقم: (130).

والنكير⁽¹⁾. والزرقة أبغض ألوان العيون إلى العرب؛ لأن الروم أعداؤهم، وهم زرق العيون، ولذلك قالوا في صفة العدو: "أسود الكبد، أزرق العين".
ويحتمل أن يكون المراد قبح المنظر وفضاظة الصورة، يقال: "كلمت فلاناً فما رد علي سوداء ولا بيضاء"؛ أي: فما أجابني بكلمة قبيحة ولا حسنة.
والزرقة تقليب البصر وتحديد النظر، يقال: "زرقت عينه إذا انقلبت وظهر بياضها".

وهي كناية عن شدة الغضب، فإن الغضبان ينظر إلى المغضوب عليه شتراً بحيث تنقلب عينه⁽²⁾.

3. عن خارجه بن حذافة . رضي الله عنه . قال : ((خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : (إن الله أمدكم بصلاةٍ هي خيرٌ لكم من حُمُرِ النَّعَمِ ، الوَثْرُ جعله الله لكم فيما بين صلاةِ العشاءِ إلى أن يطلعَ الفجرُ) ⁽³⁾.

(1) يؤيد هذا قول بشار بن برد:

إن الكريمَ لتخفى عنك عُسرتهُ حتى تراه غنياً وهو مجهود
وللبخيلِ على أمواله عِللٌ زرقتُ العيونَ عليها أوجهٌ سود

ينظر: ديوانه، ج 3، ص (128).

(2) ينظر: الكاشف، (593/2).

(3) رواه الترمذي، وأبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (397)، الحديث رقم: (1267).

قال الطيبي: ((قوله: (حُمْرُ النَّعَمِ): قال المظهر: هي عند العرب أعز الأموال وأشرفها فجعلت كناية عن خير الدنيا كله، كأنه قيل: هذه الصلاة خير لكم مما تحبون من عرض الدنيا وزينتها؛ لأنها ذخيرة للأخرة: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [سورة الأعلى، الآية (17)]⁽¹⁾.

4. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ انْتظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَأَسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ): قال في (النهاية): ((هو كناية عن الدُّنُوِّ مِنَ الضَّرَابِ فِي الْجِهَادِ، حَتَّى يَغْلُوهُ السَّيْفُ، وَيَصِيرَ ظِلُّهُ عَلَيْهِ))⁽³⁾⁽⁴⁾.

5. في قصة الحديدية: ((فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ، فَدَفَعَهُ⁽⁵⁾ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، نَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ. فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي

(1) (المرقاة)، ج 3، ص (168). وينظر: الكاشف، (1225/4).

(2) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1151)، الحديث رقم: (3930).

(3) ج 3، ص (159).

(4) ينظر: الكاشف، (2697/8).

(5) أي: النبي. صلى الله عليه وسلم..

لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا، أَرِنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَأَمَكْنَهُ مِنْهُ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ،
وَفَرَّ الْآخِرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ... (1).

قال الطيبي: ((قوله: (حَتَّى بَرَدَ): قال القاضي: أي: مات، ويقال: بَرَدَهُ فُلَانٌ إِذَا قَتَلَهُ عَلَى سَبِيلِ الْكِنَايَةِ، فَإِنَّ الْبُرُودَةَ مِنَ الْمَوْتِ وَلِوَازِمِهِ، وَمِنْهُ: "السِّيُوفُ الْبُورَادُ" (2)) (3).

6. عن المقدادِ بنِ الأسودِ رضي اللهُ عنه، قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ) (4).

يوضح الطيبي المراد بالمداحين، ثم يبين المراد بقوله . صلى الله عليه وسلم .: (فاحتوا في وجوههم التراب) وأنه يجوز أن يكون من باب الكناية، فيقول ناقلاً عن العلماء: ((قوله: (المدّاحين): قال الخطابي: المداحون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وجعلوه بضاعة، يستأكلون به الممدوح، فأما من مدح الرجل على الفعل

(1) من حديث طويل رواه البخاري عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص 1181.1183)، الحديث رقم: (4042).

(2) (المرقاة)، ج 8، ص (80).

(3) ينظر: الكاشف، (2786/9).

(4) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1358)، الحديث رقم: (4826).

الحسن، والأمر المحمود، ترغيباً له في أمثاله، وتحريضاً للناس على الإقتداء به في أشباهه، فليس بمدح (1).

وقال البغوي: قد استعمل المقداد . رضي الله عنه . الحديث على ظاهره في تناول عين التراب، وحثيه في وجه المدح، وقد يُتأول على أن يكون معناه: الخيبة والحرمان؛ أي: مَنْ تعرض لكم بالثناء والمدح فلا تعطوه، واحرموه، كنى بالتراب عن الحرمان، كقولهم: "ما في يده غير التراب" وكقوله . صلى الله عليه وسلم .: (إِذَا جَاءَكَ يَطْلُبُ ثَمَنَ الْكَلْبِ فَاِمْلَأْ كَفَّهُ تَرَابًا). وفي الجملة: المدح والثناء على الرجل مكروه؛ لأنه قلما يسلم المدح عن كذبٍ يقوله في مدحه، وقلما يسلم الممدوح عن عُجْبٍ يدخله (2)(3).

7 . في حديث حذيفة . رضي الله عنه . قال . صلى الله عليه وسلم .:
(ثم ينشأ دعاء الضلال، فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةٌ، وَأَخَذَ مَالَكَ، فَأَطِعْهُ، وَإِلَّا فَمُتْ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَى جَذَلِ شَجَرَةٍ) (4).

قال الطيبي: ((قوله: (وَإِلَّا فَمُتْ وَأَنْتَ عَاضٌّ): قال القاضي: أي: إن لم يكن لله في الأرض خليفة فعليك بالعزلة، والصبر على غصص الزمان، والتحمل

(1) (معالم السنن)، ج 7، ص (175).

(2) (شرح السنة) للبغوي، ج 13، ص (151.150).

(3) ينظر: الكاشف، (2116/10-2117).

(4) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1484-1485)، الحديث رقم: (5396).

لمشاقه وشدائده، وعضّ جذل الشجرة، وهو أصله كناية عن مكابدة الشدائد من قولهم: "فلان يعض بالحجارة لشدة الألم".

ويحتمل أن يكون المراد منه أن ينقطع عن الناس، ويتبوأ أجمة، ويلزم أصل شجرة إلى أن يموت، أو ينقلب الأمر، من قولهم: "عض فلان بصاحبه"، إذا لزمه ولصق به⁽¹⁾.

8 . عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ لِخَمْسٍ وَثَلَاثِينَ⁽²⁾، أَوْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ⁽³⁾، أَوْ سَبْعِ وَثَلَاثِينَ⁽⁴⁾، فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا). قُلْتُ: أَمَّا بَقِيٍّ أَوْ مِمَّا مَضَى؟ قَالَ: (مِمَّا مَضَى)⁽⁵⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ): قال الخطابي: دوران الرحى كناية عن الحرب⁽⁶⁾ والقتال، شبهها بالرحى الدوّارة التي تطحن الحب، لما يكون فيها من تلف الأرواح وهلاك الأنفس. قال الشاعر:

(1) ينظر: (المرقاة)، ج 10، ص (125). والكاشف، (3411/11).

(2) من ابتداء ظهور دولة الإسلام، وتنقضي فيها خلافة الخلفاء الثلاثة.

(3) فيها قضية الحمل.

(4) فيها وقعة صفين، ينظر: (المرقاة)، ج 10، ص (136).

(5) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1488)، الحديث رقم: (5407).

(6) في (المجازات النبوية)، ص (114) اعتبر الشريف الرضي دوران الرحى مجاز.

فدارت رحانا واستدارت رحاهم⁽¹⁾)).

9. قال . صلى الله عليه وسلم . في حديثه عن الدجال: (وَيَمُرُّ بِالْخَرِيبَةِ،
فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ. فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيْبِ النَّحْلِ...)⁽²⁾.
قال الطيبي: ((قال النووي: اليَعَاسِيْبِ: ذكور النحل، هكذا فسر ابن قتيبة
وآخرون.

وقال القاضي: المراد: جماعة النحل لا ذكورها خاصة، لكنه كنى عن الجماعة
باليعسوب، وهو أميرها؛ لأنه متى طار تبعته جماعته⁽³⁾.
وقال الأشرف: معناه: تتبع الدجال كنوز الأرض كما تتبع اليعسوب النحل،
وهو كناية عن سرعة اتباعه؛ أي: تتبعه الكنوز بالسرعة⁽⁴⁾)).⁽⁵⁾.
أقول: حسب كلام القاضي: ((كنى عن الجماعة باليعسوب)) تكون الكناية
عن موصوف، وكان الأولى أن يقال: هو مجاز مرسل من إطلاق الخاص وإرادة العام.

(1) (معالم السنن)، ج6، ص (140). وتتممة البيت:

"سراة النهار ما تولى المناكب "

وينظر: الكاشف، (3419/11).

(2) من حديث النواس بن يمعان، وقد رواه مسلم والترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص
(1509.1507)، الحديث رقم: (5475).

(3) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 18، ص (67.66).

(4) (المرقاة)، ج 10، ص (197.196).

(5) ينظر: الكاشف، (3455/11).

وأما قول الأشرف عن الحديث: ((هو كناية عن سرعة اتباعه)) فهذا صحيح
والكناية هنا عن صفة.

10 . عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (خَيْرُ أُمَّتِي قُرْبِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَخُونُونَ ، وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَنْذُرُونَ ، وَلَا يَفُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ): قال التوربشتي: كنى به عن الغفلة، وقلة الاهتمام بأمر الدين، فإن الغالب على ذوي السمانه أن لا يهتموا بارتياض النفوس، بل معظم همهم تناول الحظوظ، والتفرغ للدعة والنوم⁽²⁾ .
وقال النووي: قالوا: والمذموم من السمن ما يستكسب، وأما ما هو خلقة فلا يدخل في هذا⁽³⁾))⁽⁴⁾ .

* * *

-
- (1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1695)، الحديث رقم: (6001).
 - (2) ينظر: (المرقاة)، ج 11، ص (277).
 - (3) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 16، ص (8786).
 - (4) ينظر: الكاشف، (3843/12).

ثانياً: كناية عن موصوف:

ذكر الطيبي عدداً من الكنايات من هذا النوع⁽¹⁾. وهي أقل مما ذكره من النوع السابق، والموصوف هنا إما إنسان، أو حيوان، أو مكان، أو غير ذلك من الأمور...، وربما يبين الطيبي سر الكناية وسبب التعبير بها، وقد نقل بعض هذه الكنايات عن بعض العلماء دون أن يضيف شيئاً، كما أطلق مصطلح الكناية هنا على بعض علاقات المجاز المرسل، وفيما يلي بعض الأمثلة لهذا النوع من الكناية:

1 . قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم .: (اجتنبوا السَّبعَ الموبقاتِ) وذكر في آخر الحديث: (وقذفُ المُحصَناتِ المؤمناتِ الغافلاتِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (المُحصَناتِ المؤمناتِ الغافلاتِ): الغافلاتِ كناية عن البريئات؛ لأن البريء غافل عما بهت به من الزنا))⁽³⁾.

2 . عن علي . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم .: (يُوشِكُ أن يَأْتِيَ على الناسِ زمانٌ لا يَبْقَى من الإسلامِ إلا اسْمُهُ، ولا

(1) ذكر الدكتور علي العماري ضابط هذه الكناية وهو: ((أن يكون المكنى عنه فيها ذاتاً ملازمة للمعنى المفهوم من الكلام، وقد يكون لفظ الكناية ذاتاً، وقد يكون صفة)). ينظر كتابه: (البيان)، ص (180).

(2) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (23.22)، الحديث رقم: (52).

(3) ينظر: الكاشف، (506/2).

يَبْقَى مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا رَسْمُهُ، مَسَاجِدُهُمْ عَامِرَةٌ وَهِيَ خَرَابٌ مِنَ الْهُدَى، عُلَمَاؤُهُمْ شَرٌّ مَنْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، مِنْ عِنْدِهِمْ تَخْرُجُ الْفِتْنَةُ وَفِيهِمْ تَعُودُ⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وهي خرابٌ من الهدى)؛ أي: من ذي الهدى أو الهادي؛ لأنه لو وجد الهادي لوجد الهدى، فأطلق الهدى وأريد الهادي على سبيل الكناية، وهو يحتمل معنيين:

● أحدهما: أن خراب المساجد من أجل عدم الهادي، الذي ينتفع الناس بهداه في أبواب الدين، ويرشدهم إلى الخير.

● وثانيهما: أن خرابها لوجود هداة السوء، الذين يزيغون الناس بيدعهم وضلالهم، وتسميتهم بالهداة من باب التهكم⁽²⁾.

أقول: الوجه الثاني أولى، وينصره ما في الحديث وهو قوله: (عُلَمَاؤُهُمْ شَرٌّ مَنْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ): فالعلماء هم الهداة، وهم موجودون، إلا أنهم ابتعدوا عن تطبيق ما يقولونه للناس، فصاروا هداة سوء فضلوا وأضلوا.

3 . عن أنس . رضي الله عنه . قال : ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ فَأَحْمِلُ أَنَا وَعُغْلَامٌ إِدَاوَةٌ⁽³⁾ مِنْ مَاءٍ، وَعَنْزَةٌ⁽¹⁾ يَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ))⁽²⁾.

(1) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (91)، الحديث رقم: (276).

(2) ينظر: الكاشف، (720/2).

(3) أي: مطهرة، وهي ظرف من جلد يتوضأ منه.

قال الطيبي: ((قوله: (يَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ)؛ أي: يزيل النجوة والعذرة به، والنَّجْوَةُ: ما ارتفع من الأرض، جعلت كناية عن الحدث؛ لأن صاحب الحاجة يتستر بها، كما جعل "الغائط": وهو المطمئن من الأرض كناية عنه))⁽³⁾.

4 . عن عائشة . رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تُقْبَلُ صَلَاةٌ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ)⁽⁴⁾ .

قال الطيبي: ((قال البغوي: فيه دليل على أن رأسها عورة، فلو كشفته في الصلاة لا تصح صلاتها، هذا في الحرّة. وأما في الأمة فتصح صلاتها مكشوفة الرأس، وعورتها ما بين سُرَّتِّهَا وركبتها كالرجل⁽⁵⁾)).
ويستنبط الطيبي كناية عمجية من خلال ما سبق قائلاً: ((أقول . والله أعلم .: كان من حق الظاهر أن يقال: لا تقبل صلاة الحرّة إلا بخمار، فكفى عنها بما يختص

-
- (1) أطول من العصا وأقصر من الرمح فيها سنان، قيل: يركزها بجنبه لتكون إشارة إلى منع من يروم المرور بقرية. ينظر: (المرقاة)، ج 1، ص (353).
 - (2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (111)، الحديث رقم: (342).
 - (3) ينظر: الكاشف، (772/3).
 - (4) رواه أبو داود، والترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (238)، الحديث رقم: (762).
 - (5) (شرح السنة)، ج 2، ص (437).

بها من الوصف توهيناً لها بما يصدر عنها من كشف رأسها، كأنه قيل لها: (غطي رأسك يا ذات الحيض)، ومن ثم سمي الله تعالى الحيض بالأذى⁽¹⁾ ((2)).

5 . عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا هَذِهِ الْأَضَاحِي ؟ قَالَ : (سُنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ . عَلَيْهِ السَّلَامُ .) . قَالُوا : فَمَا لَنَا فِيهَا ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! . قَالَ : (بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٍ) . قَالُوا : فَالْصُّوفُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! . قَالَ : (بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَةٍ) .⁽³⁾

قال الطيبي: ((قوله: (بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٍ): الباء بمعنى (في) ليطابق السؤال؛ أي: أي شيء لنا من الثواب في الأضاحي؟ فأجاب: في (كُلِّ شَعْرَةٍ مِنْهَا حَسَنَةٌ)، ولما كان الشعر كناية عن المعز، كنوا عن الضأن بالصوف))⁽⁴⁾.

6 . عَنْ ابْنِ عُمَرَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ) .⁽⁵⁾

(1) وذلك في سورة البقرة، الآية: (222)، وأولها: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَرَلُوا

النِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ ﴿

(2) ينظر: الكاشف، (966/3).

(3) رواه أحمد، وابن ماجه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (464.463)، الحديث رقم: (1476).

(4) ينظر: الكاشف، (1308/4).

(5) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (615)، الحديث رقم: (1971).

قال الطيبي: ((قوله: (إِنَّا أُمَّةٌ أُمَّيَّةٌ) إِنَّا: كناية عن جيل العرب)) (1).

7. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ ، مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ ، يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ ، أَوْ يَدْعُو لِعَصَبِيَّةٍ ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً ، فَقُتِلَ فَقِتْلَةً جَاهِلِيَّةً) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ): كناية عن جماعة مجتمعين على أمر مجهول، لا يعرف أنه حق أو باطل، فيدعون الناس إليه ويقاتلون له)) (3).

8. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (عَيْنَانِ لَا تَمَسُّهُمَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) (4).

قال الطيبي: ((قوله: (عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ): كناية عن العالم المتعبد المجاهد مع نفسه لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [سورة

(1) ينظر: الكاشف، (1580/5).

(2) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (1086.1087)، الحديث رقم: (3669).

(3) ينظر: الكاشف، (2561/8).

(4) رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1125)، الحديث رقم: (3829).

فاطر، الآية (28) [حيث حصر الخشية فيهم غير متجاوز عنهم⁽¹⁾] فحصلت النسبة بين العينين، عين مجاهدة مع النفس والشيطان، وعين مجاهدة مع الكفار⁽²⁾. أقول: العين هنا مجاز مرسل علاقته الجزئية⁽³⁾. ويراد بالعين الأولى صاحبها الذي يبكي من خشية الله، سواء كان عالماً أو من عامة الناس، كما يراد بالعين الثانية صاحبها الذي يحرس في سبيل الله، سواء كان قائداً أو مقوداً، وإن كان الغالب على أهل العلم الخشية، والغالب على عامة الناس الغفلة، بيد أن هذا لا يمنع وجود الغفلة عند بعض العلماء ووجود الخشية عند بعض العامة. فكلام الطيبي هنا فيه تكلف واضح حيث جعل القصر في الآية حقيقياً، بينما هو قصر إضافي.

9 . عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَخْنَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ يُسَمَّى (مَلِكَ الْأَمْلاكِ) رواه البخاري، وفي رواية مسلم قال: (أَغْيَظُ رَجُلٍ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ: رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى (مَلِكَ الْأَمْلاكِ)، لا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ⁽⁴⁾).

قال الطيبي بعد أن ذكر أقوال الشارحين: ((معنى قوله: (مَلِكَ الْأَمْلاكِ) معنى: (مَلِكَ الْأَمْلاكِ)؛ أي: يسمى باسم من له هذا الوصف وهو الله تعالى، ونظيره

(1) لعل الطيبي نظر إلى قول الزمخشري في (الكشاف)، ج 3، ص (611): ((كأن المعنى: إن الذين

يخشون الله من بين عباده هم العلماء دون غيرهم)).

(2) ينظر: الكاشف، (2647/8).

(3) ينظر مبحث العلاقة الجزئية ضمن المجاز المرسل، وقد تقدم في هذه الرسالة.

(4) ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1345)، الحديث رقم: (4755).

قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ [سورة الزخرف، الآية (9)] إلى آخر الآيات الثلاث (1). وليس هذا من مقول الكفار وجوابهم، بل جوابهم الله فحسب، يعني إنك إذا سألت الكفار عن خلق السماوات والأرض، ينسبون الخلق إلى من هذه صفاته وهو الله تعالى (2). ولو شئت قلت هذا الوجه أبلغ؛ لأنه من باب الكناية، فإنهم يكونون بأخص أوصاف الرجل عن ذاته، والمسمى به، وتنزيله على ما نحن بصدده أن يقال: إن هذا الوصف بلغ في الشهرة وعدم الإلباس بحيث ساوى الموصوف، فإذا أطلق لم يتبادر إلى الذهن غيره، ولو احتمل الغير لبطلت المساواة (3).

10 . عن معاذ بن جبل . رضي الله عنه . قال : لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، خرج معه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوصيه، ومعاذ راكبٌ ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم يمشي تحت راحلته، فلما فرغ قال: (يا معاذُ ! إنك عسى أن لا تلقاني بعدَ عامي هذا، ولعلك أن تَمَرَّ بمسجدي هذا وقبري). فبكى معاذُ جَشَعاً لفراقِ رسولِ الله صلى الله عليه

(1) الآيات الأخريات: هي قوله تعالى في سورة الزخرف: ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُم فِيهَا سُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ 10 ﴿ وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَّيْتًا كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ .

(2) مستوحى من (الكشاف)، ج 4، ص (238).

(3) ينظر: الكاشف، (3087-3086/10).

وسلم، ثم التفت فأقبل بوجهه نحو المدينة. فقال: (إن أولى الناس بي المتقون، من كانوا وحيث كانوا) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (ثم التفت): لعل الالتفات كان تسليية لمعاذ . رضي الله عنه . بعدما نعى نفسه إليه، يعني إذا رجعت إلى المدينة بعدي، فاقتد بأولى الناس بي؛ وهم المتقون، وكفى به عن أبي بكر الصديق . رضي الله عنه .. ونحوه حديث جبير بن مطعم، أن امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً. فأمرها أن ترجع إليه. فقالت: يا رسول الله! أرايت إن جئت فلم أجدك؟. وكانتها تعني الموت. قال: (فإن لم تجدني فأني أبا بكر) (2). وفيه دليل على أنه . رضي الله عنه . خليفة رسول الله . صلى الله عليه وسلم . بعده وقائم مقامه)) (3).

11 . عن أم شريك . رضي الله عنها . قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليفرنَّ الناس من الدجال حتى يلحفوا بالجبال)، قالت أم شريك قلت: يا رسول الله! فأين العرب يومئذ؟. قال: (هم قليل) (4).

(1) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1441)، الحديث رقم: (5227).

(2) رواه مسلم، ينظر: (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 15، ص (154)، وقد عزاه البغوي في (شرح السنة)، ج 14، ص (79). إلى البخاري والترمذي أيضاً.

(3) ينظر: الكاشف، (3308/10).

(4) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1510)، الحديث رقم: (5477).

قال الطيبي: ((قوله: (فَأَيْنَ الْعَرَبُ..): الفاء جزء شرط محذوف؛ أي: إذا كان حال الناس هذا، فأين المجاهدون في سبيل الله الذابون عن حريم الإسلام، المانعون عن أهله صولة أعداء الله؟ تكنى عنهم بها))⁽¹⁾.

12 . عَنْ أَبِي ذَرٍّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : ((إِنَّ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي : إِنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ : فَوْجًا رَاكِبِينَ طَاعِمِينَ كَاسِينَ ، وَفَوْجًا تَسْحَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَتَحْشُرُهُمُ النَّارَ ⁽²⁾ ، وَفَوْجًا يَمْشُونَ وَيَسْعَوْنَ ، وَيُلْقِي اللَّهُ الْآفَةَ عَلَى الظَّهْرِ فَلَا يَبْقَى ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ الْحَدِيقَةُ يُعْطِيهَا بَدَاتِ الْقَتَبِ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا))⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (الْحَدِيقَةُ يُعْطِيهَا بَدَاتِ الْقَتَبِ) ذَاتِ الْقَتَبِ: وهي خشبة الرَّحْلِ كناية عن البعير تحقيراً، كما أن قوله تعالى: ﴿ ذَاتِ الْوَاحِ وَدُسْرٍ ﴾ [سورة القمر، الآية (13)] كناية عن السفينة، وفي إشار هذه الصيغة على البعير، والحديقة على القيمة إشارة إلى أنهم أعطوا أنفسَ الأموالِ بذلك الحقير، وهذه الصيغة تسمى في علم البديع "بالإدماج"⁽⁴⁾))⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (11/3460-3461).

(2) منصوب على نزع الخافض، ينظر: (المرقاة)، ج 10، ص (260).

(3) رواه النسائي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1538)، الحديث رقم: (5548).

(4) تقدم تعريفه في مبحث قيمة القيود في المشبه به ضمن هذه الرسالة.

(5) لم يرد في المطبوع، ينظر: الكاشف، (11/3504-3505).

* * *

ومن الكنايات التي نقلها الطيبي عن العلماء ولم يضيف إليها شيئاً، ما ذكره عند الأحاديث التالية:

1. عن لَقِيْطِ بْنِ صَبْرَةَ . رضي الله عنه . قال : ((قلت : يا رسول الله ! إنَّ لي امرأة في لسانها شيءٌ . يعني البذاء . قال : (طَلَّقْهَا) . قلتُ : إن لي منها ولداً ، ولها صحبةٌ . قال : (فَمُرْهَا) يقول : عظها (فإن يك فيها خيرٌ فَسَتَقْبَلُ ، ولا تُضْرِبَنَّ ظَعِيَّتَكَ ضَرْبَكَ أُمَيْتَكَ)⁽¹⁾ .

قال الطيبي : ((قال : التوربشتي : الظعينة : المرأة ما دامت في الهودج ، فإذا لم تكن في الهودج فليست بظعينة ، قال الشاعر :

قفي قبلَ التفرُّقِ يا ظَعِينَا نُحْبِرُكَ اليَقِيْنَ وَنُحْبِرِينَا⁽²⁾

فاتسعوا فيها فقالوا للزوجة : ظعينة ، وأرى أنهم يكونون بما عن كرائم النساء ؛ لأن الهودج إنما يضم الكريمة على أهلها ، ولهذا سماها في هذا الموضع ظعينة ؛ أي : لا تضرب الحرة التي هي منك بأعز مكان ضريك أميتك التي هي بأوضع مكان منك ، وأميمة تصغير أمة))⁽³⁾ .

(1) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (973)، الحديث رقم: (3260).

(2) لعمر بن كلثوم في معلقته، ينظر: (شرح القصائد العشر) للتبريزي، ص (324). و(شرح المعلقات

السبع) للزوزني، ص (167). و(جمهرة أشعار العرب) للقرشي، ص (140).

(3) ينظر: (التعليق)، ج 4، ص (58). والكاشف، (2334/7).

2. عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ ، حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ) (1).

قال الطيبي : ((قال في (النهاية) : الرقبة: في الأصل العنق، فجعلت كناية عن جميع ذات الإنسان، تسميةً للشيء ببعضه، فإذا قال: "أعتق رقبة، فكأنما قال: "أعتق عبداً أو أمة")) (2).
أقول: وهذا مجاز مرسل، فقد أطلق الجزء وأراد الكل، وتسميته كناية من باب التسامح.

3. عَنْ أَنَسٍ . رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الْبِرْكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ) (3).

قال الطيبي : ((قوله: (نَوَاصِي الْخَيْلِ): قال النووي: وأدار بالناصية هنا الشعر المسترسل على الجبهة. قاله الخطابي: وكنى بالناصية عن جميع ذات الفرس. يقال: "فلان مبارك الناصية" و"مبارك الغرة"؛ أي: الذات (4)) (1).

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1010)، الحديث رقم: (3382).

(2) (النهاية)، ج 2، ص (249). وينظر: الكاشف، (8/2425).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1136)، الحديث رقم: (3866).

(4) (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 13، ص (16).

وهذا مجاز مرسل أطلق عليه الخطابي مصطلح الكناية حيث لم تضبط المصطلحات البلاغية حتى عصره، وسكوت الطيبي عليه هو من باب التسامح.

4. عن سَعْدِ - رضي الله عنه . قال : ((مَرَضْتُ مَرَضاً أَتَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا فِي فُؤَادِي. فَقَالَ: (إِنَّكَ رَجُلٌ مَفُؤُودٌ، أَنْتِ الْحَارِثُ بْنُ كِلْدَةَ أَخَا ثَقِيفٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ...))⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قال التوريشي: المفؤود: الذي أصابه داء في فؤاده، وأهل اللغة يقولون: الفؤاد هو القلب، وقيل: هو غشاء القلب، أو كان مصدوراً، فكنى بالفؤاد عن الصدر لكونه محله))⁽³⁾.

أقول: قوله: ((كنى بالفؤاد عن الصدر لكونه محله)) هو من باب التسامح؛ إذ لا كناية هنا، وإنما مجاز مرسل علاقته المحلية، وإطلاق الكناية على بعض علاقات المجاز المرسل نجده عند الزمخشري أيضاً، فالزمخشري كما قرر الدكتور محمد أبو موسى يذكر في كنايات المفرد صوراً من المجاز المرسل ويسميها كناية، فمثلاً يجعل عبارة: "فلان طاهر الثياب" كناية؛ لأن الثوب يلبس الإنسان ويشتمل عليه فكنى به عنه⁽⁴⁾. وهو حقيقة من المجاز المرسل الذي علاقته المجاورة أو الحالية⁽¹⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (2667/8).

(2) من حديث رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1220)، الحديث رقم: (4224).

(3) ينظر: (المرقاة)، ج 8، ص (192). والكاشف، (2859/9).

(4) ينظر: (الكشاف)، ج 4، ص (645).

5. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا . فَقُلْتُ : لَا يَا رَبَّ ! وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا ، فَإِذَا جَعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ ، وَإِذَا شَبِعْتُ حَمِدْتُكَ وَشَكَرْتُكَ) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (فَإِذَا جَعْتُ...إِلخ): جمع في القريبتين بين الصبر والشكر، وهما صفتا المؤمن الكامل، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [سورة الشورى، الآية (33)] صبار على بلائه، وشكور لنعمائه، وهما صفتا المؤمن المخلص، فجعلهما كناية عنه)) (3).

6. عن أنس - رضي الله عنه - قال: ((مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ . فَقَالَا : مَا يُبْكِيكُمْ . فَقَالُوا : ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَّا . فَدَخَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ . فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ وَلَمْ يَصْعَدْ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، فَحَمِدَ اللَّهُ

(1) يراجع: (البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري)، ص (467).

(2) رواه أحمد، والترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1433)، الحديث رقم: (5190).

(3) ينظر: الكاشف، (3292/10). وقوله: ((صبار...إلخ)) هو في (الكشاف)، ج 4، ص (227).

تعالى وَأَتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: (أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَقَدْ فَضَّوْا
الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ)⁽¹⁾.

يشرح الطيبي ألفاظ الحديث، فيقول ناقلاً: ((قال التوربشتي: الكرش لكل
مُجْتَرٍّ بمنزلة المعدة للإنسان، والعرب تستعمل الكرش في كلامهم موضع البطن، والبطن
مستودع مكنوم السر، والعَيْبَةُ مستودع مكنون المتاع⁽²⁾). والأمر أمران: أمر باطن،
والثاني أمر ظاهر، فيحتمل أنه ضرب المثل بما إرادة اختصاصهم به في أموره الظاهرة
والباطنة⁽³⁾)).

ثم ينقل عن البغوي كلاماً آخر مفاده أن العيبة كناية عن القلب والصدر،
فيقول: ((قال في (شرح السنة): (عَيْبَتِي)؛ أي: خاصتي وموضع سري⁽⁴⁾) وفي
الحديث: (بيننا عيبة مكفوفة)؛ أي: صدر نقي من الغل، والعرب تكنى عن القلب
والصدر بالعَيْبَةُ؛ لأنهما مستودع السرائر، كما أن العياب مستودع الثياب))⁽⁵⁾.

(1) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1752)، الحديث رقم: (6212). وقد ورد بعضه
في (المجازات النبوية) للشريف الرضي، ص (61-63) بلفظ: (الأنصار كرشِي وعَيْبَتِي). وقال
الشريف: ((وفي هذا القول مجازان: أحدهما: قوله . صلى الله عليه وسلم :: (كرشي...) . والمجاز
الآخر: قوله . صلى الله عليه وسلم :: (وعَيْبَتِي...)).

(2) في (الصحاح)، مادة (عيب): ((ما يُجْعَلُ فِيهِ الثِّيَاب)).

(3) (المرقاة)، ج 11، ص (425).

(4) في (أساس البلاغة)، مادة (عيب): ((ومن المستعار هو عَيْبَةُ فلانٍ إذا كان موضع سره)).

(5) ج 14، ص (172). وينظر: الكاشف، (3937/12-3938).

* * *

وأنبه في ختام الحديث عن الكناية عن صفة، والكناية عن موصوف إلى
أن الطيبي لم يمثل للكناية عن نسبة.

* * *

المبحث الثاني

فائدة الكناية

يرى الطيبي أن الكناية أبلغ من التصريح، ففي العدول إليها لا بد من فائدة قد تكون هذه الفائدة المبالغة، أو الرغبة في العدول عما يفحش ذكره صريحاً من الكلمات الحسياسة، أو التعبير عن حال معينة، أو عن صاحب الحال، أو غير ذلك. وهذه الفوائد أشار إليها العلماء قبله، ومنهم محمد بن محمد بن عبد الله بن مالك، فقد ذكر بعضها قائلاً: ((ولا يترك التصريح بالشيء إلى الكناية عنه في بليغ الكلام إلا لتوخي نكتة، كالإيضاح، أو بيان حال الموصوف، أو مقدار حاله، أو القصد إلى المدح، أو الذم، أو الاختصار، أو الستر، أو الصيانة، أو التعمية، أو الإلغاز، أو التعبير عن الصعب بالسهل، أو عن الفاحش بالطاهر، أو عن المعنى القبيح باللفظ الحسن))⁽¹⁾.

إذا للكناية فوائد متمثلة في أسرارها البلاغية، وفوائد متمثلة في حسن موقعها في بعض المواد:

(1) (المصباح)، ص (70).

أولاً: فمن فوائد الكناية التي أوردتها الطيبي لاشتغالها على أسرار بلاغية

ما يلي:

أ. الكناية تفيد المبالغة⁽¹⁾:

وهذا يظهر من خلال الأمثلة التي ذكرها، ومنها:

1. عن أبي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه . قال: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَصْرِ فِي الصَّلَاةِ))⁽²⁾.

ينقل الطيبي كلاماً طويلاً للتوربشتي حول كلمة (الْخَصْرِ) حيث يرى التوربشتي أنها بمعنى الاختصار، وقد بدلها بعض الرواة، فيقول: ((قال التوربشتي: فسر (الخصر) في هذا الحديث: بوضع اليد على الخاصرة، وهو صنيع اليهود، والخصر لم يفسر على هذا الوجه في شيء من كتب اللغة، ولم أطلع عليه إلى الآن. والحديث على هذا الوجه أخرجه البخاري، ولعل بعض الرواة ظن أن الخصر يرد بمعنى الاختصار، وهو وضع اليد على الخاصرة، وفي رواية أخرى له: (نُهِى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا)⁽³⁾، وكذا رواه مسلم والدارمي والترمذي والنسائي⁽¹⁾. وفي رواية

(1) ممن أشار إلى ذلك العلوي في (الطراز)، ج 1، ص (426) و(435.434).

(2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (311)، الحديث رقم: (981).

(3) فتح الباري، ج 3، ص (106)، باب الخصر في الصلاة، ط: دار الريان.

لأبي داود: (نهى رسول الله . صلى الله عليه وسلم . عن الاختصار في الصلاة)
(2)، فتبين من ذلك أن المعتبر هو الاختصار لا الخصر...)) (3).

بيد أن الطيبي يرد على التوريشتي رداً محكماً تتجلى فيه عبقريته وبراعته في فهم النصوص والدفاع عن الرواة، وذلك عند التماسه من البلاغة العربية مخرجاً بواسطة الكناية، مظهراً قيمة الكناية، فيقول . رحمه الله : ((أقول: رده هذه الرواية على مثل هذه الأئمة المحدثين بقوله: ((لم يفسر الخصر على هذا الوجه في شيء من كتب اللغة)) لا وجه له؛ لأن ارتكاب المجاز والكناية لم يتوقف على السماع، بل على العلاقة المعتبرة (4)، فكيف لا يكون هذا موجوداً ونظائره موجودة في كلامهم؟! وبيانه أن الخصر: هو وسط الإنسان، والنهي لما ورد عليه عُلمَ أن ذات الخصر مما لا

(1) ينظر: (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 5، ص (36)، و(سنن الدرامي)، ج 1، ص (332)، و(الجامع الصحيح) للترمذي، ج 2، ص (222)، و(سنن النسائي)، ج 2، ص (98).
(2) (مختصر سنن أبي داود)، ج 1، ص (444)، وعقب عليه أبو داود قائلاً: ((يعني يضع يده على خاصرته)).

(3) ينظر: (المقاة)، ج 3، ص (6).

(4) ذكرت ما يتعلق بالمجاز في هذا الخصوص في مطلع الباب الثاني، وذلك ضمن فقرة: (المجاز موضوع بالوضع النوعي). وأما بخصوص الكناية، فهي إذا كانت من المجاز فينطبق عليها ما يجري عليه، وإن لم تكن مجازاً ففي هذه المسألة نظر، وقد بحث فلم أجد لدى جمهور البلاغيين من قال بوجود أن تقتصر بالكناية على النقل والسماع، وإنما اشتروا العلاقة المعتبرة وقرينة غير مانعة من إرادة المعنى الأصلي، وهذا هو الصحيح؛ لأن اللغة في تطوير دائم لتلائم نمو وتطلعات النفس البشرية حسب مقتضيات كل واقع حضاري يعيش فيه الإنسان، والاقتصار على السماع جمود، والتحرر من القواعد والضوابط معناه إنشاء لغة بديلة، والمحافظة على الأصول مع النمو المتوازن هو المنهج الصحيح. وقد أشار ابن سنان إلى بعض الكنايات التي اخترعها الكُتَّاب والشعراء، وأثنى عليها، ينظر: (سر الفصاحة)، ص (165.164).

ينهى عنه فتوجه النهي إلى ما يعترضه من الأوصاف والأفعال، كما تطلق العين واليد والرجل، ويراد بها ما يصدر عنها، ولما اتفقت الروايات على أن المراد وضع اليد على الخاصة، وجب حمله عليه وهو من الكناية التي يبلغ بها الكلام إلى الدرجة العليا، فإنهم إذا ما أرادوا أن يبالحوا في النفي أو النهي، ينفون الذات لتنتفي الصفة والحال بالطريق البرهاني. قال صاحب (الكشاف): (حال الشيء تابع لذاته، فإذا امتنع ثبوت الذات تبعه امتناع ثبوت الحال، وذلك أقوى لنفي الحال وأبلغ⁽¹⁾)⁽²⁾.

فالمبالغة التي تفيدها الكناية ليست في المعنى نفسه، وإنما في إثبات ذلك المعنى بذكر الدليل عليه أو نفيه.

2. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ.)⁽³⁾.

- وعنه . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ)⁽⁴⁾.

(1) (الكشاف)، ج 1، ص (121).

(2) ينظر: الكاشف، (1069/3-1070).

(3) من حديث رواه الترمذي، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (695)، الحديث رقم: (2249).

(4) رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (695)، الحديث رقم: (2250).

قال الطيبي موازناً بين الحديثين: ((قال هناك: (لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ): وهنا: (مُسْتَجَابَاتٌ) وقيدتها بقول: (لَا شَكَّ فِيهِنَّ) ليتفقا في التقرير؛ لأن: (لَا تُرَدُّ) كناية عن الاستجابة، وقد تقرر عند علماء البيان، أن الكناية أبلغ من التصريح، فحبر التصريح بقوله: (لَا شَكَّ فِيهِنَّ)).⁽¹⁾

3 . عن أبي سعيد الخدري . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ) .⁽²⁾

قال الطيبي: ((قوله: (وَلَا يُفْضِي): قال الراغب: أفضى بيده إلى كذا، وأفضى إلى امرأته، في باب الكناية أبلغ وأقرب⁽³⁾، قال تعالى: ﴿ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾ [سورة النساء، الآية (21)]⁽⁴⁾).

4 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا نَوْءَ وَلَا صَفْرَ) .⁽⁵⁾

(1) ينظر: الكاشف، (1717/5).

(2) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (931)، الحديث رقم: (3100).

(3) زاد في (المفردات): ((إلى التصريح من قولهم خلا بها)).

(4) (المفردات في غريب القرآن)، مادة: (فضا). وينظر: الكاشف، (2268/7).

(5) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1290)، الحديث رقم: (4579).

وعن جابر . رضي الله عنه قال: سمعت النبي . صلى الله عليه وسلم .
يقول: (لَا عَدُوَّ وَلَا غُولَ) (1).

يفسر الطيبي معنى الغول، فيقول: ((قوله: (لَا غُولَ): قال في (النهاية):
(الغُولُ: أَحَدُ الْغِيلَانِ، وَهِيَ جِنْسٌ مِنَ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ، كَانَتْ الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ
الْغُولَ فِي الْقَلَاةِ تَتْرَأَى لِلنَّاسِ فَتَتَّعَوْنَ تَعَوُّلاً؛ أَي: تَتَلَوْنَ تَلَوُّنًا فِي صُورِ شَيْءٍ، وَتَعُوْلُهُمْ؛
أَي: تُضِلُّهُمْ عَنِ الطَّرِيقِ وَتُهْلِكُهُمْ، فَتَفَاهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وقيل: قوله: (لَا غُولَ): ليس نَفِيًّا لَعَيْنِ الْغُولِ وَوُجُودِهِ، وَإِنَّمَا فِيهِ إِبْطَالُ زَعْمِ
العرب في تَلَوُّنِهِ بِالصُّورِ الْمُخْتَلَفَةِ وَاعْتِيَالِهِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: (لَا غُولَ) أَنَّهُمَا لَا
تَسْتَطِيعُ أَنْ تُضِلَّ أَحَدًا)) واختار هذا صاحب (النهاية) (2)).

ثم يبين الكناية في الحديث، فيقول: ((إن (لا) التي لنفي الجنس دخلت على
المذكورات ونفت ذواتها، وهي غير منفية، فتوجه النفي إلى أوصافها وأحوالها التي هي
مخالفة الشرع، فإن العدو وصفه والهامة والنوء موجودة، والمنفي هو ما زعمت
الجاهلية إثباتها، فإن نفي الذات لإرادة نفي الصفات أبلغ؛ لأنه في باب الكناية))
(3).

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1290)، الحديث رقم: (4580).

(2) ج 3، ص (396).

(3) ينظر: الكاشف، (2981/9).

5. عن أسماء بنت يزيد . رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ بِالْغَيْبَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ)⁽¹⁾.

قال الطيبي : ((قوله : (عن لحم أخيه) : هو كناية عن الغيبة لاستعمال التنزيل فيها ⁽²⁾ ، كأنه قيل : من ذب عن غيبة أخيه في غيبته ، وعلى هذا فالمغيبة ظرف ، ويجوز أن تكون حالاً ، وفي هذه الكناية من المبالغة : أنه جعل الغيبة كأكل لحم الإنسان ، ولم يقتصر بل جعلها كأكل لحم أخيه ؛ لأنه أشد نفاراً من لحم الأجانب ، وزاد في المبالغة حيث جعل الأخ ميتاً ⁽³⁾))⁽⁴⁾.

6. عن أبي الدرداء . رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم . يقول : (ما من مسلم يردّ عن عرض أخيه إلا كان حقاً على الله أن

(1) رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1389)، الحديث رقم: (4981).

(2) يقصد ما ورد في سورة الحجرات في الآية (12) وهو قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴾ .

(3) قوله: ((جعل الغيبة كأكل... إلخ))، مستوحى من (الكشاف)، ج 4، ص (373).

(4) ينظر: الكاشف، (3190/10).

يَزُدُّ عَنْهُ نَارَ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ثم تلا هذه الآية: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الروم، الآية: (47)]⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ استشهاد لقوله: (إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَزُدَّ عَنْهُ) والضمير في (عنه) راجع إلى المسلم الذاب عن عرض أخيه ((فيدخل فيه من سبق له الكلام دخولاً أولياً))⁽²⁾ كما في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [سورة البقرة، الآية (89)] وهو أبلغ مما لو قيل: "عليهم" لموقع الكناية)⁽³⁾.

* * *

(1) روى الحديث البغوي في (شرح السنة)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1389-1390)، الحديث رقم: (4982).

(2) هذه العبارة مقتبسة من (الكشاف)، ج 1، ص (165).

(3) ينظر: الكشاف، (3190/10).

ب . الإيجاز :

- عن سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(مَنْ كَانَ لَهُ حَمُولَةٌ تَأْوِي إِلَى شَبْعٍ، فَلْيَصُمْ رَمَضَانَ حَيْثُ أَدْرَكَهُ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (قال التوريشتي والقاضي: الحمولة . بفتح الحاء .: كل ما يحمل عليه من إبل وحمار وغيرها. والمعنى: تؤوي صاحبها أو بصاحبها، يعني: من كان له حمولة تؤويه إلى حال شبع ورفاهية، ولم يلحقه وعشاء السفر، ولا مشقة رمضان، فليصم رمضان. والأمر فيه محمول على الندب)) (2).
وعقب على ما نقله قائلاً: ((أقول: وهي من الكنايات المستحسنة، عبر عن رفاهية الحال وعدم المشقة بهذه الألفاظ البليغة، فخص لفظ "الحمولة" ليدل على قوة الظهر وسهولة السير ووصفها بالإيواء لصاحبها إلى الشبع، فدل على بلوغ المنزل، بحيث تمكن من تهيئة طعام يكفيه ومسكن يبيت فيه، والله دره من كلام فصيح، حاوٍ لنوعي الإيجاز والإطناب)) (3).

قلت: أراد الطيبي أن المعاني الكثيرة حوته هذه الكناية الموجزة.

* * *

(1) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (629)، الحديث رقم: (2026).

(2) في (المرقاة) لم ينسب الكلام، ينظر: ج 4، ص (278).

وفي (التعليق) نسب الكلام للتوريشتي، ينظر: ج 2، ص (393392).

(3) ينظر: الكاشف، (1600-1599/5).

ج . التصوير :

تصوير المعاني وتجسيدها من سمات الكناية، وقد بين الطيبي ذلك عند هذا

الحديث :

- عن عَطِيَّةُ بنِ عُرْوَةَ السَّعْدِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (فإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ): أراد أن يقول: إذا غضب أحدكم فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم⁽²⁾، فإن الغضب من الشيطان، فصور حالة الغضب ومنشأه ثم الإرشاد إلى ما يسكنه، فأخرج الكلام هذا المخرج؛ ليكون أنجع وأنفع، وللموانع أزر وأردع، وهذا التصوير لا يمتنع من إجرائه على الحقيقة؛ لأنه من باب الكناية))⁽³⁾.

وقد تعقب الشيخ علي القاري كلام الطيبي هنا حين قال: ((إن الوضوء مركب معجون من الماء الحسي والمطهر المعنوي المؤثر في الظاهر والباطن، وهذا من

(1) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1414)، الحديث رقم: (5113).

(2) ذهب إلى قوله تعالى في سورة الأعراف، الآية: (200): ﴿وَأَمَّا يَنْزِعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نِزْعًا فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ . فمما فسر به النزغ: اعتراء الغضب. ينظر: (الكشاف)، ج 2، ص (190).

(3) ينظر: الكاشف، (3248/10).

طب الأنبياء الذي غفل عنه الحكماء، وأغرب الطيبي حيث أخرج الحديث عن
حقيقته الأصلية، من غير باعث من الأمور النقلية والعقلية⁽¹⁾.
وإغراب الطيبي هو بسبب حرصه على إظهار النكات البيانية، وأرى أنه لا
كناية هنا، وإنما الكلام وارد على الحقيقة. والله أعلم.

تلك هي أبرز الأسرار البلاغية التي تفيدها الكناية حسب ما ذكره الطيبي.

* * *

(1) (المرقاة)، ج 9، ص (312).

ثانياً: ومن فوائد الكناية أنه يحسن دخولها في بعض المواطن، ومن هذه المواطن ذكر الطيبي ما يلي:

أ. الكناية تفيد في العبير عن اللفظ الخسيس:

ذكر الطيبي بعض الأمثلة تفيد الكناية فيها العبير عن اللفظ الخسيس (1)،

منها:

1. عن جَابِرٍ . رضي الله عنه . قال: ((كان النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ الْبِرَّازَ انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ)) (2).

ينقل الطيبي عن التوربشتي: جمال الكناية في قوله: (الْبِرَّازُ): ونحوها (الخلاء) وما فيهما من الاستعفاف عما يفحش ذكره، فيقول: ((قوله: (الْبِرَّازُ): قال

(1) ذكر المبرد في كتابه: (الكامل)، ج 2، ص (65): أن الكناية تأتي على ثلاثة أضرب، وذكر منها: التعبير عن اللفظ الخسيس المفحش إلى ما يدل على معناه من غيره، واعتبر هذا الضرب من أحسنها.

ويرى ابن سنان الخفاجي في كتابه: (سر الفصاحة)، ص (163): أن حسن الكناية عما يجب أن يكتب عنه في الموضوع الذي لا يحسن فيه التصريح أصل من أصول الفصاحة. ووضع الدكتور بدوي طبانة في كتابه: (علم البيان) ص (228): أن تقسيم المبرد للكناية إلى ثلاثة أضرب لا يرجع إلى تقسيم الجنس إلى أنواعه، ولكنها ضروب لما تؤديه الكناية من أغراض وفائدة في صناعة الكلام. وهذا رأي قويم.

(2) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (112.111)، الحديث رقم: (344).

التوربشتي: هو . بفتح الباء .: اسم القَصَاءِ الواسع، كانوا به عن قضاء حاجة الإنسان، يقال: تبرز، إذا تغوط، كما كانوا عنها بالخلاء، وهما كنايةان حسنتان، يتعففون عما يفحش ذكره صيانة للألسن عما تصان عنه الأبصار))⁽¹⁾.

2 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ) ⁽²⁾.

ذكر الطيبي من فوائد الحديث: ((استعمال ألفاظ الكنايات فيما نتحاشى من التصريح به، حيث قال: (لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ) ولم يقل لعل يده وقعت على دبره أو ذكره أو على نجاسة))⁽³⁾.

3 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ جَهَدَهَا ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ ، وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ) ⁽⁴⁾.

(1) (التعليق)، ج 1، ص (194). وينظر: الكاشف، (772/3).

(2) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (125)، الحديث رقم: (391).

(3) ينظر: الكاشف، (791/3).

(4) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (135)، الحديث رقم: (430).

قال الطيبي: ((عدل إلى الكناية بذكر الشعب الأربع للاجتناب عن التصريح، والجهد هو الجهد في الأمر وبلوغ الغاية؛ لأنه إذا انتهى الأمر به إلى ذلك فقد جد، وعبر بهذا اللفظ تنزهاً عن التفوه بما يفحش ذكره صريحاً ما وجد إلى الكناية سبيلاً، إلا في صورة تدعو إلى التصريح على ما ذكر في حديث ماعز بن مالك (1) لتعلق الحد بذلك، وقد اعتمد في هذا الحديث على فهم المخاطبين فعبر عنه بالجهد والمراد منه التقاء الختانين)) (2).

4 . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْنَا بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُدْفَنُ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ. فَرَأَيْتُ عَيْنِيهِ تَدْمَعَانِ. فَقَالَ: (هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟) فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا. قَالَ (فَانزِلْ فِي قَبْرِهَا) فَانزَلَ فِي قَبْرِهَا (3).

قال الطيبي: ((قوله: (لَمْ يُقَارِفِ): قال في (النهاية): في الحديث: (رجلٌ قَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ ذُنُوباً)؛ أي: كَسَبَهَا. يقال: "قَارَفَ الذَّنْبَ وَغَيْرَهُ" إذا داناه ولاصَقَّهُ. و"قَرَفَهُ بِكَذَا": أضافه إليه وأتَّهَمُهُ به. و"قَارَفَ امْرَأَتَهُ" إذا جامعَهَا (4).

(1) يقصد ما رواه البخاري، وأبو داود عن ابن عباس . رضي الله عنهما .: ((قال: لما أتى ماعز النبي . صلى الله عليه وسلم . قال له: (لعلك قبَّلت أو غمزت... إلخ)). وقد جاء هذا الحديث بروايات عدة، ينظر: (فتح الباري)، ج 12، ص (138)، ط دار الريان. و(مختصر سنن أبي داود)، ج 6، ص (249248). و(المشكاة) ج 2، ص (1077)، الحديث رقم: (3627).

(2) ينظر: الكاشف، (807/3).

(3) رواه البخاري، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (537)، الحديث رقم: (1715).

(4) (النهاية)، ج 4، ص (45).

وفي جامع الأصول: (لَمْ يُقَارَفْ)؛ أي: لم يذنب ذنباً، ويجوز أن يريد به الجماع، فكنى عنه وهو المعنى في الحديث (1).

أقول: الكناية قوله تعالى: ﴿أَحِلُّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [سورة البقرة، الآية (187)]. وكان من عادة أدب القرآن أن يكنى عن الجماع باللمس والقربان لشناعة التصريح، فعكس فكى عن الجماع بالرفث، وهو أبشع منه، تقبحاً لفعالهم؛ لينزجروا عنه (2)، كذلك كنى في الحديث عن المباح بالمحظور ليصون جانب بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عما ينبئ عن الأمر المستهجن، وتخصيص الليلة بالذكر ليحدد عهد المباشرة.

فإن قلت: لم لا يحمل الاقتراف على التصريح؟

قلت: لأن الكناية أبلغ، فإذا نفى المباح بل المندوب كان أنفى للمحظور، وأرعى لصيانة جلاله محل بنت نبي الله - صلى الله عليه وسلم - (3).

5. عن جابر. رضي الله عنه. قال: ((كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ

امْرَأَتَهُ مِنْ دُبْرِهَا فِي قُبْلِهَا، كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾)) [سورة البقرة، الآية (223)] (4).

(1) (جامع الأصول) لابن الأثير، ج 11، ص (144).

(2) مستوحى من (الكشاف)، ج 1، ص (230).

(3) ينظر: الكاشف، (1412/4-1413).

(4) الحديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (951)، الحديث رقم: (3183).

قال الطيبي: ((قال في (الكشاف): ﴿ حَرُثٌ لَكُمْ ﴾ : مواضع حرث لكم⁽¹⁾. شبههن بالمحارث لما يلقي في أرحامهن من النطف، التي منها النسل بالبذور، وقوله: ﴿ فَاتُوا حَرِثَكُمْ ﴾ . معناه: فأتوهن كما تأتون أراضيكم التي تريدون أن تحرثوها من أي جهة شئتم، لا تحظر عليكم جهة دون جهة... وهو من الكنايات اللطيفة، والتعريضات المستحسنة))⁽²⁾.

6. عَنْ عَرْفَجَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (إِنَّهُ سَيَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَهِيَ جَمِيعٌ ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ ، كَأَنَّ مَن كَانَ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ): قال في (النهاية): ((أي: سُرُورٌ وفساد. يقال: "في فلان هَنَاتٌ"؛ أي: خِصَالٌ شَرٌّ، ولا يقال في الحَيْرِ، وواحدُها: "هَنَتْ"، وقد جُمِعَ على "هَنَوَاتٍ". وقيل: واحدُها: "هَنَةٌ"، تأنيثُ "هَنٍ"، وهو كِنَايَةٌ عن كُلِّ اسْمٍ جُنْسٍ لا تريد أن تصرح به لشناعته))⁽⁴⁾.

(1) في (الكشاف): ((وهذا مجاز، شبهن...)) ويظهر أن الطيبي ينقل باختصار.
(2) الكشاف، ج 1، ص (266). وينظر: الكاشف، (2304/7).
(3) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1088)، الحديث رقم: (3677).
(4) النهاية، ج 5، ص (279). وينظر: الكاشف، (2565/8).

* * *

ب . ومن فوائدها: التعبير عن حال صاحبها:

ذكر ذلك عند هذين الحديثين:

1 . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ : ((قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ؟)). قَالَتْ: ((مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ. وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ)) (1).

إن قول عائشة رضي الله عنها ((حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ)) كناية عن الموت... واختيارها لهذه العبارة دون غيرها؛ لأن فيها فائدة أو نكتة يبينها الطيبي بقوله: ((مَضَى لِسَبِيلِهِ)) كناية عن الموت. وفائدة الكناية بيان أنه . صلوات الله وسلامه عليه . لم يكن لبثه في الدنيا إلا لأداء الرسالة التي أمره الله بتبليغها، فلما أدى ما عليه تركها، ومضى إلى مأواه ومستقره: ﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾ [سورة القمر، الآية (55)] (2).

2 . عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَبْنَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ((قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ تَرَكَ

(1) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (633)، الحديث رقم: (2037).

(2) ينظر: الكاشف، (1604/5).

لُبْسَ ثَوْبٍ جَمَالٍ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (تَوَاضَعًا) - كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةَ الْكِرَامَةِ،
وَمَنْ تَزَوَّجَ لِلَّهِ تَعَالَى تَوَجَّهَ اللَّهُ تَاجَ الْمُلْكِ) (1).

يُرَدِّدُ الطَّبِيبِيُّ قَوْلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (تَوَجَّهَ اللَّهُ تَاجَ الْمُلْكِ) بَيْنَ
الْكُنَايَةِ وَالْحَقِيقَةِ، فَيَقُولُ: ((قَوْلُهُ: (تَاجَ الْمُلْكِ) كُنَايَةٌ عَنِ إِجْلَالِهِ وَتَوْقِيرِهِ، أَوْ أُعْطِيَ
فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَاجًا وَمَمْلَكَةً فِي الْجَنَّةِ)) (2).

* * *

(1) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، يَنْظُرُ: (الْمَشْكَاةُ) ج 2، ص (1246)، الْحَدِيثُ رَقْمُ: (4348).

(2) يَنْظُرُ: الْكَاشِفُ، (2902/9).

ج . الزجر :

الزجر على سبيل الكناية يكون أبلغ، وتأثيره في النفس أوقع، كما في هذا

المثال :

. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ . رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ : ((أَوْصَانِي خَلِيلِي : (أَنْ لَا تُشْرِكَ
بِاللَّهِ شَيْئاً، وَإِنْ قُطِّعَتْ وَحُرِّقَتْ . وَلَا تَتْرُكْ صَلَاةَ مَكْتُوبَةٍ مُتَعَمِّداً، فَمَنْ تَرَكَهَا
مُتَعَمِّداً، فَقَدْ بَرَّئْتُ مِنْهُ الذَّمَّةَ...)) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (فَقَدْ بَرَّئْتُ مِنْهُ الذَّمَّةَ): كناية عن الكفر تغليظاً

وزجراً)) (2).

تلك بعض المواقع التي يحسن فيها دخول الكناية حسب ما بين الطيبي.

* * *

(1) من حديث رواه ابن ماجه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (183)، الحديث رقم: (580).

(2) ينظر: الكاشف، (874/3).

الفصل الثاني

ألقاب أخرى للكناية

للكناية ألقاب أخرى عند الطيبي، فقد تكون الكناية تعريضاً، أو تكون تلويحية، أو رمزية، أو إيمائية، أو زبديية.

وهذه الألقاب ليست من اختراع الطيبي، بل هي من تقسيم أبي يعقوب السكاكي . رحمه الله . للكناية، باستثناء الأخيرة، فقد ذكر السكاكي أقساماً أخرى للكناية قائلاً: ((ثم إن الكناية تتفاوت إلى تعريض وتلويح ورمز وإيماء وإشارة))⁽¹⁾.

والطيبي متأثر بمفهوم السكاكي لهذه الأقسام. وأما الكناية الزبديية فهي من إضافات الزمخشري⁽²⁾. ونقلها عنه الطيبي، وأطلق عليها هذا الاسم.

(1) (مفتاح العلوم)، ص (190). ونقلها عنه عدد من العلماء، وذكروها في كتبهم، ومنها: (المصباح لبدر الدين محمد بن جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك، ص (73-74). و(التلخيص للخطيب القزويني، ص (343-345). و(الإيضاح)، ج 2، ص (466).

وقد سبق هؤلاء جميعاً الإمام عبد القاهر . رحمه الله . حين ذكر بعض هذه المصطلحات مع الكناية، حيث قال في (دلائل الإعجاز)، ص (236-237): ((كذلك إثباتك الصفة للشئ تثبتها له إذا لم تلقه إلى السامع صريحاً وجئت إليه من جانب التعريض والكناية والرمز والإشارة، كان له من الفضل والمزية، ومن الحسن والرونق، ما لا يقل قليله، ولا يجهل موضع الفضيلة فيه)).

(2) ينظر: شروح التلخيص (عروس الأفراح)، ج 4، ص (35) وص (262). و(شرح عقود الجمان)، ص (102).

وسوف نعرض لهذه الألقاب بالتفصيل.

أولاً: التعريض:

ذكر الطيبي التعريض، وبين فائدته وقيّمته الأسلوية، والتعريض عنده يؤخذ ويستفاد من السياق والقرائن، وأغراضه متعددة، منها: الذم، والتوبيخ، والتحذير لمن تلاعب بدينه، أو غرته الدنيا، أو أمن مكر الله، وغير ذلك من المهلكات، وقد يأتي التعريض عنده لتنويه جانب الموصوف⁽¹⁾، ولم يتعرض للفرق بين الكناية و التعريض⁽²⁾، ولم يذكر شيئاً فيما إذا كان التعريض يأتي على سبيل المجاز⁽³⁾، وإنما ذكر أمثلة للتعريض، وذكر أن التعريض يكون على سبيل الكناية، ومن أمثلة التعريض عنده ما يلي:

-
- (1) نقل السيوطي عن الطيبي مواضع التعريض في الكلام، ومنها بعض ما ذكرته، ولمعرفتها جميعاً ينظر: (الإتقان في علوم القرآن)، ج 2، ص (63). و(شرح عقود الجمان) للسيوطي، ص (102).
- (2) ذكر الدكتور علي العماري في كتابه: (البيان)، ص (184) فروقاً بين الكناية والتعريض، وهي:
- أن الكناية تكون في المفرد، والتعريض لا يكون إلا في المركب.
 - وهي مستفادة من اللفظ، وهو مستفاد من السياق والقرائن.
 - وهي معدودة مجازاً أو واسطة بين الحقيقة والمجاز، وهو لا يوصف بحقيقة ولا مجاز؛ لأنه ليس من مدلول اللفظ، وإنما يجيء على هامشه.

وهو يرى التعريض أعم من الكناية.

- (3) بيّن السكاكي في (مفتاح العلوم)، ص (194): أن التعريض تارة يأتي على سبيل الكناية، وأخرى على سبيل المجاز ((فإذا قلت: أذيتني فستعرف، وأردت المخاطب ومع المخاطب إنساناً آخر معتمداً على قرائن الأحوال كان من القبيل الأول، وإن لم ترد إلا غير المخاطب كان من القبيل الثاني)).

1 . عَنْ عِبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَابْنُ أُمَّتِهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ) (1).

قال الطيبي: ((قوله: (وَأَنَّ عِيسَى): قال القاضي: ذكر (عيسى . صلوات الله وسلامه عليه .) تعريضاً بالنصارى، إيذاناً بأن إيمانهم مع القول بالتثليث شرك محض لا يخلصهم من النار (2).

وقال الأشرف: ذكر (عبده) تعريضاً بالنصارى، وقولهم بالتثليث، وذكر (رسوله) تعريضاً باليهود في إنكارهم رسالته وانتمائهم إلى ما لا يحل من قذفه وقذف أمه. (3).

وأقول: كذا قوله: (وَابْنُ أُمَّتِهِ): تعريضٌ بالنصارى، وتقرير لعبديته؛ أي: هو عبدي وابن أمتي، كيف تنسبونه إلي بالبنوة؟ وتعريضٌ باليهود ببراءة ساحته من قذفهم، فالإضافة في (أُمَّتِهِ) إذاً للتشريف، وعلى هذا تسميته "بالروح"، ووصفه

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (15)، الحديث رقم: (27).

(2) في (المرقاة)، ج 1، ص (101)، ولم ينسب الكلام. وفي (التعليق)، ج 1، ص (40)، نسبه للطيبي.

(3) في (المرقاة)، ج 1، ص (101)، ولم ينسب الكلام. وفي (التعليق)، ج 1، ص (40)، نسبه للطيبي.

بقوله: (منه) إشارة إلى انه . عليه الصلاة والسلام . مقربه وحببيه، تعريضاً باليهود وبحطهم من منزلته، وتنبيه للنصارى على أنه مخلوق من المخلوقات))⁽¹⁾.

2 . عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ . رضي الله عنهما . قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ . كَقَلْبٍ وَاحِدٍ . يُصْرَفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ) ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :: (اللهم مصرف القلوبِ صرفِ قلوبنا على طاعتك)⁽²⁾.

. عن أَنَسِ . رضي الله عنه . قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: (يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ! تَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ). فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَمَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟. قَالَ: (نَعَمْ، إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ)⁽³⁾.

قال الطيبي موازناً بين الحديثين: ((قوله: (يا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ): فإن قلت: ما فائدة تقديم هذه الكلمات في هذا الحديث، وتأخيرها في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؟ وتخصيصه هنا بـ (ثبت) وهناك بـ (صرف)؟ وأضاف القلب إلى نفسه ههنا وهناك مع الجماعة؟

(1) ينظر: الكاشف، (480/2).

(2) من حديث رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (33)، الحديث رقم: (89).

(3) رواه الترمذي، وابن ماجه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (37)، الحديث رقم: (102).

قلت . وبالله التوفيق .: قدم ههنا وخصص بذكر (ثبت) وأضاف القلب إلى نفسه تعريضاً بأصحابه؛ لأنه . صلى الله عليه وسلم . مأمون العاقبة فلا يخاف على نفسه وعلى استقامتها؛ لقوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ﴿3﴾ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿ [(سورة يس، الآية (4.3)] . ومن ثم خص الدين بالذكر، ولذلك سأل أنس: (هل تخاف على ديننا؟) وآخر هناك وخص بـ (صرف) وجمع القلب؛ لأن سوق الكلام لبيان القَدْرِ، وكان ذكر الدعاء مستطرداً له)) (1).

3 . عن جابر . رضي الله عنه . قال: ((خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد بن معاذ حين توفي . فلما صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووُضِعَ في قبره وسُويَ عليه، سَبَّحَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فسَبَّحْنَا طويلاً، ثم كَبَّرَ، فكبرنا . فقيل: يا رسول الله ! لِمَ سَبَّحْتَ ثُمَّ كَبَّرْتَ؟ . قال: (لقد تضايق على هذا العبدِ الصالحِ قبرُهُ حتى فَرَّجَهُ اللهُ عنه) (2).

قال الطيبي: ((قوله: (على هذا العبدِ الصالحِ): إشارة إلى كمال تميزه، ورفعة منزلته، ثم وصفه بالعبد ونعته بالصلاح لمزيد التخويف والحث على الالتجاء إلى الله تعالى من هذا المنزل الفظيع، يعني: إذا حال هذا العبد الصالح هذا فما بال غيره؟ تعريضاً بالمؤمنين)) (3).

(1) ينظر: الكاشف، (566/2).

(2) رواه أحمد، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (49)، الحديث رقم: (135).

(3) ينظر: الكاشف، (599/2).

4 . قال رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا. فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا، جَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا. وَجَعَلَ يَحْجِرُهُنَّ، وَيَغْلِبِنَهُ فَيَتَّقَحَمْنَ فِيهَا، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقَّحَمُونَ فِيهَا) (1).

قال الطيبي: ((تخصيص ذكر الدواب، والفراش لا يسمى دابة عرفاً، فليبان جهلها، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ﴾ [سورة الأنفال، الآية (22)]. كل ذلك تعريضاً بطالب الدنيا المتهالك فيها)) (2).

5 . عن إبراهيم بن عبد الرحمن العُدْرِيِّ، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِيْنَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ) (3).

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (53)، الحديث رقم: (149).

(2) ينظر: الكاشف، (614/2).

(3) رواه البيهقي، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (82)، الحديث رقم: (248).

قال الطيبي: ((في الحديث تعريض باليهود وتحريفهم وتبديلهم التوراة⁽¹⁾، وتأويلها بالباطل، وإحماد عظيم لهذه الأمة المرحومة، وبيان لجلالة قدر المحدثين وعلو مرتبتهم))⁽²⁾.

6 . عن عائشة . رضي الله عنها . أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال في مَرَضِهِ الذي لم يقم منهُ : (لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (في مَرَضِهِ) لعله . صلوات الله وسلامه عليه . عرف بالمعجزة أنه مرتحل، فخاف من الناس أن يعظموا قبره كما فعل اليهود والنصارى، فعرض بلعن اليهود والنصارى وصنيعهم كي لا يعاملوا قبره معاملتهم))⁽⁴⁾.

7 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رضي الله عنه قال: إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالُوا: ((ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ⁽⁵⁾ بِالْدَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ))⁽¹⁾.

(1) في سورة النساء، الآية: (46)، يقول تعالى: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ

سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا . . .﴾

(2) ينظر: الكاشف، (701/2).

(3) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (222)، الحديث رقم: (712).

(4) ينظر: الكاشف، (927/3).

(5) جمع دُثْرٍ: وهو المال الكثير، ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة: (دثر).

قال الطيبي: ((قوله: (والتَّعِيمُ الْمُقِيمُ): وَصَفُهُ بِالْمُقِيمِ تَعْرِيفٌ بِالنَّعِيمِ الْعَاجِلِ، فَإِنَّهُ قَلِمَا يَصْفُو، وَإِنْ صَفَا فَهُوَ عَلَى وَشَكِّ الزَّوَالِ وَسُرْعَةِ الْإِنْتِقَالِ))⁽²⁾.

8. عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَحْضَرُوا الذِّكْرَ ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَّبَعُهُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا)⁽³⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (وَإِنْ دَخَلَهَا): تَعْرِيفٌ بِأَنَّ الدَّخَلَ قَنَعَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمِنْ تِلْكَ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَةِ وَالْمَقَامَاتِ الرَّفِيعَةِ بِمَجْرَدِ الدَّخُولِ))⁽⁴⁾.

9. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ . فَقِيلَ : مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَعْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا . قَدْ اخْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي

(1) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (305304)، الحديث رقم: (965).

(2) ينظر: الكاشف، (3/1095).

(3) رواه أبو داود، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (438)، الحديث رقم: (1391).

(4) ينظر: الكاشف، (4/1278).

سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ، وَمِثْلُهَا مَعَهَا). ثُمَّ قَالَ: (يَا عُمَرُ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ؟) (1).

قال الطيبي مبيناً ما في هذا الحديث من تعريض وإسناد مجازي: ((قال بعض أصحاب الغريب: معنى الحديث: ما حملة على منع الزكاة إلا أن أغناه الله ورسوله، فهو تعريض بكفران النعمة، وتقريع بسوء المقابلة، قال تعالى: ﴿ وَمَا تَقْمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا ﴾ [سورة البروج، الآية (8)]؛ أي: ما كرهوا، قيل: وإنما أسند رسول الله صلى الله عليه وسلم. الإغناء إلى نفسه أيضاً؛ لأنه صلى الله عليه وسلم. كان هو السبب في دخول الإسلام، والاستحقاق من الغنائم (2) بما أباح الله تعالى لأُمَّته منها ببركته)) (3).

10 . عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ . رضي الله عنه . قال: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، أَتَيْتُهُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَؤُلَاءِ إِخْوَانُنَا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، لَا نُنْكِرُ فَضْلَهُمْ لِمَكَانِكَ الَّذِي وَضَعَكَ اللَّهُ مِنْهُمْ، أَرَأَيْتَ إِخْوَانِنَا مِنْ بَنِي الْمُطَّلِبِ

(1) متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (558)، الحديث رقم: (1778).

(2) ورد في حديث رواه الشيخان عن جابر . رضي الله عنه . عن النبي . صلى الله عليه وسلم . قال: (أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي) وذكر منها: (وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي)، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1601)، الحديث رقم: (5747).

(3) في (التعليق)، ج 2، ص (284-283)، نسب الكلام إلى التوريشتي نقلاً عن أصحاب الغريب. وينظر: الكاشف، (1476/5).

أَعْطَيْتَهُمْ وَتَرَكْنَا، وَإِنَّمَا قَرَأْتُنَا وَقَرَأْتُهُمْ وَاحِدَةً؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ هَكَذَا)، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ (1).

قال الطيبي: ((من في منهم)): ابتدائية متعلقة ب (وضع)؛ أي: أنشئ وأصدر وضعك منهم؛ أي: لا ننكر فضلك؛ لأن الله أنشأك منهم لا منا، فإن قلت: من أي قبيل هو من فن البيان؟

قلت: من فن التعريض على سبيل الكناية، فإنهم قد يعبرون عن المسمى بالمجلس والجانب والمكان إجلالاً له وتنويهاً بشأنه، وأنشد في معناه زهير:

فعرض إذا ما جئت بالباب والحمى وإياك أن تنسى فتذكر زينبا
سيكفيك من ذاك المسمى إشارة فدعه مصوناً بالجلال محجبا (2)

ونظيره: "مثلك يجود" بمعنى: أنت تجود (3)، لا يريدون بالمثل الشبيه والنظير، وإنما المراد من هو بمنزلتك من الأريحية والسماحة يجود)) (4).

(1) رواه الشافعي، وروى أبو داود والنسائي نحوه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1175-1176)، الحديث رقم: (4027).

(2) البيتان في ديوانه، وقد نسبهما إليه صاحب: (المرقاة) أيضاً ينظر: ج 8، ص (57-58) من (المرقاة).

(3) في (المثل السائر)، ج 3، ص (61): ((يقال: "مثلك إذا سئل أعطى"؛ أي: أنت إذا سئلت أعطيت، وسبب ورود هذه اللفظة في هذا الموضع أنه يجعل من جماعة هذه أوصافهم، وتشبيهاً للأمر وتوكيداً، ولو كان فيه وحده لقلق منه موضعه ولم يرس فيه قدمه)).

(4) ينظر: الكاشف، (2774/9-2775).

* * *

ثانياً: الكناية التلويحية:

عرّف السكاكي هذه الكناية بقوله: ((فإن كانت ذات مسافة بينها وبين
المكنى عنه متباعدة، لتوسط لوازم كما في: "كثير الرماد"، وأشباهه، كان إطلاق اسم
التلويح عليها مناسباً؛ لأن التلويح هو أن تشير إلى غيرك عن بعد))⁽¹⁾.

ومن أمثلة هذه الكناية عند الطيبي ما يلي:

**1 . جاء في حديث نهى عن الشُّربِ في الفضةِ حيث قال . صلى الله
عليه وسلم .: (فإنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ فِي الآخِرَةِ) (2).**

قال الطيبي: ((قوله: (لم يشرب) : كناية تلويحية عن كونه جهنمياً، فإن
الشرب من أواني الفضة من دأب أهل الجنة، لقوله تعالى: ﴿ قَوَارِيرٍ مِنْ فِضَّةٍ ﴾]

(1) (مفتاح العلوم)، ص (194).

(2) من حديث متفق عليه، عن البراء بن عازب . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص
(484483)، الحديث رقم: (1526).

(سورة الإنسان، الآية (16) [(1). فمن لم يكن هذا دأبه لم يكن من أهل الجنة،
فيكون جهنمياً) (2).

**2. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (... إنَّ المسأَلَةَ لا تَصْلُحُ إلاّ
لثلاثة: لذي فِقْرٍ مُدْفِعٍ (3)، أو لذي غُرْمٍ مُفْطَعٍ، أو لذي دَمٍ مُوجِعٍ) (4).**

قال الطيبي شارحاً قول النبي . صلى الله عليه وسلم .: (أو لذي دَمٍ مُوجِعٍ):
قال ابن الأثير والزمخشري: هو أن يَتَحَمَّلَ دِيَةً فَيَسْعَى فِيهَا حَتَّى يُؤَدِّيَهَا إِلَى أَوْلِيَاءِ
المَقْتُولِ، وَإِنْ لَمْ يُؤَدِّهَا قُتِلَ المَتَحَمِّلُ عَنْهُ وَهُوَ أَخُوهُ أَوْ حَمِيمُهُ، فَيُوجِعُهُ قَتْلُهُ (5).
فإن قلت: كيف طريقته عند علماء البيان؟

قلت: الدم كناية تلويحية عن القاتل؛ لأن من قوله: (إنَّ المسأَلَةَ لا تَصْلُحُ
إلاّ... أو لذي دَمٍ) علم أن هناك غرامة شرعاً، ودل ذلك على أنها واردة على قاتل
متحمل عليه الغرامة، ثم وصفه بالموجع كناية أخرى، ومزية عن كون القاتل أحاه: إما

(1) يريد ما ورد في سورة الإنسان، الآيتان (16.15) وهما: ﴿ وَيُطَافُ عَلَيْهِم بِآيَةٍ مِّن فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ

كَانَتْ قَوَارِيرًا ﴿ 15 ﴾ قَوَارِيرَ مِّن فِضَّةٍ قَدَرُوهَا تَقْدِيرًا ﴿

(2) ينظر: الكاشف، (4/1333).

(3) أي: شديد مذل، ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة: (دقع).

(4) من رواه أبو داود، عن أنس . رضي الله عنه .، ينظر: (المشكاة)، ج 1، ص (579-580)،
الحديث رقم: (1851).

(5) ينظر: (الفائق)، ج 1، ص (431)، و(النهاية)، ج 5، ص (157).

من جهة القرابة أو الدين، كقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أُخِيهِ شَيْءٌ ﴾ [(سورة البقرة، الآية (178))؛ لأن وجع القلب مستلزم لقتل الشقيق]]⁽¹⁾.

3 . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ . إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ): استئناف كالتعليل للنهي، كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِلَهُمْ مَغْرُقُونَ ﴾ [(سورة هود، الآية (37))] فلا بد من بيان وجه المناسبة بين التعليل والمعلل، وذلك أن معنى التشبيه: لا تكونوا كالموتى في القبور عارين عن القراءة والذكر، غير منفرد للشيطان، ونحوه في النهي قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [(سورة البقرة، الآية (132))] نهاهم عن أن يموتوا على غير الإسلام والمراد الأمر على ثباتهم في الإسلام حيث إذا أدركهم الموت كانوا مسلمين⁽³⁾. فكذا ههنا المراد: أمرهم على قراءة القرآن، والعمل به، والتحري في استنباط معانيه، والكشف عن حقائقه، بحيث يصير ذا جد وحظ

(1) ينظر: الكاشف، (1518/5-1519).

(2) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (654)، الحديث رقم: (2119).

(3) تقدم نحو هذا الكلام في الحديث عن العلاقة المسببية ضمن الجواز المرسل في هذه الرسالة.

وافر من ذلك، مراغمة للشيطان، فقلوه: (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ) كناية تلويحية عن هذه المعاني))⁽¹⁾.

4 . عَنْ عَائِشَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ ! اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا)؛ أي: إذا أتوا بعمل حسن قرنوه بالإحلاص، فيترتب عليه الجزاء، وهو استحقاق دخول الجنة والاستبشارت بها، كما قال تعالى: ﴿ وَأَبَشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ [(سورة فصلت، الآية (30)] فهو كناية تلويحية))⁽³⁾.

5 . عن أبي هريرة . رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا)⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الكاشف، (1640/5).

(2) رواه ابن ماجه، والبيهقي في (الدعوات الكبير)، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (728)، الحديث رقم: (2357).

(3) ينظر: الكاشف، (1856/6).

(4) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص (1118)، الحديث رقم: (3795).

قال الطيبي: ((قوله: (في النارِ أبداً): قال النووي: قال القاضي عياض:

يحتمل:

أن هذا مختص بمن قتل كافراً في الجهاد، فيكون ذلك مكفراً لذنوبه حتى لا

يعاقب عليها.

أو أن يكون عقابه بغير النار.

أو أن يعاقب في غير مكان عقاب الكفار، ولا يجتمعان في إدراكها))⁽¹⁾.

وعقب على كلام النووي قائلاً: ((أقول: والأول هو الأوجه، وهو من

الكناية التلويحية، نفي الاجتماع فيلزم منه نفي المساواة بينهما، فيلزم أن لا يدخل

المجاهد النار أبداً، فإنه لو دخلها لساواه، ويؤيده قوله . صلى الله عليه وسلم . في

حديث أبي هريرة . رضي الله عنه .: ((ولا يجتمع غبار في سبيل الله، ودخان جهنم)

⁽²⁾. وقوله: (أبداً) بمعنى: قط في الماضي، و عوض في المستقبل، تنزيلاً للمستقبل منزلة

الماضي))⁽³⁾.

6 . عن أبي موسى . رضي الله عنه . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ: (إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلِّ السَّيْفِ). فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ. فَقَالَ: يَا

أَبَا مُوسَى ! أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا؟. قَالَ:

(1) (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 13، ص (37).

(2) من حديث رواه الترمذي، وقال: ((هذا حديث حسن صحيح)). ينظر: (الجامع الصحيح)

للترمذي، ج 4، ص (147).

(3) ينظر: الكاشف، (2627/8-2628).

نَعَمْ. فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ. ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ⁽¹⁾ سَيْفِهِ
فَأَلْقَاهُ. ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ. فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السِّيُوفِ): هو كناية
تلويحية عن إعلاء كلمة الله العليا، ونصرة دينه القويم، الموجبة لأن يفتح لصاحبها
أبواب الجنة كلها ويدعى لأن يدخل من أي باب شاء، وهو أبلغ في الكرامة من أن
يقال: (الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السِّيُوفِ)⁽³⁾. ومن ثمة سلم الرجل على صاحبه تسليم
توديع، وكسر جفن سيفه ومضى))⁽⁴⁾.

وقد تعقب الشيخ علي القاري كلام الطيبي هنا قائلاً: ((وفي كونه (أبلغ)
نظر لأهل البلاغة، إذ لا خفاء أن نفس الشيء تحت ظل الشيء أبلغ من أن يكون
تحت ظله بابه، فيحتاج إلى الدخول، بخلاف الأول فإنه يدل على أنه واقع فيه
لكمال قربه))⁽⁵⁾.

وما ذهب إليه القاري هو الأقرب للصواب، وتعقبه للطبي هنا تعقب وجيه.

**7. عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ((ما ظهر الغُلُولُ⁽⁶⁾ في قوم
إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ)⁽¹⁾.**

(1) أي: غمده، ينظر: (المعجم الوسيط)، مادة: (جفن).

(2) رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص 1131، الحديث رقم: (3852).

(3) من حديث متفق عليه، ينظر: (المشكاة) ج 2، ص 1151، الحديث رقم: (3930).

(4) ينظر: الكاشف، (2661-2660/8).

(5) (المرقاة)، ج 7، ص (307).

(6) في (الصحاح) للجوهري، مادة: (غلل): ((غَلَّ مِنَ الْمُعْتَمِ غُلُولًا؛ أي: خان)).

قال الطيبي: ((قوله: (إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ): رتب إلقاء الرعب على الوصف المناسب وهو الغلول، على الكناية التلويحية، فإن إلقاء الرعب مشعر بظفر العدو عليهم، وهو مشعر بأن تكون أموالهم غنيمة للعدو، فيلزم منه أن يكون ماله فيئاً للأعداء))⁽²⁾.

* * *

(1) من حديث رواه مالك، ينظر: (المشكاة) ج 3، ص (1475)، الحديث رقم: (5370).
(2) ينظر: الكاشف، (3394/11).

ثالثاً: الكناية الرمزية:

عرّف السكاكي هذه الكناية عندما قال: ((وإن كانت ذات مسافة قريبة مع نوع من الخفاء كنحو: "عريض القفا" و"عريض الوسادة" كان إطلاق اسم الرمز عليها مناسباً؛ لأن الرمز هو أن تشير إلى قريب منك على سبيل الخفية))⁽¹⁾.
وعرّف السيوطي الرمز بأنه: ((ما يشار به إلى المطلوب مع قلة الوسائط، وخفاء في الملزوم))⁽²⁾.

وقد ذكر الطيبي هذه الكناية مرتين عند هذين الحديثين:

1 . عن معاوية رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (المُؤدِّنون أطولُ النَّاسِ أعناقاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ)⁽³⁾.

يشرح الطيبي المراد بقوله: (أطولُ النَّاسِ أعناقاً) فيقول: ((قوله: (أطولُ النَّاسِ أعناقاً): قال البغوي: قال ابن الأعرابي: معناه أكثرهم أعمالاً، يقال: "الفلان عنقٌ من الخير"؛ أي: قطعة.
وقال غيره: أكثرهم رجاءً؛ لأن من يرجو شيئاً طال إليه عنقه، فالناس يكونون في الكرب وهم في الرّوح يشربون أن يُؤدَّن لهم في دخول الجنة.

(1) (مفتاح العلوم)، ص (194).

(2) (شرح عقود الجمان)، ص (103).

(3) (رواه مسلم، ينظر: (المشكاة) ج 1، ص (207)، الحديث رقم: (654).

وقيل معناه: الدنو من الله تعالى.
وقيل: أراد لا يُلجئهم العرقُ فإن الناس يوم القيامة يكونون في العرق بقدر أعمالهم.

وقيل معناه: أنهم يكونون رؤساء يومئذ، والعرب تصف السادة بطول العنق.
وقيل: الأعناق: الجماعات، يقال: "جاء عُنُقُ من الناس"؛ أي: جماعة.
ومعنى الحديث: أن جمع المؤذنين يكون أكثر، فإن من أجاب دعوتهم يكون معهم، وروى بعضهم: (إعناقاً). بكسر الهمزة؛ أي: إسراعاً إلى الجنة⁽¹⁾.

بعد ذلك يحلل كلام البغوي بيانياً فيظهر ما فيه من مجاز وكنائيات، ومن بينها كناية رمزية⁽²⁾، فيقول: ((أقول: قوله: (أكثرهم أعمالاً) نحو قوله . صلى الله عليه وسلم .: (أسرعكن لحوقاً بي أطولكن يداً)⁽³⁾؛ أي: أكثرن عطاء، وسمي العمل بالعنق باعتبار ثقله، قال تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [سورة الأعراف، الآية (8)]⁽⁴⁾. فلما سمي العمل بالعنق جيء بقوله: (أطولُ النَّاسِ) كالتشريح لهذا المجاز، وكذلك اليد لما سمي بها العطاء أتبعها بالطول مراعاة للمناسبة.

(1) (شرح السنة)، ج 2، ص (278.277).

(2) لم أختصر هذا النص مع طوله بسبب ما فيه من نكات بيانية رائعة تدخل ضمن فنون البيان.

(3) هذه رواية مسلم ينظر: (صحيح مسلم بشرح النووي)، ج 16، ص (8)، أما رواية البخاري فبلفظ: (قُلْنَ . أزواج النبي . صلى الله عليه وسلم .: أَيْنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحُوقًا . فَقَالَ: (أَطْوَلُكُنَّ يَدًا)...)، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (586)، الحديث رقم: (1875).

(4) تتمتها: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ .

وقوله: ((أكثرهم رجاءً)): كناية رمزية، ولذلك علل بقوله: (لأن من يرجو شيئاً طال إليه عنقه).

وقوله: ((الدنو من الله تعالى)): هذا كناية تلويحية؛ لأن طول العنق يدل على طول القامة، ولا ارتياب أن طول القامة ليس مطلوباً بالذات، بل لامتيازهم من سائر الناس وارتفاع شأنهم، كما وصفوا بالعُرَّ المَحْجَلِينَ⁽¹⁾ للامتياز والاشتهار.

وكذا قوله: ((لا يُلْجِمُهُمُ العَرَقُ)): من هذه الكناية؛ لأن الوصف بطول القامة إنما يكون للامتياز، وهو إما لرفعة الشأن كما سبق، أو للنجاة من المكروه.

وقوله: ((يكونون رؤساء فيه)) استعارة، قال صاحب (الكشاف): ((شبهوا بالأعناق كما قيل لهم: "هم الرؤوس والنواصي والصدور")⁽²⁾.

وقوله: ((وقيل: الأعناق: الجماعات)) فعلى هذا الطول مجاز عن الكثرة؛ لأن الجماعة إذا توجهوا مقصداً لهم يكون لهم امتداد في الأرض.

وقوله: ((إعناقاً؛ أي: إسرعاً))، من أعنق إذا أسرع⁽³⁾، فعلى هذا

الطول يحتمل الحقيقة، ويجوز أن يقال: إن طول العنق عبارة عن عدم التشوير

والخجل، فإن الخجل منكس الرأس، متقلص العنق، قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ

الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [سورة السجدة، الآية (12)]⁽⁴⁾.

(1) ورد ذلك ضمن حديث رواه الشيخان عن أبي هريرة . رضي الله عنه .، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (96)، الحديث رقم: (90).

(2) (الكشاف)، ج 3، ص (299).

(3) في (أساس البلاغة)، مادة: (عنق): ((أعنقت الريح بالتراب: من العنق، وهو السير الفسيح)).

وفي: (المعجم الوسيط)، مادة: (عنقه): ((العنق: ضرب من السير فسيح سريع للإبل والحيل)).

(4) ينظر: الكاشف، (910-909/3).

2 . عن عُبيدة المُلَيْكِيِّ، وكانت له صُحْبَةٌ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا أهلَ القرآنِ ! لا تَتَوَسَّدُوا القرآنَ، واتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ مِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ) ⁽¹⁾.

يردد الطيبي قول الرسول الأكرم . صلى الله عليه وسلم .: (لا تَتَوَسَّدُوا القرآنَ): بين الكناية الرمزية، والكناية التلويحية، ويحلل الكناية في الحالتين تحليلاً جيداً، فيقول: ((قوله: (لا تَتَوَسَّدُوا القرآنَ) يحتمل وجهين:

- أحدهما: أن يكون كناية رمزية عن التكاسل؛ أي: لا تجعلوه لكم وسادة تنامون عليه، بل قوموا به واتلوه حق تلاوته آناء الليل وأطراف النهار، هذا معنى قوله: (واتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ).
- وثانيهما: أن يكون كناية تلويحية عن التغافل، فإن من جعل القرآن وسادة يلزم منه النوم، فيلزم منه الغفلة، يعني: لا تغفلوا عن تدبر معانيه، وكشف أسرارهِ، ولا تتوانوا في العمل بمقتضاه، والإخلاص فيه، وهذا معنى قوله: (واتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ).

(1) من حديث رواه البيهقي في (شعب الإيمان)، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (676)، الحديث رقم: (2210).

وأورد الشريف الرضي في (المجازات النبوية)، ص (3241) قريباً من هذا الحديث بلفظ: (ذاك رجلٌ لا يَتَوَسَّدُ القرآنَ). وقال: ((وهذه من الاستعارات العجيبة، والكنايات الغريبة، وهي تحتمل معنيين: أحدهما: مدح، والآخر ذم)). ويبيِّن أن: المدح إذا كان المراد أنه لا ينام عن قراءة القرآن... والذم إذا كان غير حافظ للقرآن، وليس ملازماً له.

وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ ﴾ [(سورة فاطر، الآية (29)] .
جامع للمعنيين، فإن قوله: ﴿ أَقَامُوا . وَأَنْفَقُوا ﴾ ماضيان عطفًا على ﴿ يَتْلُونَ ﴾ وهو مضارع، دلالة على الدوام والاستمرار في التلاوة المثمرة؛ لتجدد العمل المرجو منه التجارة الراجحة)) (1).

* * *

(1) ينظر: الكاشف، (5/1692).

رابعاً: الكناية الإيمائية:

الكناية الإيمائية هي كناية قلّت وسائطها بلا خفاء⁽¹⁾.

وقد ذكر الطيبي أمثلة لهذه الكناية، منها:

1. عن أبي رافع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا أَلْفِينٌ أَحَدَكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكْتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ)⁽²⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (لَا أَلْفِينٌ): أَلْفَيْتُ الشَّيْءَ: وَجَدْتَهُ، وَهُوَ كَقَوْلِكَ: "لَا أَرِيكَ هَهُنَا"، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَفْسَهُ عَنِ تَرَاهِمِ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ، وَالْمُرَادُ نَهْيُهُمْ عَنِ أَنْ يَكُونُوا عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا كَانُوا عَلَيْهَا وَجَدَهُمْ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - كَذَلِكَ، فَهُوَ مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ الْمَسْبُوبِ عَلَى السَّبَبِ، وَمِنْ الْكِنَايَةِ الْإِيمَائِيَّةِ))⁽³⁾.

(1) ينظر: (مفتاح العلوم)، ص (194). و(التلخيص) للخطيب القزويني، ص (344). و(شرح عقود

الجمان) للسيوطي، ص (103).

(2) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والبيهقي في (دلائل النبوة)، ينظر (المشكاة) ج 1،

ص (57)، الحديث رقم: (162).

(3) ينظر: الكاشف، (629-628/2).

قلت: يلاحظ أن الكناية الإيمائية تلابس في بعض صورها المجاز المرسل عند الطيبي.

2 . عن أنس . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ، أَوْ طَيْرٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ)⁽¹⁾.

قال الطيبي: ((قوله: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ): أقول: نكّر مسلماً، وأوقعه في سياق النفي، وزاد (من) الاستغرافية، وخص الغرس والزرع، وعم الحيوان ليدل على سبيل الكناية الإيمائية على أن أي مسلم، سواء كان حراً أو عبداً، مطيعاً أو عاصياً، يعمل أي عمل من المباح، ينتفع بما عمله أي حيوان كان، يرجع نفعه إليه ويثاب عليه))⁽²⁾.

(1) متفق عليه، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (595)، الحديث رقم: (1900).

(2) ينظر: الكاشف، (1547/5-1548).

خامساً: الكناية الزيدية:

عرّف الطيبي الكناية الزيدية بأنها: ((هي التي لا ينظر فيها إلى مفردات التراكيب لا حقيقة ولا مجازاً، بل تؤخذ الزيدة والخلاصة من المجموع)).

ومن أمثلتها عنده ما يلي:

1 . في حديث عمر . رضي الله عنه . سأل جبريل . عليه السلام . النبيّ - صلى الله عليه وسلم . عن أمارات الساعة، فقال . صلى الله عليه وسلم .: (أن تَلِدَ الأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوُلُونَ فِي البُنْيَانِ) (1).

قال الطيبي: ((القرينة الثانية⁽²⁾ دلت بالكناية الزيدية، التي لا ينظر فيها إلى مفردات التراكيب لا حقيقة ولا مجازاً، بل تؤخذ الزيدة والخلاصة من المجموع، على أن الأذلة من الناس ينقلبون أعزة ملوك الأرض، فينبغي أن تؤول القرينة السابقة⁽³⁾ بما يقابلها، ليتطابقا في أن تصير الأعزة أذلة، ومعلوم أن الأم مربية للولد ومدبرة لأمره، فإذا صار الولد رياً ومالكاً لها، لا سيما إذا كان بنتاً، ينقلب الأمر، ثم في وضع الأمة

(1) حديث جبريل . عليه السلام . متفق عليه عن عمر . رضي الله عنه .، ينظر (المشكاة) ج 1، ص

(9)، الحديث رقم: (2).

(2) هي قوله: (أن ترى الحفاة...).

(3) وهي قوله: (أن تلد الأمة ربتها).

ووصفها بالولادة موضع الأم إشعاراً بمعنى الاسترقاق والاستيلاء، وأن أولئك الضعفة الأذلة الذين فهموا من القرينة الثانية هم الذين يتعززون ويتسلطون، ويفتحون البلاد ويسترقون كرائم النساء وشرائفها، ويستولدونها فتلد الأمة ربتها⁽¹⁾.

2 . عن أنس . رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ : الْكُفُّ عَمَّنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، لَا تُكْفِرُهُ بِذَنْبٍ ، وَلَا تُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ ، وَالْجِهَادُ مَا ضِ مَذَّ بَعَثَنِي اللَّهُ إِلَى أَنْ يُقَاتَلَ آخِرُ الْأُمَّةِ الدَّجَالُ ، لَا يُبْطِلُهُ جُورُ جَائِرٍ وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ ، وَالْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ)⁽²⁾ .

قال الطيبي: ((قوله: (لَا يُبْطِلُهُ): قال المظهر: لا يجوز ترك الجهاد بأن يكون الإمام ظالماً، بل يجب عليهم موافقته فيه، ولا أن يكون الإمام عادلاً فلا يخافون من الكفار، ولا يحتاجون إلى الغنائم، فعلى هذا يكون النفي بمعنى النهي⁽³⁾)).
وعقب على رأي المظهر بقوله: ((أقول: ويمكن أن يجري على ظاهر الإخبار كما هو عليه، ويكون تأكيداً للجملة السابقة؛ أي: لا يبطله أحد إلى خروج الدجال، على الكناية بأن لا ينظر إلى مفردات اللفظ، بل تؤخذ الزبدة والخلاصة من المجموع⁽⁴⁾)).

(1) ينظر: الكاشف، (433/2).

(2) رواه أبو داود، ينظر (المشكاة) ج 1، ص (2524)، الحديث رقم: (59).

(3) ينظر: (التعليق)، ج 1، ص (57).

(4) ينظر: الكاشف، (513/2).



الخاتمة

نوجز في هذه الخاتمة عملنا في البحث، ثم النتائج التي توصلنا إليها:

- أما عملنا في البحث: فقد التزمنا . بعون الله . بالخطوة المقررة، والمنهج الذي ذكرته في المقدمة.

. فمن حيث الخطوة: تناولت في التمهيد العناصر التالية:

أولاً . تحدثت عن الجانب البياني في الحديث النبوي قبل الطيبي، وتناولت جهود بعض علماء الأدب والبلاغة، وهم: الجاحظ، والشريف الرضي، وابن رشيق القيرواني، وعبد القاهر، وضياء الدين بن الأثير، والعلوي.

ثانياً . تحدثت عن حياة المؤلف بإيجاز وأهم آثاره العلمية.

ثالثاً . تحدثت عن منهج المؤلف في كتابه، ومدى التزامه بمنهجه، وبينت تأثيره بكتاب (الكشاف)، وأنه سلك منهجاً قائماً على علوم البلاغة العربية، فقد اتخذ البلاغة حجة في فهم الحديث، واستنباط الأحكام، وكشف الطيبي عن جوانب مهمة من البلاغة النبوية، و صحح بعض المفاهيم اللغوية التي تتصل ببلاغة المتكلم، ودافع عن بلاغة الصحابة . رضي

الله عنهم .، وطابق بين معاني القرآن والسنة في بعض الأساليب معتمداً على البلاغة الغربية... وذكرت أنه اعتمد على اللغة، وربما قدم كلام أهلها على كلام المحدثين، وبينت طريقة عرضه للمادة العلمية، وتحدثت عن مصادره التي ذكرها هو.

بعد ذلك بدأت دراسة فنون البيان ضمن أبواب ثلاثة:

ففي دراسة الباب الأول: (فن التشبيه):

تناولت في تمهيده تعريف التشبيه عند الطيبي، ثم جعلت هذا الفن ثلاثة

فصول:

الفصل الأول: درست فيه (أركان التشبيه) عند الطيبي، وهو مقسم إلى

ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: درست فيه طريقتي التشبيه والعلاقة بينهما:

ففي دراسة المشبه ذكرت أن الطيبي: وضّح المشبه في بعض الصور الغامضة،

وتحدث عن التلميح إلى المشبه، وعدم ذكره صراحة في مقام التعظيم.

وعند الحديث عن المشبه به: ذكرت أن الطيبي أشار إلى أنه لا بد أن يلائم

المشبه.

وعند الحديث عن قيمة القيود في المشبه به أتيت بأمثلة ذكر فيها الطيبي ما

لهذه القيود من أثر في المعنى.

وعند العلاقة بين الطرفين ذكر الطيبي أن وجود الطرفين دليل على التشبيه.

وقد قام بتوضيح العلاقة بينهما، وذكر أمثلة لتشبيه المعقول بالمحسوس. وبينت أنه يطلق على بعض صور الاستعارة اسم التشبيه، وهذا من باب التسامح، ثم تناولت التشبيه بالحركات وما له من أثر نفسي، وذكرت بعض الأمثلة التي عرضها.

- الفصل الثاني: تناولت فيه (أداة التشبيه): فدرست موقفه من حذف الأداة، وقد قرر أن الحذف أبلغ، ثم تحدثت عن موقفه من تقدير حرف التشبيه، وتقديم حرف التشبيه للعناية به، وعن موقع أداة التشبيه من حيث الإعراب، واختيار الأمتل من حيث الأسلوب، وعن صور التشبيه عند حذف الأداة.

. المبحث الثالث: تناولت فيه وجه الشبه، وتحدثت فيه عن موقفه من حذف الوجه، وأن ذلك أبلغ من ذكره، وأن وجه الشبه يكون في بعض الصفات لا كلها، وبينت أنه ذكر أكثر من وجه في بعض التشبيهات، وقام بالمفاضلة بين وجوه الشبه، وأشار إلى الغرابة في وجه الشبه، وقام بتبيان وجه الشبه في بعض التشبيهات التي لم يذكر فيها الوجه، وذكرت في آخر هذا الفصل أنه تحدث عن الشك في وجه الشبه، وأنه استعان بالتشبيه في بيان بعض المعاني الغامضة، وأنه يتعقب بعض الشارحين فيما ذكروه عن وجود تشبيهات ينفيها هو، ثم ذكرت أنه اخترع تشبيهاً عجبياً، وأن هذا تكلف واضح منه، كما أنه يضيف إلى بعض التشبيهات ما يتممها حتى تبدو صورة متكاملة.

. الفصل الثاني: تناولت صوراً من التشبيه ذكرها، وجعلته في ثلاثة مباحث:

. المبحث الأول: تناولت فيه التشبيه المفرق، فذكرت نماذج منه، وذكرت أنه يردد بعض الصور البيانية بين التشبيه التمثيلي والتشبيه المفرق أو المفرد.

- المبحث الثاني: تناولت فيه التشبيه التمثيلي، وبينت عموم كلمة التمثيل عنده، ثم عرّفت التشبيه التمثيلي، وبينت أنه يسير على منهج السكاكي في التمثيل، وقدمت أمثلة التشبيه التمثيلي عنده.

- المبحث الثالث: تناولت فيه التشبيه البليغ، وهو يرى أن البليغ ما حذف وجهه وأداته، وهذا مذهب المتأخرين، وذكرت أمثلة لهذا النوع من التشبيه، وبينت أنه لا يهتم بذكر المصطلح البياني عند ذكرها.

- الفصل الثالث: تحدثت عن أغراض التشبيه عند الطيبي، وذكرت في مقدمة هذا الفصل: عناية الطيبي بالتشبيه، ثم ذكرت أغراض التشبيه في ثلاثة مباحث، وهي:

- المبحث الأول: الأغراض العامة للتشبيه: وذكرت منها: المبالغة التي عُني بها الطيبي كثيراً.

- المبحث الثاني: الأغراض الخاصة للتشبيه، وهي نوعان:

أ. أغراض تعود إلى المشبه: كبيان حاله، أو تقرير حاله في نفس السامع، أو تعظيم المشبه، أو تقبيحه.

ب. أغراض تعود إلى المشبه به: ومنها: التشبيه المقلوب، وبينت أن الغرض منه المبالغة.

المبحث الثالث: أغراض أخرى للتشبيه: ذكر الطيبي أغراضاً غير السابقة؛ مثل: التقريب، وتأنيس المخاطبين، والزجر، وقد ذكرتها في مبحث خاص تسهيلاً لدراستها.

وقبل اختتام باب التشبيه تناولت موقف الطيبي من بعض الموضوعات التي تتصل بهذا الفن، وهذه الموضوعات هي: التشابه، ومغزى التشبيه، ثم صلة التشبيهات النبوية بالقرآن الكريم.

وفي الباب الثاني: (فن المجاز):

وضحت في التمهيد لهذا الباب موقف الطيبي من المجاز، وأنه أبلغ من الحقيقة، وهو يرى أن الحقيقة هي الأصل في الكلام، والعدول للمجاز يكون لسبب، ويرى أنه لا مجاز في المعجزات والغيبات، وأن المجاز موضوع بالوضع النوعي، فليس مقصوداً على السماع، وبينت أن هذا رأي جمهور البلاغيين، وأنه يطلق كلمة الاتساع بمعنى المجاز، وأنه يكتفي بكلمة " مجاز " في كثير من الأحيان دون تبيان نوع المجاز. وقد جعلت هذا الباب في ثلاثة فصول، وهي:

. الفصل الأول: تناولت فيه المجاز العقلي، وبينت أن الطيبي يطلق عليه اسم " الإسناد المجازي " وقد ذكر من علاقته أربعاً، وهي: (السببية . الزمانية . المكانية .

المصدرية) ولم يحدد نوع العلاقة في بعض الأحيان... وبين في بعض المواضع بلاغة المجاز العقلي.

- الفصل الثاني: في المجاز المرسل: بينت أنه يطلق عليه كلمة " مجاز " فقط، وقد ذكر الطيبي من علاقاته: (السببية . المسيبية . الجزئية . اعتبار ما يكون . اعتبار ما كان . الحالية . المحلية . إطلاق الخاص وإرادة العام . وعكسها . المجاورة . الإطلاق والتقييد).

وقد وضح الطيبي خلال شرحه للأحاديث النبوية بعض أسرار هذا المجاز، ومواقعه الحسنة في الكلام.

- الفصل الثالث: في الاستعارة: ذكرت في تمهيده تعريف الاستعارة عند الطيبي، وبينت تأثيره بالسكاكي في هذا التعريف، ثم جعلت هذا الفصل مباحث ثلاثة:

- المبحث الأول: تناولت فيه أنواع الاستعارات التي ذكرها الطيبي، وهي: (التصريحية . المكنية . التخيلية . التبعية . المرشحة . المجردة . اللفظية . التهكمية . التمثيلية) وبينت آراءه في هذه الاستعارات موازناً بكلام البلاغيين.

المبحث الثاني: ذكرت فيه استعارات عامة لم يحدد أنواعها الطيبي، وإنما اكتفى بذكر مصطلح الاستعارة فقط، وهي قسمان:

- القسم الأول: استعارات لم يذكر لها مصدراً، وبينت سبب إغفاله لمصادر بعضها، وأن بعضها الآخر يمكن أن يكون مصدرها الطيبي.

- القسم الثاني: ذكرت فيه استعارات أشار إلى مصادرهما، وبينت أن سكوته عليها دليل على إقراره بها.

- المبحث الثالث: تناولت فيه قيمة الاستعارة، وفضلها في الكلام، وذكرت أن الطيبي يرى من فوائدها " المبالغة "، كما أشار إلى حسن موقعها وفائدتها، واستحسنها في بعض المواضع.

وقبل إنهاء هذا الباب تحدثت عما يسميه الطيبي " الادعاء "، وقد جعله شيئاً ليس من التشبيه ولا من الاستعارة، وبينت أن صنيع الطيبي من باب التسامح؛ لأن " الادعاء " يوجد أساساً في كل الصور البيانية.

- وفي الباب الثالث: (فن الكناية): تناولت في تمهيد هذا الباب تعريف الكناية عند الطيبي، وموقفه من الجمع بين إرادة الكناية والحقيقة معاً في لفظ واحد أو عبارة واحدة، ثم جعلت هذا الباب فصلين:

- الفصل الأول: تناولت فيه أقسام الكناية، وفائدتها، وجعلته في مبحثين:

- المبحث الأول: تناولت فيه أقسام الكناية، وذكرت أن الطيبي أورد كنايات كثيرة تدخل تحت قسمين هما: الكناية عن صفة، والكناية عن موصوف. وقد كان

القسم الأول أكثر وروداً عند الطيبي، وذكرت أنه أطلق على بعض علاقات المجاز المرسل مصطلح الكناية، ومثل هذه الظاهرة نجدها عند الزمخشري، وفي كلا القسمين نقل بعض الكنايات عن بعض العلماء ولم يضيف إليها شيئاً.

- المبحث الثاني: تحدثت فيه عن فائدة الكناية، وذكرت أن الطيبي يرى أن الكناية أبلغ من التصريح، ومن فوائد الكناية عنده " المبالغة "، وتفيد في التعبير عن اللفظ الخسيس، والإيجاز، والتصوير، والتعبير عن حال صاحبها، والزجر. وبينت أن الطيبي قد يُعربُ فَيُجَوِّزُ حمل الكلام على الكناية وقد يكون الكلام محمولاً على الحقيقة.

الفصل الثاني: تناولت فيه ألقاباً أخرى للكناية. فهي قد تكون تعريضاً، أو تكون تلويحية، أو رمزية، أو إيمائية، أو زبدية. وبينت أن الألقاب الأربعة الأولى ذكرها السكاكي، وأما الكناية الزبدية: فهي من إضافات الزمخشري، والطيبي سماها بذلك، وقد عرضت الأمثلة التي ذكرها الطيبي، وكان أكثرها في التعريض حيث جعل من أغراضه: الدم، والتوبيخ، والتحذير، ولتنويه جانب الموصوف.

* * *

أما منهجي في البحث

فقد التزمت بما ذكرت في المقدمة، إذ إنني جمعت المادة البيانية، وتحققت من سلامة النصوص، ثم قسمتها إلى موضوعات، ودرست كل موضوع على حدة، وفق الخطة المذكورة، وأبقيت كلام الطيبي سليماً كما هو، فإذا اختصرته أشرت إلى ذلك، وذكرت بعض نقوله عن العلماء، ولاحظت كيف تعامل مع مصادره، وربما نقل ولم يضيف شيئاً، وربما أضاف إلى ما ينقله رأياً آخر، أو نقد ما نقله، أو استنبط مما نقله أموراً ذات صلة بالبيان، وربما يلابس شرح بعض الأحاديث بعض الأمور البيانية فذكرتها، وذكرت الحديث الذي قيلت عنده، وألحقت النظر بنظيره.

وقمت بتوثيق نقول الطيبي من الكتب المطبوعة، وأما نقوله من الكتب المخطوطة حتى اليوم فوثقتها من بعض الكتب التي شرحت المشكاة، مثل: (المرقاة)، و(التعليق الصبيح)، ما أمكن ذلك.

وقد ذكرت نصوص الأحاديث النبوية أو بعض ما يتعلق منها بالفن البياني الذي يذكره الطيبي، وأحلت إلى مواضع الأحاديث في (المشكاة)، وعرضت الأحاديث مرتبة حسب ترتيب (المشكاة)، وفيما يتعلق بالجانب البياني، فقد عرضت كلامه ووازنته بكلام البلاغيين، وبينت موقفهم من القضايا التي ذكرها، وربما عرفت ببعض المصطلحات البلاغية التي تمر خلال كلامه.

وقد قمت بشرح بعض المفردات اللغوية الغريبة، وبإحالة بعض الأحاديث التي استشهد بها إلى مواضعها في كتب الحديث، وأحلت بعض شواهد البيانية إلى أماكنها في الدواوين الشعرية، أو كتب البلاغة العربية، ما أمكن ذلك. وكنت أناقش الطيبي في بعض القضايا، وأذكر ما أراه أنه الصواب. ورجعت إلى عدد من المصادر البلاغية خلال الحديث عن بعض فنون البيان، كما رجعت إلى عدد من المصادر العلمية خلال حديثي في التمهيد عن البيان النبوي قبل الطيبي، وعن عصر الطيبي، وحياته، ومؤلفاته، ودراساتي لكتابه (الكاشف).

وقد قدمت نماذج كثيرة مما ذكره الطيبي من فنون البيان، ولم أحذف إلا القليل، وذلك أملاً أن تكون هذه الرسالة مرجعاً في البيان النبوي الذي تناثر الحديث عنه في بطون الكتب القديمة، بينما استبعد بعض المعاصرين المصطلحات البيانية خلال دراستهم للبيان العربي عموماً، ومنه البيان النبوي. تلك هي أبرز الأفكار العامة في منهج الرسالة.

وقد وصلنا من خلال هذا البحث إلى تقرير النتائج التالية:

1. في عرضنا لعناصر التمهيد لاحظنا أن البيان النبوي لم يلق حظاً كافياً من البحث والدراسة البلاغية حتى عصر الطيبي، وقد أسهم الطيبي إسهاماً جيداً في إثراء البحث البلاغي في الحديث النبوي.

2 . خلال دراستي لحياته تبين لي أنه عالم مشارك في شتى العلوم، وله بصمات إبداعية فيها.

3- في دراستي لمنهجه تبينت صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، وصحة العنوان.

4 . تبين أنه كتب شرحه للمشكاة بعد شرح (الكشاف)، وهذا يعني أنه كان في ذروة النضج العلمي آنئذ.

5 . في دراستنا لكتابه تبين لنا أنه نهج نهجاً علمياً في التأليف.

6 . تبين أنه اختصر كتابه (الخلاصة في أصول الحديث) في مقدمة كتابه (الكشاف).

7 . صرح الطيبي بأنه: اعتمد على كتاب (الفائق) للزخشي، كما نقل من كتاب (الكشاف) نقولاً كثيرة، وكذلك من (أساس البلاغة)، مما يدل على أنه أفاد من الزخشي إفادة واسعة في مجال البلاغة العربية. كما وجدته قد أشار إلى (مفتاح العلوم) للسكاكي، مما يدل على أنه أفاد من هذين العالمين دلالة قاطعة، ولا ريب أنه قد تأثر بغيرهما أيضاً من علماء البلاغة، فالطيبي من رجال البلاغة وفرسانها، وله فيها كتابان، ومن المستبعد أن يكتب شرحاً لكتاب (المشكاة) معتمداً على كتاب (الكشاف) و(مفتاح العلوم) فقط.

وأعتقد أنه اطلع على أكثر ما كتب في البلاغة قبله حتى ألمَّ بها وألَّفَ،
واستحق أن ينعى بأنه من علماء البيان، ومما يدل على سعة اطلاعه على علوم
البلاغة وآراء رجالها قول: ((اتفق علماء البيان)) في كثير من المواضع، وإن لم يصرح
بأسماء هؤلاء العلماء...

وهو أقرب إلى مدرسة الزمخشري في فهم النصوص وتحليلها منه إلى السكاكي
الذي اهتم بالتعقيد والتقسيم.

8 . خلال دراسة الفنون البيانية عنده ظهر أنه مُلِّمٌ بهذه الفنون، وتقسيمات
البلاغيين لها، بيد أنه يتسامح في تحديد هذه المصطلحات، فمثلاً:
يطلق على (الاستعارة) في بعض المواضع اسم (التشبيه).
ولا يذكر مصطلح (المجاز المرسل) وإنما يكتفي بكلمة (مجاز).
ويطلق على بعض صور (المجاز المرسل) اسم (الكناية).
ويطلق كلمة (تمثيل) على ألوان متعددة من البيان، من بينها: (التشبيه
الصريح)، و(الاستعارة التمثيلية)، و(التشبيه التمثيلي)، ونحو ذلك.
ومثل هذا التسامح نجده عند الزمخشري، وهو ممن تأثر بهم الطيبي، وقد جوّز
الشيخ عبد القاهر مثل هذا التسامح إذا لم يكن حيث تقرر الأصول والقواعد كما
ذكرت.

كما أن الطيبي يتكلف أحياناً في اختراع بعض النكات البيانية.
وقد قام بإعطاء مفهوم خاص للادعاء خلافاً للمشهور في علم البيان.
وتبَّه إلى بعض النواحي البيانية السامية في البيان النبوي قد غفل عنها
الشارحون قبله.

9. ومن دراسة جهود الطيبي تبين أنه إمام جليل، عالم بالتفسير، والحديث، واللغة، والبلاغة، وهو لم يلقَ حظه الكافي من الدراسة، ولم يطبع من كتبه إلا (الخلاصة في أصول الحديث) وما يزال شرحه للكشاف، وكتابه (الكاشف) ينتظران التحقيق الجيد، ثم رؤية النور بعد ذلك.

وفي ختام هذا البحث أسأل الله عزَّ وجلَّ أن يشتنا بالقول الثابت، ويحفظ عقولنا من الأهواء، ويعصم أقدامنا من الزلل، يا ربَّ هذا جهد الضعيف بين يديك، فلا تؤاخذني إن أخطأتُ، وسامحني إن قصَّرتُ، وتقبل مني هذا العمل، واجعله خالصاً لوجهك الكريم، إنك أنت أرحم الراحمين..

سبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت
نستغفرك، ونتوب إليك



المصادر والمراجع

أ.

- 1- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، ط: (4)، 1398 هـ = 1978 م.
- 2- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، ط دار المعرفة، بيروت، دون ذكر تاريخ الطبعة.
- 3- أخبار عمر وأخبار عبد الله بن عمر، علي وناجي الطنطاوي، دار الفكر، ط: (3)، بيروت، 1392 هـ = 1973 م.
- 4- أدب الكتاب، لأبي بكر محمد بن يحيى الصولي، ت: محمد بهجة الأثري، مراجعة محمود شكري الألويسي، دار الباز، مكة المكرمة، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 5- أساس البلاغة، جار الله محمود بن عمر الزمخشري، ت: عبد الرحيم محمود، دار المعرفة، بيروت، 1402 هـ = 1982 م.

- 6- أسرار البلاغة، عبد القاهر الجرجاني، ت: هـ. ريتز، دار المسيرة، ط(3)، بيروت، 1403 هـ = 1983 م.
- 7- الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة، محمد بن علي الجرجاني، ت: د. عبد القادر حسين، دار نهضة مصر، الفجالة، القاهرة، 1982 م.
- 8- الأعلام للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثامنة، 1989م.
- 9- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، ت: د. محمد بن سعد بن عبدالرحمن آل سعود، مركز إحياء التراث الإسلامي، بجامعة أم القرى، ط(1)، مكة، 1409 هـ = 1988م.
- 10- الأعلام، خير الدين الزركلي، ط(3)، 1389 هـ = 1969 م.
- 11- الإمام الطيبي الإمام في التفسير والحديث والبلاغة العربية - حياته وجهوده العلمية، د. محمد رفعت زنجير، نشر بماليزيا، 1998 م.
- 12- أوضح المسالك إلى ألفية بن مالك، جمال الدين بن هشام الأنصاري، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، ط:(6)، بيروت، 1394 هـ = 1974 م.

13- الإيضاح في علوم البلاغة، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني الخطيب، ت: د. عبد المنعم خفاجي، دار الكتاب اللبناني، ط: (5)، 1403 هـ = 1983 م.

. ب .

14- البدر الطالع للشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، 1348 هـ.

15- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط: (1)، 1384 هـ = 1964 م.

16- البلاغة العربية في تاريخها، د. محمد سلطاني.

17- البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري وأثرها في الدراسات البلاغية، د. محمد حسنين أبو موسى، دار الفكر العربي، دون ذكر لتاريخ الطبعة.

18- البلاغة الواضحة، علي الجارم ومصطفى أمين، مطابع دار المعارف، بمصر ط: (21)، 1389 هـ = 1969 م.

19- البلاغة تطور وتاريخ د. شوقي ضيف.

- 20- البيان في ضوء أساليب القرآن، د. عبد الفتاح لاشين، دار المعارف، ط: (1)، 1984 م.
- 21- البيان والتبيان، عمرو بن بحر (الجاحظ)، ت: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، بمصر، ط: (4)، 1395 هـ = 1975 م.
- 22- البيان، د. علي العماري، مكتبة الجامعة الأزهرية، دون ذكر لتاريخ الطبعة.

. ت .

- 23- تربية الأولاد في الإسلام، د. عبد الله علوان، دار السلام، بيروت، ط: (3)، 1401 هـ = 1981 م.
- 24- التشبيه البليغ وهل يرقى إلى درجة المجاز، د. عبد العظيم المطعني، دار الأنصار، بالقاهرة، 1400 هـ = 1980 م.
- 25- التصوير البياني دراسة تحليلية لمسائل علم البيان، د. محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، ط: (2)، 1400 هـ = 1980 م.
- 26- التصوير الفني في الحديث النبوي، د. محمد الصباغ، المكتب الإسلامي، ط: (1)، 1403 هـ = 1983 م.

- 27- التعليق الصبيح على مشكاة المصابيح، محمد إدريش الكاندهلوي، مكتبة مدينة العلم، ط: (2)، مكة المكرمة، 1354 هـ.
- 28- تفسير أبي السعود المسمى (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم)، محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 29- التفكير البلاغي عند العرب أسسه وتطوره إلى القرن السادس، حمادي صمود.
- 30- التلخيص في علوم البلاغة، الخطيب القزويني، ت: عبد الرحمن البرقوقي، دار الفكر العربي، دون ذكر لتاريخ الطبعة.

. ث .

31- ثلاث رسائل في أعجاز القرآن (النكت للرماني)، ت: محمد خلف الله، ود. محمد زغلول سلام، دار المعارف، بمصر، ط: (2)، 1387 هـ = 1967 م.

· ح ·

32- الجامع الصحيح (سنن الترمذي) لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، ت: أحمد شاکر ومحمد عبد الباقي وكمال الحوت، دار الكتب العلمية، ط: (1)، بيروت، 1408 هـ = 1987 م.

33- جامع الصول في أحاديث الرسول، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري (ابن الأثير)، ت: عبد القادر الأرنؤوط، دار الفكر، ط: (2)، بيروت، 1403 هـ = 1983 م.

34- جمهرة أشعار العرب، لأبي زيد القرشي، دار صادر، بيروت، دون ذكر لتاريخ الطبعة.

35- جواهر البلاغة في المعاني والبديع والبيان، أحمد الهاشمي، دار الفكر، ط: (12)، بيروت، 1406 هـ = 1986 م.

· ح ·

36- الحيوان، للجاحظ، ت: عبد السلام هارون، دار إحياء التراث العربي، ط:(3) بيروت، 1388هـ = 1969 م.

.خ.

37- الخلاصة في أصول الحديث، الحسين بن عبد الله الطيبي، ت: صبحي السامرائي، عالم الكتب، ط:(1)، 1405 هـ = 1985 م.

.د.

38- الدرر الكامنة، لابن حجر، ت: محمد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، الطبعة الثانية، 1385 هـ.

39- دلائل الإعجاز، عبدالقاهر الجرجاني، ت: السيد محمد رشيد رضا، دار المعرفة، 1398 هـ = 1978 م.

40- ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي، ت: محمد عبده عزام، دار المعارف، بمصر، 1965 م.

41- ديوان أبي نواس، ت: أحمد عبد المجيد الغزالي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1402 هـ = 1982 م.

42- ديوان ابن الدمينة، ت: أحمد راتب النفاخ، مكتبة دار العروبة، مطبعة المدني، 1379 هـ.

- 43- ديوان العباس بن الأحنف، دار صادر، دار بيروت، بيروت، 1385 هـ = 1965 م.
- 44- ديوان الفرزدق، دار صادر، دار بيروت، بيروت، 1380 هـ = 1960 م.
- 45- ديوان امرئ القيس، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، بمصر، ط: (3)، 1969 م.
- 46- ديوان بشار بن برد، ت: محمد الطاهر بن عاشور ومحمد شوقي أمين، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1376 هـ = 1957 م.
- 47- ديوان زهير بن أبي سلمى، دار صادر، دار بيروت، بيروت، 1384 هـ = 1964 م.
- 48- ديوان شعر حاتم الطائي، ت: د ز عادل سليمان جمال، مطبعة المدني، القاهرة، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 49- ديوان عبد الله بن المعتز، ت: محي الدين الخياط، المكتبة العربية، بدمشق.
- 50- ديوان المتنبي بشرح العكبري، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلي، دار الفكر.

. س .

- 51- سر الفصاحة، عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الخفاجي، دار الباز، بمكة، ط: (1)، 1402 هـ = 1982 م.
- 52- سقط الزند، لأبي العلاء المعري، دار صادر، بيروت، 1400 هـ = 1980 م.
- 53- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط: (4)، 1398 هـ.
- 54- سنن ابن ماجه، لابن ماجه القزويني، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة العلمية، لبنان، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 55- سنن الدارمي، عبد الله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي، طبع بعناية محمد أحمد دهمان، نشر دار إحياء السنة النبوية دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 56- سنن النسائي المحتجى، لأحمد بن شعيب النسائي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط: (1)، 1383 هـ = 1964 م.

. ش .

- 57- شذرات الذهب، لابن العماد، المكتب التجاري.
- 58- شرح ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي
الهمداني، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء
التراث العربي، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 59- شرح السنة، للحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي،
ت: شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي،
ط:(1)، 1390 هـ = 1971 م.
- 60- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن
حقائق السنن، للطيبي، تحقيق د. عبد الحميد هندأوي،
مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الثانية،
1425 هـ = 2004 م.
- 61- شرح القصائد العشر، يحيى بن علي (الخطيب التبريزي)،
ت: د. فخر الدين قباوة، دار الآفاق الجديدة، بيروت،
ط:(4)، 1400 هـ = 1980 م.
- 62- شرح الكافية الشافية، جمال الدين بن مالك، ت: د. عبد
المنعم أحمد الهريدي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث
الإسلامي بجامعة أم القرى، ط:(1)، 1402 هـ =
1982 م.

- 63- شرح المعلقات السبع، الحسين بن أحمد الزوزني، دار الجيل، ط: (3)، بيروت، 1399 هـ = 1979 م.
- 64- شرح المفصل، لابن يعيش، عالم الكتب، بيروت، مكتبة المتنبي، القاهرة، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 65- شرح ديباجة القاموس، للشيخ نصر الهوريني، (مطبوع مع القاموس) دون ذكر للناشر وتاريخ الطبعة.
- 66- شرح ديوان الحماسة، لأحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي، ت: أحمد أمين وعبد السلام هارون، مطبعة لجنة التأليف والنشر، ط: (2)، 1387 هـ = 1968 م.
- 67- شرح ديوان المتنبي، ت: عبد الرحمن البرقوقي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1400 هـ = 1980 م.
- 68- شرح ديوان لبيد، ت: د. إحسان عباس، نشر وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، 1962 م.
- 69- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، جمال الدين بن هشام الأنصاري، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دون ذكر للناشر والطبعة.
- 70- شرح عقود الجمان في المعاني والبيان، جلال الدين السيوطي، مطبعة مصطفى الباي الحلبي وأولاده، بمصر، 1358 هـ = 1939 م.

71- شروح التلخيص، للتفتنازي، والمغربي، والسبكي، والقزويني،
والدسوقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، بمصر، دون
ذكر لتاريخ الطبعة.

72- شعر عمرو بن معد يكرب الزبيدي، ت: مطاع الطرايشي،
ط: مجمع اللغة العربية، بدمشق، 1394 هـ = 1974 م.

. ص .

73- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد
الجوهري، ت: أحمد عبد الغفور عطار، ط: (2)، 1402
هـ = 1982 م.

. ط .

74- طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، ت: عبد الفتاح الحلو،
محمود الطناحي، نشر عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى.

75- الطب النبوي، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي (ابن قيم
الجوزية) ت: د. السيد الجميلي، دار الكتاب العربي،
ط: (1)، 1405 هـ = 1985 م.

·ع·

- 76- العقيدة الطحاوية، شرح وتعليق محمد ناصر الدين الألباني،
المكتب الإسلامي، ط: (1)، بيروت، 1398 هـ =
1978 م.
- 77- علم البيان، د. بدوي طبانة، دار الثقافة، بيروت، 1401
هـ = 1981 م.
- 78- علم البيان، د. عبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية،
1974 م.
- 79- علم البيان، د. يوسف البيومي، جامعة الأزهر، مطبعة
عابدين بالقاهرة، 1972 م.
- 80- علوم البلاغة (البيان . المعاني . البديع)، أحمد مصطفى
المراغي، دار القلم، بيروت، ط: (2)، 1984 م.
- 81- علوم الحديث ومصطلحه، د. صبحي الصالح، دار العلم
للملايين، ط: (16)، بيروت، 1986 م.
- 82- العمدة في صناعة الشعر ونقده، الحسن بن رشيق القيرواني،
ت: د. مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت،
ط: (1)، 1403 هـ = 1983 م.

83- عيار الشعر، محمد بن أحمد بن طباطبا العلوي، ت: عباس
عبد الساتر، دار الكتب العلمية، ط: (1)، بيروت،
1402 هـ = 1983 م.

. غ .

84- غريب الحديث، حمد الخطابي، ت: عبد الكريم إبراهيم
العزباوي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي
بجامعة أم القرى، 1402 هـ = 1982 م.

. ف .

85- الفائق في غريب الحديث، جار الله الزمخشري، ت: علي
محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر عيسى
البابي الحلبي وشركاه، ط: (2)، 1971 م.

86- فتاوى الإمام النووي المسماة بـ (المسائل المنثورة)، ت: محمد
الحجار، دار السلام، ط: (4)، 1406 هـ = 1986 م.

87- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن
إسماعيل البخاري، اين حجر العسقلاني، ت: عبد العزيز

- بن باز، ومحمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب،
المكتبة السلفية، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 88- فكرة إعجاز القرآن منذ البعثة النبوية حتى عصرنا الحاضر،
نعيم الحمصي.
- 89- فن التشبيه، علي الجندي، مكتبة الأنجلو المصرية، ط: (2)،
1386 هـ = 1966 م.
- 90- الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان، ابن قيم
الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، دون ذكر لتاريخ
الطبعة.
- 91- في علم البيان، د. عبد الرزاق أبو زيد زايد، مكتبة الأنجلو
المصرية، ط: (1)، 1978 م.

. ق .

- 92- القاموس المحيط، للفيروز آبادي، دون ذكر للناسر والطبعة.
- 93- قبسات من الرسول صلى الله عليه وسلم، محمد قطب،
دار، الشروق، بيروت، ط: (9).

. ك .

94- الكامل في اللغة والأدب، لأبي العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد، مكتبة المعارف، بيروت، دون ذكر لتاريخ الطبعة.

95- كتاب الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، دار المعرفة، بيروت، 1313 هـ.

96- كتاب الأغاني، لأبي الفرج الأصفهاني، ت: عبد الكرين العزباوي، ومحمود غنيم، إشراف محمد أبو الفضل إبراهيم، مؤسسة جمال للطباعة والنشر، بيروت، مصورة عن طبعة دار الكتب، دون ذكر لتاريخ الطبعة.

97- كتاب الأم، (كتاب المسند)، محمد بن إدريس الشافعي، ت: محمد زهري النجار، دار المعرفة، بيروت، ط: (2)، 1393 هـ = 1972 م.

98- كتاب الإيمان، محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده، ت: د. علي الفقيهي، منشورات إحياء التراث الإسلامي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: (1)، 1401 هـ = 1981 م.

- 99- كتاب التبيان في علم المعاني والبديع والبيان، تحقيق الدكتور هادي عطية الهلالي، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 1407هـ = 1987م.
- 100- كتاب الصناعتين: الكتابة والشعر، لأبي هلال العسكري، ت: د. مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، ط(1)، بيروت، 1401هـ = 1981م.
- 101- كتاب الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة العلوي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1402هـ = 1982م.
- 102- كتاب المصباح في علم المعاني والبيان والبديع، بدر الدين محمد بن جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك، ط:(1)، المطبعة الخيرية، 1341هـ.
- 103- كتاب المغرب في ترتيب المعرب، لأبي الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، 1328هـ.
- 104- الكتاب، لسيبويه (عمرو بن عثمان بن قنبر)، ت: عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1973م.

- 105- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأفاويل في وجوه التأويل، جار الله الزمخشري، ت: مصطفى حسين أحمد، دار الكتاب العربي، بيروت، 1406 هـ = 1986 م.
- 106- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل العجلوني، ت: أحمد قلاش، مؤسسة الرسالة، ط: (3)، 1403 هـ = 1983 م.
- 107- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، الحاج خليفة، دار العلوم الحديثة، بيروت.
- 108- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علي الهندي، ت: بكري حياني، وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: (5)، 1405 هـ = 1985 م.

. ل .

- 109- لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي، دار صادر، دار بيروت، 1388 هـ = 1968 م.

- 110- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ضياء الدين الأثير،
ت: د. أحمد الحوفي، و د. بدوي طبانة، دار نهضة مصر،
الفيجالة، القاهرة، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 111- المجاز وأثره في الدرس اللغوي، د. محمد بدري عبد الجليل،
دار النهضة العربية، بيروت، 1980 م.
- 112- المجازات النبوية، الشريف الرضي، ت: طه عبد الرؤوف
سعد، شركة مصطفى الباي الحلبي، بمصر، الطبعة الأخيرة،
1391 هـ = 1971 م.
- 113- مجمع الأمثال، احمد بن محمد النيسابوري الميداني، ت:
محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، ط: (3)، 1393
هـ = 1972 م.
- 114- المجموع المغيـث في غربي القرآن والحديث، لأبي موسى
المديني الأصفهاني، ت: عبد الكريم العزباوي، مركز البحث
العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ط: (7)،
1306 هـ = 1986 م.

- 115- مختصر تفسير ابن كثير، محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، بيروت، ط: (7)، 1402 هـ = 1981 م.
- 116- مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، ت: محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة، 1367 هـ = 1369 هـ.
- 117- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري، المكتبة الإمدادية، ملتان، باكستان، 1390 هـ = 1970 م.
- 118- مسند الإمام أحمد بن حنبل، نشر المكتب الإسلامي، ودار صادر، بيروت، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 119- مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط: (3)، 1405 هـ = 1985 م.
- 120- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للرافعي أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت، دون ذكر لتاريخ الطبعة.
- 121- معالم التنزيل، للبغوي، مكتبة مصطفى الباوي الحلبي، ط: (2)، 1955 م.

- 122- معالم السنن، للخطابي، ت: محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة، (مطبوع مع مختصر سنن أبي داود)، 1367 هـ = 1369 هـ.
- 123- معاهد التنصيص على شواهد التلخيص، عبد الرحمن العباسي.
- 124- معاهد التنصيص على شواهد التلخيص، عبد الرحيم بن أحمد العباسي، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، عالم الكتب، بيروت، 1367 هـ = 1948 م.
- 125- معجم الأدباء، ياقوت الحموي، دار المأمون، الطبعة الأخيرة، 1357 هـ.
- 126- معجم البلاغة العربية، د. بدوي طبانة، دار المنارة بجدة، ودار الرفاعي بالرياض، ط: (3)، 1408 هـ = 1988 م.
- 127- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، رتبه ونظمه لفيف من المستشرقين، ونشره الدكتور أ. ي. ونسك، دار الدعوة استانبول، 1986 م.
- 128- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا 1986 م.

129- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى، وأحمد حسن الزيات،
وحامد عبد القادر، ومحمد علي النجار، مراجعة د.
إبراهيم أنيس، ود. عبد الحلیم منتصر، وعطية الصوالحي،
ومحمد خلف الله أحمد، إدارة إحياء التراث الإسلامي
بدولة قطر، 1985 م.

130- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، جمال الدين بن هشام
الأنصاري، ت: د. مازن مبارك، ومحمد علي حمد الله،
مراجعة سعيد الأفغاني، دار الفكر، ط: (5)، بيروت،
1979 م.

131- مفتاح السعادة ومصباح دار السيادة في موضوعات
العلوم، أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبري زاده،
تحقيق كامل كامل بكرة، وعبد الوهاب أبو النور، دار
الكتب الحديثة، مصر.

132- مفتاح العلوم، لأبي يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد
السكاكي، المكتبة العلمية الجديدة، بيروت، دون ذكر
لتاريخ الطبعة.

133- المفردات في غريب القرآن الحسين بن محمد المعروف
بالرغب الأصفهاني ت: محمد سيد الكيلاني، دار الباز،
مكة، دون ذكر لتاريخ الطبعة.

134- مقدمة ابن خلدون، دار القلم، بيروت، الطبعة الخامسة،
1974م.

135- موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه، لأبي الأعلى المودودي،
مؤسسة الرسالة ط 4، 1401 هـ = 1981 م.

. ن .

136- نقد الشعر، قدامة بن جعفر، دار الكتب العلمية،
بيروت، دون ذكر للتاريخ.

137- نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، فخر الدين الرازي، ت:
د. إبراهيم السامرائي، ود. محمد بركات حمدي أبو علي،
دار الفكر للنشر والتوزيع عمان، الأردن، 1985 م.

138- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين المبارك بن
الأثير، ت: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي،
دار إحياء الكتب العربية، ط: (1)، 1383 هـ =
1963 م.

. ه .

139- هدية العارفين، للبغدادي، دار الفكر، 1402 هـ.

• و •

140 - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، ت:
محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية،
ط: (1)، 1367 هـ = 1948 م.

الدوريات:

- مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي، العدد الخامس، 1402
- 1403 هـ إصدار جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

الفهرس

الموضوع

الصفحة

.....	المقدمة
.....	بيان الرموز والاصطلاحات
.....	التمهيد
.....	أولاً : الجانب البياني في الحديث النبوي عند الطيبي
.....	ثانياً : حياة المؤلف
.....	ثالثاً : منهج المؤلف
.....	الباب الأول : (فن التشبيه)
.....	تعريف التشبيه
.....	الفصل الأول : أركان التشبيه

المبحث الأول : طرفا التشبيه والعلاقة بينهما

المبحث الثاني : أداة التشبيه

المبحث الثالث : وجه الشبه

الفصل الثاني : صور من التشبيه

المبحث الأول : التشبيه المفرق

المبحث الثاني : التشبيه التمثيلي

المبحث الثالث : التشبيه البليغ

الفصل الثالث : أغراض التشبيه

المبحث الأول : الأغراض العامة للتشبيه

المبحث الثاني : الأغراض الخاصة للتشبيه

المبحث الثالث : أغراض أخرى للتشبيه

ملحقات الباب :

أولاً : التشابه

ثانياً : مغزى التشبيه

ثالثاً : صلة التشبيهات النبوية بالقرآن الكريم

..... الباب الثاني : (فن المجاز)

وفي بدايته تناولت ما يلي :

..... أولاً : قيمة المجاز

..... ثانياً : الحقيقة هي الأصل في الكلام ، والعدول إلى المجاز يكون لمناح

..... ثالثاً : لا مجاز في المعجزات

..... رابعاً : المجاز موضوع بالوضع النوعي

..... خامساً : إطلاق كلمة (اتساع) بمعنى كلمة (مجاز)

..... سادساً : يطلق الطيبي مصطلح المجاز دون تحديد نوعه

..... سابعاً : ترديد بعض الكلمات بين الحقيقة والمجاز

..... الفصل الأول : المجاز العقلي

..... الفصل الثاني : المجاز المرسل

..... الفصل الثالث : الاستعارة

..... المبحث الأول : أنواع الاستعارات التي ذكرها الطيبي

..... المبحث الثاني : استعارات عامة لم يحدد أنواعها الطيبي

وهي قسمان :
القسم الأول : استعارات لم يذكر لها مصدراً
القسم الثاني : استعارات أشار إلى مصدرها
المبحث الثالث : قيمة الاستعارة

ملحقات هذا الباب :
الادعاء

الباب الثالث : (فن الكناية)
تعريف الكناية ، وإرادتها مع الحقيقة في لفظ واحد

الفصل الأول : أقسام الكناية وفائدتها
المبحث الأول : أقسام الكناية
أولاً : كناية عن صفة
ثانياً : كناية عن موصوف
المبحث الثاني : فائدة الكناية

الفصل الثاني : ألقاب أخرى للكناية

.....	الخاتمة
.....	نتائج البحث
.....	المصادر والمراجع
.....	الفهرس